إصدارات موسوعة صحيح البخاري ٨

التلقيح

لفهم قارئ الصحيح

تأليف
الحافظ أبي الوفاء برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل
الشهير بسبط ابن العجمي
(٧٥٣ - ٨٤١ هـ)

وبحاشيته زوائد إملاء المؤلف على صحيح البخاري المسمى

العقد الغالي في حل إشكال البخاري

المجلد الثالث عشر

تحقيق
محمد زياد شعبان / دار الكمال المتحدة

إشراف ومراجعة
عطاءات العلم

دار عطاءات العلم
دار المنهاج القويم

إصدارات موسوعة صحيح البخاريّ (٨)

التلقيح

لفهم قارئ الصّحيح

تأليف

الحافظ أبي الوفاء برهان الدّين إبراهيم بن محمّد بن خليل
الشّهير بسبط ابن العجميّ
(٧٥٣ - ٨٤١ هـ)

وبحاشيته زوائد إملاء المؤلّف على صحيح البخاريّ المسمّى

العقد الغالي في حلّ إشكال البخاري

تحقيق
محمّد زياد شعبان / دار الكمال المتّحدة

إشراف ومراجعة
عطاءات العلم

المجلّد الثّالث عشر

الأحاديث (٤٩٧٨ - ٥٣٧٢)

دار عطاءات العلم

دار المنهاج القويم
علم ينتفع به

التَّلقِيح

لفهم قارئ الصَّحِيح

(١٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

الطَّبْعَةُ الأُولَى
١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع

الجمهورية العربية السورية
دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الشلاح
هاتف : 2235402 - فاكس : 2242340 - ص.ب : 31446
جوال : 00963944272501 - العلاقات العامة : 00963947320948
Email : darminhagkawem@hotmail.com
Email : darminhagkawem@gmail.com

ISBN: 978-9933-609-50-4

٦٥ - كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ

(كِتَابُ[(١)] فَضَائِلِ القُرْآن)... إلى (كِتَاب النِّكَاح).

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

تنبيهٌ: روى الحاكم[المدخل إلى الإكليل٥٤] بسنده إلى أبي عمَّار المروزيِّ: أنَّه قيل لأبي عِصْمَة: مِن أينَ لك عن عكرمة عن ابن عبَّاس في فضل القرآن سورةً سورةً، وليس عندَ أصحابِ عكرمة؟ فقال: إنِّي رأيتُ النَّاس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي محمَّد بنِ إسحاق، فوضعتُ لهم هذا الحديث حِسبةً، وقال الحاكم: (وَضَعَ حديثَ فضائلِ القرآنِ أبو عِصْمَة نوحُ الجامعُ)[(٢)].

تنبيهٌ ثانٍ: روى ابن حِبَّان في مقدمة «تاريخ الضُّعفاء» عن ابن مهديٍّ قال: (قُلت لميسرة بن عبد ربِّه: مِن أين جئت بهذه الأحاديث: مَن قرأ كذا؛ فلَه كذا؟ قال: وضعتُها لأُرغِّب النَّاس فيها) [المجروحين١/٦٤]. وهكذا حديث أُبيٍّ الطويل في فضائل القرآن سورةً سورةً، فروينا عن المؤمَّل بن إسماعيل: (حدَّثني شيخٌ به، فقلت للشيخ: مَن حدَّثك؟ قال: حدَّثني رجلٌ بالمدائن، وهو حيٌّ، فصِرت إليه، فقلتُ: مَن حدَّثك؟ قال: حدَّثني شيخٌ بواسط، وهو حيٌّ، فصِرت إليه، فقال: حدَّثني شيخٌ بالبصرة، فصِرت إليه، فقال: حدَّثني شيخٌ بعبَّادان، فصِرت إليه، فأخذ بيدي فأدخلني بيتًا، فإذا فيه قومٌ مِن المتصوِّفة، ومعهم شيخ، فقال: هذا الشيخ حدَّثني، فقلتُ: يا شيخ؛ مَن حدَّثك؟ فقال: لم يحدِّثني أحدٌ، ولكنَّا رأينا النَّاس قد رغبوا عن القرآن، فوضعنا لهم هذا الحديث؛ ليصرفوا قلوبهم/ إلى القرآن)، انتهى[(٣)]. [٢/١٩٠أ]

وكلُّ مَن أودع حديث أُبيٍّ تفسيرَه -كالواحديِّ، والثعلبيِّ، والزمخشريِّ[(٤)]- مخطئٌ في ذلك،

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (فضائل القرآن).

(٢) انظر قول الحاكم في «تهذيب الكمال» (٣٠/٦١)، «ميزان الاعتدال» (٣/١٨٤).

(٣) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (١/٢٤١).

(٤) فرَّق أبو إسحاق الثعلبي هذا الحديث في تفسيره «كشف البيان» فذكرَ عند كلِّ سورةٍ منها ما يخصُّها، وتبعه أبو الحسن الواحدي في «التفسير الوسيط».

لكن مَن أبرز إسناده منهم؛ كالثعلبيِّ[١] والواحديِّ[٢]؛ فهو أبسطُ لعذره؛ إذ أحال ناظرَه على الكشف عن سنده، وإنْ كان لا يجوز له السُّكوت عليه مِن غيرِ بيانه إذا علم ذلك، كما هو معروف في علوم الحديث، وأمَّا مَن لم يُبرز إسنادَه وأورَدَه بصيغة جزمٍ؛ فخطؤه أفحش؛ كالزمخشريِّ، هذا إذا علم حاله، والله أعلم.

١ - بَابٌ: كَيْفَ نُزُولُ الوَحْيِ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ،
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلْمُهَيْمِنُ﴾: الأَمِينُ، القُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ

قوله: (بابٌ كَيْفَ نُزُولُ الوَحْيِ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ): (بابٌ): منوَّن مرفوع، و(نزولُ): مرفوع من غير تنوينٍ؛ لأنَّه مضافٌ، و(أوَّل): مرفوع أيضًا.

قوله: (بَابٌ [كَيْفَ] نُزُولُ الوَحْيِ: قَالَ ابْنُ عبَّاس: ﴿ٱلْمُهَيْمِنُ﴾ [المائدة:٤٨]: الأَمِينُ، القُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ): رأيت بخطِّ شيخ الإسلام البُلْقينيِّ ما نصُّه: (فائدة: أثرُ ابن عبَّاس رضي الله عنهما مطابقٌ لفضائل القرآن لا لترجمة الباب، والمراد بترجمة الباب: كيف كان زمان نزوله، وكيف كان المَلَك الذي يأتيه بالوحي، وهذا غير ما بدأ به البُخاريُّ كتابه)، انتهت.

٤٩٧٨ - ٤٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَا: لَبِثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ القُرْآنُ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ.

قوله: (حَدَّثَنَا[٣] شَيْبَانُ): تَقدَّم مِرارًا أنَّه شيبان بن عبد الرَّحمن النَّحْويُّ، تَقدَّم، وأنَّه منسوب إلى القبيلة، لا إلى صناعة النحو، كذا قال ابن الأثير في «لبابه»[٣/٣٠١]، وفي «التذهيب» في ترجمة شيبان هذا: (قال ابن أبي داود وغيره: إنَّ المنسوب إلى القبيلة يزيدُ بنُ أبي سعيد النَّحْويُّ، لا شيبان

---

(١) ذكره الثعلبي في «كشف البيان» (٩/٥) في تفسير سورة الأحقاف: (أخبرنا أبو جعفر كامل بن محمد النحوي: أخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر الشروطي: حدثنا إبراهيم بن شريك الكوفي: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي: حدثنا سلام بن سليمان المدائني: حدثنا هارون بن كثير عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي أُمامة، عن أُبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم...) فذكره.

(٢) ذكره الواحدي في «التفسير الوسيط» (٣/٢): (أخبرنا الأستاذ أبو عثمان سعيد بن محمد المقرىء الزعفراني: أخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر: حدثنا إبراهيم بن شريك: حدثنا أحمد ابن يونس: حدثنا سلام بن سليمان المدائني به).

(٣) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (عَنْ).

النَّحْويُّ هذا[(١)]، انتهى[التذهيب٤/٣٠٦]، وقد تَقَدَّم[ح١١٢]، والله أعلم، و(يَحْيَى) بعده: تَقَدَّم مِرارًا أنَّه يحيى ابن أبي كَثِير، و(أَبُو سَلَمَةَ): عبد الله -وقيل: إسماعيل- بن عبد الرَّحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ القُرْآنُ): هذه المسألة تَقَدَّمتْ، وهي لُبْثُه بمَكَّة بعد النُّبوَّة، وذكرتُ فيها ثلاثةَ أقوالٍ؛ أحدها: هذا، والثاني: ثلاث عشرة، وهو الصحيح، والثالث: خمس عشرة، وهذا الخلاف مبنيٌّ على الخلاف في مدَّة حياته؛ فمَن قال: عاش ستِّين؛ قال: أقام بعد النُّبوَّة عشر سنين، وبالمدينة عشرًا، وإقامته بالمدينة عشرًا لا خلافَ فيها، ومَن قال: ثلاثًا وستِّين؛ وهو الصحيح المشهور؛ قال: أقام بمَكَّة بعد النُّبوَّة ثلاث عشرة، ومَن قال: خمسًا وستِّين؛ قال: أقام بعد النبوَّة خمس عشرة، وقد ذكرتُ هذا كلَّه فيما مضى بزيادةٍ في سنِّه ﵇ مع جمع الإمام السهيليِّ بين الأقوال وجمع غيره[ح٣٥٣٦].

٤٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» -أَوْ كَمَا قَالَ- قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، فَلَمَّا قَامَ قَالَتْ: وَاللهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَ جِبْرِيلَ، -أَوْ كَمَا قَالَ- قَالَ أَبِي: فَقُلْتُ لأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: حَدَّثَنَا[(٢)] أَبِي): هذا هو المعتمر بن سليمان بن طَرخان، وتَقَدَّم ضبط طرخان، وما معناه[ح١٢٩]، و(أَبُو عُثْمَانَ) هذا: هو النَّهديُّ عبد الرَّحمن بن مَلٍّ، وتَقَدَّم اللُّغات في (مَلٍّ)، وترجمة عبد الرَّحمن[ح٥٢٦].

قوله: (أُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ...) إلى آخره: هذا أسنده أبو عثمان في آخره إلى أسامة بن زيد، وقد ذكر هذا الحديث الإمام الحافظ جمال الدين المِزِّيُّ في «أطرافه» في (مسند أسامة)[التحفة١/٥٠]، وذكره أيضًا في (مسند أمِّ سلمة)[التحفة١٣/٣]، وذكر أنَّه تَقَدَّم في (مسند أسامة)، إذا علمتَ ذلك؛ فاعلم أنَّ الحميديَّ قال: (يصلح أن يكون في «مسند أمِّ سلمة»، وقد ذكره خلف وأبو مسعود في «مسند أسامة»)[(٣)]، والله أعلم.

---

(١) انظر «تاريخ بغداد» (٩/٢٧١).

(٢) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (سَمِعْتُ).

(٣) انظر «الجمع بين الصحيحين» (٣/٤٨٩).

قوله: (وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّها هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفة، المخزوميَّة، وتَقَدَّم بعض ترجمتها، وأنَّها آخرُ أمَّهات المؤمنين وفاةً، وأنَّها تُوُفِّيَت بعد مقتل الحسين رضي الله عنهما[ح١١٥].

قوله: (هَذَا دِحْيَةُ): تَقَدَّم الكلام على دِحية ونسبه، وأنَّه بكسر الدال وتُفتَح، وما معنى (دِحية)، في أوَّل هذا التعليق، رضي الله عنه[ح٧].

قوله: (قَالَ أَبِي): القائل ذلك هو المعتمر، و(أبوه): هو سليمان بن طرخان.

٤٩٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ القِيَامَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن سعد، الإمام أحد الأعلام والأجواد، و(سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ): تَقَدَّم أنَّه بفتح الموحَّدة وضمِّها وكسرها، و(المقبُرة): مثلَّثة الموحَّدة، و(أَبُوه): هو أبو سعيد كيسان المَقْبُريُّ، عن عمر، وأبي هريرة، وطائفة، وعنه: ابنه سعيد وجماعة، تُوُفِّيَ سنة مئة، أخرج له الجماعة [الكاشف١١٩ب]، قال النَّسائيُّ: (لا بأس به)، وقد تَقَدَّم لم قيل له: المَقْبُريُّ، وقال الواقديُّ: (كان ثِقةً)[الجرح والتعديل٧/٩٥](١)، و(أَبُو هُرَيْرَة): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ): (أُعطِيَ): مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، و(مثلُه): مرفوع، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ): كذا هنا، قال ابن قُرْقُول: (وفي بعض روايات «الصحيح»: «أُومِنَ عليه البشر»، وكتبه بعضهم: «ائتمن(٢)»، وكُلُّه(٣) راجع إلى معنى الإيمان، وروى القابسيُّ: «أَمِنَ»؛ مِن الأمان، وليس موضعَه، وإنَّما معنى [الحديث](٤): الإخبار أنَّ الله تعالى أيَّد كلَّ نبيٍّ بعثَه مِن الآيات -يعني: المعجزات- بما يُصَدِّق دعواه وتقوم به الحجَّة على من دعاه، إلَّا أنَّ الذي أوتيَه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وحيٌ يُتلى، ومعجزةٌ تدوم وتبقى)، انتهى[مطالع١/٢٩٢]، وفي معنى هذا الحديث أقوالٌ أُخَر ذكرها القاضي عياض في «الشفا»، وقد ذكر في أوائل «الشفا» نحو هذا الكلام عن ابن فورك؛ فراجع «الشفا»(٥) إن أردت زيادةً.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٢٤٠)، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث (٧٥٧).

(٢) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (إيمَنَ).

(٣) في (أ): (وجعله)، والمثبت من مصدره.

(٤) (الحديث): ليس في (أ)، وفي الهامش: (لعلَّه: معناه)، والمثبت من مصدره.

(٥) انظر «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (ص٢٢٠)، وذكر أقوالًا أكثر في آخر المعجزات (ص٤٦٧).

٤٩٨٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الوَحْيُ، ثُمَّ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدُ.

قوله: (حَدَّثَنِي[1] عَمْرُو بْنُ محمَّد): هذا تَقَدَّم أنَّه عمرو بن محمَّد بن بُكَيْر، أبو عثمان البغداديُّ الناقد الحافظ، نزل الرَّقَّة، عن هُشَيم، ومعتمر، وطبقتهما، وعنه: البُخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والفِرْيابيُّ، والبغويُّ، تُوُفِّيَ في ذي الحجَّة سنة (٢٣٢هـ)، أخرج له البُخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، قال أحمدُ: (يتحرَّى الصدق)[العلل١/٥٦٦]، وقال أبو داود وغيره: (ثِقةٌ)، وقال ابن معين: (وقيل له: إنَّ خَلْقًا يقع في عمرٍو؛ فقال: ما هو من أهل الكذب)[2]، له ترجمة في «الميزان»[٣/٢٨٧][3]، و(يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي): هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف الزُّهريُّ، أبو يوسف، تَقَدَّم، و(أبوه): إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرَّحمن بن عوف، تَقَدَّما، و(ابْنُ شِهَابٍ): هو محمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (أَكْثَرَ مَا كَانَ الوَحْيُ): (أكثرَ): بالنصب، وهذا ظاهرٌ/. [٢/١٩٠ب]

٤٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أُرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالضُّحَى ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، وتَقَدَّم (سُفْيَانُ) بعده: أنَّه الثوريُّ، و(جُنْدُبٌ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ الدال وفتحها، وأنَّه ابن عبد الله بن سفيان البَجَليُّ ثُمَّ العَلَقيُّ، تَقَدَّم في (التفسير) في (الضحى)[ح٤٩٥٠]، والله أعلم.

قوله: (فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ): تَقَدَّم في ﴿وَالضُّحَى﴾ الاختلاف في المدَّة المتروك فيها القيام[ح٤٩٥٠].

قوله: (فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ؛ مَا أُرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ): هذه المرأة تَقَدَّم الكلام عليها في (باب ترك القيام للمريض) في (الصلاة)[ح١١٢٥]، وذكرت فيها أقوالًا، وهذا الكلام لا أعلم أنَّه يصحُّ عن مؤمنةٍ، ولو تكلَّم بهذا مؤمنة -والعياذ بالله- كان ردَّةً، وقد ذُكِر عن أمِّ جَمِيل زوجِ أبي لهب، كما ذكره

(١) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (حَدَّثَنَا).

(٢) انظر «تاريخ بغداد» (١٢/٢٠٥).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٢١٣)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (٣٤٠٠).

الحاكم في «مستدركه»[ك٢/٥٢٧] في (الضحى)، وهذا مناسب لحالها وهي حمَّالة الحطب، وقد ذكرت كلامًا على أمِّ جَمِيل، واسمها، ونسبها[ح٤٩٧٣].

٢ - بَابٌ: نَزَلَ القُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالعَرَبِ،

وقَولُ اللهِ ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣] ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]

قوله: (**بابٌ نَزَلَ القُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالعَرَبِ**): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته ثُمَّ قال: (حديث يَعلى أقعد بالترجمة المتَقدِّمة التي ضمَّنها نزول الوحي مطلقًا، وهذه خصَّها بالقرآن، فكأنَّه قصد التنبيه على أنَّ القرآن والسنة كليهما وحيٌ واحدٌ، ولسانٌ واحدٌ)، انتهى[المتواري٣٨٧]، وقد ذكر هذا ابن بطَّال قبله(١)، وحديث يَعلى هو الذي فيه: (ثُمَّ سُرِّي عنه، فقال: «أين السائل عن العمرة آنفًا»...) الحديث[ح٤٩٨٥].

تنبيه: قد رأيت بخطِّ شيخنا شيخ الإسلام البُلْقينيِّ ما لفظه: (**فائدة**: قوله: «والعرب»: مُتعقَّبٌ بأنَّ القرآن إنَّما نزل بلسان قريش كما...) وقطع الكلام بعدَه، ويدلُّ لما قاله شيخنا قول عثمان في الباب: (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ القُرْآنِ؛ فَاكْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ بِلِسَانِهِمْ)[ح٤٩٨٤]، والله أعلم.

٤٩٨٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**: أَخْبَرَنَا **شُعَيْبٌ**، عَنِ **الزُّهْرِيِّ**، **وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** قَالَ: فَأَمَرَ عُثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَسَعِيدَ بْنَ العَاصِ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي المَصَاحِفِ، وَقَالَ لَهُمْ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ القُرْآنِ، فَاكْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تَقدَّم مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع، الحافظ، و(**شُعَيْبٌ**): هو ابن أبي حمزة، و(**الزُّهْرِيُّ**): محمَّد بن مسلم.

قوله: (**وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ**): تَقدَّم الكلام على هذه الواو قريبًا وبعيدًا[ح٤] لأيِّ شيء أتى بها ابنُ شهابٍ الزُّهريُّ.

٤٩٨٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**: حَدَّثَنَا **هَمَّامٌ**: حَدَّثَنَا **عَطَاءٌ**، **وَقَالَ مُسَدَّدٌ**: حَدَّثَنَا **يَحْيَى**، عَنِ **ابْنِ جُرَيْجٍ**، قَالَ: **أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ**، قَالَ: أَخْبَرَنِي **صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ**، أَنَّ **يَعْلَى** كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ

(١) انظر «شرح ابن بطال» (١٠/٢١٨).

حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ عَلَيْهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا هُوَ مُحْمَرُّ الوَجْهِ يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ العُمْرَةِ آنِفًا؟»، فَالتُمِسَ الرَّجُلُ، فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ: فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الجُبَّةُ: فَانْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، الحافظ، و(هَمَّامٌ): هو همَّام بن يحيى العوْذيُّ الحافظ، و(عَطَاءٌ): هو ابن أبي رَباح.

قوله: (وَقَالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[(١)]: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ): تَقَدَّم أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال فلان)، وفلان المُسنَد إليه القول شيخُه -كهذا- فإنَّه مثلُ (حدَّثنا)، غير أنَّه يكون أخذه عنه في المذاكرة غالبًا[ح١٤٢]، و(يَحْيَى) بعد مُسَدَّد: هو ابن سعيد القطَّان، و(ابْنُ جُرَيْجٍ): عبدالملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، و(عَطَاءٌ): تَقَدَّم أنَّه ابن أبي رَباح، وقَدَّم السند الأوَّل؛ لأنَّه أعلى برَجُلٍ، فإنَّه بين البُخاريِّ وبين عطاء اثنان في الأوَّل وثلاثةٌ في الثاني، و(صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى): تَقَدَّم، وكذا والده (يَعْلَى ابنُ أُمَيَّةَ)، صَحابيٌّ مشهور رضي الله عنه، وهو أبو خلف، ويقال: أبو صفوان، يَعلى بن أُمَيَّة بن أبي عبيدة -واسمه عبيد، ويقال: زيد- ابن همَّام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم، ويُعرَف بابن مُنْيَة، وهي أمُّ يَعلى، ويقال: جدَّتُه، تَقَدَّم[ح١٨٤٧].

قوله: (حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الوَحْيُ): (يُنزَل): مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، ويجوز بناؤه للفاعل، وبهما ضُبِط في أصلنا.

قوله: (بِالجِعْرَانَةِ): تَقَدَّمتْ بلغتيها؛ التشديد والتخفيف، وأين هي[ح١٥٣٦]، و(أُظِلَّ)[(٢)]: مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، وتَقَدَّم الكلام على (الرَّجل)، وقال بعض حفَّاظ المِصْريِّين المتأخِّرين: (اسمه عطاء، كما تَقَدَّم في «الحج») انتهى[هُدى٣٣٦]، وما وقع فيه للقاضي عياض، وما هو الصحيح في ذلك، وعلى (مُتَضَمِّخ)، وعلى (يَغِطُّ)، وما الغطيط، وأنَّه صوت يُخرِجه النائم مع نَفَسه، وعلى (سُرِّيَ)، وأنَّه بالتخفيف والتشديد[ح١٥٣٦]، وعلى (آنِفًا)، وأنَّه بالمدِّ والقصر؛ ومعناه: الآن والسَّاعة[ح٧].

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (قَالَ).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (أَظَلَّ)، ويُنظَر هامشها.

قوله: (**فَالتُمِسَ الرَّجُلُ**): (التُمِس) بضمِّ التاء، وكسر الميم: مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، و(الرجلُ): مرفوع نائبٌ مَنابَ الفاعل.

قوله: (**فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**): تَقَدَّم الكلام عليه؛ كلُّ ذلك في (الحج)[ح١٥٣٦].

٣- بَابُ جَمْعِ القُرْآنِ

٤٩٨٦- **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا **ابْنُ شِهَابٍ**، عَنْ **عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ**، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه **مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ**، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدِ **اسْتَحَرَّ** يَوْمَ اليَمَامَةِ بِقُرَّاءِ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَتْلُ بِالقُرَّاءِ بِالمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، **وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ** صلى الله عليه وسلم، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ **العُسُبِ وَاللِّخَافِ** وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى **وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ** لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةَ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه التَّبُوذَكيُّ، وتَقَدَّم مترجمًا، والكلام على هذه النسبة لماذا[ح٦٣]، و(**ابْنُ شِهَابٍ**): محمَّد بن مسلم، و(**عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ**): تَقَدَّم أنَّه بفتح السين المهملة، وتشديد الموحَّدة، وفي آخره قافٌ[ح٤٦٧٨ و٤٦٧٩].

قوله: (**مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ وقعة اليمامة كانت في ربيع الأوَّل سنة اثنتي عشرة في خلافة الصِّدِّيق[ح٢٨٤٥]، وتَقَدَّم الكلام على (**اسْتَحَرَّ**)[ح٤٦٧٨ وح٤٦٧٩].

قوله: (**وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ** صلى الله عليه وسلم): تَقَدَّم الكلام على الذين كتبوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحيَ والرسائلَ في (باب الشروط) في (الجهاد)، وذكرت هناك أنَّ المداوم عليها زيدٌ، وبعد الفتح زيدٌ ومعاويةُ، قاله غير واحد من الحُفَّاظ[ح٢٧٣١ وح٢٧٣٢].

قوله: (مِنَ العُسُبِ): تَقَدَّم أنَّه جمع (عسيب) في (سورة براءة)[ح٤٦٧٨ وح٤٦٧٩]، قال الدِّمْياطيُّ: (والعُسُب: جريد النخل، كانوا يكشطون خوصها، ويتَّخذونها عِصِيَّ، وكانوا يكتبون في طرفها العريضِ)، انتهى.

قوله: (وَاللِّخَافِ): هو بكسر اللَّام، وبالخاء المعجمة المُخَفَّفة، وفي آخره فاءٌ، قال الدِّمْياطيُّ: (حجارةٌ بيضٌ رِقاقٌ، واحدها: لَخْفة[1]).

قوله: (وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ): تَقَدَّم في (سورة التوبة) الكلام عليه مترجمًا، ومتى تُوُفِّيَ، وسيأتي في باطنها الكلام عليه من عند الدِّمْياطيِّ، وتَقَدَّم أنَّ صاحب آية (الأحزاب): هو خزيمة بن ثابت، وأنَّ صاحب آخر (التوبة) أبو خزيمة، واختلافهم في ذلك، والله أعلم[ح٤٦٧٨و٤٦٧٩].

قوله: (مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ): (غيرِه): بالجرِّ، وهذا ظاهرٌ.

٤٩٨٧ - ٤٩٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ العِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي القِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؛ أَدْرِكْ هَذِهِ الأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الكِتَابِ اخْتِلَافَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي المَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ العَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي المَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ، فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي المَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ القُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُخَرَّقَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا المُصْحَفَ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ: ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي المُصْحَفِ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ): تَقَدَّم أعلاه، و(إِبْرَاهِيمُ) بعده: هو ابن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرَّحمن بن عوف الزُّهريُّ، و(ابْنُ شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٤٢٥).

قوله: (**وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّأْمِ**): (أهلَ): منصوب مفعول، وكذا هو منصوب في أصلٍ صحيحٍ، ولفظ التِّرْمِذيِّ يوضِّح هذا الإعراب(١).

قوله: (**فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَةَ**): هي بكسر الهمزة، ثُمَّ راء ساكنة، ثُمَّ ميم مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ نون مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مفتوحة، ثُمَّ تاء، قال ابن قُرْقُول: («إِرْمِينِيَة»: بكسر الهمزة وتخفيف الياء، لا غير، سُمِّيَت بإرمين بن لمطي بن لَوْمَن بن يافث بن نوح، وهو أوَّل من نزلها)[مطالع١/٣٦٩]، وقال الجوهريُّ: («إِرْمِينِيَة»؛ بكسر الهمزة: كورة بناحية الروم، والنسبة إليها: إِرْمَنِيٌّ؛ بفتح الميم)، وقال النوويُّ في «الإشارات على الروضة»: (الإِرمني؛ بكسر الهمزة والميم: منسوب إلى إِرمينيَة؛ بكسر الهمزة وتخفيف الياء: ناحية معروفة)، انتهى[الإشارات٨٨]، وقال ابن الصلاح في «مشكله» مثلَه، وزاد بأنَّ مدينة خِلاط/ منها[١/٢٣٦](٢)، وما قاله ابن الصلاح والنوويُّ مخالفٌ لكلام الجوهريِّ في كسر الميم، [٢/١٩١أ] وكأنَّهما راعيا القياس، ولم يستحضرا المنقول، وقال شيخنا: («إرمينية»؛ بكسر أوله -وفَتَحَه ابن السمعانيِّ [الأنساب١/١٩٣]- وتخفيف الياء، قال أبو الفرج: «ومَن ضمَّ الهمزة؛ فقد غلِط، وبكسرها قرأْتُه على أبي منصور اللُّغويِّ[المعرب١٣٦]»[كشف المشكل١/٣٦]، وافتُتِحَت(٣) سنة تسع وعشرين -كما قاله الرشاطيُّ- في خلافة عثمان على يد سلمان بن ربيعة الباهليِّ)، انتهى[التوضيح٢٤/٢٢].

قوله: (**وَأَذْرَبِيجَانَ**): قال ابن قُرْقُول: (بفتح الهمزة، وسكون الذال -يعني: المعجمة- قال: وفتح الراء، وكسر الباء، مع قصر الهمزة، هذا هو المشهور، ومدَّ الأَصيليُّ والمهلَّب الهمزةَ -يعني: مع فتح الذال- قال: وفتح عبد الله بن سليمان وغيره الباء، وحكى فيه [ابن] مكيٍّ: «إِذَرْبيجان»، قال: والنسب إليه: «أَذَرِيٌّ» على غير قياسٍ[التثقيف١٤٩]، وعن المهلَّب: «آذرِيْبَجان»؛ بالمدِّ، وكسر الراء، بعدها ياءٌ ساكنةٌ مثنَّاة، بعدها باءٌ مفتوحةٌ، قال ابن الأعرابيِّ(٤): كلام العرب: «أَذْربيجان»، هو اسم اجتمعت فيه أربعُ موانعَ من الصرف: العجمة، والتعريف، والتَّأنيث، والتركيب)، انتهى[مطالع١/٣٦٩]،

---

(١) واللفظ عند الترمذي (٣١٠٤) هو نفس لفظ البخاري، لكن لفظ الطحاويِّ في «شرح مشكل الآثار» عقب الحديث (٣١١٨): (ثم إنَّ حذيفة بن اليمان قدم من غزوة غزاها...)، ولفظ البيهقيِّ في «السنن الكبرى» (٢/٤١): (وكان يغزو مع أهل العراق قِبَل أرمينية وأذربيجان في غزوهم ذلك الفرج من أهل الشام...).

(٢) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (د لاط).

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (وأقيمت).

(٤) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (الأعرابي).

وقال شيخنا: («وأَذربيجان»: بفتح أوله، بالقصر والمدِّ، وكسر الهمزة أيضًا، حكاه ابن مكيٍّ في «تثقيفه»(١)، بلدٌ بالجبال من بلد العراق، يلي كور إرمينية من جهة المغرب)، انتهى[التوضيح٢٤/٢٢].

قوله: (فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ): (حذيفة): منصوب مفعول، و(اختلافُهم): مرفوع فاعل (أفزع)، وهذا ظاهرٌ، والذي أفزع حذيفة مِن اختلاف ألفاظ القرآن، قال بعضهم: (فإنَّه كان أُبيح للعرب أن يقرأ كلُّ حيٍّ بلغتهم)، انتهى[التنقيح٣/١٠٢٦]، كذا قاله بعضهم، والله أعلم، وسيجيء قريبًا في قوله: (أنزل القرآن على سبعة أحرف) ما قاله المازري في ذلك[المعلم١/٢٣١][ح٤٩٩٢].

قوله: (أَدْرِكْ): بفتح الهمزة وكسر الراء، رُباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (اخْتِلَافَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى): (اختلافَ): منصوب، أي: كاختلاف.

قوله: (أَنْ أَرْسِلِي): (أنْ): بفتح الهمزة، وسكون النون، و(أرسلي)(٢) بفتح الهمزة، رُباعيٌّ.

قوله: (نَنْسَخُهَا): يجوز فيه الجزم جواب الأمر، ويجوز رفعه، وبالرفع هو مضبوط في أصلنا.

قوله: (فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ...) إلى آخره: ذَكَر فيه أربعةَ رجال، وفي «المقنع» لأبي عمرو الدانيِّ بسنده إلى أنس بن مالك...؛ فذكر قصَّة الجمع الثاني، وفيه: فأرسل عثمان إلى زيد بن ثابت، وإلى عبد الله بن عمرو بن العاصي، وإلى عبد الله بن الزُّبَير، قال(٣) ابن العبَّاس: وإلى عبد الرَّحمن ابن الحارث بن هشام، ثُمَّ ذكر بإسناده الأربعة الذين في «البُخاريِّ»، فاجتمع من الروايتين خمسة رجال، والله أعلم، والروايتان في «المقنع»؛ رواية البُخاريِّ والرواية التي فيها عبد الله بن عمرو بن العاصي[المقنع١٤].

قوله: (وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ): تَقَدَّم في أوَّل هذا التعليق في (كتاب العلم) كم كُتِبَت نسخة مع الاختلاف في ذلك، وإلى أين أُرسِلَت كلُّ نسخةٍ؛ فانظره[قبل ح٦٤]، و(الأُفُق) بضمِّ الهمزة والفاء وتُسكَّن: الناحية، والجمع: الآفاق.

قوله: (أَنْ يُخَرَّق): هو في أصلنا بالخاء المعجمة، وفي نسخة في هامشه: بالحاء المهملة(٤)، قال ابن قُرْقُول: (كذا للمروزيِّ، وللجماعة بالخاء المعجمة، والأوَّل أعرف، قال القابسيُّ: وهو الذي

---

(١) في (أ) تبعًا لـ«التوضيح»: (تنقيبه)، والمثبت هو الصواب، وتقدَّم كلام ابن مكي في «تثقيف اللسان» (ص١٤٩) في نقل ابن قُرْقُول أعلاه.

(٢) في (أ): (وأرسلني)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب.

(٣) كذا في (أ): (قال)، وفي مصدره: (وإلى)، فعليه يكون المجتمع من الروايتين سِتَّةً، لا خمسةً كما سيذكر المصنِّف.

(٤) وهي رواية «اليونينيَّة»، ورواية أبي ذرٍّ والحمُّويي والمستملي: (يُحَرَّق) بتشديد الراء.

أَعرِف، وقد رُوي عن الأَصيليِّ الوجهان، وقد يُحرَق بعد التمزيق)، انتهى[مطالع٢/٢٦٤].

تنبيه: لو وَجَد إنسانٌ اسمًا شريفًا معظَّمًا في ورقة ملقًى على الطريق؛ فعليه رفعها، وهل الأَولى تفرقة حروفه وإلقاؤه، أو غسله، أو جعله في حائط؟ قال العلامة عزُّ الدين ابن عبد السلام من الشافعيَّة: (الأَولى غسله؛ لأنَّ المجعول في الجدار معرَّض لِأَنْ يسقط، فيستهان)، انتهى(١)، وقد رأيتُ فتوى صورتها: في مصحفٍ بَلِيَ ولم يَصلُح للقراءة فيه؛ ماذا يُصنَع فيه؟ فكتب بعض فضلاء الحنفيَّة -ممَّن قرأت عليه درسًا واحدًا في «تصريف العزِّي»(٢)-: فيها أربعة آراء للحنفيَّة، والله أعلم.

قوله: (**قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ...**) إلى آخره: يعني: بالسند المتقَدِّم؛ وهو موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب به، وليس تعليقًا؛ فاعلمه، و(ابن شهاب): هو محمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، وقد أخرجه البُخاريُّ أيضًا في (الجهاد)[٢٨٠٧]، والتِّرْمِذيُّ[ت٣١٠٤]، والنَّسائيُّ[كن١١٣٣٨].

قوله: (**فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ**): قال الدِّمْياطيُّ: (أبو عمارة خُزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاريُّ الأوسيُّ الخطميُّ، وخُزيمة هذا معروف بذي الشهادتين، أجاز رسولُ الله ﷺ شهادته بشهادتين؛ لأنَّه شهد بتصديق النَّبيِّ ﷺ في ابتياع الفرس حين باعه صاحبُه، شهد صفِّين مع [عليٍّ في حروبه كافًّا سلاحه، فلما قُتل عمَّار بصفِّين؛ قال خُزيمة: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «تقتل عمَّارًا](٣) الفئةُ الباغيةُ»(٤)، ثُمَّ سلَّ سيفه فقاتل حتَّى قُتِل، وكانت صفِّين سَنةَ سبع وثلاثين، وشهد أحُدًا وما بعدها(٥))، انتهى، وقد قدَّمتُ الاختلاف في الفرس التي ابتاعها ﷺ ومَنِ البائع فيما تَقَدَّم في (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٤].

٤ - بَابُ كَاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (**بابُ كَاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ**): تَقَدَّم في (الشروط في الجهاد) مَن كتب له ﷺ، وذكرتُ

---

(١) انظر «إعانة الطالبين» (١/٦٨).

(٢) هو كتاب في الصرف للزنجاني.

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (أ)، أُثبت من هامش (ق).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/٢١٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣/٣٩٧) بهذا اللفظ عن خزيمة، وأصله في «صحيح البخاري» (٢٨١٢)، و«صحيح مسلم» (٢٩١٦).

(٥) انظر «أسد الغابة» (١/٦٩٦)، «تهذيب الكمال» (٨/٢٤٣).

هناك وبعده أنَّ غير واحد مِن الحُفَّاظ قال: (المواظب على الكتابة زيدُ بن ثابت ومعاويةُ)، كذا قالوا، وينبغي أن[١] يُقيَّد في معاوية بـ(بعد الفتح) لأنَّه من مُسْلِمة الفتح[ح٢٧٣١ وح٢٧٣٢].

٤٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ ابْنَ السَّبَّاقِ قَالَ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاتَّبِعِ القُرْآنَ، فَتَتَبَّعْتُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨].

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله ابن بُكَيْر، وأنَّ (اللَّيْثَ): هو ابن سعد، وأنَّ (يُونُسَ): هو ابن يزيد الأيليُّ، وأنَّ (ابْنَ شِهَابٍ): هو محمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(ابْنُ السَّبَّاق): عبيد، تَقَدَّم قريبًا ضبط أبيه[ح٤٩٨٦]، وقدَّمتُ بعض ترجمته قبل ذلك[ح٤٦٧٨ وح٤٦٧٩].

قوله: (مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ): تَقَدَّم الكلام عليه في (سورة التوبة)[ح٤٦٧٨ وح٤٦٧٩]، قال الدِّمْياطيُّ هنا: (أبو خزيمة بن أوس بن زيد بن أصرم بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجَّار بن تيم اللَّات، شهد بدرًا وما بعدها، تُوُفِّيَ في خلافة عثمان، وليس له عقب[٢]، وأخوه أبو محمَّد مسعود بن أوس، زعم أنَّ الوترَ واجبٌ، شهد بدرًا وما بعدها، ومات في خلافة عمر رضي الله عنه، وليس له عقبٌ، وقيل: إنَّه شهد صفِّين مع عليٍّ[٣])، انتهى.

قوله: (مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ): (غيرِ) بالجرِّ، وقد تَقَدَّم قريبًا[ح٤٩٨٨].

٤٩٩٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُ لِي زَيْدًا وَلْيَجِئْ بِاللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ وَالكَتِفِ» -أَوِ: «الكَتِفِ وَالدَّوَاةِ»- ثُمَّ قَالَ: «اكْتُبْ: ﴿لَا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾» وَخَلْفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا: ﴿لَا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

قوله: (عَنْ إِسْرَائِيلَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عمرِو بن عبد الله السَّبِيعيِّ،

---

(١) زيد في (أ): (في)، ولعلَّ الصواب حذفها.

(٢) انظر «أسد الغابة» (٨٩/٥).

(٣) انظر «أسد الغابة» (٣٦٥/٤).

و(**البَرَاءُ**): هو ابن عازب، وتَقَدَّم أنَّ عازبًا صَحابيٌّ أيضًا.

قوله: (**ادْعُ لِي زَيْدًا**): تَقَدَّم أنَّه زيد بن ثابت[ح٤٥٩٤]، وكذا تَقَدَّم الكلام على (**الكَتِفِ**) في (سورة النساء)(١)، وكذا على (**ابْن أُمِّ مَكْتُومٍ**) فيها[ح٤٥٩٢].

قوله: (**فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا**): تَقَدَّم أنَّ جبريل صعد وهبط قبل جفاف القلم، قاله مالك، ذَكَرتُه في (سورة النساء)[ح٤٥٩٢].

٥ - بَابٌ: أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

٤٩٩١ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ** قَالَ: حَدَّثَنَا **اللَّيْثُ**، قَالَ: حَدَّثَنِي **عُقَيْلٌ**، عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: حَدَّثَنِي **عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ**، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عليه السلام عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي **حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ العين المهملة، وفتح الفاء، وأنَّ (**اللَّيْثَ**): هو ابن سعد، و(**عُقَيْلٌ**): أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد، وأنَّ (**ابْنَ شِهَابٍ**): محمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(**عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ**) بعده: هو ابن عتبة بن مسعود/. [٢/١٩١ب]

قوله: (**حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**): سيأتي الكلام على هذه الأحرف قريبًا[ح٤٩٩٢].

٤٩٩٢ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ**: حَدَّثَنِي **اللَّيْثُ** قَالَ: حَدَّثَنِي **عُقَيْلٌ**، عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: حَدَّثَنِي **عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ**: أَنَّ **المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ القَارِيَّ** حَدَّثَاهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَكِدْتُ **أُسَاوِرُهُ** فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، **فَلَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ**، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْسِلْهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ» فَقَرَأْتُ القِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا القُرْآنَ **أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ**».

(١) لم يتقدم الكلام عن (الكتف) في (سورة النساء)، وإنَّما تقدَّم ذلك في (سورة براءة) الحديث (٤٦٧٨-٤٦٧٩).

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ): تَقَدَّم الكلام عليه، مع (اللَّيْث)، مع (عُقَيْل)، مع (ابْن شِهَاب)، قُبيل هذا؛ فانظره.

قوله: (أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أَنَّ (المِسْوَر) بكسر الميم، وإسكان السين المهملة، وأنَّه صَحابيٌّ صغيرٌ، وأنَّ (مَخْرَمة) والدَه صَحابيٌّ أيضًا، وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدٍ القَارِيُّ): تَقَدَّم أنَّه بتشديد الياء، منسوب إلى القارة[ح٢٠١٠]، وقد تَقَدَّم أنَّ عَضلًا والقارة ابنا يَيْثِع بن الهَوْن بن خزيمة بن مدركة، وقيل في نسبه غيرُ ذلك، قال أبو داود: (أُتي به النَّبيُّ ﷺ وهو طِفْل)، روى عن عمر، وأبي طلحة، وأبي أيُّوب، وغيرهم، وعنه: السائب بن يزيد وهو من أقرانه، وعروة بن الزُّبَير، والأعرج، وابن شهاب الزُّهريُّ، وجماعة، وثَّقه ابن معين(١)، قال ابن سعد: (تُوُفِّيَ بالمدينة سنة ثمانين، وله ثمان وسبعون سَنةً)[الكبرى٧/٦١]، أخرج له الجماعة(٢).

قوله: (أُسَاوِرُهُ): هو بضمِّ الهمزة، وسين مهملة، وبعد الألف واو مكسورة، ثُمَّ راء، ثُمَّ هاء الضمير، قال ابن قُرْقُول: (قال الحربيُّ: آخُذُ برأسِه، وقال غيره: أُواثِبُه؛ وهو أشبه بمساق الحديث، ورواه بعضُهم عن القابسيِّ: «أثاوره»، والمعروف بالسين)، انتهى[مطالع٥/٥٤٧].

قوله: (فَلَبَبْتُهُ): تَقَدَّم أنَّه يقال بالتشديد والتخفيف[ح٢٤١٩]، والتخفيف أعرفُ، قاله ابن قُرْقُول [مطالع٣/٤١١]، واقتصر الشيخ محيي الدين في «شرح مسلم» في هذا الحديث على التشديد فقط(٣)، وقد قدَّمتُ ضبطَه ومعناه[ح٢٤١٩].

قوله: (بِردَائِهِ): وجاء في بعض طرقه: (بردائي)[ح٦٩٣٦]، ويُجمَع بينهما بأنَّ التلبيب وقع بالرداءين جميعًا، والله أعلم.

قوله: (أَرْسِلْهُ): هو بفتح الهمزة، وكسر السين، رُباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ): قال العلماء: (سبب إنزاله على سبعة أحرف التخفيفُ والتيسيرُ، ولهذا قال في رواية: «هوِّنْ على أمَّتي»(٤))، انتهى(٥)، ذكر شيخنا هنا عن

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٥/٢٦١).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٧/٢٦٣)، «الإصابة» (٣/٧١)، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث (٢٠١٠).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٦/٣٤٠).

(٤) أخرجه مسلم (٨٢٠) من حديث أبي بن كعب ﷺ.

(٥) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٦/٣٤٠).

أبي حاتم بن حِبَّان، أنَّه ذَكَر في قوله ﷺ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف» خمسةً وثلاثين قولًا، انتهى[التوضيح٢٤/٣٢]، قال الزَّكيُّ عبد العظيم: (لكنَّ جمهورَها لا يُختار)، انتهى.

واختلف(١) العلماء في المراد بـ(سبعة أحرف) قال القاضي عياض: (قيل: هو توسعةٌ وتسهيلٌ لم يقصد به الحصْرَ، قال: وقال الأكثرون: هو حصرٌ للعدد في سبعةٍ، ثُمَّ قيل: في سبعة من المعاني؛ كالوعد والوعيد، والمحكم والمتشابه، والحلال والحرام، والقصص والأمثال، والأمر والنهي، ثُمَّ اختَلَف هؤلاء في تعيين السبعة.

وقال آخرون: هي في صورة التلاوة، وكيفية النطق بكلماتها؛ من إدغام وإظهار، وتفخيم وترقيق، وإمالة، ومدٍّ؛ لأنَّ العرب كانت مختلفةَ اللُّغات في هذه الوجوه، فيسَّر الله عليهم؛ ليقرأَ كلُّ إنسان بما يُوافق لغته، ويَسْهُل على لسانه، وقال آخرون: هي الألفاظ والحروفُ، وإليه أشار ابن شهاب بما رواه عنه مسلم في «الكتاب» -يعني: «صحيحه»(٢)- ثُمَّ اختَلَف هؤلاء؛ فقيل: سبع قراءات وأوجه، وقال أبو عُبيد: سبع لغات للعرب[غريب الحديث٣/١٥٩] يَمَنِها ومَعَدِّها، وهي أفصح اللُّغات وأعلاها، وقيل: السبعة كلُّها لمضر وحدها، وهي متفرِّقة في القرآن، غير مجتمعة في كلمة واحدة، وقيل: بل هي مجتمعة في بعض الكلمات؛ كقوله تعالى: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]، و﴿نَرْتَعِ وَنَلْعَبْ﴾ [يوسف: ١٢]، و﴿بَٰعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩]، و﴿بِعَذَابٍ بَـِٔيسٍ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، وغير ذلك.

قال ابن البلاقلانيِّ: «الصحيح أنَّ هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ، وضَبَطَتْها عنه الأُمَّة، وأثبَتَها عثمان والجماعة ﵃، وأخبروا بصحَّتها، وإنَّما حذفوا عنها ما لم يثبت متواترًا، وأنَّ هذه الأحرف تختلف معانيها تارةً، وألفاظُها أخرى، وليست متضادَّة ولا متنافية»، وذكر الطحاويُّ: أنَّ القراءة بالأحرف السبعة كانت في أوَّل الأمر خاصَّة للضرورة؛ لاختلاف لغة العرب، ومشقَّة أخذِ جميع الطوائف بلغةٍ، فلمَّا كثُر النَّاس والكُتَّاب، وارتفعت الضَّرورة؛ عادت إلى قراءةٍ واحدةٍ[شرح المشكل٨/١٢٥].

قال الداوديُّ: «وهذه القراءات السَّبع التي يقرأ بها الناسُ اليوم ليس كلُّ حرف منها هو أحدَ

---

(١) من هنا ابتداء كلام الإمام النووي ﵀، وسينبه المصنف عند انتهائه.

(٢) والحديث: «أقرأني جبريل ﵇ على حرف، فراجعته فلم أزل أستزيده فيزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف». قال ابن شهاب: (بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنَّما هي في الأمر الذي يكون واحدًا لا يختلف في حلال ولا حزام). «صحيح مسلم» (٨١٩).

تلك السبعة، بل قد تكون مفرَّقةً فيها»، وقال ابن أبي صُفرة: «هذه القراءات السبع إنَّما شُرِعت من حرف واحد من السبعة المذكورة في الحديث، وهذا الذي جَمَع عثمانُ رضي الله عنه المصحفَ»، وقد ذكره النَّحاس[١] وغيره.

وقال غيره: لا يمكن القراءة بالسَّبعة المذكورة في الحديث في ختمةٍ واحدةٍ، ولا يُدرَى أيُّ هذه القراءات آخِرُ العَرْضِ على النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وكلُّها مستفيضةٌ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وضَبَطَتْهَا[٢] عنه الأمَّة، وأضافت كلَّ حرف منها إلى من أُضِيفَت إليه من الصَّحابة رضي الله عنهم، أي: أنَّه كان أكثر قراءته به، كما أُضِيفَت كلُّ قراءة منها إلى من اختار القراءة بها من القرَّاء السبعة وغيرهم.

قال المازريُّ: «وأمَّا قول مَن قال: إنَّ المراد سبعة معانٍ مختلفةَ الأحكام والأمثال والقصص؛ فخطأٌ؛ لأنَّه صلى الله عليه وسلم أشار إلى جواز القراءة بكلٍّ واحد مِن الحروف، وإبدال حرف بحرف، وقد تقرَّر إجماع المسلمين أنَّه يُحرُم [إبدالُ] آيةِ أمثالٍ بآية أحكام»، قال: «وقول من قال: المراد: خواتيم الآي، فيجعل مكان ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: ﴿سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾؛ فأشدُّ أيضًا؛ للإجماع على منع تغيير القرآن للنَّاس»[المعلم ١/٢٣١][٣]، هذا مختصر ما نقله القاضي عياض في المسألة، انتهى كلام النووي رحمه الله[شرح مسلم ٦/٣٤٠].

وقد استفدنا من كلام الطَّحاويِّ، وابن أبي صفرة، وكذا قالة النحاس وغيره -كما هو مذكور فيما تَقدَّم-: أنَّ الذي يقرؤه النَّاس اليوم إنَّما هو حرف واحد من السَّبعة، وكذا في آخر «المقنع» لأبي عمرو الدَّانيِّ: (أنَّ أبا بكرٍ كان قد جمعه أوَّلًا على السبعة الأحرف التي أَذِن الله عز وجل للأمَّة في التلاوة بها، ولم يخصَّ حرفًا بعينه، فلمَّا كان زمن عثمان، ووقع[٤] الاختلاف بين أهل العراق وأهل الشَّام في القراءة، وأعلمه حذيفةُ بذلك؛ رأى هو ومَن حضره مِن الصَّحابة أن يَجْمَعَ الناسَ على حرف واحد من تلك الأحرف، وأن يُسقط ما سواه، فيكون ذلك ممَّا يرتفع به الاختلاف، ويُوجِب الاتفاق...) إلى آخر كلامه، وذكر فيه أيضًا قولًا آخر[٥]، وقد ذكر في أوَّل «المقنع» أنَّه حرف زيد بن ثابت[المقنع ١٤]، وذكر في آخر «المقنع» سؤالًا وجوابه، وهو مفيدٌ؛ فانظره[المقنع ١٢٤].

---

(١) انظر «الناسخ والمنسوخ» (ص٤٨٢) طبعة مكتبة الفلاح.

(٢) في (أ): (وضبطها)، والتصحيح من الموضع السابق.

(٣) انظر «إكمال المعلم» (٣/١٨٧-١٩١) مختصرًا.

(٤) في (أ): (وقع)، والمثبت من مصدره، وجواب (لمَّا): (رأى).

(٥) قال: (وقيل: إنَّما جَمَعَ الصحف في مصحف واحد؛ لما في ذلك مِن حياطة القرآن وصيانته، وجَعَلَ المصاحف المختلفة مصحفًا واحدًا متَّفَقًا عليه، وأسقط ما لا يصح من القراءات ولا يثبت من اللغات، وذلك مِن مناقبه وفضائله)، «المقنع في رسم مصاحف الأمصار» (ص١٢٣).

ورأيت أيضًا في «الاستيعاب» لابن عبد البَرِّ في ترجمة زيد بن ثابت ما لفظه: (فلمَّا اختلف الناس في القراءة زمن عثمان، واتَّفق رأيه ورأيُ الصَّحابة أن يُرَدَّ القرآنُ إلى حرف واحد؛ وقع اختياره على حرف زيد، فأمره أن يُملَّ المصحفَ على قوم مِن قريش جَمَعَهم إليه، فكتبوه على ما هو اليوم بأيدي الناس، والأخبارُ بذلك متواترة المعنى وإن اختلفتْ ألفاظُها)، انتهى[الاستيعاب٢٤٦]، والله أعلم، ومثله في «التمهيد» [٢٧٧/٨] لابن عبد البَرِّ، وفي كلامه ما يشبه أن يكون ذلك متَّفق عليه، والله أعلم/. [١٩٢/٢أ]

وقد رأيت في كلام ابن قيِّم الجوزيَّة في «إغاثة اللَّهفان» ذلك، ولفظه: (ومِن ذلك -أي: ومِن سدِّ الذريعة- جمعُ عثمانَ الأمَّةَ على حرفٍ واحدٍ مِن الأحرف السَّبعة؛ لئلَّا يكون اختلافهم في القرآن، ووافقه على ذلك الصَّحابة رضي الله عنهم أجمعين)[إغاثة١/٥٠٧].

٦ - بَابُ تَأْلِيفِ القُرْآنِ

قوله: (بابُ تَأْلِيفِ القُرْآنِ): اعلم أنَّ ترتيبَ السُّور: هل هو مِن فعله صلى الله عليه وسلم أو مِن اجتهادِ المسلمين؟ قولان؛ الثاني أصحُّ، مع احتمالهما، وتأوَّلوا النهي عن تلاوة القرآن منكوسًا على من يقرؤه من آخر السورة إلى أوَّلها، وقيل: هو أن يبدأ من آخر القرآن، فيقرأ السورة، ثُمَّ يرتفع إلى (البقرة).

وأمَّا ترتيب الآي؛ فلا خلاف أنَّه توقيفٌ مِن الله تعالى على ما هي عليه الآن في المصحف، والله أعلم، ذكر هذه المسألة القاضي عياض كما نقله عنه النوويُّ في «شرح مسلم» في (باب استحباب تطويل القراءة في صلاة اللَّيل) مطوَّلة، فإن أردت زيادة؛ فسارع إلى «شرح مسلم» إمَّا للقاضي(١) وإمَّا للنوويِّ(٢)، والله أعلم، وقد تَقَدَّمتْ أيضًا في أوَّل (التفسير) مختصرةً[قبل ح٤٤٧٤].

٤٩٩٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ: أَيُّ الكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ وَمَا يَضُرُّكَ؟ قَالَ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أَرِينِي مُصْحَفَكِ، قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أُؤَلِّفُ القُرْآنَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ، قَالَتْ: وَمَا يَضِيرُكَ أَيَّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ، إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ المُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلَامِ نَزَلَ الحَلَالُ وَالحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدَعُ الخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدَعُ الزِّنَا أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ

(١) انظر «إكمال المعلم» (٣/١٣٧).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٦/٣٠٣).

بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦]، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ المُصْحَفَ، فَأَمْلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّوْرَة.

قوله: (**أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، أحد الأعلام.

قوله: (**وَأَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكٍ**): قائل هذا هو ابن جُرَيج، وقد قدَّمتُ هذه الواو؛ ما الحكمة في الإتيان بها، غيرَ مرَّةٍ، وتَقَدَّم الكلامُ على (ماهَك)، وأنَّ الهاء مفتوحة، ولا ينصرف؛ للعجمة والعلميَّة[ح٦٠]، ووقع في أصلنا مصروفًا بالقلم، وقد عُمِل أيضًا غير مصروف، فصار هنا بهما.

قوله: (**إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ**): هذا العراقيُّ لا أعرف اسمه.

قوله: (**لَعَلِّي أُوَلِّفُ القُرْآنَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ**): قال شيخنا: (أراد العراقيُّ تأليف القرآن على ما نزل أَوَّلًا فأوَّلًا، يُقرأ المَكِّيُّ قبل المدنيِّ، والقرآن أَلَّفه ﷺ عن جبريل)[التوضيح٢٤/٤١]، كما تَقَدَّم[قبل ح٤٤٧٤].

قوله: (**أَيُّهُ**(١) **قَرَأْتَ**): (أيُّ): مرفوعة فاعل (يضرُّك)(٢)، والكاف مفعول، وفي رواية في هامش أصلنا: (أَيَّةً): بتشديد المثنَّاة تحت، منصوبة منوَّنة(٣)، وفي النصب نظرٌ.

قوله: (**سُورَةٌ مِنَ المُفَصَّلِ**): هذه السورة المشار إليها هي (المدَّثِّر)، والمشهور أنَّ أوَّل ما نزل من القرآن: ﴿ٱقْرَأْ...﴾ إلى ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥]، وقد تَقَدَّم الاختلاف في ذلك في أوَّل هذا التعليق[ح٣]، وقدَّمتُ بعده الاختلاف في (المفصَّل)، وذكرت فيه عَشَرة أقوال، والأصحُّ أنَّه من (الحجرات) إلى آخر القرآن، وأنَّه إنَّما سُمِّي مُفَصَّلًا؛ لكثرة فصوله، أو لقلَّة المنسوخ فيه، والله أعلم[ح٧٠١].

قوله: (**ثَابَ النَّاسُ**): هو بالثاء المثلَّثة في أوَّله، وفي آخره مُوَحَّدَة، أي: اجتمعوا.

٤٩٩٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ **أَبِي إِسْحَاقَ** قَالَ: سَمِعْتُ **عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ**: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطَهَ وَالأَنْبِيَاءِ: **إِنَّهُنَّ مِنَ العِتَاقِ الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي.**

قوله: (**حَدَّثَنَا آدَمُ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن أبي إياس العسقلانيُّ، و(**أَبُو إِسْحَاقَ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ، و(**عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ**) بعده: هو النَّخَعيُّ، أبو بكرٍ الكوفيُّ، يروي عن

---

(١) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (أَيَّهُ).

(٢) في (أ): (يضرُّ)، وسيأتي الكلام على الكاف، و(يضرُّك) هي روايةُ «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها، وفي (ق): (يضيرك)، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وأبي الوقت.

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والمستملي.

عمِّه علقمة، وعن عثمان وابن مسعود، وعنه: منصور، والأعمش، وأبو إسحاق، وعدَّة، مات قبل الجماجم، أخرج له الجماعة[الكاشف١٨٥أ]، وثَّقه ابن معين وغيره(١)، وقد تَقَدَّم مترجمًا[ح١٦٥٧]، ولكن طال العهد به.

قوله: (**إِنَّهُنَّ مِنَ العِتَاقِ الأُوَلِ**): تَقَدَّم الكلام عليه في (سبحان(٢))، وكذا تَقَدَّم الكلام على (**وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي**)[ح٤٧٠٨].

٤٩٩٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَنبَأَنَا **أَبُو إِسْحَاقَ**، سَمِعَ **البَرَاءَ** قَالَ: تَعَلَّمْتُ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه هشام بن عبد الملك الطيالسيُّ الحافظ، و(**أَبُو إِسْحَاقَ**): تَقَدَّم أعلاه وقبله مرارًا أنَّه عمرو بن عبد الله السَّبِيعيُّ، و(**البَرَاءُ**): تَقَدَّم أنَّه ابن عازب، وأنَّ عازبًا صَحابيٌّ.

٤٩٩٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**، عَنْ **أَبِي حَمْزَةَ**، عَنِ **الأَعْمَشِ**، عَنْ **شَقِيقٍ**: قَالَ **عَبْدُ اللهِ**: **قَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَؤُهُنَّ آيَتَيْنِ آيَتَيْنِ فِي** كُلِّ رَكْعَةٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللهِ وَدَخَلَ مَعَهُ عَلْقَمَةُ، وَخَرَجَ عَلْقَمَةُ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ المُفَصَّلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، **آخِرُهُنَّ مِنَ الحَوَامِيمِ** حم الدُّخَانُ و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الله بن عثمان بن جَبَلة بن أبي رَوَّاد، وأنَّ (عبدان) لقبٌ له[ح٦]، و(**أَبُو حَمْزَةَ**): تَقَدَّم أنَّه بالحاء المهملة والزاي، وأنَّ اسمه محمَّد بن ميمون السُّكَّريُّ، وأنَّه إنَّما قيل له: السُّكَّريُّ؛ لحلاوة كلامِه[ح٤٥٩]، و(**الأَعْمَش**): سليمان بن مِهران[ح٣٢]، و(**شَقِيق**): هو ابن سلمة، أبو وائلٍ[ح٤٨]، و(**عَبْدُ اللهِ**): هو ابن مسعود[ح٣٢]، وكلُّ هذا واضح، وقد تَقَدَّموا مترجَمِين.

قوله: (**قَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَؤُهُنَّ آيَتَيْنِ آيَتَيْنِ**(٣)): كذا في أصلنا، وفي نسخة الدِّمْياطيِّ: (اثنتين اثنتين)، وهذه هي الجادَّة؛ لقوله فيما مضى: «لقد عرفتُ النظائر التي كان النَّبيُّ ﷺ يقرُنُ بينهنَّ فذكر عشرين سورة من المفصَّل؛ سورتين في ركعة»، وقد ذكرت السور

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٥/٢٢٩)، «تهذيب الكمال» (١٨/١٢).

(٢) أي: سورة الإسراء.

(٣) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (اثنين اثنين).

العشرين من عند «أبي داود»[د١٣٩٦] في (باب الجمع بين السورتين في ركعة)، وذكرت معنى (النظائر) [ح٧٧٥]، ثُمَّ إنَّي نظرت في نسخة صحيحة ذَكَر فيها ثلاث روايات؛ هاتين الروايتين و(اثنين اثنين) فصار فيها ثلاث روايات، والله أعلم.

قوله: (**آخِرُهُنَّ الحَوَامِيمُ**): كذا قال، وقد تَقَدَّم الكلام على قول الناس: (الحواميم) في (سورة المؤمن)، وذكرت كلام الجوهريِّ في نسبة (الحواميم) إلى العامَّة، وأنَّه ليس من كلام العرب... إلى أن قال: (والأَولى أن تُجمَع بـ«ذوات حاميم»)، وذكرتُ في الردِّ عليه هذا المكان وغيره[قبل ح٤٨١٥].

٧ - بَابٌ: كَانَ جِبْرِيلُ يَعْرِضُ القُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ مَسْرُوقٌ عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ: أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي العَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي»

قوله: (**بابٌ: كَانَ جِبْرِيلُ يَعْرِضُ القُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ**): فيه تصريح بأنَّ الذي كان يقرأُ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ يسمعُ، وهذا يأتي بعد هذا الباب مِن حديث أبي هريرة: «كانَ يعرضُ على النَّبيِّ ﷺ القرآنَ كلَّ عامٍ مرَّةً، فعرضَ عليه مرَّتين في العام الذي قُبِضَ فيه»[ح٤٩٩٨]، والذي كنتُ أفهمه: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ على جبريلَ في رمضان ما نزل مِن القرآن في كلِّ سنةٍ مرَّةً، وفي سنة وفاته قرأه عليه مرَّتين، ويشهد لهذا الفهم ما يأتي بُعيد التبويب: «يعرض عليه رسولُ الله ﷺ القرآنَ»[ح٤٩٩٧]، وقد تَقَدَّم في (الصوم)[ح١٩٠٢]، أمَّا في حالة الإنزال؛ فجبريل كان القارئَ، ورسولُ الله ﷺ المستمع، فإذا انصرف جبريلُ؛ قرأه النَّبيُّ ﷺ.

وقال ابن قُرْقُول كلامًا فيه حجَّة لما بوَّبه البُخاريُّ، فإنَّه قال: (قولُه: «كان يعرض عليه القرآن»، و«يعارضه القرآن»: يقرأ عليه، والعرض على العالِم: قراءتك عليه في كتابك)[مطالع٤/٤٠٥]، وفي «النِّهاية»: (ومنه الحديث: أنَّ جبريل ﷺ كان يعارضه القرآن في كلِّ سنة مرَّةً، وأنَّه عارضه العامَ مرَّتين، أي: كان يُدارسه جميع ما نزل مِن القرآن، مِنَ المعارَضة: المقابَلة، ومنه عارضتُ الكتاب بالكتاب؛ إذا قابلتُه به) انتهى، والجمعُ بين الروايتين: أنَّ جبريل تارةً كان يقرأ على النَّبيِّ ﷺ، وتارةً يقرأُ النَّبيُّ ﷺ على جبريل هذا الذي نزل مِن القرآن، لا جميعه؛ لأنَّه نزل مُنَجَّمًا، وعبارةُ ابن الأثير مُصرِّحة بذلك، وقد سألني بعضُ أئمَّة الحنفيَّة بحلبَ عن ذلك سؤالَ استفادةٍ، فقلت: الذي نزل منه فقط، لا كلُّه، وأخرجتُ له كلام ابن الأثير.

قوله: (**كَانَ يُعَارِضُنِي**): تَقَدَّم معناه في ظاهرها[ح٣٦٢٤].

قوله: (وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي): (أُراه): بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه.

٤٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيْرِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، لأَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ القُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ أَجْوَدَ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بفتح الزَّاء، وبسكونها، و(الزُّهْرِيُّ): محمَّد بن مسلم، و(عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هو ابن عتبة بن مسعود/. [٢/١٩٢ب]

قوله: (وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي[(١)] رَمَضَانَ):(أجودُ): هنا بالرفع بلا خلاف، والخلاف إنَّما هو في قوله: (وكان أجودُ)، وقد قدَّمتُ أنَّ الراجحَ هناك الضَّمُّ، في أوَّل هذا التعليق[ح٦]، وفي (الصوم)[ح١٩٠٢].

قوله: (يَعْرِضُ عَلَيْهِ): هو بفتح أوَّله، وكسر الراء، وتَقَدَّم قريبًا معنى (العرض)، وكذا يأتي قريبًا: (كان يعرِض)[(٢)].

٤٩٩٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ القُرْآنُ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي العَامِ الَّذِي قُبِضَ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي العَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ): هذا هو ابن عيَّاش، تَقَدَّم الكلام عليه، وكذا (أَبُو حَصِينٍ) أنَّه بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين، واسمه عثمان بن عاصم، وقدَّمتُ مرارًا أنَّ الكنى بالفتح، والأسماء بالضم[ح١١٠]، و(أَبُو صَالِحٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ذكوان الزَّيَّات السَّمَّان، و(أَبُو هُرَيْرَة): عبد الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ.

٨- بَابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (بابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ): كتبَ تُجاهَهُ الحافظ الدِّمْياطيُّ -وهو إمامٌ في القراءة، قَرأ على الكمالِ الضريرِ السَّبعَ، وقرأ الضَّرير على الشاطبيِّ- ما لفظه: (قراءةُ ابن كثيرٍ ونافعٍ وأبي عمرٍو راجعةٌ إلى أُبيٍّ، وقراءةُ ابن عامرٍ راجعةٌ إلى عثمان بن عفَّان، وقراءةُ عاصمٍ وحمزة والكسائيِّ إلى

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (شَهْرِ)، وحذفها موافق لرواية الحديث (٣٥٥٤).

(٢) هو لفظ الحديث (٤٩٩٨)، لكن لم يتعرض له في شرحه.

عثمان، وعليٍّ، وابن مسعود)، انتهى[١].

وقالَ الدانيُّ في أوائلِ «التيسيرِ» ما ملخَّصهُ: (إنَّ قراءةَ نافعٍ تنتهي إلى أبي هريرةَ، وابنِ عبَّاسٍ، وعبدِ الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة عن أُبيٍّ بن كعب، عنه ﷺ.

وإنَّ قراءة ابن كثير: رجاله عبد الله بن السائب المخزوميُّ الصحابي، ومجاهد، ودِرْبَاس مولى ابن عبَّاس، وأخذ عبد الله عن أُبيٍّ، ومجاهدٌ ودِرْبَاسٌ عن ابن عبَّاس، عن أُبيٍّ وزيد بن ثابت، عنه ﷺ.

وقراءة أبي عمرو: رجاله [من أهل مكَّةَ] مجاهدٌ، وابن جُبَير، وعكرمة بن خالد، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله بن كثير، ومحمَّد بن عبد الرَّحمن بن مُحَيصن، وحميد بن قيس الأعرج، و[من أهل المدينة] يزيد بن القعقاع، ويزيد بن رومان، وشيبة بن نِصاح، و[من أهل البصرة] الحسن البصريُّ، ويحيى بن يَعْمَر، وغيرهما، وأخذ هؤلاء عمن تَقَدَّم من الصَّحابة.

وقراءة ابن عامر: رجاله أبو الدرداء، والمغيرة بن أبي شهاب، فأبو الدرداء عنه ﷺ، والمغيرة عن عثمان عنه ﷺ.

وقراءة عاصم: رجاله أبو عبد الرَّحمن السُّلميُّ، وزِرُّ بن حُبيش، وقرأ السُّلميُّ على عثمان، وعليٍّ، وأُبيٍّ، وزيد بن ثابت، وابن مسعود، عنه ﷺ، وزِرٌّ عن عثمان وابن مسعود، عنه ﷺ.

وحمزة عن الأعمش، ومحمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي ليلى، وحُمران بن أَعْيَن، وأبي إسحاق السَّبِيعيِّ، ومنصور بن المعتمر، ومغيرة بن مقسم، وجعفر الصادق، وغيرهم، وأخذ الأعمش عن يحيى بن وثَّابٍ، ويحيى عن جماعة من أصحاب ابن مسعود: علقمةَ، والأسودِ، وعُبيدِ بن نُضَيْلة، وزرِّ بن حُبيش، وأبي عبد الرَّحمن السُّلميِّ، وغيرهم، عن ابن مسعود، عنه ﷺ.

وقرأ الكِسائيُّ على حمزة الزَّيَّات، وعيسى بن عمر، ومحمَّد بن أبي ليلى، وغيرهم من مَشيخة الكوفيِّين، غير أنَّ مادَّة قراءته واعتمادَه في اختياره على حمزة، وقد ذكرتُ اتصال قراءته)[٢]، والله أعلم.

٤٩٩٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، ذَكَرَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ: عَبْدِ اللهِ، وَسَالِمٍ، وَمُعَاذٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ».

---

(١) انظر «التوضيح» (٢٤/٦٣).

(٢) انظر «التيسير في القراءات السبع» (ص٨، ٩).

قوله: (**عَنْ عَمْرٍو**): هذا هو عَمرو بن مرَّة، تَقَدَّم، و(**إِبْرَاهِيمُ**): هو ابن يزيد النخعيُّ.

قوله: (**ذَكَرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ**): أمَّا (عبد الله بن عمرو) فهو ابن العاصي، وإنَّما نسبتُه؛ لأنَّ في الصَّحابة جماعةً يقال لكلٍّ منهم: عبد الله بن عمرو، وقد ذكرتُ عددهم فيما مضى[قبل ح٢٣٠٥]، وهو مرفوع؛ لأنَّه الذاكر، و(عبدَ الله بنَ مسعود): منصوب مفعول؛ لأنَّه المذكور.

قوله: (**خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ**): فذكر منهم: (سَالِمًا) وهو سالم مولى أبي حذيفة، وهو سالم أبو عبد الله، وسالم بن معقل، وقد قدَّمتُ الكلام عليه في (مناقبه) في (المناقب)[قبل ح٣٧٥٨]، و(مُعَاذ): هو ابن جبل، وقد تَقَدَّم الكلام عليه غيرَ مرَّةٍ[قبل ح٣٨٠٦].

٥٠٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللهِ فَقَالَ: وَاللهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللهِ وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِم، قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الحِلَقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**): تَقَدَّم أنَّ جدَّه غياث، وتَقَدَّم ضبط غياثٍ غيرَ مرَّةٍ[ح٢٥٩]، و(**الأَعْمَشُ**): تَقَدَّم أنَّه سليمان بن مِهران، و(**شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ**): بفتح اللام، وهو أبو وائل، تَقَدَّم مِرارًا، و(**عَبْدُ اللهِ**): هو ابن مسعود.

قوله: (**بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً**): تَقَدَّم الكلام على (البِضع) ما هو، وأنَّه بكسر الموحَّدة وفتحها[ح٩].

تنبيهٌ: جاء في حديث رواه أبو عليٍّ بن الصوَّاف عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل، ورُوي أيضًا من طريق الطبرانيِّ في «معجمه الصغير»: حدَّثنا عمر بن عبد الرَّحمن السُّلميُّ قالا: حدَّثنا إبراهيم ابن الحجَّاج السَّاميُّ، واللفظ للأول: حدَّثنا سلَّام أبو المنذر، حدَّثنا عاصم ابن بَهدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيش، عن عبد الله بن مسعود... فذكر قصَّة إسلامه، وفي آخرها: (وأخذتُ مِن فِي رسول الله ﷺ سبعينَ سورةً، وأخذتُ بقيَّة القرآن من أصحابه)[طص٥١٤]، ففي هذا الحديث أنَّ الباقي أخذه من الصَّحابة وفِيْهِ سبعين، وكأنَّه لم يذكر الكسر في هذا الحديث، وذكره في «الصحيح»، وهذا وجه الجمع، والله أعلم.

قوله: (**فَجَلَسْتُ فِي الحِلَقِ**): هي بكسر الحاء، وفتح اللام، جمع (حَلْقة) بإسكان اللام؛ كقَصْعة وقِصَع، وهي الجماعة المستديرون(١)؛ كحلقة الباب وغيره(٢)، وقال الجوهريُّ: (جمع الحلقة: حَلَق

(١) في (أ): (مستديرون)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب بالرفع على الصفة، وتستقيم بالنصب على الحال: (مستديرين).

(٢) انظر «لسان العرب» مادَّة (حلق).

-بفتح الحاء- على غير قياس، وحُكِيَ عن أبي عمرو: أنَّ الواحدة حلَقة؛ بالتحريك، والجمع: حَلَق، قال ثعلب: كلُّهم يجيزُه على ضعفه، وقال الشيبانيُّ: ليس في الكلام «حَلَقَة» بالتحريك إلَّا جمع «حالق»)، وقد تَقدَّم ذلك[قبل ح٤٧٢].

٥٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا بِحِمْصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللهِ، وَتَشْرَبَ الخَمْرَ، فَضَرَبَهُ الحَدَّ.

قوله: (حَدَّثَنَا[(١)] محمَّد بْنُ كَثِيرٍ): تَقدَّم مِرارًا أنَّه بالثاء المثلَّثة، و(سُفْيَانُ): بعده هو الثوريُّ، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النخَعيُّ.

قوله: (كُنَّا بِحِمْصَ): تَقدَّم الكلام عليها، وأنَّه جاء في حديث ضعيف أنَّها من مدن الجنة[(٢)]، وتَقدَّم فيها حديث في «مسند أحمد»[(٣)][ح٧].

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ): هذا الرجل لا أعرف اسمه، وقال بعض حفَّاظ العصر: (إنَّ اسمه نَهِيك بن سنان)[هُدى٣٣٧].

قوله: (فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ»): هو بتاء الخطاب المفتوحة.

قوله: (وَوُجِدَ مِنْهُ رِيحُ[(٤)] الخَمْرِ): (وُجِدَ): مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، و(ريحُ): مرفوع نائبٌ مَنَابَ الفاعل.

قوله: (أَتَجْمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللهِ وَتَشْرَبَ الخَمْرَ؟ فَضَرَبَهُ الحَدَّ): الظاهر أنَّ المراد بالتكذيب هنا ليس تكذيبًا يُخرِجه من الملَّة؛ لأنَّه قال: (ما هكذا أُنزلت) ولهذا لم يحكم عليه بالرِّدَّة، قاله النوويُّ بنحوه[شرح مسلم٦/٣٢٩].

قوله: (فَضَرَبَهُ الحَدَّ): قال النوويُّ: (هذا محمولٌ على أنَّ ابن مسعود كان له ولاية إقامة الحدِّ؛

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدثني)، وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) الحديث أخرجه يعقوب في «المعرفة والتاريخ» (٢/١٧٥)، ولفظه: (عن كعب الأحبار أنَّه قال: خمس مدائن من مدائن الجنَّة: بيت المقدس، وحمص، ودمشق، وبيت جبرين، وظفار اليمن).

(٣) وهو قوله: «ليُبعثَنَّ منها يومَ القيامةِ سبعينَ ألفًا لا حسابَ عليهم ولا عذاب، يبعثهم فيما بين الزيتون وحائطها في البَرْث الأحمر». «مسند أحمد» (١/١٩).

(٤) كذا في(أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (ووَجَدَ منه ريحَ).

لكونه نائبًا للإمام عمومًا، أو في إقامة الحدود، أو في تلك الناحية، أو استأذن مَن له إقامة الحدِّ هناك في ذلك، ففوَّضه إليه، ويُحمَل أيضًا على أنَّ الرجل اعترف بشرب الخمر بلا عُذر، وإلا فلا يُحدُّ بمجرَّد ريحها؛ لاحتمال النسيان، أو الاشتباه، أو الإكراه، أو غير ذلك، هذا مذهب الشافعيِّ ومذهب آخَرين) انتهى [شرح مسلم ٦/٣٢٩]، وفي المسألة خلافٌ؛ فقال مالكٌ وجمهورُ أهل الحجاز بالحدِّ بالرائحة(١)، والله أعلم.

٥٠٠٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللهِ تَبْلُغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ): تَقَدَّم أعلاه وقبله أنَّه ابن غياث، وتَقَدَّم ضبط (غياث)، و(الأَعْمَشُ): تَقَدَّم أعلاه أنَّه سليمان بن مهران، و(مُسْلِمٌ): هو ابن صُبيح أبو الضحى، و(عَبْدُ اللهِ): هو ابن مسعود ابن غافل.

٥٠٠٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ القُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. تَابَعَهُ الفَضْلُ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ): هو ابن يحيى بن دينار المحلِّميُّ، أبو عبد الله البصريُّ.

قوله: (مَنْ جَمَعَ القُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ(٢) ﷺ؟)... إلى أن قال: (أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ): فذكر (أُبيَّ بن كعب، ومعاذَ بن جبل، وزيدَ بن ثابت، وأبا زيد)، وهذا مِن طريق قتادة، عن أنس، وسيأتي فيما يليه من طريق ثابت وثُمامة عن أنس ذِكْرُ أبي الدرداء في الأربعة، وحذفُ أُبيِّ بن كعب [ح٥٠٠٤]؛ قال شيخنا: (قال الداوديُّ: «زيادة أبي الدرداء لا أُراه محفوظًا»، وقال الإسماعيليُّ بعد أن ذكره: هذان الحديثان مختلِفان، ولا يجوز أن يُجمَعا في «الصحيح» على تباينهما؛ أعني: ذِكر أُبيٍّ، وذِكر أبي الدرداء، وإنَّما الصحيح أحدهما، وابن مسعود لم يحفظ جميعَهُ في حياته ﵇)، انتهى [التوضيح ٢٤/٥١]، وقال بعضهم في أبي الدرداء: (كذا ذكره بدل أُبيٍّ، وهذا هنا انفرد به البُخاريُّ، والصواب أُبيٌّ، وقد اتفقا عليه)، انتهى [التنقيح ٣/١٠٢٧]/. [٢/١٩٣أ]

---

(١) انظر «الذخيرة» (١٢/٢٠٢).

(٢) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبِيِّ).

وقد ذكر ابن عبد البرِّ في ترجمة زيد بن ثابت حديثَ أنسٍ: أنَّ زيد بن ثابت أحدُ الذين جمعوا القرآن على عهده ﷺ مِن الأنصار، وصحَّحه، ثُمَّ قال: (وقد عارضه قومٌ بحديث ابن شهاب، عن عُبيد بن السبَّاق، عن زيد بن ثابت: أنَّ أبا بكر أمره في حين مَقتَل القُرَّاء باليمامة بجمع القرآن، قال: «فجعلتُ أجمعُ مِن الرِّقاع، والعُسُب، وصدور الرجال، حتَّى وجدتُ آخر آيةٍ مِن «التوبة» مع رجل يقال له: خزيمة أو أبو خزيمة»[خ٤٦٧٩]، قالوا: فلو كان قد جَمَعَ على عهد رسول الله ﷺ؛ لأملاه مِن صدره، وما احتاج إلى ما ذكر(١)، وأمَّا خبر جمع عثمان للمصحف؛ فإنَّما جمَعه مِن الصحف التي كانت عند حفصة مِن جمْع أبي بكر ﵁)، انتهى[الاستيعاب٢٤٦].

وقوله: (مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ(٢) ﷺ؟) مؤوَّلة؛ وذلك لأنِّي أذكرُ قريبًا أنَّه جمعه على عهده عليه أربعة وعشرون، فلعلَّه يريد: مِن الأنصار خاصَّة دون قريش وغيرهم، أو يريد: جمعَه بجميع وجوهه، ولُغاته، وحروفه، وقراءاته التي أنزلها الرَّبُّ ﷻ، وأَذِن للأمَّة فيها، وخيَّرها في القراءة بما شاءت منها، أو يريد: الأخذ من في رسول الله ﷺ تلقينًا، أو أخذًا دون واسطة، أو أنَّ هؤلاء ظهروا به، وانتصبوا لتعليمه وتلقينه، أو يريد: جمعَهُ في صحف أو مصحف، ذكرها مع غيرها أبو عمرٍو الدانيُّ، كذا قاله شيخنا[التوضيح٢٤/٥٥]، ويحتمل غير ذلك(٣).

والمجموع من الحديثين خمسة أشخاص، قال الدِّمْياطيُّ: (ورجلان آخران ذكرهما محمَّد بن كعب القُرَظيُّ، وهما: عبادة بن الصامت وأبو أيُّوب خالد بن زيد)، وقال ابن سيرين: (جمع القرآن أربعة: أُبيٌّ، ومعاذ، وزيد، وأبو زيد، واختلفوا في رجلين؛ فقيل: عثمان وتميم الداريُّ، وقيل: عثمان وأبو الدرداء) انتهى، فيجتمع من الحديثين وكلام الدِّمْياطيِّ تسعةُ أشخاص؛ وهم: أُبيُّ بن كعب، ومعاذ

(١) يُجاب عنه بأنَّه لم يُرِد في تدوين وجمع كتاب الله تعالى الاكتفاء بجمعه له في صدره، وإنَّما اعتمد على ما كُتب بين يدي رسول الله ولم يُثبت آية دون شاهد؛ لما يعتري الإنسان من النسيان والسهو والخطأ لا سيما المدون هو كتاب الله، أليس قال ﷺ -وهو رسول الله- في الحديث (٢٦٥٥) وسيأتي قريبًا برقم (٥٠٣٧) حين سمع رجلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةٍ بِاللَّيْلِ: «يرحمه الله لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا»، فكيف بغيره، وأمَّا الحصر الذي في حديث أنس هذا؛ فسيذكر المصنف أنه يريد من جمعه من الأنصار خاصة، وإلا فقد جمعه غيرهم، وهو ما ذهب إليه الحافظ في «فتح الباري» (٧/١٦٠)، ونقل عند هذا الحديث (٨/٦٦٨-٦٦٩) عن القاضي أبي بكر الباقلاني وغيرُه أجوبة ثمانية عن حديث أنس فانظرها.

(٢) كذا في(أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبِيِّ).

(٣) «التوضيح» (٢٤/٥٥)، وانظر «فتح الباري» (٨/٦٦٨-٦٦٩).

ابن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد -وسيأتي اسمه بُعَيدَ هذا، وقد قدَّمتُه أيضًا- وأبو الدرداء، وعبادة ابن الصامت، وأبو أيوب، وعثمان، وتميم، انتهى.

وذكر ابن الجوزيِّ في «تلقيحه»: (أُبيَّ بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبا زيدٍ الأنصاريَّ -واسمه: سعد ابن عُمير-، وفي اسمه خلاف، وقد ذكرته في «باب السين من أسماء الصَّحابة»، -وسيأتي قريبًا جدًّا الاختلاف في اسمه، وقد تَقَدَّم[ح٣٨١٠]- وأبو الدرداء عويمر، وزيد بن ثابت، وذكر فيهم ابن سيرين: عثمان ابن عفان، وذكر فيهم محمَّد بن كعب: عُبادة بن الصامت، وأبا أيُوبَ الأنصاريَّ) انتهى[تلقيح المفهوم٤٤٠].

وفيما قرأته على شيخنا: أنَّ أبا بكر جمعَهُ في حياته ﷺ، ذكر ذلك أبو بكر بن الطيب الباقِلَّانيُّ وأبو عمرو الدانيُّ(١)، ثُمَّ ذكر شيخُنا: أنَّه حفظه من الصَّحابة على عهده ﷺ زيادةٌ على عشرين نفرًا وامرأة، وقد عدَّد جماعةً كثيرةً ممَّن حفظه؛ منهم أمُّ ورقة بنت نوفل، وقيل: بنت عبد الله بن الحارث(٢).

وفي «الاستيعاب» في ترجمة عليٍّ: (عثمان، وعليٌّ، وعبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة)[الاستيعاب٥٤٢]، وفيه في ترجمة حنظلة الغسيل: (زيد بن ثابت، وأبو زيد، ومعاذ، وأُبيُّ بن كعب)، قال أبو عمر: (يعني: لم يقرأه كلَّه أحدٌ منكم يا معشر الأوس، ولكن قد قرأه جماعةٌ من غير الأنصار؛ منهم: ابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وعبد الله بن عمرو بن العاصي، وغيرهم) انتهى[الاستيعاب١٤٠].

فالمجموعُ إذن: الخلفاء الأربعة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعُبادة بن الصامت، وأبو أيُوبَ الأنصاريُّ، وعبد الله بن عبَّاس، وأبو موسى الأشعريُّ، ومُجَمِّع بن جارية -وقيل: بقي عليه سورة أو سورتان- وقيس بن أبي صعصعة، وسعد بن المنذر، وسعد بن عُبيد، وهو غير أبي زيد؛ هذا أوسيٌّ، وأبو زيد خزرجيٌّ، وسعد بن عباد أو عبادة، وقيس بن السكن أبو زيد المذكور، وتميم، وعمرو بن العاصي، وأمُّ ورقة بنت نوفل -وقيل: بنت عبد الله بن الحارث- وأُبيُّ بن كعب، ومعاذ ابن جبل، وزيدُ بن ثابت، وأبو الدرداءِ، وعبد الله بن مسعود، ذكره أبو عمر في «استيعابه» في ترجمة عليٍّ، وكذا سالم مولى أبي حذيفة(٣)، عددهم أربعة وعشرون رجلًا وامرأةً، والله أعلم.

قوله: (وَأَبُو زَيْدٍ): هذا اسمه: قيس بن السكَن بن قيس الخزرجيُّ البُخاريُّ، قاله الذهبيُّ، وقال: (إنَّه شهد بدرًا)[التجريد٢/١٦٩]، وقد تَقَدَّم الاختلاف في اسمه في كلام ابن الجوزيِّ، وقد قُتِلَ أبو زيد هذا

(١) وذكر دليله في «فتح الباري» (٨/٦٦٩).

(٢) انظر «التوضيح» (٢٤/٥٣).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٥٤٢).

يوم جسر أبي عبيد الثقفيِّ في خلافة عمر رضي الله عنه سنة أربع عشرة(١).

قوله: (تَابَعَهُ الفَضْلُ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ): (الفضل) هذا: هو ابن موسى السِّينانيُّ -بكسر السين المهملة- عن هشام بن عروة، وطبقته، وعنه: إسحاق ابن راهويه، ومحمود ابن غيلان، وخلقٌ، مات سنة (١٩٢هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف١١٤ب]، وهو أحد العلماء الثقات، له ترجمة يسيرة في «الميزان»[٣٦٠/٣]، و(حسين بن واقد) بالقاف: قاضي مروَ، عن ابن بُريدة وعكرمة، وعنه: ابن المبارك، وابناه عليٌّ والعلاء، وعليُّ بن الحسن بن شقيق، قال ابن المبارك: (ومن مثله؟!)، ووثَّقه ابن معين وغيره(٢)، تُوُفِّيَ سنة (١٥٩هـ)، أخرج له البُخاريُّ تعليقًا، ومسلم، والأربعة[الكاشف٢٩ب]، له ترجمةٌ في «الميزان»[٥٤٩/١].

والضمير في (تابعه) يجوز أن يعود على حفص بن عمر، ويجوز أن يعود على قتادة، والله أعلم، ومتابعة (الفضل) لم تكن في شيء من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا(٣)، لكن أخرجها البُخاريُّ في (فضائل القرآن) عن مُعلَّى ابن أسدٍ، عن عبد الله بن المثنَّى، عن ثابت وثمامة، عن أنس به[ح٥٠٠٤].

٥٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ البُنَانِيُّ وَثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَجْمَعِ القُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ: أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. قَالَ: وَنَحْنُ وَرِثْنَاهُ.

٥٠٠٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: عليٌّ أَقْضَانَا، أُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا، وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ لَحَنِ أُبَيٍّ، وَأُبَيٌّ يَقُولُ: أَخَذْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَا أَتْرُكُهُ لِشَيْءٍ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٍ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦].

قوله: (حَدَّثَنَا(٤) يَحْيَى): (يحيى): هذا تَقَدَّم أنَّه يحيى بن سعيد القطَّان شيخ الحُفَّاظ، و(سُفْيَان) بعده: هو الثوريُّ فيما يظهر، وذلك لأنَّ عبد الغنيِّ الحافظ في «الكمال» ذكر الثوريَّ فيمن روى عن حبيب بن أبي ثابت[الكمال٩٨/٤]، وذكر الذهبيُّ في «تذهيبه» ممَّن روى عن حبيب سفيانَ[التذهيب٢٠٢/٢]،

(١) انظر «أسد الغابة» (١٣١/٥)، وتقدم عند الحديث (٣٨١٠).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٦٦/٣).

(٣) قال الحافظ في «فتح الباري» (٦٦٩/٨): (هذا التعليق وصله إسحاق ابن راهويه في «مسنده» عن الفضل بن موسى به).

(٤) كذا في (أ) و(ق) قبل الإصلاح، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أَخْبَرَنَا).

فحملتُ المطلق على المقيَّد، و(حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ): تَقَدَّم أنَّه بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة.

قوله: (وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ لَحَنِ أُبَيٍّ): تَقَدَّم أنَّ (اللَّحْن) بإسكان الحاء المهملة؛ اللغة، وقيَّده بعضهم هنا وفي غيره بالفتح[ح٤٧٩٩]، قال الهرويُّ: (وكان أُبيٌّ يقرأ: ﴿التابوه﴾[(١)][البقرة: ٢٤٨]، وإنَّما ذلك؛ لما علموا من نسخ ما تركوه)، والله أعلم.

تنبيه: تَقَدَّم في التفسير أنَّ هذا الحديث ذكره المِزِّيُّ في «أطرافه»[(٢)] في مسند أُبيِّ بن كعب، وعنه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[ح٤٤٨١].

٩- بَابُ فَضْلِ فَاتِحَةِ الكِتَابِ

قوله: (بَابُ فَضْلِ الفَاتِحَةِ[(٣)]): اعلم أنَّ الحديث المرويَّ عن عكرمة عن ابن عبَّاس في فضل القرآن سورةً سورةً تَقَدَّم الكلام عليه في أَوَّل كتاب «فضائل القرآن» أنَّه موضوعٌ، وكذا حديث أُبيٍّ اعترف واضعه بوضعه؛ فانظرهما إن أردتهما[قبل ح٤٩٧٨ و٤٩٧٩].

٥٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، قَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن المدينيِّ الحافظ، وأنَّ (يَحْيَى بْن سَعِيدٍ) بعده: هو القطَّان، و(خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): بضمِّ الخاء المعجمة، وفتح الموحَّدة، و(أَبُو سَعِيد بْن الْمُعَلَّى): تَقَدَّم الكلام في أَوَّل (التفسير)، وما غلط فيه بعضهم، ومن جرى له مثلُه، وهو أُبيُّ بن كعب، وقال القاضي الحسين: (لمعاذ)[التعليقة ٢/٦٦٥]، فالمجموع ثلاثة أشخاصٍ[ح٤٤٧٤].

قوله: (أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ): فيه حجَّةٌ للقول بجواز تفضيل القرآن بعضِه على

(١) وهي لغة للأنصار، قرأ بها زيد بن ثابت وأُبيٌّ، انظر «القراءات الشاذة» (ص١٥).

(٢) انظر «تحفة الأشراف» (١/٣٧).

(٣) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (فَاتِحَةِ الكِتَابِ).

[١٩٣/٢ب] بعض، وتفضيله على سائر كتب الله/ تعالى، قاله القاضي عياضٌ[الإكمال١٧٨/٣]، قال: (وفيه خلافٌ للعلماء؛ فمنع منه أبو الحسن الأشعريُّ، وأبو بكر الباقِلَّانيُّ، وجماعةٌ من الفقهاء والعلماء؛ لأنَّ تفضيل بعضه يقتضي بعض المفضول، وليس في كلام الله تعالى بعضٌ، وتأوَّل هؤلاء ما ورد من إطلاق «أعظم» و«أفضل» في بعض الآياتِ والسور بمعنى: عظيمٍ وفاضلٍ، وأجاز ذلك إسحاق ابن راهويه وغيره من العلماء والمتكلِّمين، قالوا: وهو راجع إلى عِظَمِ أجر قارئ ذلك وجزيل ثوابه)(١).

قال الشيخ محيي الدين النوويُّ رحمه الله في «شرح مسلم» بعد سياقه كلام القاضي: (والمختار جواز قول: هذه الآية والسورة أعظم وأفضل؛ بمعنى: أنَّ الثوابَ المتعلِّق بها أكثر، وهو معنى الحديث -يعني: حديث أُبيٍّ: «أيُّ آيةٍ معك من كتاب الله أعظم؟»[م٨١٠]- والله أعلم)، انتهى[شرح مسلم٣٣٤/٦]، وما جاء فيه يأتي في هذا الحديث، والله أعلم.

فائدة: في «مسند عبد بن حميد» بسندٍ فيه شَهْر بن حَوشَب، عن ابن عبَّاس مرفوعًا: «فاتحة الكتاب تعدلُ بثلثي القرآن»[المنتخب٦٧٨].

تنبيه: أعظم آية في القرآن آية الكرسيِّ؛ لنصِّه عليه السلام على ذلك(٢)، وقال الرويانيُّ في ديباجة «بحره»: (أفضل آيات القرآن: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]) انتهى[بحر المذهب٢٧/١]، وفيه نظر؛ لأنَّه مناقضٌ للنصِّ، والله أعلم.

٥٠٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا، فَنَزَلْنَا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الحَيِّ سَلِيمٌ، وَإِنَّ نَفَرَنَا غَيَبٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا مَا كُنَّا نَأْبُنُهُ بِرُقْيَةٍ، فَرَقَاهُ فَبَرَأَ فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاةً وَسَقَانَا لَبَنًا، فَلَمَّا رَجَعَ قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً أَوْ كُنْتَ تَرْقِي؟ قَالَ: لَا، مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِأُمِّ الكِتَابِ، قُلْنَا: لَا تُحْدِثُوا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ -أَوْ نَسْأَلَ- النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ».

---

(١) هو عبارة الإمام النووي في «المنهاج شرح مسلم» (٣٣٤/٦) نقلًا عن القاضي، وانظر «إكمال المعلم» (١٧٨/٣).

(٢) أخرج مسلم (٨١٠) من حديث أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»، قال: قلت الله ورسوله أعلم، قال: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»، قال: قلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾، قال: فضرب في صدري وقال: «والله ليهنك العلم أبا المنذر». وقد تقدمت الإشارة إليه قريبًا.

وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، بِهَذَا.

قوله: (حَدَّثَنَا وَهْبٌ): هذا هو وَهْب بن جَرِير بن حازم الأزديُّ الحافظ، تَقَدَّم، و(هِشَامٌ) بعده: هو ابن حسَّان، و(محمَّد) بعده: هو ابن سيرين، و(مَعْبَد) بعده: هو أخوه معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدريِّ، وعنه: أخواه محمَّدٌ وأنسٌ[الكاشف٢/١٤٢ب]، وهو ثِقةٌ، وقال ابن معين: (تعرِفُ وتنكر)، له ترجمة في «الميزان»[٤/١٤١]، أخرج له البُخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ[الكاشف٢/١٤٢ب]، و(أَبُو سَعِيد): سعد بن مالك بن سنان، تَقَدَّم مِرارًا.

قوله: (فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ): هذه لا أعرف اسمها، وكذا (سَيِّد الحَيِّ) لا أعرف اسمه.

قوله: (سَلِيمٌ): هو بفتح السين، وكسر اللام، أي: لديغ، سُمِّي سَليمًا؛ تفاؤلًا بسلامته واستسلامه لما نزل به(١).

قوله: (غَيَبٌ): هو بفتح الغين المعجمة، والمثنَّاة تحت، وبالموحَّدة، جمع (غائب) كخَدَمٍ وخادمٍ، وفي نسخة في هامش أصلنا (غُيَّب) بضمِّ الغين، وتشديد المثنَّاة تحت المفتوحة(٢): جمع (غائب)، قال ابن قُرْقُول: («غُيَّب»؛ جمع: غائبٍ، كذا ضبطه الأَصيليُّ، وضبطه غيره: «غَيَبٌ»)[مطالع٥/١٧٣]؛ يعني: جماعة رجالنا مسافرون.

قوله: (فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا(٣)): هذا الرجل الذي قام معها هو أبو سعيدٍ راوي الحديث، قاله الخطيبُ البغداديُّ(٤)، وكذا قال أبو عمرو بن الصلاح في «علومه» تبعًا له[علوم الحديث٣٧٦]، وكذا النوويُّ[الإشارات٥٥٦]، قال شيخنا العراقيُّ فيما قرأته عليه: (وفيه نظرٌ؛ من حيث إنَّ في بعض طرقه عند مسلمٍ من حديث أبي سعيدٍ: «فقام معها رجلٌ منَّا، ما كنَّا نظنُّه(٥) يُحسِن رقيةً...»؛ الحديث، وفيه: «فقلنا: أكنتَ تُحسِن رقيةً؟ فقال: ما رقيتُه إلَّا بفاتحة الكتاب»[م٢٢٠١]، وفي روايةٍ: «ما كنَّا نأبنه برقية»[خ٥٠٠٧،م(٢٢٠١)(٦٦)]، وهذا ظاهرٌ في

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٤٩٩).

(٢) وهي رواية الأَصيليِّ وأبي الوقت.

(٣) قوله: (منَّا): ليس في «اليونينيَّة»، وهو مستدركٌ مصحَّح عليه في (ق).

(٤) لم أقف عليه في «الأسماء المبهمة»، وقال النووي في «الإشارات» (ص٥٥٦): (قال الخطيب: الراقي هو أبو سعيد الخدري).

(٥) في (أ): (نظن)، والمثبت من مصدره، وهو الموافق لرواية «صحيح مسلم».

أنَّه غيره إلَّا أن يقال: لعلَّ ذلك وقع مرتين؛ مرَّةً لغيره، ومرَّةً له، والله أعلم) انتهى[التقييد٢/١٣٥٤].

وفي «سنن ابن ماجه» مِن حديثه أنَّه هو الراقي، ولفظه: عن أبي سعيد الخدريِّ قال: (بعثنا رسولُ الله ﷺ ثلاثين راكبًا في سريَّةٍ، فنزلنا بقومٍ، فسألناهم أن يَقْرُونا، فلُدغ سيِّدهم، فأتونا، فقالوا: أفيكم أحدٌ يرقي من العقرب؟ فقلت: نعم؛ أنا، ولكن لا أرقيه حتَّى تعطونا غنمًا، قالوا(١): فإنَّا نعطيكم ثلاثين شاةً، فقبلنا، فقرأت: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢] سبع مرَّات...) الحديث، وساقه مِن طريقين آخرين، وهذا في أوَّل أبواب (التِّجارات)[جه٢١٥٦]، والله أعلم.

قوله: (مَا كُنَّا نَأْبُنُهُ بِرُقْيَةٍ): (نأبُنه): بنونٍ في أوَّله، وبعد الهمزة الساكنة مُوَحَّدَةٌ مضمومة ومكسورة -كذا في «الصحاح» بهما- ثُمَّ نون، ثُمَّ هاء الضمير، قال ابن قُرْقُول: («نأبنه برقية» قيَّده بضمِّ الباء والتخفيف لا غير، أي: نتَّهمه ونذكره ونصِفُه بذلك؛ لما في الرواية الأخرى: «نظنُّه»[م(٢٢٠١)(٦٦)]، وأكثر ما تستعمل في الشرِّ، وقال بعضُهم: لا يقال إلَّا في الشرِّ، وقيل: بل يقال فيهما، وهذا الحديث يدلُّ عليه)، انتهى[مطالع١/١٦٥].

قوله: (لَا تُحْدِثُوا شَيْئًا): هو بضمِّ أوَّله، وكسر ثالثه، مخفَّفًا، رُباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ جدًا.

قوله: (أَنَّهَا رُقْيَةٌ): تَقَدَّم الكلام على موضع الرُّقية منها، وظاهر اللفظ أنَّ جميعَها الرقية[ح٢٢٧٦]، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ): تَقَدَّم أنَّ هذا بفتح الميمين، بينهما عينٌ ساكنة، وأنَّ اسمه عبد الله بن عمرو بن أبي الحجَّاج المنقريُّ الحافظ المقعدُ، وهو شيخ البُخاريِّ[ح٦٨١]، وقد تَقَدَّم أنَّ البُخاريَّ إذا [قال]: (قال فلانٌ)، وفلانٌ المسندُ إليه القولُ شيخُه؛ كهذا؛ أنَّه ك(حدَّثنا)، غير أنَّ الغالب أن يكون أخذه عنه في حال المذاكرة، وأنَّ هذا يجعله المِزِّيُّ وكذا الذهبيُّ تعليقًا[ح١٤٢]، و(عَبْدُ الوَارِثِ) بعده: تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن سعيدِ بن ذكوان، أبو عبيدة الحافظ، و(هِشَامٌ) بعده: هو ابن حسَّان تَقَدَّم أعلاه، وأتى بهذا؛ لأنَّ هشامًا عنعن في الأوَّل، وكذا محمَّد بن سيرين في الطريق الأولى عنعن، وفي هذه صرَّحا بالتحديث؛ هشام من محمَّد، ومحمَّد من أخيه معبد، وإن لم يكن هشامٌ ولا محمَّد مدلِّسَيْن، لكن ليخرج من الخلاف، والله أعلم(٢).

---

(١) كانت في الأصل: (قال) وفوقها (كذا)، والمثبت من مصدره.

(٢) ورواية أبي معمر: قال الحافظ في «فتح الباري» (٨/٦٧٢): (وصله الإسماعيليُّ من طريق محمَّد بن يحيى الذُّهْليِّ عن أبي معمر كذلك).

١٠- بَابُ فَضْلِ سُورَةِ البَقَرَةِ

٥٠٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ.

٥٠٠٩- (ح): وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا محمَّد بْنُ كَثِيرٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، و(سُلَيْمَانُ): هو الأعمش سليمان بن مِهران، و(إِبْرَاهِيمُ) بعده: هو ابن يزيد النخعيُّ، و(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) هذا: هو ابن يزيدَ النخعيُّ الكوفيُّ، و(أَبُو مَسْعُودٍ): هو عقبة بن عمرو الأنصاريُّ البدريُّ تَقَدَّم مطوَّلًا، ووقع في بعض النسخ: (عن ابن مسعود)، وهو خطأ، والصواب: عن أبي مسعود، وكذا هو بعده: (عن أبي مسعود) فاعلمه.

قوله: (ح)[(١)]: تَقَدَّم الكلام عليها كتابةً وتلفُّظًا في أوَّل هذا التعليق[ح٦]، وسيأتي في أواخره إن شاء الله تعالى[ح٧٥٦١].

قوله: (وحَدَّثَنَا[(٢)] أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الثوريُّ كما قيَّده هنا المِزِّيُّ[تحفة٧/٣٣٥]، و(مَنْصُورٌ): هو ابن المعتمر، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النخعيُّ المشهور، تَقَدَّم.

قوله: (كَفَتَاهُ): قال ابن قُرْقُول: («كفتاه»، أي: من كلِّ ما يحذره مِن هامَّةٍ وشيطانٍ، فلا يقربه ليلتَه)، انتهى[مطالع٣/٣٨٣]، وقال ابن الأثير: («كفتاه»، أي: أغنتاه عن قيام الليل، وقيل: أراد بهما: أقلَّ ما يجري مِن القراءة في قيام الليل، وقيل: تكفيان الشرَّ، وتقيان من المكروه)، انتهى، وقيل: [٢/١٩٤أ] كفتاه من حزبه إن كان له حزبٌ من القرآن، وقيل: حسبُه بهما أجرًا وفضلًا/.

٥٠١٠- وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَكَّلَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَصَّ الحَدِيثَ فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

---

(١) قوله: (ح): ليس في «اليونينيَّة»، وعليه في (ق) علامة الزيادة.

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدثنا) بدون (و).

قوله: (وَقَالَ ابْنُ الهَيْثَمِ عُثْمَانُ[(١)]): هذا هو أبو عمرو عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المنذر البصريُّ، مؤذِّن البصرةِ، تَقَدَّم بعضُ ترجمته في (الوكالة)، وقد ذكره كما هنا فيها[ح٢٣١١]، وفي (صفة إبليس)[ح٣٢٧٥]، وقد تَقَدَّم أنَّه شيخ البُخاريِّ، فكأنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة، وقد أخرجه النَّسائيُّ في (اليوم والليلة)[كن١٠٧٢٩]، كما تَقَدَّم في (الوكالة)، وفي (صفة إبليس)، والله أعلم، و(عَوْفٌ) بعده: هو عوف بن أبي جميلة الأعرابيُّ، تَقَدَّم.

قوله: (إِذَا أَوَيْتَ): هو بقصر الهمزة على الأفصح؛ لأنَّه لازمٌ، ولو كان متعدِّيًا؛ لكان الأفصح فيه المدَّ، وقد تَقَدَّم[ح٦٦، ٤٧٤، ١٨٧٠].

تنبيه: في «التِّرْمِذيِّ» من حديث أبي أيُّوبَ: (أنَّه كانت له سهوةٌ فيها تمرٌ، وكانت تجيءُ الغول فتأخذ منه، قال: فشكا ذلك إلى النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «اذهب فإذا رأيتها فقل: بسم الله، أجيبي رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، قال: فأخذها، فحلفت ألَّا تعودَ، فجرى على ذلك ثلاث مرَّاتٍ، فأخذها، فقال: ما أنا بتارِكِكِ حتَّى أذهب بك إلى النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالت: إنِّي ذاكرةٌ لك شيئًا؛ آية الكرسيِّ اقرأها في بيتك، فلا يقربك شيطانٌ، ولا غيره...) إلى أن قال: «صدقتْ وهي كَذوبٌ»، قال التِّرْمِذيُّ: (حسنٌ غريبٌ)[ت٢٨٨٠].

وفي «مستدرك الحاكم» في (فضائل الصَّحابة) في ترجمة أبي أيُّوبَ الأنصاريِّ خالد بن زيدٍ، عن ابن عبَّاس قال: (كان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نازلًا على أبي أيُّوبَ في غرفةٍ، وكان طعامُه في سلَّة من المخدع، وكانت تجيءُ من الكوَّة السِّنَّور تأخذ الطعام من السلَّة، فشكا ذلك إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تلك الغُول، فإذا جاءت؛ فقل: عَزم عليك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألَّا تبرحي[(٢)]»، فجاءت فقال لها أبو أيُّوبَ: عَزم عليك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألَّا تبرحي، فقالت: يا أبا أيُّوبَ دعني هذه المرَّة، فوالله لا أعود، فتركها، فأتى رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبره، قالت ذلك مرَّتين، [ثم قالت]: هل لك أن أعلِّمك كلماتٍ إذا قلتهنَّ لا يقربُ بيتك شيطانٌ تلك الليلة، وذلك اليوم، ومن الغد؟ قال: نعم، قالت: اقرأ آية الكرسيِّ، فأتى رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبره، قال: «صدقتْ وهي كَذوبٌ»)، ثُمَّ ذكر له طريقًا آخر فيه ابن لَهيعة... إلى أن قال: (عن عبد الرَّحمن بن أبي عَمرة عن أبيه أنَّ أبا أيُّوبَ كان له مربدٌ للتمر في حديقة بيته...) الحديث، ثُمَّ ذكر من طريق أخرى عن عبد الرَّحمن بن أبي ليلى عن أبي أيُّوبَ: (أنَّه كان له سهوةٌ، فكانت الغولُ تجيء فتأخذ...) الحديث، قال الذهبيُّ في «تلخيص

---

(١) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ).

(٢) كذا هنا وفي الموضع اللاحق، وفي المطبوع من مصدره: (ترجعي).

المستدرك»: (قلت: هذا أجود طرق الحديث)، انتهى[ك٣/٤٥٨].

وفي «المستدرك» أيضًا من حديث أُبيٍّ بن كعب: أنَّه كان له جرينُ تمرٍ، وكان يجده ينقص، فحرسه ليلةً؛ فإذا هو بمثل الغلام المحتلم... فقال: أجنِّيٌّ أم إنسيٌّ؟ فقال: بل جنِّيٌّ، [فقال: أرني]، فأراه؛ فإذا يد كلبٍ وشعر كلبٍ(١)، [فقال: هكذا خلق الجن؟]، فقال: لقد علمتِ الجنُّ أنَّه لم يكن فيهم رجلٌ أشدُّ مني، قال: ما جاء بك؟ قال: أُنبِئنا أنَّك تحبُّ الصدقة، فجئنا نصيب من طعامك، قال: ما يجيرنا منكم؟ قال: تقرأ آية الكرسي؟ قال: نعم، قال: إنَّك إنْ قرأتها غدوةً؛ أُجِرت منَّا(٢) حتَّى تمسي، وإذا قرأتها حين تمسي؛ أُجِرت منَّا حتَّى تصبح، فغدوت إلى رسول الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «صدق الخبيث»، قال الحاكم: (صحيح)[ك١/٥٦٣].

١١- بَابُ فَضْلِ سُوْرَةِ الكَهْفِ

٥٠١١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: **حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**: حَدَّثَنَا **أَبُو إِسْحَاقَ**، عَنِ **الْبَرَاءِ** قَالَ: **كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الكَهْفِ وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ** مَرْبُوطٌ **بِشَطَنَيْنِ**، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «**تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالقُرْآنِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ هذا هو زهير بن معاوية بن حُديجٍ، أبو خيثمة الحافظ، و(**أَبُو إِسْحَاقَ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عمرو بن عبد الله السَّبِيعيُّ، و(**الْبَرَاءُ**): هو ابن عازب، تَقَدَّموا، وتَقَدَّم أنَّ عازبًا صَحابيٌّ.

قوله: (**كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الكَهْفِ**): تَقَدَّم أنَّ هذا الرجل هو أُسَيد بن الحُضَير في (سورة الفتح)، وذكرت أنَّه قرأ (البقرة)، وذكرت جمعًا بينهما، فإن أردته؛ فانظره في (الفتح)[ح٤٨٣٩].

قوله: (**وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ**): (الحِصان): بكسر الحاء، أي: فرسٌ مُنجِبٌ، قال الجوهريُّ: (وفرسٌ حِصان؛ بالكسر: بيِّنُ التحصُّن والتحصين، ويقال: إنَّه سُمِّي حِصانًا؛ لأنَّه ضُنَّ بمائه، فلم يُنْزَ إلَّا على كريمةٍ، ثُمَّ كثر ذلك حتَّى سمَّوا كلَّ ذكرٍ من الخيل حصانًا) انتهى.

قوله: (**بِشَطَنَيْنِ**): (الشَّطَنُ) بفتح الشين المعجمة، والطاء المهملة، وبالنون: الحبلُ الطويل مضطربٌ، والشَّطن: البُعد[مطالع٦/٤٤]، وفي «الصحاح»: (الشَّطن: الحبل، قال الخليل: هو الحبل الطويل، والجمع: الأشطان).

---

(١) قوله: (فأراه؛ فإذا يد كلب وشعر كلب): تقدَّم في (أ) قبل قوله: (فقال: أجني أم أنسي؟...)، والمثبت من مصدره.

(٢) في (أ): (منِّي)، والمثبت من مصدره.

قوله: (تِلْكَ السَّكِينَةُ): تَقَدَّم الكلام على (السكينة)، وما هي، ولُغتَيها[ح٦٣٥].

١٢- بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الفَتْحِ

٥٠١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ هذا هو ابن أبي أويسٍ عبدِ الله، ابن أخت الإمام مالكٍ أحدِ الأعلام.

قوله: (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ): هذا مرسلٌ، وقد تَقَدَّم الكلام عليه في تفسير (الفتح)[ح٤٨٣٣]، وذكرت في الحديث سؤالًا وجوابيه في (الحُدَيْبِيَة)[ح٤١٧٧]، والله أعلم.

قوله: (كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا): تَقَدَّم أنَّ هذا السَّفر هو غزوة الحُدَيْبِيَة[ح٤١٧٧].

قوله: (فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ): تَقَدَّم ما ذلك الشيء[ح٤١٧٧].

قوله: (ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ): تَقَدَّم الكلام عليه، وأنَّ معناه: فقدتك أمُّك[ح٧٨٨]، وكذا تَقَدَّم (نَزَرْتَ) وأنَّه بالتخفيف والتشديد، و(كُلَّ) وأنَّه بالنصب على الظرف، وعلى (نَشِبْتُ) ومعناها: لبثْتُ، وعلى الصارخ الذي صرخ به أنِّي لا أعرفه[ح٤١٧٧].

١٣- بَابُ فَضْلِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِيهِ عَمْرَةُ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَأَنَّ الرَّجُلَ(١) يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

(١) في هامش الأصل كلام للدمياطي على (الرجل) بخط الحاضري.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

٥٠١٤ - وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ: أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ.

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ): تَقَدَّم أنَّه سعد بن مالك بن سنان الخدريُّ مرارًا.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا سمعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا...) إلى قوله: (وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا): قال الدِّمْياطيُّ: (الرجل -يعني: المتقالَّ، وهو السامع أيضًا- قتادة بن النعمان، أخو أبي سعيد الخدريِّ لأمِّه)، انتهى(١)، كذا أخرج هذا الكلامَ الناقلُ عن الدِّمْياطيِّ من قوله: (وكأنَّ الرجل يتقالُّها)(٢)، والاعتماد عليه، وعليه العُهدة، وفي «الاستيعاب» في ترجمة قتادة بن النعمان ما لفظه: (وقتادة بن النعمان هو الذي كان يقرؤها -يعني: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾- وكان يتقالُّها، وعليه مخرج ذلك الحديث)، انتهى[الاستيعاب٦١٧]، فصريح كلام أبي عمر: أنَّه هو القارئ، وأنَّه المتقالُّ أيضًا، وقال شيخنا هنا: (الذي كان يتقالُّها هو قتادة بن النعمان الظفريُّ، كما أسلفناه من «مسند ابن وهبٍ»)[التوضيح٢٤/٨٦]، والذي ساقه من عند ابن وهب: (عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد أنَّه قال: بات قتادة بن النعمان يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ حتَّى أصبح، فذكرها لرسول الله ﷺ، فقال: «والذي نفسي بيده؛ إنَّها لتعدل ثلث القرآن أو نصفه»، قال أبو عمر: «هذا شكٌّ من الراوي، لا من الشارع، على أنَّها لفظةٌ غير محفوظةٍ في هذا الحديث ولا في غيره، والصحيح الثابت في هذا وغيره دون شكٍّ»[التمهيد١٩/٢٢٨])، انتهى[التوضيح٢٤/٨١]، وقد ذكر ابن بَشْكُوال في «مبهماته» حديث أبي سعيدٍ، وهو الحديث الحادي عشر منها عن أبي سعيدٍ: (أنَّه سمع رجلًا يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يردِّدها، فلمَّا أصبح؛ جاء إلى النَّبيِّ ﷺ، وكأنَّ الرجل يتقالُّها...) الحديث، قال: (الرجل القارئ قتادة بن النعمان)، وساق له شاهدًا من كتاب «الصَّحابة» للعثمانيِّ[الغوامض والمبهمات٩٧]؛ فليُعلَم ذلك.

قوله: (وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا): هذا الرجل تَقَدَّم أعلاه كلام أبي عمرَ فيه، وما قاله الدِّمْياطيُّ وغيره: إنَّه قتادة بن النعمان، و(كأنَّ)/ من أخوات (إنَّ)، ومعنى (يتقالُّها): يراها قليلةً. [٢/١٩٤ب]

---

(١) انظر «التوضيح» (٢٤/٨٦).

(٢) يريد إشارة المحشي لكلام الدمياطي في هامش (ق) وضعت عند قوله: (وكأن الرجل يتقالها).

قوله: (**إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**): قال القاضي عياض: (قال المازريُّ: قيل: معناه: أنَّ القرآن على ثلاثة أنحاءٍ: قصص، وأحكام، وصفات لله تعالى، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ متضمِّنة الصفات، فهي ثلثٌ، وجزء من ثلاثة أجزاءٍ، وقيل: معناه: أنَّ ثواب قراءتها يُضاعَف بقدر ثواب ثلث القرآن بغير تضعيفٍ) انتهى[(١)]، وحكى المحبُّ الطبريُّ في «أحكامه» **ستَّة أقوال**: (**أحدها**: أنَّ القرآن العزيز ثلاثة أقسام لا رابع لها؛ وهي الإرشاد إلى تعريف[(٢)] ذات الله وتقديسه، أو معرفة صفاته وأسمائه، أو معرفة أفعاله وسنَّته في خلقه، فلمَّا اشتملت هذه السورة على أحد هذه الأقسام الثلاثة؛ وهي التقديس؛ وازنها النَّبيُّ ﷺ بثلث القرآن.

الثاني: أنَّ القرآن العزيز أُنزل أثلاثًا؛ فثلثٌ أحكام، وثلثٌ وعدٌ ووعيدٌ، وثلثٌ أسماءٌ وصفاتٌ، وقد جَمَعَت ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قسم الأسماء والصفات.

الثالث: أنَّ لقارئها عدلَ ثلث القرآن؛ لِما تضمَّنته من الإقرار بالتوحيد والإذعان للخالق.

الرابع: إنَّما قال ذلك في حقِّ شخصٍ بعينه قصدَهُ بالقول.

الخامس: أنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يتفضَّل بتضعيف ثواب قارئها، ويكون منتهى التضعيف ثلث ما يستحق من الأجر على قراءة ثلث القرآن من غير تضعيفٍ.

السادس: أنَّه قال ذلك في حقِّ من يردِّدها؛ ليحصل له من تَردادها وتَكرارها ثوابُ ثلث القرآن) انتهى [غاية الأحكام ٢/٦٤٨].

فائدةٌ: في «مسند أحمد» -ورواه ابن أبي شيبة كما سيأتي قريبًا[(٣)]- من حديث أنس: أنَّه ﷺ سأل رجلًا من صحابته فقال: «فلان؛ هل تزوَّجت؟»، قال: لا، وليس عندي ما أتزوَّج به، قال: «أوليس معك ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»، قال: «أليس معك ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»، قال: «أليس معك ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»، قال: «أليس معك ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»، قال: «أليس معك آية الكرسيِّ؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»، قال: «تزوَّج، تزوَّج»؛ ثلاث مرَّات[(٤)]، رواه التِّرمِذيُّ باختصار آية

---

(١) «إكمال المعلم» (٣/١٧٩)، وانظر «المعلم» (١/٤٦١).

(٢) كانت في الأصل: (تقريب) وفوقها كذا، والمثبت من مصدره.

(٣) عند الحديث (٥٠٢٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/٢٢١)، وقال: (ضعيف لضعف سلمة بن وردان).

الكرسيِّ، وأنَّ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ بربع القرآن، وقال: (حسن)[ت٢٨٩٥]، في سنده سلمة ابن وردان، قال أحمد: (منكر الحديث)[العلل٢/٢٤]، وقال ابن معين: (ليس بشيء)[الدوري٣/١٦١]، وقال أبو داود: (ضعيف)(١)، ذكر له ابن عديٍّ هذا الحديث(٢)، قال الحاكم: (رواياته عن أنس أكثرها منكر)[المدخل إلى الصحيح١/١٧٠]، وصدق الحاكم.

تنبيهٌ: روى التِّرْمِذيُّ بإسناده إلى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قرأ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾؛ عدلت له بنصف القرآن، ومَن قرأ ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾؛ عدلت له بربع القرآن، ومَن قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ عدلت له بثلث القرآن»، قال التِّرْمِذيُّ: (غريب)[ت٢٨٩٣]، انتهى، في سنده الحسن بن سَلْم، قال الذهبيُّ: (منكر، والحسن لا يُعرَف، ولا روى عنه سوى محمَّد بن موسى الحرشيُّ)[الميزان١/٤٩٣]، وتَقَدَّم مِن مسند عبدٍ(٣): (أنَّ الفاتحة تعدل ثلثي القرآن)، وفي سنده شهر، وهو من حديث ابن عبَّاس، وقد تَقَدَّم قريبًا أنَّ في «مسند عبد»: (أنَّ الفاتحة تعدل بثلثي القرآن)(٤)[ح٥٠٠٦]، وفي «المستدرك» عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا: «ألا يستطيع أحدكم أن يقرأ ألف آية في كلِّ يوم؟»، قالوا: ومَن يستطيع ذلك؟! قال: «أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾؟» رواته ثقاتٌ، وعقبة ليس بمشهور، انتهى[ك١/٥٦٧]، وهو عقبة بن محمَّد بن عقبة عن نافع.

قوله: (**وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ**...) إلى آخره: هذا (أبو مَعْمَر): هو بميمين مفتوحتين، بينهما عين ساكنة، قال المِزِّيُّ في «أطرافه» في تطريف هذا الحديث: (وقال أبو معمر -يعني: إسماعيل بن إبراهيم- عن إسماعيل بن جعفر، عن مالك)، انتهى[التحفة٣/٣٧٥]، أمَّا (أبو مَعمَر) إسماعيل بن إبراهيم؛ فهو الهذليُّ القَطِيعيُّ، عن إبراهيم بن سعد وطبقتِه، وعنه البُخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، وأبو يعلى، وأممٌ، ثبت سُنِّيٌّ، لم يُنْصِفْه ابن معين، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٦هـ)، أخرج له البُخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ[الكاشف١١ب]، وقد تَقَدَّم أنَّ (زاد) مثل: (قال)، وتَقَدَّم أنَّ (قال فلان) إذا كان شيخَه؛ يكون أخذه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٣٢٤-٣٢٧)، «ميزان الاعتدال» (٢/١٩٣).

(٢) انظر «الكامل في ضعفاء الرجال» (٣/٣٣٣)، وقال ابن عدي: (وفي متون بعض ما يرويه أشياء منكرة يخالف سائر الناس).

(٣) أي: «مسند عبد بن حميد».

(٤) انظر «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٦٧٨).

تنبيهٌ: قال شيخنا في أبي معمر هذا: (وهو شيخ البُخاريِّ عبد الله بن عمرو المقعد، كذا قاله شيخنا عن الدِّمْياطيِّ)، ونقل عن شيخه مُغُلْطاي: أنَّه إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهروي البغداديُّ(١)، قال شيخنا: (فليُحرَّر)، انتهى[التوضيح٢٤/٨١]، وقد ذكرتُ لك أنَّ المِزِّيَّ جزم بما قاله مُغُلْطاي(٢)، والله أعلم.

و(إسماعيل بن جعفر): هو المدنيُّ، عن العلاء، وعبد الله بن دينار، وعدَّةٍ، وعنه عليُّ بن حُجْر، ومحمَّد بن زُنبور، وخلقٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٨٠هـ)، من ثقات العلماء، أخرج له الجماعة[الكاشف١١ب].

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ...**) إلى آخره: هذا الرجل تَقَدَّم الكلام عليه قريبًا[ح٥٠١٣]، والله أعلم.

٥٠١٥ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا **الأَعْمَشُ**: حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ وَالضَّحَّاكُ المَشْرَقِيُّ**، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ بثُلُثِ القُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ»، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «اللهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ القُرْآنِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ، وَعَنِ الضَّحَّاكِ المَشْرَقِيِّ مُسْنَدٌ.**

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**): تَقَدَّم أنَّ هذا عمر بن حفص بن غياث، و(**الأَعْمَشُ**): سليمان بن مِهران، تَقَدَّم مِرارًا، و(**إِبْرَاهِيمُ وَالضَّحَّاكُ المَشْرَقِيُّ**[تحفة٣/٣٢٦]): أمَّا (إبراهيم) فهو ابن يزيد النخعيُّ، ولم يسمع من أبي سعيد، قاله المِزِّيُّ في «أطرافه»، انتهى[تحفة٣/٣٢٦]، ونقل العلائيُّ في «مراسيله»: عن عليِّ بن المدينيِّ: أنَّ إبراهيم النخَعيَّ لم يلقَ أحدًا مِن أصحاب النَّبيِّ ﷺ، انتهى(٣)، وقد عقَّبه البُخاريُّ هنا بقوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ، وَعَنِ الضَّحَّاكِ المَشْرَقِيِّ مُسْنَدٌ**)، انتهى، وهذه نسخة وقعت في أصلنا، وعليها علامة راويها، ونقل شيخنا هنا عن الحُميديِّ قال: (كذا وقع في «البُخاريِّ»،

(١) انظر «إكمال التهذيب» (٢/١٤٥).

(٢) ذكر الحافظ في «فتح الباري» (٨/٦٧٧) قول الدمياطي أنَّه عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، ثم قال: (وخالفه المزيُّ تبعًا لابن عساكر، فجزما بأنَّه إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ الهُذليُّ، وهو الصوابُ وإنْ كان كلٌّ من المِنقريِّ والهُذليِّ يُكنى أبا معمرٍ وكلاهما من شيوخ البخاريِّ، لكن هذا الحديث إنَّما يُعرف بالهذليِّ، بل لا نعرفُ للمنقريِّ عن إسماعيلَ بنَ جعفرٍ شيئًا، وقد وصله النسائيُّ [١٠٤٦٨] والإسماعيليُّ من طرقٍ عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الهُذليِّ قولَه).

(٣) انظر «جامع التحصيل» (ص٢٨)، والكلام بتمامه: (لم يلقَ إبراهيم أحدًا مِن أصحاب النبي ﷺ، وقد رأى أبا جحيفة، وزيد بن الأرقم، وابن أبي أوفى، فلم يسمع منهم).

وإبراهيم عن أبي سعيد مرسلٌ، لم يلقَه)، انتهى[الجمع١٧٩٠].

وأمَّا (الضَّحَّاك المِشرقيُّ) فقال الدِّمْياطيُّ: (أبو سعيد الضَّحَّاك بن شراحيل المِشرقيُّ مِشرق ابن زيد بن جشم بن حاشد)، انتهى، قال ابن قُرْقُول: (والمِشرَقيُّ الضَّحَّاك بكسر الميم وفتح الراء، و[كذا] قيَّدناه عن الصدفيِّ والجيَّانيِّ قال: «وقال أبو أحمد العسكريُّ: مَن فتح الميم؛ فقد صحَّف، ومِشرق: قبيلة من همْدان»[التقييد٢/٤٦٤]، وقيَّدناه عن أبي بحر بضمِّ الميم وكسر الراء، وكذا قيَّده الدارقطنيُّ [المؤتلف٤/٢٠٩١] وابن ماكولا[الإكمال٧/٢٥٧])، انتهى[مطالع٤/١١٢]، وهو الضَّحَّاك بن شراحيل، وقيل: ابن شرحبيل، المِشرَقيُّ، أبو سعيد الكوفيُّ، عن أبي سعيد الخدريِّ وغيره، وعنه: الزُّهريُّ، وحبيب بن أبي ثابت، والأعمش، وجماعةٌ، أخرج له البُخاريُّ ومسلم، حُجَّة مُقِلٌّ، ذكره في «الميزان»[٢/٣٢٤] تمييزًا(١)، والله أعلم.

١٤- بَابُ فَضْلِ الْمُعَوِّذَاتِ

٥٠١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

قوله: (الْمُعَوِّذَات): تَقَدَّم أنَّها بكسر الواو[ح٤٤٣٩].

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الزُّهريُّ محمَّد بن مسلم.

قوله: (وَيَنْفُثُ): هو ثُلاثيٌّ، وهو بضمِّ الفاء وكسرها، و(النفث): نفخ لطيف لا ريق معه، قاله النَّوويُّ[شرح مسلم١٤/٤٠٢]، وقال ابن قُرْقُول: (مثل البُزاق، وقيل: مثل التفل، إلَّا أنَّ التفل في قول أبي عُبيد لا يكون إلَّا ومعه شيء من الريق[غريب الحديث١/٢٩٨]، وقيل: هما سواء، يكون معهما ريق، وقيل: بعكس الأوَّل)[مطالع٤/١٨٨]، وقد تَقَدَّم كلُّ ذلك[ح١٢٧١].

٥٠١٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٢٦٣).

قوله: (حَدَّثَنَا المُفَضَّلُ): هو بفتح الضاد المعجمة المشدَّدة، اسم مفعول من (فضَّله) المشدَّد، وهذا ظاهرٌ عند أهله، و(عُقَيْلٌ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد، و(ابْنُ شِهَابٍ): الزُّهريُّ محمَّد بن مسلم.

قوله: (كَانَ إِذَا أَوَى): تَقَدَّم أنَّه بقصر الهمزة؛ لأنَّه لازم، وهذا هو الأفصح، ولو كان متعدِّيًا؛ لكان همزه بالمدِّ على الأفصح[ح٦٦].

١٥- بابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ

قوله: (بابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ): تَقَدَّم الكلام على (السكينة) ما هي، وضبطها بِلُغَتَيها[ح٤١٠٤]، ساق ابن المنيِّر حديث أُسَيد بن حُضَير في قراءته (سورة الكهف)، ثُمَّ قال: (ترجم على نزول السكينة والملائكة، ولم يذكر في هذا الحديث إلَّا الملائكة، لكن في حديث البراء في «سورة الكهف»: «تلك السكينة نزلت(١)»[ح٥٠١١]، فلمَّا أُخبِر عن نزولها عند سماع القرآن؛ فهم البُخاريُّ تلازُمهما، وفَهِم مِن الظُّلَّة أنَّها السكينة، فلهذا ساقها في الترجمة، والله أعلم)[المتواري٣٨٨]، وقد سبقه إلى ذلك ابن بطَّال[شرح ابن بطال١٠/٢٥٤]، كما قاله شيخنا[التوضيح٢٤/٩٤]، والله أعلم.

٥٠١٨- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ البَقَرَةِ وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتِ الفَرَسُ فَسَكَتَ، فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الفَرَسُ، فَسَكَتَ وسَكَتَتْ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الفَرَسُ، فَانْصَرَفَ وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ». قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهَا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ المَصَابِيحِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: «وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟». قَالَ: لَا، قَالَ: «تِلْكَ المَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ». قَالَ ابْنُ الهَادِ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الحَدِيثَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ): تَقَدَّم أنَّ مثل هذا تعليق مجزوم به، فهو صحيح على شرطه إلى المعلَّق عنه، و(الليث): هو ابن سعد، الإمام المجتهد، قال شيخنا: (وصله أبو نعيم بإسناده إلى يحيى ابن

(١) كذا في (أ) ورواية الحديث: (تنزلت)، ورواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني: (تَتَنَزَّل).

بُكَيْر عن الليث به)، انتهى[التوضيح٢٤/٩٢]، و(يَزِيدُ ابْنُ الهَادِ): هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي، تَقَدَّم، و(مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): هو التيميُّ، و(أُسَيْد): بضمِّ الهمزة، و(حُضَيْر): بضمِّ الحاء، قال البُخاريُّ في آخره: (قال ابن الهادي: وحدَّثني عبد الله بن خبَّاب عن أبي سعيد، عن أُسَيد)، وقد أسند هذا الحديث النَّسائيُّ في (فضائل القرآن) عن محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، عن الليث، لكن عن خالد، عن ابن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن خبَّاب به[كن٧٩٦٢]، وعن عليِّ بن محمَّد بن عليٍّ، عن داود بن منصور، عن الليث، عن خالد به[كن٨٠٢٠]، وفي (المناقب) عن أحمد بن سعيد الرباطيِّ، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن يزيد ابن الهادي، عن عبد الله بن خبَّاب، عن أبي سعيد: «أنَّ أُسيد بن حُضير بينما هو ليلةً يقرأُ في مربده...» الحديث[كن٨١٨٧]، ولم يقل: عن أُسَيد، إلَّا أنَّ لفظه يدلُّ على أنَّ أبا سعيد يرويه عن(١) أُسَيد، قال أبو القاسم: (وعند يزيد بن عبد الله لهذا إسناد آخر، فإنَّه يرويه عن محمَّد بن إبراهيم بن الحارث عن أُسَيد، ولم يدركه، وقد جمعهما يحيى ابن بُكَيْر، عن الليث)، انتهى كلام المِزِّيِّ[التحفة١/٧١].

قوله: (سُورَةَ البَقَرَةِ): كذا هنا: (سورة البقرة)، والمشهور أنَّ قصَّة أُسَيد في (سورة الكهف)، وهذا الحديث فيه ذكر (البقرة)، لكنَّه معلَّق، ولعلَّهما قضيَّتان، أو أنَّه قرأ بهما، وقد تَقَدَّم في (سورة الفتح)[ح٤٨٣٩].

قوله: (وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا): (يحيى): ابن أُسَيد بن حُضَير الأنصاريُّ، وُلِدَ على عهد رسول الله ﷺ، وقد حمَّره الذهبيُّ، فالصحيح عنده: أنَّه تابعيٌّ(٢)، وكذا قال أبو عمر في «الاستيعاب»: (إنَّه وُلِد على عهده ﷺ، قال: وكان في سنِّ مَن يحفظ، ولا أعلم له رواية، وبه كان يكنى أبوه أُسَيد بن حُضَير)، انتهى[الاستيعاب٧٦٨].

قوله: (فَلَمَّا اجْتَرَّهُ؛ رَفَعَ رَأْسَهُ): (اجترَّه): بالجيم، والمثنَّاة فوق، وتشديد الراء، كذا في أصلنا مجوَّدًا، ومعناه: جَرَّه، قال ابن قُرْقُول: («فلمَّا أخَّره» كذا للقابسيِّ، ولسائرهم: «فلمَّا اجترَّه»، والأوَّل هو الوجه)، انتهى[مطالع١/٢١٨]، ورأيت أنا في نسخة صحيحة: (فلمَّا أخبره) من الإخبار، وعليها علامة الفربريِّ، وعليها إشارة أنَّها كذلك في إحدى عشرة(٣) نسخة، وفي نسخة في هامش هذه النسخة: (أخَّره) من التأخير، وعليها إشارة إلى أنَّها كذلك في ثلاث نسخ، والله أعلم/. [٢/١٩٥أ]

---

(١) زيد في (أ): (أبي)، ولعلَّ حذفها هو الصواب.

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/١٣٢).

(٣) في (أ): (أحد عشر)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب.

قوله: (فَأَشْفَقْتُ) أي: خِفْتُ.

قوله: (مِثْلُ الظُّلَّةِ): هي بضمِّ الظاء المشالة، وتشديد اللام المفتوحة، أي: السحابة.

قوله: (فَخَرَجْتُ): هو بالتاء المضمومة تاء المتكلِّم[١] كذا لجميعهم، وصوابه: (فعَرَجْتُ)، كما في الأحاديث الأُخَر، كذا نقله بعضهم عن السفاقسيِّ، وأمَّا شيخنا؛ فذكر (فعرجت) عن مسلمٍ[م٧٩٦]، ولم يصوِّب[٢].

قوله: (قَالَ ابْنُ الهَادِي): تَقَدَّم قريبًا أنَّه يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي، وتَقَدَّم مِرارًا أنَّ الصحيح إثبات الياء فيه، وفي (العاصي)، و(ابن أبي الموالي)، و(ابن اليماني)[قبل ح٦١]، و(عَبْدُ اللهِ ابْنُ خَبَّابٍ): تَقَدَّم أنَّه بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الموحَّدة، وفي آخره مُوَحَّدَة أخرى، وهذا معروفٌ عند أهله[ح٦٤٦]، و(أَبُو سَعِيدٍ): تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه سعد بن مالك بن سنان الخدريُّ، و(أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ): تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بضمِّ الهمزة من (أُسَيد)، وضمِّ الحاء من (حُضَير).

١٦- بَابُ مَنْ قَالَ: لَمْ يَتْرُكِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ

قوله: (إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ): هما بدال مهملة مفتوحة، ثُمَّ فاء مشدَّدة، قال ابن قُرْقُول: (يعني: المصحف، والدَّفَّتان: ما تضمَّنه من جانبيه، وأصله: أنَّ الدَّفَّ: الجنب، وقد تكون دفَّتا المصحف من خشب وغيره)[مطالع٣/٤٥].

٥٠١٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ: أَتَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ، قَالَ: وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ (سفيان) هذا هو ابن عيينة فيما يظهر، وذلك لأنَّ عبد الغنيِّ الحافظ في «الكمال» ذكر ابن عيينة في مشايخ قتيبة[الكمال٨/٢٠٢]، ولم يذكر الثوريَّ، والله أعلم، وأمَّا (عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ) فقد روى عنه السفيانان، وهو بضمِّ الراء، وفتح العين، وهذا ظاهرٌ، و(شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ): بالعين المهملة، والقاف المكسورة، وليس لشدَّاد رواية في الكُتُب السِّتَّة، إنَّما جاء ذكره هنا من غير رواية، وقد روى له البُخاريُّ في كتاب «أفعال العباد»، وهو مجلَّد صغير[٣]، وهو كوفيٌّ، روى عن

(١) كذا في (أ) و(ق)، رواية «اليونينيَّة»: (فَخَرَجْتْ) بسكون التاء وفوقها: (صح).

(٢) انظر «التوضيح» (٢٤/٩٥).

(٣) وحديثه في «خلق أفعال العباد» (ص٨٦) هو: (حدثنا أحمد ابن يونس قال: حدَّثنا زهير قال: حدَّثنا عبد العزيز =

ابن مسعود، وعنه: عبد العزيز بن رُفَيع، والمُسَيَّب بن رافع، ذكره ابن حِبَّان في «ثقاته»[٤/٣٥٧].

قوله: (**إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ**): تَقَدَّم الكلام عليه أعلاه.

قوله: (**وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ**): هذا هو محمَّد بن عليِّ بن أبي طالب، تَقَدَّم الكلام عليه، واسم (الحنفيَّة) خولة، تَقَدَّمت[ح١٣٢].

١٧ - بَابُ فَضْلِ القُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الكَلَامِ

قوله: (**بابُ فَضْلِ القُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الكَلَامِ**): قال ابن المنيِّر: (ذكر البُخاريُّ في الباب حديثَ أبي موسى: «مَثَلُ الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجَّة...»؛ الحديث، وحديثَ ابن عمر: «إنَّما أجلكم في أجل مَن خَلا مِن الأمم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس...»؛ الحديث، وجه مطابقة الحديثين للترجمة: أنَّه وصف حامل القرآن والعامل به بالكمال، وهو اجتماع المنظر والمخبَر، ولم يثبت هذا الكمال لحاملِ غيرِه مِن الكلام، ووصف في الحديث الثاني فضل الأمَّة وخصوصيَّتها على سائر الأمم، وما اختصَّت إلَّا بالقرآن، دلَّ على أنَّه السبب في فضلها، ويُؤخَذ مِن ذلك فضلُ القرآن على غيره مِن الكتب، فكيف بالكلام؟) انتهى[المتواري٣٨٩]، وهو حسن مليح.

٥٠٢٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَالأُتْرُجَّةِ** طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَالتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ**): تَقَدَّم أنَّه بضمِّ الهاء، وإسكان الدال المهملة، ثُمَّ مُوَحَّدَة مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، الحافظ، هَدَّابٌ، تَقَدَّم مترجمًا[ح٥٧٤]، و(**هَمَّامٌ**) بعده: هو همام بن يحيى العَوْذيُّ، تَقَدَّم، وتَقَدَّم الكلام على نسبته (العَوْذيِّ) أنَّه من عَوْذ بن سُود؛ بطن من الأزد، وأنَّه بفتح العين المهملة، وإسكان الواو، وبالذال المعجمة[ح٢١٩]، و(**أَبُو مُوسَى**): عبد الله بن قيس بن سُلَيم بن حضَّار الأشعريُّ.

قوله: (**مَثَلُ**): هو بفتح الميم والثاء المثلَّثة، وهذا ظاهرٌ، وكذا (**وَمَثَلُكُمْ وَمَثَلُ اليَهُودِ**)[ح٥٠٢١].

= ابن رُفيع قال: حدَّثنا شدَّاد بن معقل قال: قال عبد الله: إنَّ هذا القرآن الذي بين ظهريكم يوشك أنْ يُنزَع منكم، قلت: يا عبد الله بن مسعود؛ كيف يُنزع منا وقد أثبته الله في قلوبنا وأثبتناه في مصاحفنا؟ قال: يسري في ليلة، فينتزع ما في القلوب، ويذهب بما في المصاحف، ثم تلا: ﴿ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ [الإسراء: ٨٦]). وانظر «التاريخ الكبير» (٢٥٢/٤).

قوله: (**كَالأُتْرُجَّةِ**): تَقَدَّم الكلام عليها في (سورة يوسف) بِلُغَاتِها[قبل ح٤٦٦٨]، وسأذكر في آخر «الصحيح» وجهَ التشبيه بين المؤمن والأُترجِّ، وفضيلة الأترجِّ، مطوَّلًا إن شاء الله تعالى ذلك وقدَّره [ح٧٥٦٠].

٥٠٢١ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ**: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ خَلَا مِنَ الأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ العَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَمَثَلُكُمْ وَمَثَلُ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى العَصْرِ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ العَصْرِ إِلَى المَغْرِبِ بِقِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَاكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ شِئْتُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى**): تَقَدَّم مرارًا أنَّه ابن سعيد القطَّان، و(**سُفْيَانُ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ (سفيان) هذا هو ابن سعيد بن مسروق الثوريُّ.

١٨ - بَابُ الوَصَاةِ بِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

قوله: (**بابُ الوَصَاةِ بِكِتَابِ اللهِ**): يقال: أوصيت له بشيء، وأوصيت إليه؛ إذا جعلتَه وصيَّك، والاسم: الوَصاية والوِصاية؛ بفتح الواو وكسرها، وأوصيته ووصَّيته أيضًا، إيصاءً وتوصيةً؛ بمعنًى، والاسم: الوصاة(١).

٥٠٢٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى**: آَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: **كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الوَصِيَّةُ، وأُمِرُوا بِهَا** وَلَمْ يُوصِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ**): هذا هو الفِرْيابيُّ، تَقَدَّم، وتَقَدَّم الفرق بينه وبين محمَّد بن يوسف البيكنديِّ، وذكرت الأماكن التي روى فيها البُخاريُّ عن البيكنديِّ في أوائل هذا التعليق[ح٦٨]، و(**مَالِكُ ابْنُ مِغْوَلٍ**): بكسر الميم، وإسكان الغين المعجمة، وفتح الواو، ثُمَّ لام، و(**طَلْحَةُ**) بعده: هو طلحة بن مصرِّف بن كعب بن عمرو اليامي، أبو محمَّد الكوفيُّ، و(**عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى**): تَقَدَّم، وتَقَدَّم أنَّ اسمَ أبي أوفى علقمةُ بن خالد بن الحارث، وتَقَدَّم بقيَّة نسبه، وأنَّ أبا أوفى صَحابيٌّ أيضًا[ح١٤٩٧].

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (وصى).

قوله: (كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الوَصِيَّةُ): (كُتِب): مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، و(الوصيةُ): مرفوع نائبٌ مَنابَ الفاعل، وكذا (أُمِروا): مَبنيٌّ أيضًا.

١٩ - بَابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ، وَقَوْلُهُ:

﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]

قوله: (بَابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ): ذكر ابن المنيِّر الحديث بطريقيه، ثُمَّ قال: (وذكر -يعني: البُخاريَّ- في «كتاب الاعتصام» حديث أبي هريرة ﵁: «ليس منَّا مَن لم يتغنَّ بالقرآن»، وزاد غيره: «يجهر به»، ذكره في «باب قوله تعالى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ﴾ [الملك: ١٣]»، قال الشيخ[١]: يُفهَم من ترجمة البُخاريِّ أنَّه يحمل التغنِّي على الاستغناء، لا على الغِنى[٢] لكونه أتبع الحديث بالترجمة بالآية، ومضمونها الإنكار على من لم يستغنِ بالقرآن عن غيره من الكتب السالفة، ومن المعجزات التي كانوا يقترحونها، وهو موافقٌ لتأويل ابن عيينة، لكنَّ ابن عيينة حمله على الاستغناء الذي هو ضدُّ الفقر، والبُخاريُّ حمله على الاستغناء الذي هو أعمُّ من هذا، وهو الاكتفاء به مطلقًا، ويندرج في ذلك عدم الافتقار إلى الاستظهار عليه بغيره، وعدم الافتقار أيضًا إلى الخلق، والاستغناء بالحقِّ؛ لأنَّ فيه من المواعظ والآيات والزواجر ما يَزَعُ[٣] صاحبَهُ عن[٤] حوائج الدنيا وأهلها، وأطال ابن بطَّال في نقل الردِّ على من فسَّره بالاستغناءِ، وأنَّ ذلك مخالفُ اللغة، وقدح في الآيات التي استشهد بها المفسِّر لابن عيينة[٥]، وعندي أنَّ التفسير صحيحٌ لغةً، يدلُّ عليه قوله ﵇ في الخيل: «ورَجلٌ ربطها تغنِّيًا وتعفُّفًا»[٦]، ولا خلاف لغةً أنَّه مصدر «تغنَّى»، ثُمَّ الإشكال بعدُ أنَّ «تغنَّى» ههنا بمعنى: استغنى بها وتعفَّف، ولم أقف على هذا الاستشهاد لغيري، والله أعلم)، انتهى[المتواري٣٩٠].

قوله: (بابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ): (تغنى بالقرآن) أي: جهر به، وكذا هو مفسَّر فيما يأتي، وقيل:

---

(١) يعني: ابن المنيِّر.

(٢) في المطبوع من مصدره: (الغناء)، وكلاهما يفهم من تفسير ابن عيينة الآتي في الأحاديث، لكن سياق المصنف يشير إلى المثبت.

(٣) أي: يَكُفُّ، وفي (أ): (يزعج)، والمثبت من مصدره.

(٤) في (أ): (من)، والمثبت من مصدره.

(٥) انظر «شرح ابن بطال» (١٠/٢٥٨).

(٦) أخرجه البخاري (٢٣٧١) من حديث أبي هريرة ﵁.

حسَّن صوته به، ويشهد لهذا الحديثُ الآخر: «زيِّنوا [القرآن] بأصواتكم»(١)، وعند سفيان: يستغني به، قيل: عن الناس، وقيل: عن غيره من الأحاديث والكتب، قال القاضي: (والقولان منقولان عن ابن عيينة)[الإكمال٣/١٥٩]، وقال الشافعيُّ: (نحن أعلم بهذا، ولو أراد ﷺ الاستغناء؛ لقال: مَن لم يستغنِ)، وكذا قال أبو جعفر الطبريُّ: (المعروف في كلام العرب أنَّ التغنيَ: الغناءُ، ودعوى أنَّ «تغنَّيتُ» بمعنى: «استغنيت» مردودةٌ، ولا نعلم أحدًا قاله)(٢)، وذكر غيرُه: أنَّ سفيان رواه عن سعد بن أبي وقاص، وهو ظاهر اختيار البُخاريِّ، وقيل: معناه: تحزين القراءة وترجيع الصوت بها[مطالع٥/١٥٩]، وقيل: معنى (تغنَّى به): جعله هِجِّيرا(٣)، وتسليةَ نفسِه، وذِكْرَ لسانه في كلِّ حالاته؛ كما كانت العرب تفعل ذاك بالشِّعر والحُداء والرَّجَز في قطع مسافاتها وأسفارها وحروبها، وهذا معنى قوله فيما يأتي: (قال سفيان: يستغني به)[ح٥٠٢٤]، والله أعلم، و(سفيان): هو ابن عيينة المذكور في السند، قال ابن الأثير: (أوَّل مَن قرأ بالألحان عبيدُ الله بن أبي بكرة، فورثه عنه عُبيد الله بن عمر، ولذلك يقال: قراءة العُمَريِّ، وأخذ ذلك عنه سعيد العلَّاف الإباضيُّ).

٥٠٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمْ يَأْذَنِ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ»، وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، و(**اللَّيْثُ**): هو ابن سعد، و(**عُقَيْلٌ**): هو بضمِّ العين، وفتح القاف، تَقَدَّم مِرارًا، وأنَّه ابن خالد، و(**ابْنُ شِهَابٍ**): الزُّهريُّ محمَّد بن مسلم، و(**أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): عبد الله -وقيل: إسماعيل- بن عبد الرَّحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر، و(**أَبُو هَرَيْرَةَ**): عبد الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**مَا أَذِنَ(٤) اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ(٥) يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ**) أي: ما استمع لشيء كاستماعه لنبيٍّ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٩٩٦)، وابن ماجه (١٣٤٢) من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه.

(٢) كذا نقل الكلام عنهما ابن القيم في «زاد المعاد» (١/٤٦٨-٤٧١).

(٣) أي: عادةً وديدنًا.

(٤) كذا في (أ)، وهي رواية الحديث اللاحق، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) هنا: (لَمْ يأذن).

(٥) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (ﷺ)، وهي ثابتة في رواية أبي الوقت وابن عساكر.

[٢/١٩٥ب] يتغنَّى بالقرآن، والمراد: الرضا والقبولُ، والله أعلم/.

قوله: (وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ: يَجْهَرُ بِهِ): وصاحبه لا أعرفه(١).

٥٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»، قَالَ سُفْيَانُ: تَفْسِيرُهُ: يَسْتَغْنِي بِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ هذا هو ابن المَدينيِّ الحافظ، و(سُفْيَانُ): هو ابن عيينة، و(الزُّهْرِيُّ): محمَّد بن مسلم، و(أَبُو سَلَمَةَ)، تَقَدَّما قريبًا.

قوله: (مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ): تَقَدَّم معناه قريبًا جدًّا[ح٥٠٢٣].

قوله: (قَالَ سُفْيَانُ: تَفْسِيرُهُ: يَسْتَغْنِي بِهِ): تَقَدَّم الكلام عليه قريبًا[قبل ح٥٠٢٣]، وأنَّ (سفيان) هو ابن عيينة المذكور في السند.

٢٠ - بَابُ اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

قوله: (بَابُ اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ): ذكر ابن المُنَيِّر حديثَي الباب، وهو حديث ابن عمر: «لا حسد إلَّا على اثنتين»، وحديث أبي هريرة: «لا حسد إلَّا في اثنتين»، ثُمَّ قال: (بيَّن بالترجمة أنَّ الحسد المذكور في الحديث هو الاغتباط، وقد فسَّره في الحديث بتمنِّي المماثلة في الخير، لا بتمنِّي سلب الخير عن الغير وجرِّه إليه)، انتهى[المتواري٣٩٢].

٥٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْكِتَابَ وَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللهُ مَالًا، فَهوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع الحافظ، وتَقَدَّم (شُعَيْبٌ): أنَّه ابن أبي حمزة، وتَقَدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه محمَّد بن مسلم.

---

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (٨/٦٨٧): (الصاحب المذكور؛ هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، بيَّنه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث، أخرجه ابن أبي داود عن محمَّد بن يحيى الذُّهلي في «الزُّهريَّات» من طريقه بلفظ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن»، قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة: «يتغنى بالقرآن»: يجهر به، فكأنَّ هذا التفسير لم يسمعه ابن شهاب من أبي سلمة وسمعه مِن عبد الحميد عنه، فكان تارةً يُسمِّيه، وتارةً يُبهِمُه).

قوله: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي[(١)] اثْنَتَيْنِ): تَقَدَّم الكلام عليه في أوائل هذا التعليق[ح٧٣].

قوله: (رَجُلٌ): تَقَدَّم في أوائل هذا التعليق أنَّه يجوز (رجلٍ) بالجرِّ والتنوين، والرفع معه[ح٧٣].

قوله: (آنَاءَ اللَّيْلِ): (الآناء): الساعات، قال الأخفش: (واحدها: إنًى -مثال: مِعًى- قال: وقال بعضهم: واحدها: إنْيٌ وإنْوٌ)[معاني القرآن١/٢٣٠]، يقال: مضى إنْيان من الليل وإنْوان، وقال أبو عبيدة: (واحدها: إنْيٌ)[مجاز القرآن٢/٣٣] -مثال: نِحْيٍ- والجمع: آناء[(٢)].

٥٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): قال الجيَّانيُّ: (روايتنا عن ابن السكن وأبي زيد وأبي أحمد: «حدَّثنا عليُّ بن إبراهيم»، فقيل: إنَّه عليُّ بن إبراهيم بن عبد الحميد الواسطيُّ[(٣)]، وقال ابن عديٍّ: يشبه أن يكون عليَّ بن الحسين بن إبراهيم ابن إشكاب[أسامي١٥٧]، وقد حدَّث البُخاريُّ عن محمَّد أخيه -وكان أصغر من عليٍّ- في «عمرة القضاء»[ح٤٢٥٧]، و«استتابة المرتدِّين»[ح٦٩٢٠]، و«مناقب الحسن والحسين»[ح٣٧٤٨]، ولم يزد الكَلَاباذيُّ[الهداية٢/٥٢٦] ولا أبو مسعود على عليِّ بن إبراهيم)[التقييد٣/١٠٠٤]، وكذا المِزِّيُّ[تحفة٩/٣٥٧]، كما سأذكره قريبًا، وقال الذهبيُّ: (عليُّ بن إبراهيم: هو عليُّ بن إبراهيم بن عبد المجيد، أبو الحسين[(٤)] اليشكريُّ الواسطيُّ، نزيل بغداد، روى عن يزيد بن هارون، ووهب بن جَرير، وداود بن المحبَّر، وطبقتِهم، وعنه: أبو بكر بن أبي الدنيا، والبغويُّ، وابن صاعد، والمَحامليُّ، وغيرُهم، وثَّقه الدارقطنيُّ، قال أبو الحسين بن المنادي: مات لستٍّ بقين من رمضان سنة «٢٧٤هـ»[(٥)]، وقيل: هو عليُّ بن عبد الله بن إبراهيم البغداديُّ، عن حجَّاج بن محمَّد، وعنه: البُخاريُّ في «النكاح»[ح٥١٧٩][الكاشف١٠١١]، وسئل عنه، فقال:

---

(١) كذا في (أ) و(ق) قبل الإصلاح، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (على).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (أنا).

(٣) وكذا قاله ابن حجر في «هُدَى الساري» (ص٢٤٨) وفيه: (بن عبد الله بن عبد الحميد)، وفي المصادر: (بن عبد المجيد).

(٤) في (أ) تحتمل: (الحسن)، والمثبت من المصادر.

(٥) «تذهيب التهذيب» (٦/٤١٧-٤١٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٣١٥).

مُتْقِنٌ(١)، وقيل: هو عليُّ بن الحسين بن إبراهيم ابن إشكاب، أبو الحسن العامريُّ البغداديُّ، ابن إشكاب، وهو لقب أبيه، عن أبي معاوية، وابن عُلَيَّة، وعمر بن يونس، وعليِّ بن عاصم، وطبقتِهم، وعنه: أبو داود، وابن ماجه، وأبو بكر بن أبي عاصم، وأبو العبَّاس بن سريج القاضي، وعبد الرَّحمن بن أبي حاتم، وآخرون، وثَّقه النَّسائيُّ وغيرُه، قال ابن مَخْلد: تُوُفِّيَ لأربع بقين من شوَّال سنة «(٢٦١هـ)»[الكاشف١٠٠أ]، والأقوال الثلاثة التي ذكرتها هي من «الذهبيِّ»[تذهيب٤٣٩/٦]، وأصلها للمِزِّيِّ في «التهذيب»[٣٧٩/٢٠]، وأمَّا في «الأطراف»؛ فلم يزد على عليِّ بن إبراهيم[تحفة٣٥٧/٩]، انتهى.

و(رَوْحٌ) بعده: هو ابن عبادة، و(سُلَيْمَانُ): هو الأعمش، ابن مِهران، و(ذَكْوَانُ): أبو صالح السَّمَّان الزَّيَّات، و(أَبُو هُرَيْرَةَ): تَقَدَّم مِرارًا عبد الرَّحمن بن صخر.

قوله: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ): تَقَدَّم الكلام [عليه] في أوائل هذا التعليق[ح٧٣].

قوله: (رَجُلٌ): تَقَدَّم الكلام على إعرابه أعلاه[ح٥٠٢٥] وقبله[ح٧٣]، وأنَّه يجوز فيه (رجلٍ) بالجرِّ والتنوين، وبالرفع مع التنوين.

قوله: (آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ): تَقَدَّم الكلام عليه أعلاه[٥٠٢٥].

٢١- بَابٌ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

قوله: (بابٌ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ): ساق ابن المنيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (مطابقة الأحاديث للترجمة(٢) بيِّنةٌ، إلَّا حديث سهل بن سعد -يعني: «أتت امرأة النَّبيَّ ﷺ فقالت: إنَّها قد وهبت نفسها»[ح٥٠٢٩]، قال-: فظنَّ ابن بطال أنَّ وجه مطابقته: أنَّه زوَّجه المرأةَ بحرمة القرآن، وليس كذلك، بل يعني بقوله ﷺ: «زوَّجتُكَها بما معك من القرآن»، أي: بأن تُعلِّمها ما معك من القرآن، فهو من قبيل التزويج على المنافع التي يجوز عقد الإجارة عليها، وعلى هذا حمله الأئِمَّة، وهو الذي فهمه البُخاريُّ، فأدخله في باب تعليم القرآن، والله أعلم، وقد ظهر بهذا الحديث فضلُ القرآن على صاحبه في الدين والدنيا؛ ينفعه في دينه بما فيه من المواعظ والآيات، وينفعه في دنياه؛ لأنَّه قام له مقام المال الذي يتوصَّل به إلى النكاح وغيره من المقاصد)[المتواري٣٩٢]، والله أعلم.

---

(١) «تذهيب التهذيب» (١٢/٧) وانظر «تهذيب الكمال» (٥٢٠/٢٠).

(٢) في (أ): (بالترجمة)، والمثبت من مصدره.

٥٠٢٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، قَالَ: وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ، قَالَ: وَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا.

قوله: (عَنْ(١) عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ): هو بفتح الميم، وإسكان الراء، ثُمَّ ثاء مثلَّثة مفتوحة، ثُمَّ دال مهملة، وهذا معروفٌ عند أهله، وكذا (سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ): بضمِّ العين، وفتح الموحَّدة، و(أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الله بن حَبِيب بن رُبيِّعة، و(السُّلَميُّ): بضمِّ السين، وفتح اللام، وتَقَدَّم مترجمًا[ح٢٦٩]، وقوله: (عَنْ عُثْمَانَ): هو ابن عفَّان، وفي الصَّحابة من اسمه (عثمان) ثلاثة وعشرون نفرًا، لكن منهم مِن الصحيح أنَّه تابعيٌّ أربعة، ومنهم مَن هو غلطٌ واحد، فلهذا ميَّزته، وأصحاب الرواية منهم أربعة(٢).

تنبيهٌ: رواية أبي عبد الرَّحمن السُّلَميِّ عن عثمان: قال شعبة: (إنَّه لم يسمع منه)(٣)، وقد أخرج له البُخاريُّ عن عثمان حديثين؛ هذا: «خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه»، والآخر: (أنَّ عثمان أشرف عليهم وهو محصور)[ح٢٧٧٨]، وقد عُلِم أنَّ البُخاريَّ لا يكتفي بمجرَّد إمكان اللقيِّ، وقد عقَّب البُخاريُّ حديث: «خيركم...» هذا، أنَّ عبد الرَّحمن جلس للإقراء في إمرَة عثمان، وقد روى حسين الجعفيُّ عن محمَّد بن أبان عن علقمة بن مرثد قال: تعلَّم أبو عبد الرَّحمن القرآن مِن عثمان، وعرض على عليٍّ، وقال أبو عمرو الدانيُّ: (أخذ أبو عبد الرَّحمن القراءة عرضًا عن عثمان، وعليٍّ، وابن مسعود، وأُبيِّ بن كعب، وزيد بن ثابت، ﭫ)، انتهى[التيسير٩]، وأبو عبد الرَّحمن السُّلَميُّ ليس مدلِّسًا؛ فاعلمه، والله أعلم.

٥٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ عَلَّمَهُ».

---

(١) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (أخبرني).

(٢) والذين أشار الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» (٣٧٣/١-٣٧٥) أنَّ لهم رواية سِتَّة، وهم: عثمان بن عفان، وعثمان بن حنيف، وعثمان بن طلحة، وعثمان بن أبي العاص، وعثمان بن عامر أبو قحافة، وعثمان بن مظعون رضي الله عنهم أجمعين.

(٣) انظر «مراسيل ابن أبي حاتم» (١٠٦).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثوريُّ، نصَّ عليه المِزِّيُّ في «أطرافه»[٢٥٧/٧]، و(عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ): تَقَدَّم أعلاه ضبط أبيه، ولم يذكر في هذه الطريق سعد ابن عبيدة، فإن أردت أن تنظر أيُّ الطريق أصحُّ؛ فانظر «الأطراف» للمِزِّيِّ، فإنَّه أطال فيه، ومن جملة ذلك قال: (والمحفوظ رواية الجماعة عن سفيان) يعني: بحذف سعد بن عبيدة، قال: (وهو ممَّا حُكِمَ فيه لسفيان على شعبة)[التحفة٢٥٧/٧]، والله أعلم، وتَقَدَّم أعلاه (أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ) فانظره.

٥٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فَقَالَ: «مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «أَعْطِهَا ثَوْبًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ، قَالَ: «أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَاعْتَلَّ لَهُ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو حمَّاد بن زيد بن درهم المشهور الإمام، و(أَبُو حَازِمٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بالحاء المهملة، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ): هذه المرأة تَقَدَّم الكلام عليها في (سورة الأحزاب)، وقد ذكرت هناك مَن قيل: إنَّها وهبت نفسها له ﷺ[ح٤٧٨٨].

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ: زَوِّجْنِيهَا): هذا الرجل لا أعرف اسمه.

قوله: («مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ: كَذَا وَكَذَا)، وسيأتي: (مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّدَهَا) [ح٥٠٣٠ وح٥٠٨٧]: هذه السور التي عدَّدها هي سورة البقرة والتي تليها، كذا في «أبي داود»[د٢١١٢]، وفي «الدارقطنيِّ» بسند ضعيف من حديث عبد الله بن سخبرة عن ابن مسعود في قصَّة الواهبة: أنَّه ﷺ في الثالثة لمَّا قال الخاطب: أحفظ سورة البقرة، وسورًا من المفصَّل؛ [فقال رسول الله ﷺ]: «أنكحتُكها(١) على أن تُقرِئَها وتُعلِّمَها، وإذا رزقك الله؛ عَوِّضْها»، فتزوَّجها الرجل على ذلك(٢)، وفي «النَّسائيِّ» من حديث عسل بن سفيان -وفيه ضعفٌ- عن عطاء عن أبي هريرة: قال له: أحفظُ البقرة أو التي تليها، قال: «فقم فعلِّمها عشرين آيةً، وهي امرأتك»[كن٥٤٨٠]، وعند أبي داود: (والتي تليها)(٣)، وروى ابن أبي شيبة وغيرُه -وقد تَقَدَّم قريبًا عزوه إلى أحمد[خ٥٠١٣]- من حديث أنس رضي الله عنه: أنَّه ﷺ

---

(١) في (أ): (أنكحتها)، والمثبت موافق لمصدره.

(٢) «سنن الدارقطني» (٣٥٧١)، وقال: (تفرد به عتبة وهو متروك الحديث).

(٣) اللفظ عند أبي داود (٢١١٢): (أو التي تليها)، واللفظ الذي أشار إليه الشارح؛ هو للبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٤٢/٧).

سأل رجلًا مِن أصحابه فقال: «يا فلان؛ تزوَّجت؟» قال: لا، وليس عندي ما أتزوَّج به، قال: «أليس معك: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»[حم١٣٣٠٩]، وفي غيره: «ثلث القرآن» [ت٢٨٩٥]، وفي رواية أبي الشيخ: «أليس معك آية الكرسيِّ؟»، قال: بلى، قال: «ربع القرآن»(١).

قوله: (وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ): تَقَدَّم أنَّ (الخاتم) فيه لغات؛ فتح التاء وكسرها، والختام، والخاتام[ح٦٥].

تنبيهٌ: في قوله ﷺ: «خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه» دليلٌ على أنَّ قراءة القرآن أفضل أعمال البِرِّ كلِّها؛ لأنَّه لمَّا كان مَن تعلَّمه وعلَّمه أفضلَ الناس وخيرَهم؛ دلَّ على ذلك؛ لأنَّه إنَّما أوجب له الخيريَّة والفضل مِن أجل القرآن، وكان له فضل التعليم جاريًا ما دام كلُّ مَن علَّمه باقيًا.

فإن قلت: أيُّهما أفضل؟ تعلُّم القرآن أو تعلُّم الفقه؟

فالجواب: أنَّ الثاني أفضل، وعن ابن الجوزيِّ: ([أنَّ] تعلُّم اللازم منهما(٢) فرضٌ على الأعيان، وتعلُّم جميعهما فرضٌ على الكفاية، إذا قام به قومٌ؛ سقط الحرج عن الباقين، وقد استويا [في الفريضة] في الحالتين، فإن فرضنا الكلام [في التزيُّد] منهما(٢) على قدر الواجب في حقِّ الأعيان؛ فالتشاغل بالفقه أفضل، وذلك راجع إلى حاجة الإنسان؛ لأنَّ الفقه أفضل من القراءة(٣) -يعني: من الإتيان بها- وإنَّما كان الأقرأُ في زمنه ﷺ هو الأفقهَ، فلذلك قدَّم القارئَ في الصلاة)[كشف المشكل١/١٧٠]، وقال عليه: «خيركم...»؛ الحديث[ح٥٠٢٧]، والله أعلم/. [٢/١٩٦أ]

٢٢ - بَابُ القِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ القَلْبِ

٥٠٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ لأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ

---

(١) وهو لفظ الإمام أحمد في الرواية السابقة.

(٢) في (أ): (فيها)، والمثبت من مصدره.

(٣) في مصدره: (لا أنَّ الفقه أفضل من القرآن).

ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي -فَقَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ- فَلَهَا نِصْفُه، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلَسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّهَا قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ، فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

قوله: (**عَنْ أَبِي حَازِمٍ**): تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بالحاء المهملة، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (**أَنَّ امْرَأَةً**): تَقَدَّمت هذه المرأة في (سورة الأحزاب) بما فيها من الاختلاف[ح٤٧٨٨].

قوله: (**لِأَهَبَ**): هو بفتح الهاء، واللام لام (كي)، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (**فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ**): (صعَّد) و(صوَّب): مشدَّدان، وكذا هو في أصلنا، قال شيخنا: (كما نبَّه عليه ابن العربيِّ)[التوضيح٢٤/١٣٠].

قوله: (**ثُمَّ طَأْطَأَ**): هو بهمزتين؛ الأولى ساكنة، ويجوز تسهيلها، والثانية مفتوحة، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (**فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ**): تَقَدَّم أنَّ هذا الرجل لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩].

قوله: (**وَلَوْ خَاتَمًا**): تَقَدَّم الكلام عليه قريبًا[ح٥٠٢٩] وبعيدًا أيضًا بِلُغَاتِه[ح٦٥].

قوله: (**حَتَّى طَالَ مَجْلَسُهُ**): هو بفتح اللام في أصلنا وفي أصل آخرَ صحيحٍ، وهو صحيحٌ(١)، قال الجوهريُّ: (والمجلِس -يعني: بالكسر-: موضع الجلوس، والمَجلَس؛ بفتح اللام: المصدر)، انتهى، ولا شكَّ أنَّ الرجل لم يَطُلْ موضعُ جلوسه، إنَّما طال جلوسُه، يقال: جلس جلوسًا، وأجلسه غيره، وقوم جلوس.

قوله: (**فَدُعِيَ**): هو بضمِّ الدال، وكسر العين، مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ.

قوله: (**مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا**): تَقَدَّم الكلام عليها قريبًا بما أستحضره من الروايات في ذلك[ح٥٠٢٩].

قوله: (**فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ**): وفي «سنن أبي داود»: «علِّمها عشرين آيةً، وهي امرأتك»[د٢١١٢]، والجمع ممكن؛ وتقديره: ببعض ما معك مِن القرآن.

---

(١) وهي في «اليونينيَّة» مكسورة اللام، وقال في الهامش: (هنا وفي موضع مِن «النكاح» اللام مكسورة، وفيها في باب «عرض المرأة نفسها» كانت مكسورة فأصلحت بفتحة مصحَّحٍ عليها).

تنبيهٌ: قوله هنا: (ملَّكْتُكَها)، وقد رُوِيَ في «الصحيح»: (ملَّكْنَاكَها)[ح٥١٢١]، ورُوِيَ فيه: (زوَّجناكها) [ح٢٣١٠، ح٥١٣٥]، وغير ذلك، قال شيخنا في (الوكالة): (قال الطرقيُّ: «أملكناكها» رواية محمَّد بن مطرِّف، ولم يقل أحد منهم: «ملَّكتُكها»(١) إلَّا ابن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرَّحمن، وقال ابن عيينة: «أنكحتكها»، والباقون قالوا: «زوَّجتُكها»، وقال الدارقطنيُّ: مَن روى: «ملَّكتُكها»؛ وَهِم، ومَن روى: «زوَّجتُكها»؛ الصواب)، انتهى[التوضيح١٥/١٨٩].

٢٣ - بَابُ اسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ

٥٠٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ**، كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ **الْمُعَقَّلَةِ** إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

قوله: (**إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ**): (مَثَل): تَقَدَّم أنَّه بفتح الميم والثاء[ح٦١].

قوله: (**الْمُعَقَّلَةِ**): هو بضمِّ الميم، وفتح العين، وتشديد القاف المفتوحة، اسم مفعول، وهذا ظاهرٌ.

٥٠٣٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ **مَنْصُورٍ**، عَنْ **أَبِي وَائِلٍ**، عَنْ **عَبْدِ اللهِ**: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِئْسَ مَا لأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: **نَسِيتُ** آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ نُسِّيَ(٢)، وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ».

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، مِثْلَهُ. تَابَعَهُ بِشْرٌ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَتَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ شَقِيقٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ**): تَقَدَّم أنَّه بعينَين مهملتين، وراءين؛ الأولى ساكنة، والثانية مفتوحة، وبعدها تاء، وهذا ظاهرٌ جدًّا، و(**مَنْصُورٌ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن المعتمر، و(**أَبُو وَائِلٍ**): شقيق ابن سلمة، و(**عَبْدُ اللهِ**): هو ابن مسعود بن غافل الهذليُّ.

قوله: (**نَسِيتُ**): هو بفتح النون، وكسر السين، وتاء مضمومة تاء المتكلِّم.

---

(١) كذا في (أ)، وهي رواية البخاري في هذا الحديث، وفي المطبوع من مصدره: (مُلِّكتَها)، وهي رواية مسلم (١٤٢٥) من طريقيه؛ عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم، وعن ابن أبي حازم عن أبيه، وقال في آخره: (وهذا حديث ابن أبي حازم، وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ).

(٢) في هامش الأصل: (نُسِيَ، خف)، وعليها كلام بخط الحاضري الابن.

قوله: (كَيْتَ وَكَيْتَ): تَقَدَّم الكلام عليها، وأنَّها بفتح التاء وكسرها، والتاء فيهما هاء في الأصل، فصارت تاءً في الوصل، وحكى في تائها ابنُ الأثير الضمَّ؛ ومعناه: كذا وكذا[ح٤٨٨٦].

قوله: (بَلْ هُوَ[١] نُسِّيَ): هو بضمِّ النون، وكسر السين المشدَّدة، قال ابن قُرْقُول: («ولكنَّه نُسِّيَ»؛ يعني: مبنيًّا للمفعول، كذا قيَّدناه عن الصدفيِّ وغيره، أي: ولكنَّ الله نسَّاه، كما تَقَدَّم في قوله: «أو أُنسِيَ»[٢]، وضبطناه عن الأَسَديِّ عن الوقَّشيِّ: «نُسِي»؛ بضمِّ النون أيضًا، ولكن مع تخفيف السين، أي: نُسِيَ من الخير، أي: تُرِك منه؛ كقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ ٱلۡيَوۡمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦]، انتهى)[مطالع٤/٢١٤].

تنبيهٌ: كَرِه نِسبة النسيان إلى النفس؛ **لمعنيين**: **أحدهما**: أنَّ الله تعالى هو الذي أنساه إيَّاها؛ لأنَّه المقدِّر للأشياء كلِّها، **والثاني**: أنَّ أصل النسيان التركُ، فكَرِه أن يقول: تركتُ القرآن، أو قَصَدتُ إلى نسيانه، ولأنَّ ذلك لم يكن باختياره، يقال: نسَّاه الله وأنْساه، قال ابن الأثير بعد أن ذكر حكمة النهي بما ذكرته: (ولو رُوِيَ بالتخفيف؛ لكان معناه: تُرِكَ من الخير وحُرِم، ورواه أبو عبيد: بئس ما لأحدهم أن يقول: نَسيت آية كيت وكيت، ليس هو نَسِيَ، ولكنَّه نُسِّيَ، وهذا اللفظ أبينُ من الأوَّل، واختار فيه أنَّه بمعنى الترك)، انتهى، وقد قدَّمتُ لك عن ابن قُرْقُول: أنَّه رُوِيَ: (نُسِيَ) بالتخفيف[مطالع٤/٢١٥]، والله أعلم.

قوله: (**تَفَصِّيًا**): (التَّفَصِّي) بفتح المثنَّاة فوق والفاء، وتشديد الصاد المهملة المكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت: التفلُّت والبينونة[٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ: عَنْ[٤] جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ**) أمَّا (عثمان): فهو ابن أبي شيبة الحافظ، أخو الحافظ الكبير[٥]، وهو الكبير في السنِّ -أعني: عثمان- تَقَدَّم، وهو عثمان بن محمَّد، و(جرير): هو ابن عبد الحميد، و(منصور): هو ابن المعتمر.

قوله: (**تَابَعَهُ بِشْرٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ**): أمَّا الضمير في (تابعه) فإنَّه يعود على محمَّد بن عرعرة راويه عن شعبة، و(بِشْر): هو ابن محمَّد، بكسر الموحَّدة، وإسكان الشين المعجمة، وبشر هذا مروزيٌّ، روى عن ابن المبارك والسِّينانيِّ، وعنه: البُخاريُّ والفِرْيابيُّ[الكاشف١٧أ]، ذكره ابن حبَّان في

---

(١) (هو): ليست في «اليونينيَّة» و(ق)، وهي ثابتة في رواية الحديث (٥٠٣٩).

(٢) وهي رواية مالك في «الموطأ» (١/١٠٠).

(٣) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٣٨١).

(٤) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).

(٥) يعني: أبا بكر عبد الله بن محمَّد بن أبي شيبة.

«الثقات»[١٤٤/٨]، وأرَّخ وفاته بسنة (٢٢٤هـ)، وكذا ابن عساكر في «النُّبَل»[٨٧] أرَّخها، انفرد به البُخاريُّ[١]، و(ابن المبارك): عبد الله، ومتابعة بشر لم أرَها عنه به إلَّا ما هنا[٢]، قال شيخنا: (أخرجها الإسماعيليُّ بنحوها عن الفِرَبْريِّ: حدَّثنا مزاحم بن سعيد: حدَّثنا عبد الله بن المبارك: حدَّثنا شعبة)، انتهى [التوضيح ١٣٦/٢٤].

قوله: (**وَتَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ شَقِيقٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ**): (ابن جُرَيج): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، أحد الأعلام، و(عَبْدة): هو بإسكان الموحَّدة، وهو ابن أبي لبابة، والضمير في (تابعه) يعود على منصور، راويه عن أبي وائل؛ وهو شقيق، وفي هذه المتابعة التصريحُ برواية أبي وائل شقيقٍ من عبد الله -هو ابن مسعود- بالسماع؛ لأنَّه في الطريق الأولى رواه عن عبد الله بالعنعنة، وأبو وائل ليس مدلِّسًا، لكن ليخرج مِن خلاف مَن خالف فيه، وتصريحُ عبد الله بالسماع من النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّه في الأوَّل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذه المتابعة أخرجها مسلم في (الصلاة) عن محمَّد بن حاتم، عن محمَّد بن بكر، عن ابن جُرَيج به[م(٧٩٠)(٢٣٠)]، وأخرجها النَّسائيُّ في «اليوم والليلة» عن عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن محمَّد بن جُحادة، عن عَبْدة به[كن ١٠٤٩٢].

٥٠٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَعَاهَدُوا القُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة، و(**بُرَيْدٌ**) بعده: بضمِّ الموحَّدة، وفتح الراء، وهو بُرَيد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيسٍ الأشعريِّ، و(**أَبُو بُرْدَةَ**): تَقَدَّم أنَّ اسمه الحارث، وقيل: عامر، و(**أَبُو مُوسَى**) هنا: في نسب (بريد).

قوله: (**تَفَصِّيًا**): تَقَدَّم الكلام عليه أعلاه[ح ٥٠٣٢].

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٤٥/٤)، «تهذيب التهذيب» (٢٣١/١)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (٦).

(٢) قال الحافظ في «فتح الباري» (٧٠٠/٨): (ونسبة المتابعة إليه مجازية، وقد يُوهم أنَّه تفرَّد بذلك عن ابن المبارك، وليس كذلك؛ فإنَّ الإسماعيليَّ أخرج الحديثَ من طريق حبَّان بن موسى عن ابن المبارك، ويُوهم أيضًا أنَّ ابنَ عرعرةَ وابنَ المبارك انفردا بذلك عن شعبةَ، وليس كذلك؛ لما ذكر فيه من رواية غُندر، وقد أخرجها أحمد أيضًا عنه [(٤٣٨/١)]، وأخرجه عن حجَّاج بن محمَّد [(٤٣٨/١)] وأبي داود الطيالسيِّ [(٤١٧/١)] كلاهما عن شعبة، وكذا أخرجه الترمذيُّ من رواية الطيالسيِّ [ت ٢٩٤٢]).

٢٤- بَابُ القِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٠٣٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الفَتْحِ.

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ): هو بالمثنَّاة تحت، واسمه: معاوية بن قرَّة، و(عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ): تَقَدَّم ضبط والده مرارًا، وأنَّه صَحابيٌّ[ح٥٦٣]/. [٢/١٩٦ب]

٢٥- بَابُ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ القُرْآنَ

قوله: (بَابُ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ القُرْآنَ): قال ابن المُنَيِّر بعدما ذكر ما في الباب على عادته: (إنَّما ذكر قول ابن جُبَير؛ توطئةً لتفسير ابنِ عبَّاسٍ المحكَمَ بالمفصَّل، وأنَّه تعلَّمه وهو صبيٌّ، ولو استشهد بمثل: «غطُّوا است قارئكم»[خ٤٣٠٢]، وكان طفلًا لم يلزم ستر عورته بعدًا؛ لكان أقعد بتعليم الصبيان)، انتهى[المتواري٣٩٣]، (والقرآن): منصوب في الترجمة؛ لأنَّه مفعول المصدر، وهو (تعليم)، (والصبيان): مجرورٌ مضاف، وهذا كلُّه ظاهرٌ.

٥٠٣٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ المُفَصَّلَ هُوَ المُحْكَمُ(١)، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُوُفِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ المُحْكَمَ.

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه التَّبُوذَكيُّ، وتَقَدَّم الكلام على هذه النسبة[ح٦٣]، و(أَبُو عَوَانَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الوضَّاح بن عبد الله، و(أَبُو بِشْرٍ): تَقَدَّم أنَّه بكسر الموحَّدة، وإسكان الشين المعجمة، جعفر بن أبي وحشيَّة إياسٍ، تَقَدَّم مترجمًا[ح٧٧٣].

قوله: (إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ المُفَصَّلَ): تَقَدَّم في (المفصَّل) عَشرةُ أقوالٍ، وأنَّ الصحيح: أنَّه من (الحجرات) إلى(٣) آخر القرآن، وأنَّه إنَّما سُمِّيَ مفصَّلًا؛ لكثرة فصوله، أو لقلَّة المنسوخ فيه[ح٧٠١].

قوله: (هُوَ المُحْكَمُ): هو بإسكان الحاء، وفتح الكاف، وإنَّما قيل للمفصَّل: المحكم؛ لأنَّه لم يُنسَخ منه شيء، كذا قيل، وقد قدَّمتُ أنَّ فيه منسوخًا، وقيل: (المحكم): ما لم يكن متشابهًا؛ لأنَّه

(١) زيد في الأصل: (قال)، ثم ضرب عليها، وهي ثابتة في «اليونينيَّة».

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (حدثني).

(٣) في (أ): (التي)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب.

أُحكِم بيانُه بنفسه، ولم يفتقر إلى غيره(١)، والله أعلم.

قوله: (**تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ**): اعلم أنَّه اختُلِف في سنِّ ابن عبَّاس عبدِ الله عند وفاة رسول الله ﷺ؛ فهنا: عشر سنينَ، كما ترى من رواية سعيد بن جُبَير، قال شيخنا عن هذه الرواية نقلًا عن الداوديِّ: (إنَّها وَهَمٌ، وقد قال: تُوُفِّيَ وأنا ابن أربع عشرة)، انتهى[التوضيح٢٤/١٤٣].

وفي «الصحيح» أيضًا: أنَّه كان في حجَّة الوداع قد ناهز الاحتلام[ح٤٩٣]، وفي رواية ابن إسحاق عن سعيد بن جُبَير عنه: (قُبِض النَّبيُّ ﷺ وأنا ختينٌ)[ح٦٢٩٩]، وفي لفظ: (وأنا ابن خمس عشرة)[ك٣/٥٣٣]، وذكر الزُّبَير[نسب قريش٢٦] والواقديُّ[الكبرى٦/٣٢١]: أنَّه وُلِدَ في الشِّعب، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان ابن ثلاث عشرة سنةً حين تُوُفِّيَ ﷺ(٢)، وقال ابن حبَّان: (أربع عشرة)[الثقات٣/٢٠٧]، وقال عمرو بن عليٍّ: (الصحيح عندنا: أنَّه تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ وكان قد استوفى ثلاث عشرة، ودخل في أربع عشرة)(٣)، والله أعلم.

فالحاصل في سنِّه أقوال: عشر سنين وقد وُهِّمَت، وناهز الحلم، وأيضًا وهو ختين(٤)، أي: مختون، وابن خمس عشرة، وثلاث عشرة سنة، وأربع عشرة، وثلاث عشرة ودخل في أربع عشرة، ورواية: (ناهز الحلم) وكذا (وأنا ختن) لا تنافي رواية من أرَّخ بالسنين، والله أعلم، فصارت الروايات: خمس عشرة، وأربع عشرة، وثلاث عشرة، وعشرة وقد وُهِّمَت.

٥٠٣٦ - **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**: حَدَّثَنَا **هُشَيْمٌ**: أَخْبَرَنَا **أَبُو بِشْرٍ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: الْمُفَصَّلُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**): هذا هو يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقيُّ البغداديُّ الحافظ، عن هُشَيم، والدراورديِّ، وعنه: الجماعة والمَحامليُّ، وله مسندٌ، تُوُفِّيَ سنة (٢٥٢هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف٦١٦٢أ]، وهو(٥) أحد الجماعة الذين اشترك الأئمَّة السِّتَّة في الأخذ عنهم، وقد ذكرتهم في أوائل هذا التعليق[ح٦٩]، و(**هُشَيْمٌ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن بشير، و(**أَبُو بِشْرٍ**): تَقَدَّم أعلاه ضبطه، وأنَّه جعفر ابن أبي وحشيَّة إياسٍ.

---

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/٤١٩) مادَّة (حكم).

(٢) «نسب قريش» (ص٢٦)، «الطبقات الكبرى» (٦/٣٢١).

(٣) انظر «فتح الباري» (٨/٧٠٢).

(٤) وكانوا يختتنون للبلوغ.

(٥) في (أ): (وقد). انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٢/٣١١)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (١٣٢٦).

٢٦ - بَابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ، وَهَلْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۞ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦-٧]

قوله: (بابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ): ذكر ابن المنيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (ترجم على نسيان القرآن، فأضاف النسيان إليه، وذكر الأحاديث التي ظاهرها التعارض، فقوله ﷺ: «أَسْقَطْتُهُنَّ من سورة كذا»[خ٥٠٣٧/م] يدلُّ على الجواز؛ لأنَّ الإسقاط نسيانٌ، وقد أضافه إلى نفسه على أنَّه الفاعل، وإلى القرآن على أنَّه المتعلِّق، وقوله: «بئس ما لأحدهم يقول: نسيت آية كذا»[خ٥٠٣٢، م٧٩٠] إنكارٌ لهذا الإطلاق، فأفهم أنَّ محمل(١) المنع غير محمل الإذن، فالذي مَنَع [أن] يُوهِمَ بإطلاقه أنَّه ترك شيئًا مِن كتاب الله؛ لأنَّ «نسي» مشتركٌ بين «سها» وبين «ترك» قصدًا، فلمَّا كان موهمًا(٢)، مُنِع إطلاقُه، وأمَّا قوله: «أَذْكَرَنِي... آيةً أَسْقَطْتُهَا»[خ٥٠٤٢،م٧٨٨]؛ فهو صريحٌ في السهو بقرينة قوله: «أَذْكَرَنِي»، فزال(٣) الوَهم، فجاز الإطلاق، وظنَّ الشارح(٤) أنَّ النهي عن قوله: «نَسِيتُ» من قَبِيل إلزامِ إضافةِ الأفعال إلى الله؛ لأنَّه خالقُها حقيقةً، وإضافتها(٥) إلى الغير مجاز(٦)، وهذا وَهَمٌ منه؛ لأنَّه لو كان كذلك؛ لاطَّرد كلُّ فعلٍ، ولَعارَضَ قولَه: «أَسْقَطْتُهُنَّ»، ثُمَّ هو خلاف الإجماع في جواز إضافة أفعال العباد إليهم مع العلم بأنَّها مخلوقة لله تعالى، فليس إلَّا ما قدَّمتُه، والله أعلم، ولهذا خلَّص الوَهم بقوله: «بل هو نُسِّيَ»؛ لأنَّ هذا لا يُوهِمُ الترك عمدًا من نفسه؛ فتأمَّله)، انتهى[المتواري٣٩٤]، وقد تأمَّلتُه فرأيتُه حسنًا.

٥٠٣٧ - حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً مِنْ سُورَةِ كَذَا».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا عِيسَى، عَنْ هِشَامٍ، وَقَالَ: «أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا»، تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ يَحْيَى): هذا هو الأُشْنانيُّ، عن مالك بن مِغْوَل وشعبة، وعنه: البُخاريُّ،

(١) في (أ): (محل)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب.
(٢) في (أ): (يفسرها)، والمثبت من مصدره.
(٣) في (أ): (قول)، والمثبت من مصدره.
(٤) يعني: ابن بطال.
(٥) في (أ): (أضافها)، والمثبت من مصدره.
(٦) في (أ): (مجازًا)، والمثبت من مصدره.

وأبو داود، والكَجِّيُّ، قال أبو حاتم: (ثِقَةٌ ثبتٌ)[الجرح والتعديل٣/٤٧١]، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٤هـ)[الكاشف٤٠أ]، و(زَائِدَةُ) بعده: هو زائدة بن قدامة.

قوله: (سَمِعَ النَّبِيُّ(١) ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي المَسْجِدِ): هذ الرجل اسمه عبد الله بن يزيد الخطميُّ الأنصاريُّ، قاله الخطيب البغداديُّ[الأسماء المبهمة١٧٨]، وكذا نقله عنه النَّوويُّ في «مبهماته»، انتهى[الإشارات٥٦٤]، وقد وقع هذا الحديث في هذا «الصحيح» في (الشهادات)، وفيه: وزاد عبَّاد بن عبد الله عن عائشة قالت: (تهجَّد النَّبيُّ ﷺ في بيتي، فسمع صوت عبَّاد...) الحديث[ح٢٦٥٥]، وقد تَقَدَّم في (باب شهادة الأعمى) أنَّ شيخنا أفاد عن ابن التين: أنَّه عبَّاد بن بشر[التوضيح١٦/٥٣٨]، وأنِّي وقفت على نسخة بـ«صحيح البُخاريِّ» صحيحةٍ وفيها: عبَّاد بن تميم، وقد عُلِّم على النسب علامة الفربريِّ، والله أعلم، وقد ذكر ابنُ بَشْكُوال الحديثَ، وهو الحديث السابع بعد المئة، وذكر زيادة عبَّاد، وأنَّه عبَّاد، ولم ينسبه، ثُمَّ قال: (وقد جاء أيضًا أنَّه عبد الله بن يزيد الأنصاريُّ)[الغوامض والمبهمات٥٧]، وشاهده في «غوامض عبد الغنيِّ الأزديِّ»، وفي «المنتخب» لعليِّ بن عبد العزيز، وقد ذكرتُ هناك ما قاله ابن شيخنا البُلْقينيِّ رحمه الله[ح٢٦٥٥].

قوله: (حَدَّثَنَا عِيسَى): هذا هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق، تَقَدَّم، وأنَّه أحد الأعلام في الحفظ والعبادة.

قوله: (تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ): أمَّا (عليُّ بن مُسْهر) فهو كوفيٌّ حافظ، كنيته أبو الحسن، يروي عن هشام والأعمش، وعنه: هنَّاد وعليُّ بن حجر، وكان فقيهًا محدِّثًا ثِقَةً، أخرج له الجماعة، تَقَدَّم(٢)، وأنَّه تُوُفِّيَ سنة (١٨٩هـ)[الكاشف٢/١٠أ]، وأمَّا (عبْدة) فقد تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بإسكان الموحَّدة، هو ابن سليمان، ومتابعة عليِّ بن مُسْهر أخرجها البُخاريُّ في (فضائل القرآن) عن بشر بن آدم عن عليٍّ به[ح٥٠٤٢]، وأمَّا متابعة عَبْدة؛ فأخرجها البُخاريُّ في (الدعوات) عن عثمان ابن أبي شيبة[ح٦٣٣٥]، ومسلم في (الصلاة) عن محمَّد بن عبد الله بن نمير[م٧٨٨]، والنَّسائيُّ في (فضائل القرآن) عن إسحاق بن إبراهيم [كن٧٩٥٢]؛ ثلاثتهم عن عَبْدة بن سليمان به، والله أعلم، والضمير في (تابعه) يعود على عيسى؛ هو ابن يونس، والله أعلم/. [٢/١٩٧أ]

٥٠٣٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ أَبُو الوَلِيدِ الهَرَوِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

---

(١) في (ق) (رسول الله) وكتب فوقها (النبي) وصحح عليها.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/١٣٥) ولم تتقدَّم ترجمته هكذا؛ بل مختصرة جدًا في شرح الحديث (١٣٠٩).

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةٍ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا كُنْتُ أُنْسِيتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة.

قوله: (سَمِعَ النَّبِيُّ[(١)] ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ[(٢)] بِاللَّيْلِ): تَقَدَّم الكلام عليه في ظاهرها وفي (الشهادات) مطوَّلًا[ح٢٦٥٥].

قوله: (كُنْتُ أُنْسِيتُهَا): هو بضمِّ الهمزة، مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ.

٥٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه الفضل بن دُكين الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق، و(مَنْصُورٌ): تَقدَّم مِرارًا أنَّه ابن المعتمر، و(أَبُو وَائِلٍ): تَقدَّم مِرارًا أنَّه شقيق بن سلمة، و(عَبْدُ اللهِ): هو ابن مسعود بن غافل الهذليُّ.

قوله: (كَيْتَ وَكَيْتَ): تَقدَّم [الكلام] عليها قريبًا، وأنَّها مثنَّاة التاء، وأنَّ معناها: كذا وكذا[ح٥٠٣٢].

قوله: (بَلْ هُوَ نُسِّيَ): تَقَدَّم الكلام عليها قريبًا[قبل ح٥٠٣٧].

٢٧ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بَأْسًا أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا، وَكَذَا

٥٠٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[(٣)] الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن غياث، وضبط (غياث)، و(الأَعْمَشُ): سليمان ابن مِهران، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النخَعيُّ، و(أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ): عقبة بن عمرو الأنصاريُّ البدريُّ، تَقَدَّم نسبه وبعض ترجمته[ح٥٥]، وأنَّه ليس بدريًّا على الصحيح، وإنَّما كان ينزل ماء ببدر فنُسِب إليها، وتَقَدَّم انتقاده على البُخاريِّ، في (بدر)[ح٤٠٠٦].

(١) كذا في (أ)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (رسولُ الله).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (في سورةٍ).

(٣) في الأصل تحتها: (عقبة بن عمرو).

قوله: (كَفَتَاهُ): تَقَدَّم الكلام عليه في (فضل سورة البقرة)[ح٥٠٠٩].

٥٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ حَدِيثِ المِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ القَارِيِّ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَبْتُهُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، فَوَاللهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَقُودُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، وَإِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الفُرْقَانِ، فَقَالَ: «يَا هِشَامُ، اقْرَأْهَا»، فَقَرَأَهَا القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُهَا الَّتِي أَقْرَأَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع الحافظ، و(شُعَيْبٌ): هو ابن أبي حمزة، و(الزُّهْرِيُّ): محمَّد بن مسلم، و(عُرْوَةُ): هو ابن الزُّبَير بن العوَّام بن خُوَيلد، أحد الفقهاء السبعة، مشهور، و(المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بكسر الميم، وإسكان السين، و(المسور): صَحابيٌّ صغير، وأنَّ مخرمة والدَه صَحابيٌّ أيضًا، (وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدٍ): من غير إضافة، و(القَارِيُّ): بتشديد الياء، منسوب إلى القارَة؛ القبيلة المعروفة، و(هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ) بفتح حاء أبيه، وكسر الكاف، و(حزام): بالزاي.

قوله: (عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ): قال بعض الحُفَّاظ المتأخِّرين: (بيَّنها ابن عبد البرِّ في «التمهيد»[٢٧٤/٨] في كلامه على هذا الحديث)[هُدى الساري٣٥٨].

قوله: (أُسَاوِرُهُ): تَقَدَّم الكلام عليه في (باب: نَزَلَ القرآن على سبعة أحرف)، وكذا (فَلَبَبْتُهُ)، وأنَّه بالتشديد والتخفيف، وكذا (عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ)، في الباب المذكور أعلاه[ح٤٩٩٢].

٥٠٤٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي المَسْجِدِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

قوله: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بكسر الموحَّدة، وبالشين المعجمة.

قوله: (سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَارِئًا يَقْرَأُ...) الحديث: تَقَدَّم الكلام على هذا القارئ مَن هو قريبًا[ح٥٠٣٧] وبعيدًا في (الشهادات)[٢٦٥٥].

٢٨ - بَابُ التَّرْتِيلِ فِي القِرَاءَةِ، وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وَمَا يُكْرَهُ أَنْ يُهَذَّ كَهَذِّ الشِّعْرِ، ﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾ [الدخان: ٤]: يُفَصَّلُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾ فَصَّلْنَاهُ

قوله: (بابُ التَّرْتِيلِ فِي القِرَاءَةِ): ساق ابن المنَيِّر ما في الباب باختصار محذوف الأسانيد، ثُمَّ قال: (الصحيح في تأويل قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ﴾ [الإسراء: ١٠٦]: أنَّ المراد: نزَّلناه نجومًا، لا جملة واحدة، بخلاف الكتب المتَقَدِّمة، فإنَّها نزلت جملةً واحدةً، وهكذا معنى ﴿لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]: تقرأه على الناس بحسب نزوله في ثلاث وعشرين سَنةً، وعلى هذا التأويل يخرج عن مقصود الترجمة، إلَّا أن يقال: لمَّا أنزله منجَّمًا مفرَّقًا ناسب(١) هذه الأناةَ في تلاوته والمَهَل، [و]هو معنى الترتيل)، انتهى[المتواري٣٩٦].

قوله: (وَمَا يُكْرَهُ أَنْ يُهَذَّ كَهَذِّ الشِّعْرِ): (يُكرَه): مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، وكذا (يُهَذَّ): مبنيٌّ أيضًا، وهو بالذال المعجمة، و(كهذِّ): بالمعجمة أيضًا، تَقَدَّم في (باب الجمع بين السورتين) في (كتاب الصلاة)(٢): أنَّ فيه الحثَّ على الترتيل والتدبُّر، وبه قال جمهور العلماء، قال القاضي عياض: (وأباحت طائفةٌ قليلةٌ الهذَّ)، انتهى(٣)، وهنا قد قال البُخاريُّ: إنَّ الهذَّ مكروهٌ.

تنبيهٌ: اختلف الناس في الأفضل من الترتيل وقراءة القليل، أو السرعة مع كثرة القراءة؛ أيُّهما أفضل؟ على قولين: فمذهب ابن عبَّاس وابن مسعود وغيرهما: أنَّ الترتيل والتدبُّر مع قلَّة القراءة أفضلُ من السرعة مع كثرتها، واحتجَّ أرباب هذا القول بأشياء ذكرها الحافظ شمس الدين ابن قيِّم الجوزيَّة في «الهدْي»... إلى أن قال: (وقال أصحاب الشافعيِّ: كثرة القراءة أفضل، واحتجُّوا بحديث ابن مسعود: قال رسول الله ﷺ: «مَن قرأ حرفًا من كتاب الله؛ فَلَهُ حسنة...»؛ الحديث، رواه التِّرْمِذيُّ وصحَّحه[ت٢٩١٢]، قالوا: ولأنَّ عثمان قرأه في ركعة، وذكروا آثارًا كثيرة عن السلف في كثرة القراءة)،

---

(١) في (أ): (فالسبب)، والمثبت من مصدره.

(٢) تقدم في الحديث (٧٧٥) بيان معنى (الهذِّ)، ولم يتقدم الكلام اللاحق.

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٦/٣٤٥) والكلام بتمامه له.

قال ابن القيِّم: (والصواب في المسألة أن يقال: إنَّ ثواب قراءة الترتيل والتدبُّر أجلُّ وأرفع قدرًا، وثواب كثرة القراءة أكثرُ عددًا، فالأوَّل: كمن تصدَّق بجوهرة عظيمة، أو أعتق عبدًا قيمته نفيسة، والثاني: كمن تصدَّق بعدد من الدراهم، أو أعتق عددًا من العبيد قيمتهم رخيصة...) إلى آخر كلامه [الهدي١/٣٢٧]، والله أعلم.

٥٠٤٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا **وَاصِلٌ**، عَنْ **أَبِي وَائِلٍ** قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى **عَبْدِ اللهِ**، فَقَالَ رَجُلٌ: **قَرَأْتُ المُفَصَّلَ البَارِحَةَ**، فَقَالَ: **هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ**، إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا القِرَاءَةَ، وَإِنِّي لَأَحْفَظُ القُرَنَاءَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ **ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ ﴿حمٓ﴾**.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ اسمه محمَّد بن الفضل، وأنَّ لقب محمَّد عارم، وتَقَدَّم ما معنى (عارم)، و(**وَاصِلٌ**) هذا: هو ابن حيَّان الأحدب، كما ذكره المِزِّيُّ في «أطرافه»[التحفة٧/٥٨]، وقال شيخنا: (هو مولى أبي عيينة، كما ذكره خلف في «أطرافه»، وعند الإسماعيليِّ: واصل: الأحدب ابن حيَّان)، انتهى[التوضيح٢٤/١٥٣]، ومولى أبي عيينة لم يروِ له البُخاريُّ شيئًا، بل ولا له رواية عن أبي وائل عن ابن مسعود في الكُتُب السِّتَّة، والله أعلم، و(**أَبُو وَائِلٍ**): تَقَدَّم مرارًا أنَّه شقيق بن سلمة، و(**عَبْدُ اللهِ**): هو ابن مسعود.

قوله: (**فَقَالَ رَجُلٌ: إِنِّي**(١) **قَرَأْتُ المُفَصَّلَ البَارِحَةَ**): هذا الرجل هو نَهيك بن سنان، كذا في «مسلم»[م٧٢٢]، وقد تَقَدَّم في (الصلاة)[ح٧٧٥].

قوله: (**قَرَأْتُ المُفَصَّلَ**): تَقَدَّم في المفصَّل عشرة أقوالٍ قريبًا وبعيدًا، وأنَّ الأصحَّ: أنَّه مِن (الحجرات) إلى آخر القرآن[ح٥٠٣٥وح٧٠١]، وتَقَدَّم لمَ قيل له: المفصَّل، وقد قال المحبُّ الطبريُّ في هذا الحديث: (قيل: أراد القرآن كلَّه)، ثمَّ ذكر خلافًا، ثُمَّ بعضَ الأقوال في المفصَّل من أين، فذكر بعضَ ما ذكرتُه فيه[غاية الإحكام٢/٢٧٣].

قوله: (**هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ**): تَقَدَّم ضبطه ومعناه أعلاه[قبل ح٥٠٤٣] وقبله أيضًا[ح٧٧٥]/. [٢/١٩٧ب]

قوله: (**ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ ﴿حمٓ﴾**): تَقَدَّم الكلام على هذه السور وتعيينُها في (باب الجمع بين السورتين) في (كتاب الصلاة)[ح٧٧٥](٢).

---

(١) (إني): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) لم يعين هذه السور في هذا الموضع، بل أشار إلى بيانها وتفصيلها الذي ذُكر في الحديث (٧٠١).

٥٠٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ، فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ **وَكَانَ يُعْرَفُ مِنْهُ**، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الآيَةَ الَّتِي فِي ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۞ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦، ١٧]: فَإِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨]: فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩] قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بفتح الجيم، وكسر الراء، وأنَّه ابن عبد الحميد القاضي.

قوله: (**وَكَانَ يُعْرَفُ مِنْهُ**): (يُعرَف): مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ.

٢٩ - بَابُ مَدِّ القِرَاءَةِ

٥٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: **حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ** الأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ مَدًّا.

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ (حازمًا) بالحاء المهملة.

٥٠٤٦ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ** ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **يَمُدُّ** بِـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾، **وَيَمُدُّ** بِـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾، **وَيَمُدُّ** بِـ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾.

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**(١): **حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ** ﷺ؟) الحديث: كذا في أصلنا: عُمر بن حفص، وفي بعض أصولنا الدِّمَشْقيَّة: حدَّثنا عمرو ابن عاصم، وكذا في نسخة أخرى، ونسخة أخرى، وقد راجعت «أطراف» الحافظ جمال الدين المِزِّيِّ شيخ شيوخنا، فرأيته ذكر الحديث عن عمرو بن عاصم، ولم يذكر فيه خلافًا[تحفة ١/٣٠٦]، وكذا لم يتعرَّض له أبو عليٍّ الغسَّانيُّ ولا ابن قُرْقُول في «مطالعه»، فالظاهر صحَّة ما في أصلنا الدِّمَشْقيِّ، وخطأ أصلنا القاهريِّ، وقد راجعت كلام الحافظ عبد الغنيِّ في «الكمال»، فرأيته ذكر في ترجمة همَّام ابن يحيى العَوْذيِّ: أنَّه روى عنه عمرو بن عاصم[الكمال ٩/٢٧٠]، ولم يذكر فيهم عمر بن حفص بن غياث، وكذا ذكر في

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وعليها في (ق) ضبَّة، ورواية «اليونينيَّة»: (عمرو بن عاصم).

ترجمة عمرو بن عاصم: أنَّه روى عن همَّام بن يحيى[الكمال٨/٢٨]، وراجعت ترجمة عمر بن حفص بن غياث، فلم أره ذكر فيها روايته عن همَّام بن يحيى العَوْذيِّ[الكمال٧/٤٥٢](١)، والله أعلم.

قوله: (يَمُدُّ بِ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾، وَيَمُدُّ بِ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾، وَيَمُدُّ بِ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾): يعني: أنَّه يمكِّن القراءة، وليس في الثلاثة مدٌّ، والله أعلم.

٣٠- بَابُ التَّرْجِيعِ

قوله: (بابُ التَّرْجِيعِ): (الترجيع) هنا: ترديد الصوت في القراءة، وقد تَقَدَّم[ح٤٢٨١].

٥٠٤٧- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهوَ عَلَى نَاقَتِهِ -أَوْ: جَمَلِهِ- وَهيَ تَسِيرُ بِهِ وَهوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الفَتْحِ -أَوْ: مِنْ سُورَةِ الفَتْحِ- قِرَاءَةً لَيِّنَةً يَقْرَأُ وَهوَ يُرَجِّعُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ) تَقَدَّم قريبًا أنَّه بالياء، وأنَّه معاوية بن قرَّة، و(عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ): تَقَدَّم، وتَقَدَّم ضبط أبيه، وأنَّه صَحابيٌّ أيضًا[ح٥٦٣].

قوله: (قِرَاءَةً لَيِّنَةً): (اللَّيِّنة) -والله أعلم-: السهلة على اللسان، ويقال: (لَيْنَة) بالتخفيف لغةٌ في (لَيِّنة)(٢)، وقد تَقَدَّمت اللُّغتان في كلام البُخاريِّ[قبل ح٤٧٠٧].

٣١- بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ

قوله: (بابُ: حُسْنِ الصَّوْتِ بِالقِرَاءَةِ لِلقُرآن): ساق ابن المنيِّر حديث الباب، ثُمَّ قال: ([حُسن] الصوت: يُطلَق على وجهين: يُطلَق على الغُنَّة الخَلقيَّة، فهذا لا يُتَرجَم عليه؛ لأنَّه غير مُكتسب ولا تكليف به، ويُطلَق على تعاطي حُسن الصوت ممَّن هو خِلقة فيه، فيزيده حسنًا، ومَن ليس خِلقةً فيه؛ فيتسلَّق على أن يكتسبه، وهذا يدخل تحت التكليف والترجمة، وليحذر أن يتكلَّف مِن ذلك ما يفسد عليه أصل صلاته إن كان مصليًا، أو أصل الفضل إن كان تاليًا، وقد رأينا بعضهم يُكثر من التنحنح، فزعم أنَّه يصقل حلقه، وذلك في أثناء الصلاة، فيبطل على نفسه وعلى مأموميه)، انتهى[المتواري٣٩٧]، واعلم أنَّ التنحنح إن كان لتعذُّر قراءة الفاتحة؛ فإنَّه يجوز، وإن كان للجهر بها أو بغيرها، فإنَّه لا يجوز، وفيه وفي الضحك والبكاء والأنين والنفخ وجهان للشافعيَّة: الصحيح عندهم: إن ظهر

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٣٠٢) (٢٢/٨٧) (٢١/٣٠٤).

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/٢٨٦) مادَّة (لين).

بأحدها حرفان؛ بطلت الصلاة، وإلَّا؛ فلا[(١)]، فإذا كان إمامًا وفعل ذلك الذي لا يجوز ففارقه المأموم؛ صحَّت صلاته، وإذا تمادى في القدوة؛ بطلت، والله أعلم.

٥٠٤٨ - حَدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ**): هو بكسر الحاء المهملة، وتشديد الميم، وبعد الألف نون، ثُمَّ ياء النسبة، قال الدِّمْياطيُّ: (أبو يحيى[(٢)] عبد الحميد بن عبد الرَّحمن، لقب عبد الرَّحمن بَشْمِين[(٣)] الحِمَّانيُّ مولاهم، الكوفيُّ، وحِمَّانُ مِن تميم، وهو والد يحيى الحِمَّانيِّ، وأصله خوارزميٌّ، مات عبد الحميد سنة اثنتين ومئتين[(٤)]، والراوي عنه: أبو بكر (**محمَّد بن خلف**) البغداديُّ المقرئ، المعروف بالحدَّاديِّ، مات في ربيع الأوَّل سنة «٢٦٢هـ»، قاله ابن عساكر[(٥)]، انفرد بهما البُخاريُّ، وليس لهما في كتابه سوى هذا الحديث[(٦)])، انتهى.

واعلم أنَّ عبد الحميد وثَّقه ابن معين[الدوري٣/٢٦٩]، وقال أبو داود: (كان داعية في الإرجاء)[(٧)]، وقال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)، وقال ابن عديٍّ: (هو وابنه ممَّن يكتب حديثهما)[(٨)]، أخرج له البُخاريُّ، ومسلم في المقدِّمة، وأبو داود، والتِّرْمِذيُّ، وابن ماجه، له ترجمة في «الميزان»[٢/٥٤٢][(٤)].

وأمَّا (**مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ**): المعروف بالحدَّاديِّ؛ بالحاء، والدال المشدَّدة، المهملتين، وهي نسبة العجم إلى صنعة الحديد، قال الدارقطنيُّ: (ثِقةٌ فاضل)[(٩)]، وقول الدِّمْياطيِّ فيه: «مات في ربيع الأوَّل

---

(١) انظر «مغني المحتاج» (١/٢٩٩).

(٢) زيد في (أ): (بن)، وليس بصحيح.

(٣) في (أ) تبعًا لحاشية الدمياطيِّ: (بشير)، والمثبت من المصادر.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/٤٥٢) «الكاشف» (٨٠أ).

(٥) «المشايخ النَّبَل» (ص٢٣٨) وفيه أنه مات سنة إحدى وستين ومئتين، وسيأتي تنبيه المصنف عليه.

(٦) انظر «الجمع بين رجال الصحيحين» لابن طاهر (٢/٤٥٨).

(٧) انظر «سؤالات الآجري» (ص١٧٧).

(٨) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/٣٢١)، وابنه هو يحيى.

(٩) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥/١٦٤).

سنة اثنتين وستِّين ومئتين»، وعزاه لابن عساكر؛ فيه نظرٌ، لأنَّ الذي في «النُّبَل» لابن عساكر: سنة إحدى وستِّين ومئتين[ص٢٣٨]، كذا في نسختي بـ«النُّبَل»، وهي بخطِّ والد الشيخ فتح الدين ابن سيِّد النَّاس اليَعْمُريِّ، وكذا هو في «تذهيب الذهبيِّ»[٩٣/٨]، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى**): أمَّا (بُريد) فهو بضمِّ الموحَّدة، مُصغَّر، وقد تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا، و(أبو بردة) جدُّه: تَقَدَّم أنَّ اسمه الحارث، وقيل: عامر، وأنَّ (أبا موسى) عبد الله بن قيس بن سُلَيم بن حضَّار الأشعريُّ.

قوله: (**مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ**): (المِزمار): بكسر الميم، معروف، شبَّه حُسْنَ صوته وحلاوةَ نغمته بصوت المزمار، و(داود): هو النَّبيُّ ﷺ، وإليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة، و(الآلُ) في قوله: (آل داود) مقحمة، قيل: معناه ههنا: الشخص، وفي «مطالع ابن قُرْقُول» ما لفظه: (ومزمور الشيطان: مزماره، وهي من الزَّمَّار؛ وهو الصوت العالي، وقيل: الصوت الحسن، ومنه قوله: «لقد أوتيت مزمارًا»، أي: صوتًا حسنًا، والزَّمير: الغناء)[مطالع٣/٢٣٢].

٣٢- بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسمَعَ القُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

٥٠٤٩ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ** قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ القُرْآنَ»، قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي».

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ غِياثًا بكسر الغين المعجمة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مخفَّفة، وفي آخره ثاء مثلَّثة، و(**الأَعْمَشُ**): سليمان بن مِهران، و(**إِبْرَاهِيمُ**): هو ابن يزيد النَّخعيُّ، و(**عَبِيدَةُ**): بفتح العين المهملة، وكسر الموحَّدة، تَقَدَّم مِرارًا، وهو ابن عمرو السَّلْمانيُّ؛ بفتح السين وإسكان اللَّام، و(**عَبْدُ اللهِ**): هو ابن مسعود.

تنبيهٌ: ذكر هذه القصَّة لعبد الله؛ هو ابن مسعود، وكذا في «مسلم»[(٨٠٠)(٢٤٨)]، و«أبي داود»[د٣٦٦٨]، و«التِّرْمذيِّ»[ت٣٠٢٥]، و«النَّسائيِّ»[كن٨٠٢٤]، وهذا المعروف، وذكرها في «عوارف المعارف»[٢٨/٢] فيما يَتعلَّق بالسماع لأُبيِّ بن كعب، وكأنَّه غلطٌ، ويبعد تعدُّد الواقعة، والله أعلم.

٣٣- بَابُ قَوْلِ المُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ

قوله: (**بابُ قَوْلِ المُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ**): (المُقرئُ): هو الأستاذُ الشَّيخُ؛ لأنَّه مِن (أَقْرَأ) فهو

مُقرِئ، اسمُ فاعل، و(القارئ): الطَّالب التلميذ؛ لأنَّه مِن (قَرَأ)، اسم فاعل أيضًا، و(حَسْبُك) أي: كافيك، ساق ابن المنيِّر حديث ابن مسعود[ح٥٠٥٠] محذوف الإسناد على عادته، ثُمَّ قال: (مَدخَل هذه الترجمة في[(١)] الفقه: إزاحة الشُّبهة عمَّن يستمع قارئَ قرآنٍ أو حديثٍ يَعرِض له مانعٌ مِن مللٍ أو غيره؛ فله أن يكفَّ القارئ، ولا يُجرَحُ بكونه قطع عليه التلاوة، ولا يعدُّ ممَّن استخفَّ بكتاب الله؛ لأنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، والله أعلم)، انتهى[المتواري٣٩٧].

٥٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: «حَسْبُكَ الآنَ»، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

[(٢)]قوله: (حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ يُوسُفَ): هذا هو الفِرْيابيُّ الحافظ، وتَقَدَّم الفرق بينه وبين محمَّد بن يوسف البُخاريِّ، وذكرت الأماكن التي روى فيها البُخاريُّ عن البُخاريِّ محمَّد بن يوسف، في أوائل هذا التعليق[ح٦٨]، والله أعلم، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثوريُّ فيما يظهر، و(الأَعْمَشُ): سليمان بن مهران، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النَّخعيُّ، و(عَبِيدَةُ): تَقَدَّم أعلاه.

قوله: (تَذْرِفَانِ): تَقَدَّم الكلام عليه؛ ومعناه: تنصبَّان دمعًا[(٣)][ح١٣٠٣].

[(٤)]تنبيه: تَقَدَّم أعلاه تنبيهٌ على غلطٍ وقع في «عوارف المعارف» للسُّهروردي[٢/٢٨]، فإنَّه ذكر هذه القصَّة لأُبيِّ بن كعب، والمعروف ما قدَّمتُه أعلاه/. [٢/١٩٨أ]

٣٤ - بَابٌ فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟ وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]

قوله: (بَابٌ فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ): (يُقرَأ): هو مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، و(القرآنُ): مرفوعٌ نائبٌ مَنابَ الفاعل، كذا في أصلنا.

قوله: (وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ[(٥)]): (قولُ): مرفوع؛ لأنَّه معطوف على (بابٌ) المنوَّن المرفوع، كذا في

(١) في (أ): (من)، وكتب في الهامش: (لعلَّه: في)، وهو الموافق لمصدره.

(٢) هذه الفقرة جاءت في (أ) قبل الباب.

(٣) هذه الفقرة جاءت في (أ) بعد قوله: (بابُ قَوْلِ المُقرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ).

(٤) هذه الفقرة جاءت مستدركة في (أ) بعد الباب مباشرة.

(٥) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (تعالى)، وفي هامشها (عَزَّ وَجَلَّ: صح).

أصلنا، وهذا ظاهرٌ، ويجوز رفع (باب) من غير تنوين، فإن فعلتَ ذلك؛ فاقرأ: (وقولِ الله) بالجرِّ.

٥٠٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شُبْرُمَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ.

قَالَ سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ عَلْقَمَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، وَلَقِيتُهُ وَهوَ يَطُوفُ بِالبَيْتِ، فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ: «أَنَّ مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عليُّ بن عبد الله، ابن المدينيِّ الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: هو ابن عيينة، و(ابْنُ شُبْرُمَةَ): تَقَدَّم أنَّه عبد الله بن شُبرُمة بن طفيل بن حسَّان، أبو شُبرُمة، الضَّبِّيُّ الكوفيُّ القاضي، الفقيه، عالم أهل الكوفة، عن أنس، وأبي الطُّفيل، والشعبيِّ، وإبراهيم النخَعيِّ، وأبي سلمة بن عبد الرَّحمن، وطائفةٍ، وعنه: شعبة، والسُّفيانان، وابن المبارك، وهُشَيم، وخلق، وثَّقه أحمد، وأبو حاتم، وغيرهما، تُوُفِّيَ سنة (١٤٤هـ)، علَّق له البُخاريُّ[قبل ح٢٦٦٨]، والذي ذكره هنا موقوفٌ عليه، وأخرج له مسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، له ترجمة يسيرة في «الميزان»[٢/٤٣٨]، وصحَّح عليه(١)[قبل ح٢٦٦٨].

وقول ابن شبرمة هنا: (كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ): قال شيخنا: (لعلَّه يريد: في قيام الليل أو في الصلاة)، انتهى[التوضيح٢٤/١٦٤].

قوله: (قَالَ سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ...) إلى آخره: هذا بالسند الذي قبله؛ وهو عليٌّ عن سفيان، وليس تعليقًا، وهذا ظاهرٌ جدًّا، و(مَنْصُورٌ): هو ابن المعتمر، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النَّخَعيُّ، و(أَبُو مَسْعُودٍ(٢)): عقبة بن عمرو الأنصاريُّ، تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا، وأنَّه لم يشهد بدرًا، وأنَّ البُخاريَّ تُعُقِّب في عدِّه ممَّن شهدها[ح٤٠٠٦ وح٥٠٤٠].

قوله: (فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ): (ذكر): أبو مسعود، و(النَّبيَّ): منصوبٌ مفعول، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٧٦) «الكاشف» (٧١أ).

(٢) في (ق) مُصحَّح عليه، وفي هامشها بخط البرهان: (ما صحَّحت عليه صحيح، وإنَّما صحَّحت عليه؛ لئلَّا يقف عليه من يظنه ابن مسعود، فيُغلِّط النسخة؛ لما عُرف من كثرة رواية علقمة عن ابن مسعود، وهذا الحديث من مسند أبي مسعود، وليس لعلقمة عن أبي مسعود في الكتب الستَّة إلا هذا الواحد، وهو في «البخاريِّ» و«مسلم» و«النسائيِّ» و«ابن ماجه»، فقط هذا من رواية علقمة عن أبي مسعود، وأمَّا من رواية عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود؛ فهو في الكتب الستَّة).

قوله: (كَفَتَاهُ): تَقَدَّم الكلام عليه في (فضل سورة البقرة) قريبًا[ح٥٠٠٩].

٥٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، وَلَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا مُذْ أَتَيْنَاهُ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «الْقَنِي بِهِ»، فَلَقِيتُهُ بَعْدُ فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟» قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِمُ؟» قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: «صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ»، قُلْتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا»، قَالَ: قُلْتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمَ دَاوُدَ، صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً»، فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ؛ لِيَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى، وَصَامَ مِثْلَهُنَّ؛ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتْرُكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي ثَلَاثٍ وَفِي خَمْسٍ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى سَبْعٍ.

٥٠٥٣ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ».

(حَدَّثَنَا مُوسَى): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكيُّ الحافظ، و(أَبُو عَوَانَةَ): الوضَّاح ابن عبد الله، و(مُغِيرَةُ): هو ابن مِقسم الضَّبِّيُّ تَقَدَّم، و(مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو): قيل: إنَّه لم يسمع منه، وقد ذكرتُ ذلك في (الصوم)[ح١٩٧٨]، وسأذكره مطوَّلًا في (الأدب)[ح٥٩٩١]، و(الديات)[ح٦٩١٤]، وقد أخرج له عنه البُخاريُّ ثلاثة أحاديثَ؛ حديث: «ليس الواصل بالمكافئ»[ح٥٩٩١]، وهذا الحديث: (أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً)، و«مَنْ قَتَلَ مُعاهِدًا»[ح٣١٦٦]، والله أعلم، و(عَبْد اللهِ بْن عَمْرٍو): هو ابن العاصي، وفي الصَّحابة جماعةٌ اسمُ كلِّ واحدٍ منهم عبدُ الله بنُ عمرو[1] فلهذا ميَّزتُه.

قوله: (أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ): هذه المرأة لا أعرف اسمها، وقال بعض الحُفَّاظ المِصْريِّين: (هي أمُّ محمَّد بنت مَحْمِيَة بن جَزْء الزبيديِّ، ذكرها ابن سعد)[هُدى٣٣٧]، ولم أرها في «تجريد الذَّهبيِّ»، والله أعلم.

(١) وقد ذكر عددهم قبل الحديث (٢٣٠٥).

قوله: (ذَاتَ حَسَبٍ): هو بفتح السين، والحَسَبُ: ما يعدُّه الشخص مِن مفاخر آبائه، ويقال: حَسَبه: دِينه، ويقال: ماله، والرجل حسيب، وقد حَسُبَ -بالضمِّ- حَسَابَةً؛ مثل: (خَطُبَ خَطَابة)[١]، قال ابن السِّكِّيت: (الحسب والكرم يكونان في الرجل، وإن لم يكن آباءٌ لهم شرفٌ، قال: والشرف والمجد لا يكونان إلَّا بالآباء)[إصلاح المنطق ٣٢١].

قوله: (كَنَفًا): (الكَنَف) هنا -بفتح الكاف والنون-: الثوب، والكنف: الستر، وكَنَتْ به عن الجماع[٢]، وقال ابن الأثير: («فأدخل يده في الإناء، وضرب بالماء وجهه»، أي: جمعها وجعلها؛ كالكِنْف؛ وهو الوعاء)، ثُمَّ قال: (ومنه... -فذكر هذا الحديث- أي: لم يدخل يده معها؛ كما يدخل الرجل يده مع زوجته في دواخل أمرها، وأكثر ما يُروَى بفتح الكاف والنون، من الكَنَف؛ وهو الجانب؛ يعني: أنَّه لم يقربها)، فحاصل كلامه: أنَّه يُقرَأ بكسر الكاف وإسكان النون، وبفتحهما، وهو الأكثر، وابنُ قُرْقُول لم يذكر فيه إلَّا فتح الكاف وإسكان النون، كما هو مقتضى عبارته[٣]، ونقل شيخنا عن الدِّمْياطيِّ كما قال في «النِّهاية»، والله أعلم[٤].

قوله: (فَقَالَ: «القَنِي بِهِ»): (القني): بهمزة وصل -فإن ابتدأتَ بها؛ كسرتَها- وفتح القاف، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا): (أَفطِرْ): بفتح الهمزة، وكسر الطاء، رُباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ، وقوله: (أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا): كذا في الأصول، وقد كنتُ استنكرت هذا اللَّفظ حين رأيته، وذلك لأنَّ قوله قبله: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الجُمُعَةِ» أكثر من هذا، ثُمَّ إنِّي رأيت شيخنا قال ما لفظه: (قال أبو عبد الملك والداوديُّ: هذا وهم في الرواية؛ يريد: أنَّ ثلاثة أيام في الجمعة أكثر من صيام يوم بعد يومين، وهو إنَّما طلب من الشارع أن يزيده في العمل، وهذا تدريج إلى النَّقص من العمل، قال الداوديُّ: إلَّا أن يريد ثلاثة أيام من قوله: «أفطر يومًا، وصُمْ يومًا»، وهذا خروج عن الظاهر)، انتهى[٥].

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (حسب).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٧٠).

(٣) ليس في عبارة ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٣/٣٧٠) و(٥/١٩١) ما يقتضي ذلك، لكن نصَّ القاضي في «مشارق الأنوار» (١/٦٧٧) أنَّه بفتح الكاف والنون.

(٤) انظر «التوضيح» (٢٤/١٦٥).

(٥) «التوضيح» (٢٤/١٦٥)، قال الحافظ في «الفتح» (٨/٧١٥) عقب اعتراض الداوديِّ: (وهو اعتراضٌ متَّجه، =

قوله: (صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ؛ صَوْمَ دَاوُدَ؛ صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ): (صومَ داودَ): منصوب؛ لأنَّه بدل من (أفضلَ)، (وصيامَ يومٍ، وإفطارَ يومٍ): مثله منصوبان، والله أعلم، ويجوز رفع الأخيرين، والله أعلم.

قوله: (كَبِرْتُ): هو بكسر الموحَّدة، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (يَعْرِضُهُ): هو بكسر الراء، وفتح أوَّله، ثُلاثيٌّ، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (وَأَحْصَى) أي: حَفِظ.

قوله: (كَرَاهِيَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّها بتخفيف الياء، وأنَّه يقال من حيث اللُّغةُ: كراهي[قبل ح١٢٧].

قوله: (وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي ثَلَاثٍ وَفِي خَمْسٍ)، وفي نسخة زيادة: (وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى سَبْعٍ) انتهى: قال شيخنا: (يشبه أن يكون أراد بـ«الثلاث» و«السبع» ما رواه الإسماعيليُّ عن البغويِّ: حدَّثنا جدِّي: حدَّثنا هُشَيم، عن حُصين ومغيرة، عن مجاهد، عن ابن عمرٍو، و«الخمس» ذكرها البزَّار[المسند٦/٣٣٨]، وفي «مسند أحمد»: أنَّه ﷺ نقله من أربعين ليلةً إلى سبع(١)، زاد أبو(٢) داود: «ولم ينزل عن سبع»[د١٣٩٥]، وعنده أيضًا: «لا يفقه القرآن من قرأه في أقلَّ من ثلاث»[د١٣٩٠])، انتهى[التوضيح٢٤/١٦٧].

قوله: (حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ): قال الدِّمْياطيُّ: (أبو حفص الطلحيُّ الكوفيُّ، يقال له: الضَّخم، مولى آل طلحة، مات سنة خمسَ عشرةَ ومئتين، انفرد به البُخاريُّ عن الخمسة(٣)، وليس في شيوخ البُخاريِّ من اسمه سعدٌ سواه)، انتهى(٤)، و(شيبان) بعده: هو ابن عبد الرَّحمن النَّحويُّ، تَقَدَّم مِرارًا، و(يَحْيَى) بعده: هو ابن أبي كثير، و(مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هو مولى بني زُهرة، روى عن أبي سلمة وعبَّاد بن أوس، روى عنه يحيى بن أبي كثير، قال الحافظ عبد الغنيِّ:

= فلعلَّه وقعَ مِنَ الراوي فيه تقديمٌ وتأخيرٌ، وقد سَلِمَتْ روايةُ هُشيمٍ من ذلك؛ فإنَّ لفظه: «صُم في كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ»، قلتُ: إنِّي أقوى أكثرَ من ذلك، فلم يزل يرفعُني حتَّى قال: «صُم يومًا وأفطر يومًا»).

(١) الرواية في «مسند الإمام أحمد» (٢/٢١٦): («في كم تقرأ القرآن؟» قال: قلت: في يومي وليلتي، قال: فقال لي: «ارقد وصلِّ وارقد، واقرأه في كلِّ شهر»، قال: فما زلت أناقصه ويناقصني إلى أن قال: «اقرأه في كلِّ سبع ليال»)، ورواية (في أربعين) عند أبي داود (١٣٩٥)، والترمذي (٢٩٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠١٤).

(٢) في (أ) تبعًا لـ«التوضيح» (٢٤/١٦٦): (زاد ابن داود)، وفي هامش (أ): (لعله: أبي)، وفي هامش نسخة «التوضيح» بخطِّ البرهان: (لعلَّه سقط: أبي)، والزيادة في «سنن أبي داود» كما خُرِّج، و«سنن النسائي الكبرى» (٨٠١٤).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/٢٦٠) «الكاشف» (٤٧أ).

(٤) انظر «التوضيح» (٢٤/١٦٧).

(روى له البُخاريُّ ومسلم)، انتهى[1]، وفي «التذهيب» نحو هذا بإسقاط: (روى له البُخاريُّ ومسلم)، وزاد: (يقال: إنَّه ثوبان)، وقد رقم عليه: (م) فقط[التذهيب ٨/١٩٣]، وكذا في «الكاشف»: رقم عليه (م) فقط[الكاشف ١٢٨ب]، وكذا في «الميزان»، قال في «الميزان»: (فيه جهالة، خرَّج له مسلم، عن أبي سلمة، وعنه: يحيى بن أبي كثير)، انتهى[الميزان ٣/٦٢٢]، وينبغي أن يرقم عليه (خ م) لهذا الحديث الذي أخرجه البخاريُّ في (فضائل القرآن)/ في مكانين، وصرَّح في الآخِرِ منهما أنَّه مولى بني زُهرة، كما سيأتي بُعَيد [٢/١٩٨ب]
هذا فيما يليه[ح٥٠٥٤]، والله أعلم، و(أَبُو سَلَمَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن عبد الرَّحمن بن عوف، وأنَّه أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر، وأنَّ اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل.

٥٠٥٤- ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ -قَالَ: وَأَحْسِبُنِي قَالَ- سَمِعْتُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ»، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ».

قوله: (ح)[2]: تَقَدَّم الكلام عليها كتابة وتلفُّظًا[ح٦]، وسأعيده في أواخر هذا التعليق[ح٧٥٦١].

قوله: (**وَحَدَّثَنِي**[3] **إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ**): قال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البُخاريَّ- في «الصلاة»[ح١١٣٩] و«فضائل القرآن»[ح٥٠٥٤]: «حدَّثنا إسحاق: حدَّثنا عبيد الله بن موسى»، لم أجده منسوبًا لأحد من رواة الكتاب، وذكر أبو نصر أنَّ إسحاقَ الحنظليَّ[4] يروي عن عبيد الله بن موسى في «الجامع»[الهداية ٤/٤٦٩])، انتهى[التقييد ٣/٩٨٢]، والمِزِّيُّ لم ينسبه[التحفة ٣/٣٩٦]، و(**شَيْبَانُ**): تَقَدَّم قريبًا، و(**محمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ**): تَقَدَّم قريبًا أيضًا، وكذا (**أَبُو سَلَمَةَ**).

قوله: (**قَالَ: وَأَحْسِبُنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ**): كذا في أصلنا وأصلٍ آخرَ، وما أحسنَ ما قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (قال يحيى: وأحسبُني قد سمعت أبا سلمة) انتهى[التحفة ٣/٣٩٦]، وهذا أصرح في المقصود والمراد، ومعنى (أحسبُني): أظنُّني، والله أعلم.

---

(١) قد يكون ذلك في «الكمال» (٢/٣٠٦)، وفي «تهذيب الكمال» (٢٥/٦٥٥): روى له مسلم.

(٢) قوله: (ح): ليس في «اليونينيَّة»، وعليها في (ق) علامة الزيادة.

(٣) في «اليونينيَّة»: (حدَّثني)؛ بغير واو، وضُرِب عليها في (ق) بقلم مغاير.

(٤) أي: ابن راهويه.

٣٥- بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥٠٥٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ -قَالَ يَحْيَى: بَعْضُ الْحَدِيثِ[١] عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ- قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، -قَالَ الأَعْمَشُ-: وَبَعْضُ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ -وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، قَالَ: فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ لِي: «كُفَّ -أَوْ: أَمْسِكْ-» فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ.

قوله: (حَدَّثَنَا صَدَقَةُ): هو صدقة بن الفضل المروزيُّ، أبو الفضل، و(يَحْيَى): هو ابن سعيد القطَّان، الحافظ، و(سُفْيَانُ): هو الثوريُّ، و(سُلَيْمَانُ): هو ابن مِهران الأعمش، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النَّخَعيُّ، و(عَبِيدَةُ): بفتح العين، وكسر الموحَّدة، ابن عمرو السَّلْمانيُّ، و(عَبْدُ الله): هو ابن مسعود، تَقَدَّموا كلُّهم.

قوله: (-قَالَ يَحْيَى: بَعْضُ الحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ- قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ): كذا في أصلنا القاهريِّ، وفي أصلنا الدِّمَشْقيِّ: (قال الأعمش: وبعضُ الحديث حدَّثني عمرو بن مرَّة، عن إبراهيم. وعن[٢] أبيه، عن أبي الضُّحى، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ)، وهذه أصرح في المقصود وأوضح، وسيأتي قريبًا أوضح منها، وما أحسنَ ما قاله المِزِّيُّ وأوضحَ في «أطرافه»: (وزاد: قال الأعمش: وبعض الحديث حدَّثني عمرو بن مرَّة، عن إبراهيم، وعن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله) انتهى[تحفة ٧/٩٠]، وقد وضَّحه الدِّمْياطيُّ فقال: (قوله: «وعن أبيه»: هو سفيان ابن سعيد بن مسروق الثوريُّ، رواه عن أبيه سعيد، عن [أبي] الضُّحى مسلم بن صُبيح، ولم يدرك أبو الضُّحى ابنَ مسعود، وقد روى عن مسروق، عن ابن مسعود)، انتهى[٣]، وكذا قال المِزِّيُّ في ترجمة مسلم بن صُبيح عن ابن مسعود في «أطرافه»: (ولم يدركه)[تحفة ٧/١٥١]، والله أعلم، وكذا قال بعض حُفَّاظ مِصرَ من المعاصرين، فقال: (قوله: «وعن أبيه عن أبي الضُّحى»: الضمير يعود على سفيان؛ وهو الثوريُّ؛ لأنَّه

---

(١) في الأصل تحتها: (حدَّثه سليمان الأعمش عن عمرو إلى آخر السند).

(٢) في (أ): (عن)، والمثبت من نسخة في الهامش.

(٣) انظر «التوضيح» (٢٤/١٦٩).

روى هذا الحديث عن الأعمش بإسنادَي الأعمش(١)، ورواه أيضًا عن أبيه؛ وهو سعيد بن مسروق بإسناد آخرَ)، انتهى[هُدى٣٣٧].

قوله: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى): (يحيى): هذا هو القطَّان، كما تَقَدَّم أعلاه، و(سُفْيَانُ): هو الثوريُّ، تَقَدَّم أعلاه، و(الأَعْمَشُ): سليمان بن مِهران، تَقَدَّم أعلاه، و(إِبْرَاهِيمُ)، و(عَبِيدَةُ) بفتح العين، و(عَبْدُ اللهِ): تَقَدَّموا أعلاه.

قوله: (قَالَ الأَعْمَشُ: وَبَعْضُ الحَدِيثِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ...) إلى آخره: تَقَدَّم أعلاه الكلام عليه؛ فانظره، والله أعلم.

قوله: (تَذْرِفَانِ): تَقَدَّم معناه[ح١٣٠٣].

٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي».

قوله: (حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ): هو قيس بن حفص بن القعقاع، أبو محمَّد، الدارميُّ مولاهم، البصريُّ، انفرد به البُخاريُّ عن الخمسة، وقال: مات سنة (٢٢٩هـ)، وليس في شيوخ البُخاريِّ ثُمَّةَ السِّتَّةِ مَن اسمه قيسٌ غيره، وقد وثَّقه ابن معين، وقال أبو حاتم: (شيخ)[الجرح والتعديل ٧/٩٥](٢)، وقد أخرج عنه أبو داود في (فضائل الأنصار)، و(عَبْدُ الوَاحِدِ) بعده: هو ابن زياد، تَقَدَّم، وأنَّ الشيخين اجتنبا ما يُنكر عليه[ح١٢٥]، و(الأَعْمَشُ): سليمان، و(إِبْرَاهِيمُ): هو النَّخعيُّ، و(عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ): تَقَدَّم ضبطه، وأنَّ السَّلْمانيَّ بفتح السين، وإسكان اللَّام(٣)، تَقَدَّم الكلُّ أعلاه.

٣٦- بَابُ مَنْ رَايَا بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ، أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ، أَوْ فَخَرَ بِهِ

قوله: (بابُ مَنْ رَايَا بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ): (المراءاة): معروفة، وروي: (راءى) ومعنى (تأكَّل) أي: أكل به عامدًا ذلك ومتحرِّيه، ومادَّة (تفعَّل) تقتضي التَّكسُّب إلَّا أفعالًا ندرت فمعناها الطَّرحُ، وقد قدَّمتُها في أوَّل هذا التعليق في قوله: (والتحنُّث: التعبُّد)[ح٣]، وقد روى أبو عبيد من

---

(١) أي: عن إبراهيم النخعي، وعن عمرو بن مرة عن إبراهيم النخعي.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٢١) وقال في تاريخ وفاته: (سنة سبع وعشرين ومئتين أو نحوها)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (٣٣٧٠)، وذكر هناك في وفاته ما ذكره المزي.

(٣) في (أ): (السين)، والمُثبَت هو الصَّواب.

حديث أبي سعيد الخدريِّ مرفوعًا: «تعلَّموا القرآن واسألوا الله به قبل أن يتعلَّمه قومٌ يسألون به الدنيا، فإنَّ القرآن يتعلَّمه ثلاثةُ نفرٍ: رجلٌ يُباهي به، ورجلٌ يستأكل به، ورجلٌ يقرأ لله»، وذكر أيضًا عن زاذان قال: «من قرأ القرآن ليستأكل به الناس؛ جاء يوم القيامة ووجهه عظمٌ ليس عليه لحم»، وقال ابن مسعود: (سيجيء على الناس زمانٌ يُسأل فيه بالقرآن، فإذا سألوكم؛ فلا تُعطوهم)[فضائل القرآن٢٠٦]، قاله شيخنا، انتهى[التوضيح٢٤/١٧٤].

وقد روى أحمد في «المسند» بإسناده: أنَّ معاوية كتب إلى عبد الرَّحمن بن شِبْل: أنْ علِّمِ الناس ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، فجمعهم فقال: إنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعلَّموا القرآن، فإذا علِمْتموه؛ فلا تَغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكَّلوا به، ولا تستكثروا به»[حم١٥٦٦٦]، وقد روى أبو يعلى الموصليُّ في «مسنده» من حديث عبد الرَّحمن بن شِبْل: أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: «اقرؤوا القرآن، ولا تَغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكَّلوا به، ولا تستكثروا به»[عل١٥١٨]، وقد تَقَدَّم هذا من «المسند» إلَّا أنَّ هذا أسقط: (ابن مسعود)(١) وقال: (سمعت رسول الله ﷺ)، وهو صَحابيٌّ رضي الله عنه.

وقد روى الحاكم في «المستدرك» في تفسير (سورة مريم) من جملة حديثٍ عن أبي سعيد: «ويقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن، ومنافق، وفاجر»، فقلت للوليد -يعني:(٢) بشير بن أبي عمرو الخولانيَّ سأل الوليدَ(٣)-: ما هؤلاء؟ فقال: المنافق كافر، والفاجر يتأكَّل به، والمؤمن يؤمن به، صحيحٌ[ك٢/٣٧٤].

قوله: (أَوْ فَخَرَ بِهِ): كذا في أصلنا بالخاء المعجمة بالقلم(٤)، وفي طرَّة أصلنا: (فجر) بالجيم، وعليها علامة نسخة الدِّمْياطيِّ، وفي أصلنا الدِّمَشْقيِّ: (فجر) بالجيم مجوَّد بالقلم، ليس غير، وكذا رأيتهما في غير أصلنا القاهريِّ، ونقَلَهما شيخنا في «شرحه» روايتين، انتهى[التوضيح٢٤/١٧٢]، ولم يذكره ابن قُرْقُول بالكُلِّيَّة.

٥٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ: قَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ،

---

(١) كذا في (أ)، والذي في «مسند أحمد» معاوية لا ابن مسعود، لكن الحديث عند أحمد وأبي يعلى من حديث عبد الرحمن ابن شبل وإن كان فيه ذكر معاوية عند أحمد.

(٢) زيد في (أ): (ابن)، والسائل للوليد هو بشير بن أبي عمرو.

(٣) أي: ابن قيس التجيبي.

(٤) وهو رواية «اليونينيَّة».

يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر الثاء المثلَّثة، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثوريُّ، فيما يظهر، وذلك أنَّ الحافظ عبد الغنيِّ في «الكمال» ذكر الثوريَّ فيمن أخذ عنه محمَّد بن كثير، ولم يذكر ابنَ عيينة[الكمال٢/٣٨٠](١)، والذهبيُّ في «التذهيب» أطلق قال: (روى عن سفيان)[التذهيب٨/٢٦٥]، فحملت المطلق على المقيَّد، وقد قدَّمتُ مثله[ح١٣٣٥]، و(الأَعْمَشُ): سليمان ابن مِهران، و(خَيْثَمَةُ): هو ابن عبد الرَّحمن، و(سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ): بفتح الغين المعجمة والفاء واللام، وتاء التأنيث -وقد صحَّفه عبد القدُّوس الشاميُّ كما ذكره مسلم عنه في «مقدمة مسلم» بـ(عقلة)[مق١/١٢]، ثُمَّ اختلف الرواةُ في تصحيف عبد القدُّوس؛ فقال الأكثر: (عَقَلة) بعين مهملة وقاف مفتوحتين، وعند ابن أبي جعفر: (عَفَلة) بالعين المهملة والفاء- أبو أُمَيَّة الجعفيُّ، وُلِد عام الفيل، وقدم المدينة حين دَفَنوا رسول الله ﷺ، وسمع أبا بكر، وعليًّا، وعدَّة، وعنه: سَلمة بن كُهيل وعبْدة بن أبي لبابة، ثِقةٌ إمام، زاهد قوَّام، تُوُفِّيَ سنة (٨١هـ)، روى له الجماعة(٢).

قوله: (سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ): يعني: صغيري العقول، وقد تَقَدَّم[ح٣٦١١]/. [٢/١٩٩أ]

قوله: (مِنَ الرَّمِيَّةِ): هي بفتح الراء، وكسر الميم، وتشديد الياء المثنَّاة تحت، وهي الصيد الذي ترميه، فتقصده، وتُنفِذُ فيها سهمَك، وقيل: كلُّ دابَّة مرميَّة(٣)، و(الحَنَاجِر): جمع (حنجرة)، وهي رأس الغلصمة حيث تراه ناتئًا من خارج الحلق(٤) ومعناه: لا ينتفعون به، وقيل: لا يعملون به.

٥٠٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٣٣٤).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٣١٨)، «تهذيب الكمال» (١٢/٢٦٥).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٢٦٨) مادَّة (رمى).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/٤٤٩) مادَّة (حنجر).

الرَّمِيَّةِ، تَنْظُرُ[١] فِي النَّصْلِ فَلَا تَرَى شَيْئًا، وَتَنْظُرُ فِي القِدْحِ فَلَا تَرَى شَيْئًا، وَتَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا تَرَى شَيْئًا، وَيُتَمَارَى فِي الفُوقِ».

قوله: (**عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**): هذا هو الأنصاريُّ القاضي، و(**أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الله -وقيل: إسماعيل- ابن عوف، وهو أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر، و(**أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ**): سعد بن مالك بن سنان، تَقَدَّم مِرارًا.

قوله: (**فِي القِدْحِ**): هو بكسر القاف، وسكون الدال وبالحاء المهملتين: عود السهم إذا قوي واستوى قبل أن يُنْصل ويُرَاش، فإذا رُكِّب فيه النصل والرِّيش؛ فهو سهم، وقيل: القِدْح: عود السهم نفسه[٢].

قوله: (**وَيُتَمَارَى**[٣]): هو بضمِّ أوَّله، مَبنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ، وهذا ظاهرٌ، و(المِراء): الجِدال[٤].

قوله: (**فِي الفُوقِ**): هو بضمِّ الفاء، وإسكان الواو، وبالقاف، وهو موضع الوَتَر من السَّهم، وهو الكاز، وقد يعبَّر به عن السهم نفسِه[٥].

٥٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ **كَالأُتْرُجَّةِ** طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَالحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ -أَوْ خَبِيثٌ- **وَرِيحُهَا مُرٌّ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه يحيى بن سعيد القطَّان، شيخ الحُفَّاظ.

قوله: (**كَالأُتْرُجَّةِ**): تَقَدَّم الكلام عليها بما فيها من اللُّغات في (سورة يوسف)[ح٤٦٦٨]، وسأذكر في آخر الكتاب -إن شاء الله تعالى- وجهَ تشبيهِ المؤمنِ بها[ح٧٥٦٠].

قوله: (**وَرِيحُهَا مُرٌّ**): يعني: الحنظلة، هذا مشكل، وما تَقَدَّم من أنَّ طعمها مرٌّ ولا ريح لها[ح٥٠٢٠] ظاهرٌ، وقد يقال: إنَّ ريحها لمَّا كان كريهًا؛ استعار للكراهة لفظ المرارة؛ لما بينهما من الكراهة

---

(١) ضبطت والتي تليها بالياء والبناء للمفعول أيضًا.

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣٠٩/٥).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (وَيَتَمَارَى).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣٢٢/٤) مادَّة (مرا).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٢٧٤/٥).

المشتركة[١]، والله أعلم.

٣٧ - بَابٌ اقْرَؤوا القُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيهِ قُلُوبُكُمْ

٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اقْرَؤُوا القُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه محمَّد بن الفضل، وأنَّ لقب محمَّد عارم، وتَقَدَّم ما العارم[ح٦٠]، و(**حَمَّادٌ**) بعده: هو ابن زيد، و(**أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ**): اسمه عبد الملك بن حبيب، و(**الجَوْنِيُّ**): بفتح الجيم، وإسكان الواو، ثُمَّ نون مكسورة، ثُمَّ ياء النسب؛ لأنَّه من ولد الجون بن عوف ابن جَذِيمة بن مالك بن الأزد، ترجمته معروفة[خ٢٥٩٥]، و(**جُنْدُبٍ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ الدال المهملة وفتحها.

قوله: (**اقْرَؤُوا القُرْآنَ...**) إلى آخره: فيه الحثُّ على الألفة، والتَّحذير من الفرقة في الدِّين، فكأنَّه قال ﷺ: اقرؤوا القرآن والزموا الائتلاف على ما دلَّ عليه وقاد إليه، فإذا اختلفتم؛ فقوموا عنه، أي: فإذا عَرَض عارض موجب للاختلاف؛ فقوموا عن الاختلاف وعمَّا أدَّى إليه، لا أنَّه أمرهم بترك قراءة القرآن باختلاف القراءات التي أباحها لهم؛ لأنَّه قال لابن مسعود وللرجل الذي أنكر عليه مخالفته له في القراءة: «كلاكما مُحسِن»[٢]، فدلَّ أنَّه لم ينهه ﷺ عمَّا جعله فيه مُحسِنًا، وإنَّما نهاه عن الاختلاف المؤدِّي إلى الهلاك بالفرقة في الدِّين، والله أعلم.

٥٠٦١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا **سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ**، عَنْ **أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ**، عَنْ **جُنْدَبٍ**: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اقْرَؤُوا القُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ**». **تَابَعَهُ الحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبَانُ، وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ**: سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَوْلَهُ، **وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُمَرَ قَوْلَهُ، وَجُنْدُبٌ أَصَحُّ وَأَكْثَرُ**.

قوله: (**حَدَّثَنِي**[٣] **عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ هذا هو الفلَّاس الحافظ، أحد الأعلام، و(**سَلَّامُ ابْنُ أَبِي مُطِيعٍ**): بتشديد اللَّام، معروف، و(**أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ**): تَقَدَّم أعلاه، وكذا (**جُنْدَب**).

---

(١) انظر «التوضيح» (٢٤/١٠١).

(٢) كما في الحديث الآتي (٥٠٦٢).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (حدَّثنا).

قوله: (تَابَعَهُ الحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ): الضمير في (تابعه): يعود على سلَّام بن أبي مطيع، و(الحارث بن عبيد): هو أبو قدامة الإياديُّ البصريُّ، عن أبي عمران الجونيِّ وعدَّة، وعنه: يحيى بن يحيى ومُسدَّد، ليس بالقويِّ، وضعَّفه ابن معين(١)، علَّق له البُخاريُّ، وروى له مسلم، وأبو داود، والتِّرْمِذيُّ[الكاشف٢٣أ]، له ترجمة في «الميزان»[١/٤٣٨].

تنبيهٌ: هذا هو غير الحارث بن عبيد التميميِّ، عن يزيد الرُّقاشيِّ، وعنه: الوليد بن صالح النَّخَّاس(٢).

ومتابعة الحارث بن عبيد أخرجها مسلم في (القدر)، عن يحيى بن يحيى، عن أبي قدامة الحارث بن عبيد، عن أبي عمران به[م٢٦٦٧](٣)، ومتابعة سعيد بن زيد لم أرها في شيء من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا(٣)، ولم يخرِّجه شيخنا، و(سعيد بن زيد) هذا: هو أبو الحسن، أخو حمَّاد بن زيد، ليس بالقويِّ، قاله جماعة، ووثَّقه ابن معين(٤)[الكاشف٤٨ب]، تُوُفِّيَ سنة (١٦٧هـ) قبل أخيه حمَّاد، له ترجمة في «الميزان»[٢/١٣٨]، روى له مسلم، وأبو داود، والتِّرْمِذيُّ، وابن ماجه، وعلَّق له البُخاريُّ، والله أعلم، و(أبو عمران): تَقَدَّم أعلاه أنَّه الجونيُّ، وقدَّمتُ اسمه واسم أبيه[ح٥٠٦٠].

قوله: (وَلَمْ يَرْفَعْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبَانٌ): أمَّا (حمَّاد بن سلمة) فهو مشهور، وهو أحد الأعلام، له في «مسلم» والأربعة، وقد علَّق له البُخاريُّ(٥)، وأمَّا (أبان): فقد تَقَدَّم أنَّ الصحيح صرفه، وهو ابن يزيد العطَّار، البصريُّ، أحد الأثبات المشاهير، عن الحسن، وأبي عمران الجونيِّ، ويحيى بن أبي كثير، وطائفةٍ من التابعين، وعنه: ابن المبارك، ومسلم بن إبراهيم، وهدبة بن خالد، وآخرون، قال أحمد ابن حنبل: (ثبتٌ في كلِّ المشايخ)، وقال ابن معين والنَّسائيُّ: ثِقةٌ، انتهى(٦)، تُوُفِّيَ سنة بضع وستِّين ومئة،

---

(١) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدوريِّ (٤/٢٤٨)، «تهذيب الكمال» (٥/٢٥٨)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (٣٢٤٣).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٥/٢٦٠).

(٣) قال الحافظ في «فتح الباري» (٨/٧٢٠): (وأمَّا متابعة سعيد بن زيد -وهو أخو حماد بن زيد- فوصلها الحسن ابن سفيان في «مسنده» من طريق أبي هشام المخزومي عنه).

(٤) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدوريِّ (٤/١٨٤)، «تهذيب الكمال» (١٠/٤٤١)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (١٤٢).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٧/٢٥٣)، «ميزان الاعتدال» (١/٥٩٠)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (١٠٤٨).

(٦) انظر «الجرح والتعديل» (٢/٢٩٩) «الكاشف» (٥ب).

أخرج له البُخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسائيُّ، له ترجمة في «الميزان»[١/١٦]، وصحَّح عليه(١).

قوله: (وَقَالَ غُنْدُرٌ): تَقَدَّم أنَّه محمَّد بن جعفر، وتَقَدَّم ضبطه غيرَ مرَّةٍ، وما قاله غندر لم أره في شيء من الكُتُب السِّتَّة، وقال شيخنا: (وقول غندر أخرجه الإسماعيليُّ عن ابن عبد الكريم: حدَّثنا بندار: حدَّثنا شعبة به)[التوضيح٢٤/١٧٦]، و(شُعْبَة): كبيرٌ مشهورٌ، و(أَبُو عِمْرَانَ): تَقَدَّم، و(جُنْدُب): تَقَدَّم أنَّه ابن عبد الله، ولُغَتَاه.

قوله: (قَوْلَهُ): هو بالنصب، أي: مِن قوله، ويعني بهذا: أنَّه موقوفٌ عليه.

قوله: (وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الله بن عون بن أرطبان، لا ابن أمير مصر، الثاني ليس له في «البُخاريِّ» شيء، قال المِزِّيُّ: (قال أبو بكر بن أبي داود: لم يخطئ ابنُ عون في حديث قطُّ إلَّا في هذا، والصواب: عن جندب، وقال هو: عن عبد الله بن الصامت)، انتهى[تحفة٢/٤٤٣]، و(أَبُو عِمْرَانَ): تَقَدَّم أعلاه، و(عَبْدُ اللهِ بْن الصَّامِتِ): يروي عن عمِّه أبي ذرٍّ الغفاريِّ وعمر، وعنه: أبو عمران الجونيُّ، وحميد بن هلال، ثِقةٌ، قال أبو حاتم: (يُكتَب حديثه)[الجرح والتعديل٥/٨٤]، علَّق له البُخاريُّ، وروى له مسلم والأربعة[الكاشف١٧١]، له ترجمة في «الميزان»[٢/٤٤٧]، وصحَّح عليه، وما قاله ابن عون أخرجه النَّسائيُّ، عن محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن إسحاق الأزرق، عن عبد الله بن عون به[كن٨٠٤٥].

قوله: (عَنْ عُمَرَ قَوْلَهُ): (عُمَر) هذا: هو ابن الخَطَّاب، أحد العشرة، الخليفة الفاروق، مشهور جدًّا، وقوله: (قَوْلَهُ): تَقَدَّم أنَّه بالنصب، وأنَّ معناه: من قوله؛ يعني: أنَّه موقوفٌ عليه.

قوله: (وَجُنْدَبٌ أَصَحُّ وَأَكْثَرُ): (أكثر): بالثاء المثلَّثة.

٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، فَاقْرَأَا -أَكْبَرُ عِلْمِي قَالَ- فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا، فَأَهْلَكَهُمْ».

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٤)، «تذهيب التهذيب» (١/٢٢١)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث (٤٤)، وقد قال الحافظ في «الفتح» (٨/٧٢٠): (أمَّا رواية حماد بن سلمة؛ فلم تقع لي موصولةً، وأمَّا رواية أبانٍ؛ فوقعتْ في «صحيح مسلم» [٢٦٦٧] من طريق حبَّان بن هلال عنه، ولفظه: «قال لنا جندب ونحن غلمان...» فذكره، لكن مرفوعًا أيضًا، فلعلَّه وقع للمصنِّف من وجهٍ آخرَ عنه موقوفًا).

قوله: (عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ): (النَّزَّال): بفتح النون، وتشديد الزاي، وفي آخره لامٌ، و(سَبْرَة): بإسكان الموحَّدة، و(عَبْدُ اللهِ) هذا: هو ابن مسعود.

قوله: (أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً): هذا الرجل لا أعرف اسمه.

قوله: (أَكْبَرُ عِلْمِي): هو بالموحَّدة من (أكبر).

❋ ❋ ❋

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٦٦ - كِتَابُ النِّكَاحِ

(كِتَابُ النِّكَاحِ)... إلى (بَاب لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ).

فائدةٌ: (**النِّكاح**): جُمِعت أسماؤُه فبلغت ألفًا وأربعينَ اسمًا، جمَعهَا أبو القاسم اللُّغويُّ، قالهُ شيخنا في بعض شروح الفقه[1].

١ - بَابُ التَّرْغِيب فِي النِّكَاحِ؛ لِقَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ الآية [النساء: ٣]

٥٠٦٣ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**: أَخْبَرَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ** قال: أَخْبَرَنِي **حُمَيْدُ** بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: **جَاءَ ثَلَاثُ رَهْطٍ** إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا **كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا**، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ غُفِرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: **أَمَّا أَنَا**، فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ، فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا[2]، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ **أَمَا وَاللهِ** إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، **فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**): تقَدَّم مِرارًا أنَّه سعيد بن الحكم بن محمَّد بن أبي مريم[3]، المصريُّ، الحافظ، وتَقَدَّم مترجمًا[ح٢٤]، و(**محمَّد بْنُ جَعْفَرٍ**) بعده: هو محمَّد بن جعفر بن أبي كثير المدنيُّ، و(**حُمَيْد**): قال في الأصل: حُميد بن أبي حميد الطَّويل، وهو ابن تير، وقيل: تيرويه، أبو عبيدة البصريُّ، تَقَدَّم مِرارًا[ح٤٩]/. [٢/١٩٩ب]

قوله: (**جَاءَ ثَلَاثَةُ**[4] **رَهْطٍ**): هؤلاء الثَّلاثة الذين جاؤوا لا أعرفهم، وقد قرأ عليَّ بعضُ طلبة الكُرد

---

(١) انظر «عجالة المحتاج» (٣/١١٦١).

(٢) (أبدًا): مستدركة في هامش الأصل، وعليها (صح).

(٣) في (أ): (سعيد بن أبي مريم الحكم بن محمد)، والمثبت هو الصواب؛ فإنَّه منسوب إلى جدِّه، كما ذكر المصنف في مواضع أخرى.

(٤) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (ثلاث) وقد كشطت التاء، وفي هامشها: (ش: ثَلَاثَةُ رَهْطٍ).

في «المصابيح» فقال لي: إنَّه عَيَّنهم فلانٌ، فذكر شخصًا مِن الأعاجم له تعليقٌ على «المصابيح» لا أستحضره الآن، فما ألقيتُ لكلامه بالًا، وكأنِّي ذلك الوقت ظننت أنَّه قال ذلك تكهُّنًا؛ لأنَّه ليس ذلك مِن شأنه، والله أعلم، ثُمَّ إنِّي رأيت تعيينهم على حاشية نسخةٍ مِن «المصابيح»، فقال: (الأوَّل: عليُّ بن أبي طالب، والثاني: عثمان بن مظعون، والثالث: عبد الله بن رواحة)، انتهى، وهذا يحتاج إلى نقل[(١)]، والله أعلم، وقال بعض حُفَّاظ مِصرَ: (هم ابن مسعود، وأبو هريرة، وعثمان بن مظعون، وقيل: هم سعد بن أبي وقَّاص، وعثمان بن مظعون، وعليُّ بن أبي طالب، وفي «مُصنَّف عبد الرَّزَّاق» من طريق سعيد بن المُسَيَّب: أنَّ منهم عليًّا وعبد الله بن عمرو بن العاصي[ق١٠٣٧٤])، انتهى[هُدى٣٣٧]، و(الرَّهْط): تَقَدَّم الكلام عليه[ح٢٧].

قوله: (**كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا**): هو بتشديد اللَّام المضمومة، أي: استقلُّوها، وهو (تَفاعُلٌ)، من القِلَّة.

قوله: (**أَمَّا أَنَا**): (أمَّا): بفتح الهمزة، وتشديد الميم، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (**أَمَا وَاللهِ**): (أَمَا): بفتح الهمزة، وتخفيف الميم.

قوله: (**فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي؛ فَلَيْسَ مِنِّي**): معناه: مَن تركها إعراضًا عنها غير مُعتَقِد لها على ما هي عليه، أمَّا مَن ترك النِّكاح على الصِّفة التي تُستحَبُّ، أو ترك النَّوم على الفراش؛ لعجزه عنه، أو لاشتغاله بعبادةٍ مأذونٍ فيها، أو نحو ذلك؛ فلا يتناولُه هذا الذَّمُّ، والله أعلم[(٢)].

٥٠٦٤ - **حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**، سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ **الزُّهْرِيِّ** قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّهُ سَأَلَ[(٣)] عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: **يَا ابْنَ أُخْتِي**؛ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، **فَنُهُوا** أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، فَيُكَمِّلُوا الصَّدَاقَ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**): هذا هو عليُّ بن عبد الله ابن المدينيِّ، الحافظ، و(**الزُّهْرِي**): هو ابن شهاب، محمَّد بن مسلم، العالم المشهور.

قوله: (**يَا ابْنَ أُخْتِي**): هو ابن أختها أسماءَ بنت أبي بكر الصِّدِّيق، وهي أختها لأبيها، وقد تَقَدَّم

---

(١) انظر «الميسر في شرح المصابيح» (٧٨/١).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٧٨/١٠، ١٧٩).

(٣) كانت في الأصل: (سمع)، ثم ضرب عليها، و المثبت من الهامش، وعليه (صح).

الكلام على أمِّ أسماء غيرَ مرَّةٍ، وتَقَدَّمتْ أسماء أيضًا، و(عُرْوَة): هو ابن الزُّبَير بن العَوَّام، وهذا لا يَحتاج إليه مُحدِّثٌ؛ لأنَّه كالبديهيِّ عندهم، إلَّا أنَّ هذا الكتابَ وضعتُه للمبتدئين، والله أعلم.

قوله: (فِي حَجْرِ): تَقَدَّم أنَّه بفتح الحاء وتُكسَر [ح٢٢٣]، وهذا معروف.

قوله: (فَنُهُوا): هو بضمِّ النُّون، مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ.

٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُم البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»، وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرَبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ؟

قوله: (مَنِ اسْتَطَاعَ منكم البَاءَةَ؛ فَلْيَتَزَوَّجْ): (البَاءَة): فيها أربع لغات؛ الفصيحة المشهورة: (البَاءَة) بالمدِّ، والثَّانية: بلا مدٍّ، والثَّالثة: (البَاء) بالمدِّ بلا هاءٍ، والرَّابعة: (الباهةُ) بهاءَين بلا مدٍّ، وأصلها في اللُّغة: الجماع، واختُلِف في المراد بـ(الباءة) هنا على قولين يرجعان إلى معنًى واحدٍ؛ أصحُّهُما: أنَّ المرادَ: معناها اللُّغويُّ، وهو الجماع؛ فتقديره: مَن استطاع منكم الجماع بقدرته على مُؤَنِه -وهي مُؤَنُ النِّكاح-؛ فليتزوَّج، ومَن لم يستطعِ الجماع؛ لعجزه عن مؤنه؛ فعليه بالصَّوم، والقول الثاني: المراد هنا بـ(البَاءَة): مُؤن النِّكاح، وسُمِّيت باسم ما يلازمها، وتقديره: مَن استطاع منكم مُؤنَ النِّكاح؛ فليتزوَّج، ومن لم يستطع؛ فعليه بالصَّوم، والله أعلم(١)، وهذا القول هو ظاهرُ تبويبِ البُخاريِّ؛ لأنَّه قال فيما يأتي قريبًا: (باب مَن لم يستطعِ البَاءَةَ؛ فليصُم)، والله أعلم.

قوله: (مَنْ لَا أَرَبَ لَهُ):(الأرب): بفتح الهمزة والرَّاء؛ الحاجة(٢).

٥٠٦٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمِنًى، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَخَلَيَا فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نُزَوِّجَكَ بِكْرًا، تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ، فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَّا هَذَا؛ أَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عمر بن حفص بن غياث، وتَقَدَّم ضبط غياث غيرَ مرَّةٍ، وتَقَدَّم (الأَعْمَشُ): أنَّه سُليمان بن مِهْرَان، و(إِبْرَاهِيمُ): تَقَدَّم أنَّه ابن يزيد النَّخعيُّ، و(عَبْدِ اللهِ):

(١) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/٥٢٢)، «المنهاج شرح مسلم» (٩/١٧٧).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٣٥).

تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن مسعود بن غافل.

قوله: (**فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ**): هذا هو ابن عفَّان الخليفة، أحد العشرة، الشَّهيد ﷺ، وإنَّما قيَّدته؛ لأنَّ في الصَّحابة مَن اسمه عثمان ثلاثةٌ وعشرون نفرًا، لكن منهم مِن الصَّحيح أنَّه تابعيٌّ أربعة، وفيهم واحدٌ غلطٌ، والله أعلم، وقد تَقَدَّم ذلك قريبًا[ح٥٠٢٧].

قوله: (**أَمَا لَئِنْ**): (أَمَا): بفتح الهمزة، وتخفيف الميم، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ**): (المعشر): هم الطَّائفة الذين يشملهم وصفٌ، و(الشباب): معشر، و(الشيوخ): معشر، و(النِّساء): معشر، وكذا ما أشبهه، و(الشَّباب): جمع (شابٍّ)، وهو من بلغ الحُلُم، ولم يجاوز ثلاثين سَنةً، وفي «المُهذَّب»[٤٥٦/١] و«التهذيب»[٨٠/٥]: أنَّ الشيوخ من جاوز أربعين سَنةً، والفتيان والشباب مَن جاوز البلوغ إلى الثَّلاثين، والمفهوم: أنَّ الكهول من الثلاثين إلى الأربعين[(١)]، ونقل الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينيُّ عن الأصحاب أنَّهم قالوا: إنَّ الرجوع في ذلك إلى اللُّغة، واعتبار لون الشعر في السَّواد والبياض والاختلاط، ويختلف في ذلك باختلاف أمزجة النَّاس، قال الشيخ محيي الدين النَّوَويُّ في «زوائد الرَّوضة»: (وهذا المنقول عن «المُهذَّب» و«التَّهذيب»، قاله أيضًا آخرون، وهو الأصحُّ المختار، وصرَّح الرُّويانيُّ وغيره: مَن جاوز الثَّلاثين إلى الأربعين، وكذا قال أهل اللُّغة أنَّه مَن جاوز الثَّلاثين، لكن قال ابن قتيبة: أنَّه يبقى حتَّى يبلغ خمسين سَنةً[(٢)])، انتهى[الروضة١٨٣/٦]، والله أعلم.

قوله: (**البَاءَةَ**): تَقَدَّم الكلام عليها أعلاه.

قوله: (**فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ**): هذا إغراءٌ لغائب، وهو غير جائزٍ عند جمهور النُّحاة، وقيل: ليس إغراءً لغائبٍ؛ لأنَّ الهاء في (عليه) لمَن خصَّه مِن الحاضرين بعدم الاستطاعة؛ لتعذُّر خطابه بكاف الخطاب، والله أعلم[(٣)].

قوله: (**فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**): هو بكسر الواو وبالجيم، ممدودُ الآخر؛ وهو رضُّ الخُصْيَتين، وقيل: غَمز عروقهما، والخِصاء: شقُّ الخُصْيَة واستخراجها، والجَبُّ: قطع ذلك من أصله؛ والمراد هنا: أنَّ الصوم يقطع الشهوة ويقطع شرَّ المني كما يفعله الوجاء، والله أعلم، انتهى[(٤)]، وقال بعضهم: (ورواه

---

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢١٣/٤) مادَّة (كهل).

(٢) انظر «غريب القرآن» (٢٣٢/١).

(٣) انظر «إكمال المعلم» (٥٢٦/٤)، وقد تقدم التعليق على ذلك مفصلًا قبل الحديث (١٩٠٦).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (١٧٤/٦).

بعضهم بفتح الواو والقصر)، كذا قال[التنقيح٣/١٠٣٢]، والله أعلم.

٣- بَابٌ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ البَاءَةَ فَلْيَصُمْ

٥٠٦٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ (غِياثًا) بكسر الغين المعجمة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مُخفَّفة، وفي آخره ثاءٌ مثلَّثةٌ، و(الأَعْمَشُ): تَقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه سليمان بن مِهْرَان، و(عُمَارَةُ) بعده: بضمِّ العين، وتخفيف الميم، وهو عُمارة بن عُمير الكوفيُّ، ثِقةٌ مشهور، تَقدَّم.

قوله: (شَبَابًا): تَقدَّم مَن (الشابُّ) أعلاه، وكذا (البَاءَة)[ح٥٠٦٥].

قوله: (فَعَلَيْهِ): تَقدَّم الكلام عليه أعلاه، وكذا (الوِجَاء)[ح٥٠٦٥].

٤- بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

٥٠٦٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرِفَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزَعْزِعُوهَا وَلَا تُزَلْزِلُوهَا وَارْفُقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ، كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ.

قوله: (أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ): تَقدَّم مِرارًا أنَّ ابن جُرَيج عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج أحد الأعلام، وتَقدَّم مُترجَمًا[ح٢٩٦]، و(عَطَاءٌ): هو ابن أبي رباح.

قوله: (جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ): هذه هي أمُّ المؤمنين ميمونة بنت الحارث بن حَزَن بن بُحَير بن الهُزَم، وهي خالة ابن عبَّاس، وهي أخت لبابةَ الكبرى أمِّ بني العبَّاس، ولبابة الصُّغرى: أمُّ خالد بن الوليد، تزوَّج ﷺ ميمونة في شوَّال سنة سبع، وفيها اعتمر عمرة القضيَّة في ذي القعدة، وقيل: تزوَّجها سنة ستٍّ، وقد اختلفتِ الرِّواية: هل تزوَّجها وهو حلال أو مُحرِم؟ وقد سبق ذلك في (الحجِّ)[ح١٨٣٧]، وأنَّ الصَّحيح: أنَّه كان حلالًا، وتُوُفِّيَت بسرف سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين، وقيل:

سنة ثلاث وستِّين، وقيل: سنة ستٍّ وستِّين[(١)]، وهذه الأقوال الثَّلاثة ضعيفةٌ، وقال بعضهم: شاذَّة باطلة[(٢)]، ترجمة ميمونة معروفةٌ، فلا نُطوِّل بها رضي الله عنها[(٣)]/. [٢/٢٠٠أ]

قوله: (بِسَرِفَ): تَقَدَّم ضبطُها، وكم هي على ميلٍ مِن مَكَّة[ح٢٩٤].

قوله: (وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ): قد يتوَّهم الشَّخص مِنْ هذا؛ أنَّ التي لا يقسم لها ميمونة وليس كذلك، وإنَّما التي كان لا يقسم لها سَودَة بنت زمعة، كانت وهبت يومها لعائشة، وهذا معروفٌ عند أهله.

تنبيهٌ: قال ابن القيِّم: (قال عطاء: التي لا يَقسِم لها صفيَّةُ)[م١٤٦٥]، وهو مِن وَهَم ابن جُرَيج عليه، كما قاله الحُفَّاظ، انتهى[الهدي١/١٤٧]، و(يَقسِم): بفتح أوَّله، وكسر ثالثه، ثُلاثيٌّ، وهذا ظاهرٌ، وكذا المكان الثَّاني.

٥٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ): هذا هو سعيد بن أبي عروبة، وقد تَقَدَّم أنَّ شيخنا في «القاموس» قال: (وابن أبي العروبة؛ باللَّام، وتركها لحنٌ أو قليلٌ)[ح٤٨٢]، وتَقَدَّم أيضًا أنَّ مَن يقال له: سعيد، ويروي عن قتادة عن أنس في الكُتُب السِّتَّة أو بعضها؛ هذا ابن أبي عَروبة، وسعيد بن بَشِير، وسعيد بن أبي هلال[ح٧٠٩]، والله أعلم.

قوله: (كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ...) إلى قوله: (وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ): (التِّسع) اللَّاتي تُوُفِّيَ عنهنَّ معروفاتٌ، وقد قدَّمتُهنَّ، فلا نُطوِّل بهنَّ[ح٢٦٨]، وحمل هذا الشَّافعيَّة على رضاهنَّ، وعندهم القَسْمُ عليه عليه السلام كان واجبًا على الأصحِّ[(٤)]، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّ هذا هو خليفة بن خيَّاط شَبابٌ العُصفريُّ الحافظ، وهو شيخه، وقد تَقَدَّم أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال لي فلان) أنَّه كـ(حدَّثني)، والله أعلم[ح١٤٢]، و(سَعِيدٌ): هو ابن أبي عروبة، تَقَدَّم أعلاه، وإنَّما أتى بهذه الطَّريق؛ لأنَّ قتادة مُدَلِّس، وقد عنعن في السَّند الأوَّل، وفي

(١) كذا في «الاستيعاب» (ص٩٦٨).

(٢) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٨٠٩)، وانظر «تاريخ دمشق» (٣/٢٢٦).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٩٣٦)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٣١٢)، وقد تقدمت ترجمتها في الحديث (٢١٠).

(٤) انظر «المجموع» (٢/١٢٥).

هذا تصريح بالتحديث من أنسٍ، والله أعلم.

٥٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ طَلْحَةَ اليَامِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَتَزَوَّجْ، **فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً.**

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ الأَنْصَارِيُّ**): قال الدِّمْياطيُّ: (عليُّ بن الحكم الأنصاريُّ المروزيُّ المُلْجُكانيُّ، مِن بعض قرى مرو، روى عنه: البُخاريُّ، وقال: مات سنة ستٍّ وعشرين ومئتين، وروى النَّسائيُّ عن رجل عنه)، انتهى، هو عليُّ بن الحكم بن ظَبْيَان الأنصاريُّ المروزيُّ المُؤذِّن عن مبارك ابن فَضَالة، وأبي عوانة، وجرير بن حازم، وطائفة، وعنه: البُخاريُّ، وأحمد بن سيَّار، وطائفة، ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»، وقال هو والبُخاريُّ: تُوُفِّيَ كما سبق[1]، أخرج له البُخاريُّ والنَّسائيُّ[2]، و(**أَبُو عَوَانَةَ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الوضَّاح بن عبدالله، و(**رَقَبَة**): قال الدِّمْياطيُّ: (رَقَبَة بن مَصْقَلة العبديُّ الكوفيُّ، أبو عبدالله، اتَّفقا عليه عن طلحة بن مُصرِّف[3])، انتهى، و(**طَلْحَة اليَامِي**): كذا في أصلنا، وفي نسخة: (الإيامي)، قال ابن قُرْقُول: (وزُبَيد -بياء واحدة- الأيامي، وطلحة الإيامي؛ بالكسر لكافَّة الرُّواة، وقد فتحها قوم، وهو كلُّه وَهَم، وضبطه الأَصيليُّ مَرَّة، والطَّبريُّ، وأبو ذرٍّ، والنَّسفيُّ، والعذريُّ: اليامي؛ من غير همز، وهو أصوب، وكذا ضبطه خليفة بن خيَّاط وغيره من أهل الضبط، ويام: بطن من هَمْدان)، انتهى[مطالع ١/٤١٥].

قوله: (**فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً**): أراد النَّبيَّ ﷺ؛ لأنَّه الذي يجب علينا الاقتداءُ به واتِّباع سنَّته، وقد كان أكثرَ أمَّته نساءً؛ لأنَّه أُحِلَّ له منهنَّ تسعٌ، فأكثر بالنِّكاح، ولم يُحلَّ لأمَّته أكثرُ مِن أربع، والله أعلم.

٥ - بَابٌ مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لِتَزْوِيجِ امْرَأَةٍ، فَلَهُ مَا نَوَى

٥٠٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «العَمَلُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا

(١) انظر «الثقات» (٨/٤٦٣)، نقل كلام البخاري ابن عساكر في «الشيوخ النبل» (ص١٩١).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٤١٢)، «الكاشف» (١٠٠أ).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٩/٢١٩)، تقدم عند الحديث (٣١٩٢).

لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ): تَقَدَّم أنَّ (قزعة) بفتح الزَّاي، وإسكانها، و(يَحْيَى بْن سَعِيدٍ) بعده: هو يحيى بن سعيد الأنصاريُّ.

قوله: (أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا): تَقَدَّم الكلام على هذه (المرأة) في أوَّل هذا التعليق، وما سمَّاها به ابن دحية مِن أنَّها قِيْلة[ح١].

٦ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالإِسْلَامُ، فِيهِ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالإِسْلَامُ): ساق ابن الْمنيِّر حديث سهل: «جاءَت امرأة...» الحديث[٥٠٨٧] -وكأنَّه وقع كذلك في روايته، والذي وقع في أصلنا القاهريِّ أشار إليه بقوله: (فيه سهلٌ عن النَّبيِّ ﷺ)(١)- ثُمَّ ذكر حديث ابن مسعود: (كنَّا نغزو...)[ح٥٠٧١] إلى آخره، ثُمَّ قال: (مطابقة التَّرجمة لحديث ابن مسعود: نهاهم عن الاستخصاء، ووَكَلَهُم إلى النِّكاح، ولو كان المُعْسِر لا يَنكح، وهو ممنوعٌ من الاستخصاء؛ لَكُلِّف شططًا لا يُطاق، والله أعلم)، انتهى[المتواري٢٦٥].

٥٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): هذا هو القطَّان، و(إِسْمَاعِيلُ): هو ابن أبي خالد، و(قَيْسٌ): هو ابن أبي حازم.

قوله: (أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ): ومعنى: (نستخصي): نخصي أنفسنا؛ لنستغني عن النِّساء، والاسم: الخِصاء، وهو سلُّ الأنثيين وإخراجُهما، وقال الكسائيُّ: («الخُصيتان» -بالتَّاء-: البيضتان، و«الخُصييان»: الجلدتان عليهما)، قاله ابن قُرْقُول، انتهى[مطالع٢/٤٦٤]، واعلم أنَّ الاختصاء في الآدميِّ حرامٌ صغيرًا كان أو كبيرًا، قال البغويُّ من الشَّافعيَّة: (وكذا يَحرُم خِصاء كلِّ حيوانٍ لا يُؤكَل، وأمَّا المأكول؛ فإنَّه يجوز خِصاؤه في صغره، ويَحرُم في كبره)، انتهى[التهذيب٥/٢١١]، قال أبو بكر ابن المنذر: يَحرُم في الحالين، وإنَّما حُرِّم الخصاء؛ لما فيه من تغيير خلق الله، ولما فيه من قطع النَّسل، وتعذيب

(١) كذا وقع في النسخة المطبوعة من «المتواري» (ص٢٦٥)، ولم يذكر الحديث.

الحيوان، وفي «مسند الإمام أحمد ابن حنبل» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (نهى النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم عن إخصاء الخيل والبهائم)[حم٤٧٦٩]، والله أعلم(١).

٧- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لأَخِيهِ: انْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ شِئْتَ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

قوله: (أَيَّ زَوْجَتَيَّ): هو بتشديد الياء على التَّثنية، وهذا ظاهرٌ جدًّا، وستأتي تسمية إحداهما قريبًا[ح٥٠٧٢].

٥٠٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَآخَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ وَعِنْدَ الأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ: «مَهْيَمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً، قَالَ: «فَمَا سُقْتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا محمَّد بْنُ كَثِيرٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، وهذا ظاهرٌ عند أهله، و(سُفْيَانَ) بعده: هو الثَّوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق، و(حُمَيْد الطَّوِيل): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بضمِّ الحاء، وفتح الميم، وأنَّه ابن تير، ويقال: تيرويه.

قوله: (وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ): تَقَدَّم الكلام عليه.

قوله: (وَعِنْدَ الأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ): امرأتا الأنصاريِّ لا أعرفهما، كما تَقَدَّم[ح٣٧٨٠]، وقد تَقَدَّم أنَّ بعض حُفَّاظ مِصرَ الآن قال: (هما عمرة بنت حزم بن نيد، أخت عمارة وعمرو، والأخرى لا أعرف اسمها)(٢).

قوله: (مِنْ أَقِطٍ): (الأقط): معروف، لبنٌ مُجفَّفٌ، يابس، مُستَحجِر، يُطبَخ به، وهو بفتح الهمزة، وكسر القاف، وربما سُكِّن في الشعر، وتنقل حركة القاف إلى ما قبلها، وقد تَقَدَّم غيرَ مرَّةٍ[ح١٥٠٦].

قوله: (وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ): (الوَضَرُ) بفتح الواو، والضاد المعجمة، وبالرَّاء: اللَّطخ من الطِّيب،

---

(١) انظر «الإشراف على مذاهب العلماء» (٨/١٤٦-١٤٧).

(٢) «هُدَى الساري» (ص٢٣٨)، وقد تقدم عند الحديث (٢٠٤٨) أنَّ الذي سمَّاه إسماعيل القاضي في (أحكام القرآن).

و(وَضَرُ الصَّحْفة): لَطخُ الدَّسم فيها والسَّمن، وأصله: الوسخ المُتلطِّخ بالإناء، ثُمَّ استُعمِل فيما يشبهه مِن دسم وطيب وغيره(١).

قوله: (مَهْيَمْ): تَقَدَّم الكلام عليها في أوَّل (البيوع)[ح٢٠٤٩].

قوله: (تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً): تَقَدَّم أنَّ هذه المرأة الأنصاريَّة: قال شيخنا في (البيوع): (هي بنتُ أبي الحَيسر أنس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل)/، انتهى[التوضيح١٤/٢٥]، وقد قدَّمتُ الكلام عليها في أوَّل (البيوع)[ح٢٠٤٨]، وقيل في أبيها: بشر بن رافع(٢)، قال الزُّبَير: (ولدت له القاسم وأبا عثمان عبدَ الله بن عبد الرَّحمن بن عوف)، انتهى، وقال بعض حُفَّاظ مِصْرَ الآن بعد أن ذكر بنت أبي الحيسر ما لفظه: (وقال ابن سعد في تسمية أولاد عبد الرَّحمن بن عوف: وعبد الله بن عبد الرَّحمن قُتِل بإفريقيَّة، وأمُّه بنت أبي الحسحاس(٣) بن رافع بن امرئ القيس من الأوس، ولم يسمِّها أيضًا، وفي زوجات عبد الرَّحمن بن عوف من الأنصار أيضًا: سهلة بنت عاصم بن عديٍّ بن عجلان [الكبرى٣/١١٨])، انتهى[هُدى٣٣٨]. [٢/٢٠٠ب]

قوله: (مَا(٤) سُقْتَ): تَقَدَّم(٥)، وكذا (وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ): تَقَدَّم الكلام عليه في أوَّل (البيوع)[ح٢٠٤٨].

٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالخِصَاءِ

قوله: (بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ): (التَّبتُّل): هو الانقطاع عن النِّساء وترك النكاح، و(امرأة بتول): منقطعة عن الرِّجال، لا شهوةَ لها فيهم، وبها سُمِّيت مريمُ البتول أمُّ عيسى صلَّى الله عليهما وسلَّم، وأمَّا فاطمة بنت النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم فإنَّما قيل لها: البتول؛ لانقطاعها عن نساء زمانها فَضْلًا، ودِينًا، وحَسَبًا، وقيل: لانقطاعها عن الدُّنيا إلى الله تعالى، وقال النَّوويُّ عن الطَّبريِّ: (إنَّ التَّبتُّل: هو ترك لذَّات الدُّنيا وشهواتها، والانقطاع إلى الله تعالى، والتَّفرُّغ لعبادته)، انتهى[شرح مسلم٩/١٨٠].

قوله: (وَالخِصَاءِ): هو بكسر الخاء، وتخفيف الصاد، ممدود، وقد تَقَدَّم معناه قريبًا[ح٥٠٧١].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٢٢١).

(٢) انظر «الإفهام» (ص١٨٠).

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (الحساس)، وفي «الطبقات الكبرى» (٣/١١٨) خلافٌ في نسخ المخطوط، فذكر (الحيس)، وذكر (الخشخاش)، وجميعها تحريف.

(٤) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (فما).

(٥) لم يتقدم شرح عليها.

٥٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه أحمد بن عبد الله بن يونس، و(ابْنُ شِهَابٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الزُّهريُّ محمَّد بن مسلم، و(سَعِيد بْنَ الْمُسَيَّبِ): تَقَدَّم مرارًا أنَّ أباه بفتح الياء وكسرها، وأنَّ غير أبيه ممَّن اسمه المُسَيَّب لا يجوز فيه إلَّا الفتح، و(سَعْد بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ): هو أحد العشرة، وهو سعد بن مالك بن أُهَيب، ويقال: وُهَيب.

قوله: (عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ): تَقَدَّم أنَّه بالظَّاء المعجمة المشالة، وتَقَدَّم بعض ترجمته[ح١٢٤٣].

قوله: (التَّبَتُّلَ): تَقَدَّم الكلام عليه قريبًا[٥٠٧٢].

قوله: (وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا): معناه: لو أذن له في الانقطاع عن النِّساء وغيرهنَّ مِن ملاذِّ الدُّنيا؛ لاختصينا؛ لِدَفع شهوة النِّساء؛ ليمكننا التَّبتُّل، وهذا محمول على أنَّهم كانوا يظنُّون جواز الاختصاء باجتهادهم، ولم يكن ظنُّهم هذا موفَّقًا، أو كان الخصاء جائزًا موافقًا لأصل الإباحة، ثُمَّ حُرِّم، فإنَّ الإخصاء في الآدميِّ حرامٌ صغيرًا كان أو كبيرًا(١)، كما تَقَدَّم قريبًا[ح٥٠٧١]، والله أعلم.

٥٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ -يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ- عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبَتُّلَ لَاخْتَصَيْنَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع الحافظ، و(شُعَيْبٌ): تَقَدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي حمزة، و(الزُّهْرِي): محمَّد بن مسلم ابن شهاب، و(سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ): تَقَدَّم أعلاه أنَّ أباه بفتح الياء وكسرها، و(سَعْد بْن أَبِي وَقَّاصٍ): تَقَدَّم أعلاه أنَّه أحد العشرة رضي الله عنهم.

٥٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ﴾؛ الآية [المائدة: ٨٧].

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وأنَّه ابن عبد الحميد، و(إِسْمَاعِيل):

---

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٨٠/٩).

هو ابن أبي خالد، و(قَيْس): هو ابن أبي حازم، و(عَبْدُ اللهِ): هو ابن مسعود، تَقَدَّموا قريبًا.

٥٠٧٦ - وَقَالَ أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي العَنَتَ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، جَفَّ القَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ، فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ».

قوله: (وَقَالَ أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ): هذا هو أصبغ بن الفرج مشهور الترجمة، وهو شيخ البُخاريِّ، قال شيخنا: (وأمَّا ما وقع في كتاب «الطُّرقيِّ»: أصبغ بن محمَّد؛ فغير جيِّد؛ لأنَّا لا نعلم في «البُخاريِّ» شيخًا اسمه أصبغ بن محمَّد ولا في باقي السِّتَّة)، انتهى[التوضيح٢٤/٢٠٠]، والذي قاله صحيحٌ، وقد قدَّمتُ مرارًا أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال فلان)، وفلانٌ المسندُ إليه القولُ شيخُه -كهذا- أنَّه كـ(حدَّثنا)[ح٢٤٢١]، والله أعلم، و(ابْنُ وَهْبٍ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه أحد الأعلام عبد الله بن وهب، و(ابْن شِهَابٍ): محمَّد بن مسلم، تَقَدَّم قريبًا وبعيدًا مرارًا، الزُّهريُّ، و(أَبُو سَلَمَةَ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن عبد الرَّحمن بن عوف الزُّهريُّ، وأنَّ اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وأنَّه أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر، و(أَبُو هُرَيْرَة): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه عبد الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ.

قوله: (العَنَتَ): هو الزِّنى؛ وأصله: المَشقَّة، وقيل: الهلاك، وقيل: الفجور، في تفسير الآية(١)، وهذا راجع على الهلاك في الدِّين، قال ابن قتيبة(٢): (أصله: التَّشديد وتكليف المشقَّة)(٣)، والله أعلم.

قوله: (فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ): (اختصِ): أمرٌ بالخِصاء، وهو بكسر الصَّاد، وهذا غاية في الظهور، إلَّا أنَّ بعض طلبة العجم سألني عن النُّطق به ومعناه، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] لأنَّه أمرٌ بعدَ حَظرٍ، فهو في معنى الزَّجر والمنع، وقال ابن الجوزيِّ: (ليس بأمرٍ، وإنَّما المعنى: إنْ فعلتَ أو لم تفعل؛ فلا بدَّ مِن نفوذِ القَدَر)[كشف المشكل٣/٥٢١].

---

(١) أي: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]، ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٣٧١/١٩) في تفسير (سورة الحجرات)، وقد ذكر المعاني كلَّها وأشار أنَّ هذا المعنى في (سورة النساء).

(٢) كذا في (أ)، وفي المطبوع من «مطالع الأنوار» (٥/٥): (ابن الأنباري)، ولعله الصواب، وفي بعض نسخ المخطوط من المطالع: (قتيبة).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥) والكلام بتمامه له، وانظر «المزهر مِن كلام النَّاس» (٣٣٢/١، ٣٣٣).

قوله: (أَوْ ذَرْ): هو بفتح الذَّال المعجمة، وإسكان الرَّاء، أي: اترك.

٩- بَابُ نِكَاحِ الأَبْكَارِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بِكْرًا غَيْرَكِ

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ**): تَقَدَّم مرارًا أنَّه عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة زهيرٍ، وتَقَدَّم أنَّ زهيرًا صَحَابيٌّ، تَقَدَّم بعض ترجمته[قبل ح٤٨].

٥٠٧٧- **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ **سُلَيْمَانَ**، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ **أُكِلَ مِنْهَا**، وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ؟ قَالَ: «فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا»، تَعْنِي: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تَقَدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي أويس، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ[ح٢٢]، وتَقَدَّم أنَّ اسم أخيه عبد الحميد بن أبي أويس، وأنَّه ابن أخت مالك أيضًا، وهو أخو إسماعيل لأبيه وأمِّه، وتَقَدَّم بعض ترجمة عبد الحميد، وأنَّه لا عِبرة بما قال فيه الأزديُّ[ح١٤٤٢]، و(**سُلَيْمَان**): هو ابن بلال.

قوله: (**أُكِلَ مِنْهَا**): (أُكِل): مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُهُ.

٥٠٧٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ**، إِذَا رَجُلٌ **يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةِ حَرِيرٍ** فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، **فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا** هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: **إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة.

قوله: (**أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ**): إن قيل: متى رآها في المنام؟ فالجواب: إنَّ في ترجمتها في «الاستيعاب»: أنَّه رآها مُتوفَّى خديجة رضي الله عنها(١).

قوله: (**مَرَّتَيْنِ**): ولفظه في «مسلم»: «ثلاث مرَّات»[م٢٤٣٨)(٧٩)]، وقد ذكرتُ بُعَيد هذا جمعًا؛ فانظره، وقد وقع في (كتاب التَّعبير)، في باب: (ثياب الحرير في المنام)[ح٧٠١١] روايةٌ قد يُؤخَذ منها أنَّه

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٩١٨) وفيه: (أُريَ عائشة في المنام في سرقة من حرير، فتوفيت خديجة) ومعنى هذه اللفظ؛ أنه ﷺ رآها قبل وفاتها رضي الله عنها.

رآها ثلاث مرَّات، ولفظها: «رأيتُكِ قبل أن أتزوَّجك مرَّتين؛ رأيت الملك يحملك في سرقة من حرير»... إلى أن قال: «ثُمَّ رأيتُكِ يحملك في سرقة من حرير»، والله أعلم.

قوله: (إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ): هذا الرَّجل هو الملك، كما في بعض طرقه[ح٧٠١٢]، وهو جبريل ﷺ، كما في «التِّرْمِذيِّ»[ت٣٨٨٠]، كما سيأتي بُعَيد هذا معزوًّا إليه.

قوله: (فِي سَرَقَةِ حَرِيرٍ): (السَّرَقَة): بفتح السِّين المهملة، والرَّاء، والقاف، وبالتَّاء التي للتَّأنيث، [٢٠١/٢أ] قال ابن قُرْقُول: (هو الأبيض/، والجمع: سَرَقٌ)، انتهى[مطالع٤٨٠/٥]، وفي «النِّهاية»: (أي: قطعة من جيِّد الحرير، وجمعها: سَرَق)، انتهى، كذا أطلق الحرير، ولم يخصَّه بالأبيض، كما قال ابن قُرْقُول، وفي «الصِّحاح» ما يشهد للقولين، ولفظه: (والسَّرَق: شُقَقُ الحرير، قال أبو عبيد: إلَّا أنَّها البيضُ منها، وأنشد للعجَّاج...) فذكر شعرًا، ثُمَّ قال: (الواحد منها: سرقة، قال: -يعني: أبا عبيد-: وأصلها بالفارسيَّة: سَرَه، أي: جيِّد، فعرَّبوه[غريب الحديث٢٤١])، ويشهد للإطلاق ما في «التِّرْمِذيِّ» بسنده عن عائشة ﵂: (أنَّ جبريل جاء بصورتها في خِرقة حريرٍ خضراءَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: هذه زوجتك في الدُّنيا والآخرة)، أخرجه التِّرْمِذيُّ وحسَّنه[ت٣٨٨٠]، أو يقال: إنَّه جاء بها في سرقة حرير مرَّتين، وجاء بصورتها مرَّة أخرى في خرقة حرير خضراء، أو أنَّ (مرَّتين) من باب مفهوم العدد، ولا حجَّة فيه عند الأكثرين، فـ(مرَّتان) داخلةٌ في ثلاث، والله أعلم.

قوله: (فَأَكْشِفُهَا): هو بقطع الهمزة، مرفوعٌ، فعلٌ مضارع، والهمزة للمتكلِّم، قال ابن المُنَيِّر: (يحتمل أن يكون إنَّما رأى منها ما يجوز للخاطب أن يراه، أو يكون الضَّمير في «فأكشِفُها»، لـ«السَّرَقَة»)، انتهى[المتواري٣٧٨]، والذي يظهر لي أنَّ هذا لا يحتاج إلى جواب بالكليَّة؛ لأنَّ هذا قبل الحجاب بلا خلاف، وأيضًا كانت صغيرةً لا تُشتهى، والله أعلم.

قوله: (إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ يُمْضِهِ): قال القاضي عياض: (إن كانت هذه الرؤيا قبل النُّبوَّة، وقبل تخليصِ أحلامِه ﷺ مِن الأضغاث؛ فمعناها: إن كانت رؤيا حقٍّ)، انتهى[إكمال المعلم٤٤٥/٧]، وقد قدَّمتُ قبيله أنَّه رآها مُتوفَّى خديجة، فالرُّؤيا بعد النُّبوَّة بلا خلاف، قال القاضي: (وإن كانت بعد النُّبوَّة؛ فلها **ثلاثةُ معانٍ؛ أحدها**: أن تكون الرُّؤيا على وجهها، وظاهرها لا يحتاج إلى تعبير وتفسير، فسيمضيه الله تعالى وينجزه، فالشَّكُّ عائدٌ على أنَّها رؤيا على ظاهرها لم تحتج إلى تعبيرٍ وصرفٍ عن ظاهرها، **الثَّاني**: أنَّ المراد: إن كانت هذه الزَّوجيَّة في الدُّنيا؛ يُمضِيها الله

تعالى، فالشَّكُّ في أنَّها زوجةٌ في الدُّنيا أم في الجنَّة)، انتهى[١]، لكن يردُّ هذا ما رواه ابن حِبَّان في «صحيحه»: (جاء بي جبريلُ إلى رسول الله ﷺ في خرقة حرير، فقال: هذه زوجتك في الدُّنيا والآخرة)[حب٧٠٩٤]، وفي لفظ: (قلت: يا رسول الله؛ مَن أزواجك في الجنَّة؟ قال: «أما إنَّك مِنهنَّ»)، انتهى[حب٧٠٩٦]، قال القاضي: (الثَّالث لم يشكَّ، ولكن أخبر على التَّحقيق، وأتى بصورة الشَّكِّ، كما قال: [من الطويل]

...أَأَنْـتِ أَمْ أُمُّ سَـالِمِ؟[٢]

وهو نوعٌ مِن البديع عند أهل البلاغة يسمُّونه تجاهُل العارف، وسمَّاه بعضهم: مزج الشَّكِّ باليقين)، انتهى[٣]، وقال الإمام السُّهيليُّ في «روضه» في (غزوة بني المُصْطَلق): (وفي قوله: «إن يكن هذا مِن عند الله يُمضِه» سؤالٌ؛ لأنَّ رؤياه وحيٌ، فكيف يشكُّ أنَّها مِن عند الله؟ والجواب: أنَّه لم يشكَّ في صحَّة الرُّؤيا، ولكنَّ الرُّؤيا قد تكون على ظاهرها، وقد تكون لمَن هو نظيرُ[٤] المرء أو سَميُّه، فمِن ههنا تطرَّق الشَّكُّ ما بين أن تكون على ظاهرها أو لها تأويل، كذلك سمعتُ شيخنا يقول في معنى هذا الحديث، ولغيره فيه قولٌ لا أرضاه)، انتهى[الروض٤/١٩]، والله أعلم.

١٠ - بَابُ الثَّيِّبَاتِ، وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»

قوله: (بَابُ الثَّيِّبَاتِ): كذا في أصلنا الذي سمعنا فيه على العراقيِّ، وكذا في أصلنا الدِّمَشْقيِّ، وقال ابن المُنَيِّر: (باب نكاح الثَّيِّب)، ثُمَّ ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب مُختَصرًا، ثُمَّ قال: (وجهُ مطابقةِ قوله ﷺ: «لا تَعرِضْنَ عليَّ بناتِكنَّ» لما ترجمه: أنَّه ﷺ خاطب بذلك أزواجه، ونهاهنَّ أن يعرضنَ عليه ربائبه لحرمتهنَّ[٥]، وهذا تحقيقُ أنَّه ﷺ تزوَّج الثَّيِّب ذاتَ البنت مِن غيرِه)، انتهى[المتواري٢٦٦].

---

(١) انظر «المعلم» (٧/٤٤٥)، والكلام بتمامه للنووي في «المنهاج شرح مسلم» (١٥/١٩٩).

(٢) هو جزء من بيت لذي الرمة غيلان بن عقبة كما في «أدب الكاتب» ص ٢٢٤ و«الكامل» ٣/٤٣ والبيت بتمامه:

فَيَا ظَبْيَةَ الوَعْسَاءِ بَيْنَ جَلاجِلٍ وَبَيْنَ النَّقَا أَأَنْـتِ أَمْ أُمُّ سَـالِمِ؟

(٣) «المعلم» (٧/٤٤٥)، وانظر «المنهاج شرح مسلم» (١٥/١٩٩).

(٤) في (أ): (هي ونظير)، والمثبت من مصدره.

(٥) في (أ): (ربيبته لحرمهن)، والمثبت من مصدره.

قوله: (وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ): هي رملة بنت أبي سفيان بن حرب بن أُمَيَّة بن عبد شمس بن عبد مناف، أمُّ المؤمنين، هاجرت إلى الحبشة، فهلك زوجها عبيد الله بن جحش، فزوَّجها النَّجاشيُّ رسول الله ﷺ، وأمُّها صفيَّة بنت أبي العاصي بن أُمَيَّة عمَّةُ عثمان، روى عنها أخواها؛ معاوية وعنبسة، وعروة، تُوُفِّيَت سنة (٤٤هـ)، أخرج لها الجماعة رضي الله عنها[(١)].

قوله: (لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ): هذا إشارة إلى أمِّ حبيبة، واسم أختها: عزَّة، وقيل غير ذلك، وستأتي[ح٥١٠١]، وكونها عزَّة هو في «مسلم»[م(١٤٤٩)(١٦)]، وإلى بنت أمِّ سلمة دُرَّة، وهذا محمول على أنَّ أمَّ حبيبة لم تعلم حينئذٍ تحريمَ الجمع بين الأختَين، ولم يعلم مَن تحدَّث أنَّه يريد أن ينكح دُرَّة بنت أبي سلمة تحريمَ الرَّبيبة، والله أعلم.

٥٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الإِبِلِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يُعْجِلُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرُسٍ، قَالَ: «أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: ثَيِّبٌ، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ قَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا -أَيْ: عِشَاءً- لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه محمَّد بن الفضل عارم، و(هُشَيْمٌ): تَقَدَّم مِرارًا أنَّه ابن بشير، و(الشَّعْبِيُّ): عامر بن شَراحيل؛ بفتح الشين المعجمة من (الشَّعبيِّ) و(شَراحيل).

قوله: (قَفَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ[(٢)] ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ): هذه (الغزوة) تَقَدَّم أنَّها تبوك، وتقدَّم اختلاف الرُّواة في مقدار الثَّمن في (باب: إذا اشترط البائع ظهر الدَّابَّة إلى مكان مُسمًّى؛ جاز)[ح٢٧١٨]، وتَقَدَّم أنَّ أبا الفتح ابن سَيِّد النَّاسِ ذكر قصَّة بيع الجمل في ذات الرِّقاع، وتَقَدَّم غير ذلك أيضًا مُطوَّلًا؛ فانظره[ح٢٠٩٧].

قوله: (قَطُوفٍ): هو بفتح القاف، وضمِّ الطَّاء المهملة المُخفَّفة، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ فاء، قال ابن قُرْقُول: (وهو متقارب الخَطوِ بسرعة، وهو مِن عيوب الدَّوابِّ، وقيل: هو البطيء الخطوِ، وهو يرجع إلى معنًى واحدٍ؛ لأنَّ سرعة تقارب خَطوِه ليست بمُوجِبةٍ لسرعةِ مشيه)، انتهى[مطالع ٥/٣٥٦].

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٩٠١)، «تهذيب الكمال» (٣٥/١٧٥). وقد تقدمت ترجمتها في الحديث (٤٢٧).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبيِّ).

قوله: (بِعَنَزَةٍ): تَقَدَّم الكلام عليها ضبطًا، ومقدارها، ومن أين وصلت للنَّبيِّ ﷺ في أوائل هذا التَّعليق[ح١٥١].

قوله: (مَا يُعْجِلُكَ): هو بضمِّ أوَّله، وإسكان العين، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (أَبِكْرًا[١] أَمْ ثَيِّبًا؟): هذه المرأة التي تزوَّج بها جابر الثَّيِّب لا أعرف اسمها، إلَّا أنَّها معدودةٌ في الصَّحابيَّات، كما تَقَدَّم[ح٢٠٩٧]، وقال بعض حُفَّاظ مِصرَ مِن المُتأخِّرين: (هي سُهَيمة[٢] بنت مسعود ابن أوس بن مالك الأوسيَّة، وهي والدة ابنه عبد الرَّحمن، ذكره ابن سعد[الكبرى ١٠/٣١٩])[هُدى ٣٣٨]، وقد تَقَدَّم عنه بنحوه[٣].

قوله: (أَمْهِلُوا): هو بقطع الهمزة، وكسر الهاء، رُباعيٌّ.

قوله: (الشَّعِثَةُ): هو بكسر العين، يقال: رجلٌ شَعِثٌ، وشعرٌ شَعِثٌ، وأشعث فيهما، وامرأة شَعِثةٌ وشَعْثاءُ، وكلُّه تلبيد الشَّعر المُغبَّر[٤].

قوله: (وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ): (الاستحداد): حلق العانة بالحديد، و(المغيبة): بضمِّ الميم، وكسر الغين المعجمة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، ثُمَّ تاء التَّأنيث/، وهي التي غاب عنها زوجُها، فتركتِ الاستحداد[٥]. [٢/٢٠١ب]

٥٠٨٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَزَوَّجْتَ؟»، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلِعَابِهَا»، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ): هو بالحاء المُهْمَلة، وبعد الألف راءٌ مكسورةٌ، ثُمَّ مُوَحَّدَة، وهو اسمُ فاعلٍ، مِن (حارَبَ)، وهو ابن دِثارٍ، تَقَدَّمَ.

قوله: (ثَيِّبًا): تَقَدَّمَ أنَّ امرأةَ جابرٍ هذه الثَّيِّب لا أعرفُها[ح٢٠٩٧، ٥٠٧٩].

---

(١) كذا في (أ) و(ق) بعد الإصلاح، وهي رواية أبي ذرٍّ، وورواية «اليونينيَّة»: (بكرًا).

(٢) في المطبوع من «الهُدَى»: (سهيلة)، وسمَّاها الحافظ في «الإصابة» (٤/٣٣٧): (سهيمة).

(٣) انظر «هُدَى السَّاري» (ص٣١٦).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٦١).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٤٥).

قوله: (**وَلِلْعَذَارَى**): (العَذارَى): الأبكار مِن النِّساء، وعُذْرَتُهُنَّ: بَكارَتُهُنَّ، وبذلك سُمِّينَ عَذارَى(١).

قوله: (**وَلُعَابِهَا**(٢)): قال ابن قُرْقُول: (بالكسر، ورواه أبو الهيثم بالضَّمِّ؛ كأنَّه ذهب إلى اللُّعاب الذي هو الرِّيق؛ يريد: رشْفه وامتصاصه، وقد جاء عن عائشة ﵂: «يقبِّلني، ويمصُّ لساني، ثُمَّ يخرج إلى الصَّلاة»[د٢٣٨٦،حم٢٤٩١٦]، وجاء: «هنَّ أعذب أفواهًا»(٣)، وأمَّا «تُلاعِبُها»؛ فمِن المُلاعَبة، هذا هو الأظهر فيه)، انتهى[مطالع٣/٤٤٠]، قال القاضي عياض -كما نقله الشيخ مُحيِي الدين النَّوَويُّ-: (إنَّ الرِّواية في «مسلم» بالكسر لا غير[م(٧١٥)(٥٥)]؛ يعني: في «لِعابها»)(٤)، وكذا اقتصر عليه ابنُ الأثير، ولفظهُ: («وللعَذارى ولِعابها»؛ بالكسر؛ مثل: اللَّعب، يقال: لعِب يلعَب لَعِبًا، ولِعابًا، فهو لاعبٌ)، انتهى.

قوله: (**فذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ**): قائل ذلك هو شعبة.

١١- بَابُ تَزْوِيجِ الصِّغَارِ مِنَ الكِبَارِ

٥٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: **حَدَّثَنَا اللَّيْثُ**، عَنْ **يَزِيدَ**، عَنْ **عِرَاكٍ**، عَنْ **عُرْوَةَ**: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ: «أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ».

قوله: (**حَدَّثَنَا اللَّيْثُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابنُ سعدٍ، أحد الأعلام الأجواد، و(**يَزِيد**) بعده: هو ابنُ أبي حبيب، تَقَدَّمَ، و(**عِرَاك**): هو ابن مالك، و(**عُرْوَة**): هو ابن الزُّبَير بن العَوَّام، وهذا الحديث مُرْسَلٌ هنا، ولعلَّ عروة سمع ذلك من عائشة ﵂؛ لأنَّها خالته، ولم يقع هذا المُرْسَل مُسنَدًا في الكُتُب السِّتَّة، لكن قال شيخنا: (وأمَّا أبو العَبَّاس الطُّرقيُّ؛ فأخرجه في كتابه مُسنَدًا عنه عن عائشة)، انتهى[التوضيح٢٤/٢١٦]، ورأيتُ في حاشيةِ نسخةٍ ذَكَرَ كاتبُها أنَّها مِن نسخة الصَّغانيِّ، ولفظها: (قال الإسماعيليُّ: ليس في نفس الرواية ما ترجمَ له الباب، وأمَّا صغرُ عائشة ﵂ عن كِبَر رسول الله ﷺ؛ فمعلومٌ في غير هذا الخبر، وجاء بخبر مُرْسَل، فأدخله في «الصَّحيح»، وذلك يلزمُه أن يجرى في المراسيل على ذلك)، انتهت(٥).

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٣٩٣).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (لِعابها) بالكسر.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٦١)، من طريق عويم بن ساعدة الأنصاري ﵁.

(٤) «المنهاج شرح مسلم» (١٠/٢٩٤)، وانظر «المعلم» (٤/٦٧٤).

(٥) انظر «فتح الباري» (٩/٢٦).

فائدةٌ: تزوَّج ﷺ عائشةَ ﵂ سنة عشرٍ مِن النُّبوَّة، وقد ذكرتُ ذلك مُطوَّلًا في مكانه، فانظره إن أردتَه[ح٣٨٩٣].

١٢ - بَابٌ إِلَى مَنْ يَنْكِحُ، وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطَفِهِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ

قوله: (إِلَى مَنْ يَنْكِحُ): هو بفتح أوَّله، وكسر [ثالثه]؛ لأنَّه من الثُّلاثيِّ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله في التَّبويب أيضًا: (أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطَفِهِ): هو لفظ حديثٍ أخرجه ابنُ ماجه مِن حديث عائشة ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «تخيَّروا لِنُطَفِكُم، وأَنْكِحُوا الأَكْفَاءَ»؛ الحديث[جه١٩٦٨]، وفي سنده الحارث بن عمران مُتَّهمٌ، والحديثُ في ترجمته في «الميزان»(١)، قال ابنُ حِبَّان: (يضع الحديث على الثِّقات)[المجروحين١/٢٢٥].

٥٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

(حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع الحافظُ، و(شُعَيْبٌ): هو ابن أبي حمزة، و(أَبُو الزِّنَادِ): بالنُّون، تَقَدَّمَ مِرارًا، عبد الله بن ذكوان، و(الأَعْرَجِ): عبد الرحمن بن هرمز، و(أَبُو هُرَيْرَةَ): عبد الرحمن بن صخر، تقدَّموا كلُّهم.

١٣ - بَابُ اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا

قوله: (اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ(٢)): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته محذوف الأسانيد، ثُمَّ قال: (وجهُ مطابقةِ حديثِ هاجر للترجمة: أنَّها كانت أَمةً مملوكةً، ثُمَّ قد صحَّ أنَّ إبراهيم ﵇ أَوْلدها بعد أن مَلَكَها، فهي سريَّة)، انتهى[المتواري٢٦٧].

قوله: (السَّرَارِيِّ): يجوز فيها التَّشديدُ والتَّخفيف في الياء، وقد قَدَّمْتُ أنَّ القاعدة: أنَّ المُفرَد؛ إذا كان بالتشديد؛ فلك في جمعه التشديدُ والتَّخفيف؛ كـ(ذُرِّيَّة وذراري، وأُثفيَّة وأثافي)[ح١٣٨٤]، و(السُّرِّيَّة): الجارية تُتَّخَذُ للوطء، وهي من السِّرِّ، وهو النِّكاح(٣).

٥٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الهَمْدَانِيُّ:

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/٤٣٩)، وقال فيه: (وهو ضعيف).

(٢) كذا في (ق)، وفي «اليونينيَّة»: (السَّراريِّ).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٤٨٢)، وانظر «العين» (٧/١٩٠) مادَّة (سر).

حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ -يَعْنِي: بِي- فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ»، قَالَ الشَّعْبِيُّ: خُذْهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَهُ إِلَى المَدِينَةِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن زياد، وأنَّ أصحاب «الصَّحيحَين» تجنَّبا ما يُنكر عليه[ح٣٦].

قوله: (حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الهَمْدَانِيُّ): هو بإسكان الميم، وبالدَّال المُهْمَلة، نسبة إلى القبيلة، وجدُّه اسمه حيٌّ، يروي عن الشَّعبيِّ وابن الأقمر، وعنه: ابناه الحسن وعليٌّ، وابن المبارك، ثَبْتٌ، وهو الذي يقال له: صالح ابن حيٍّ وصالح ابن حَيَّانَ[الكاشف٥٩ب]، قال العِجْليُّ: (صالح بن صالح بن حيٍّ ليس بقويٍّ)(١)، ووَثَّقَهُ أحمد(٢)، وابن معين، والنَّسائيُّ، وآخرون، وصحَّح عليه الذَّهبيُّ في «ميزانه»[٢/٢٩٥]، أخرج له الجماعة، وقد تَقَدَّمَ[ح٩٧]، ولكن طال العهد به.

تنبيهٌ: هذا غير صالح بن حيٍّ القُرشيُّ، صاحب بريدة، الكوفيُّ، هذا كوفيٌّ ضعيفٌ، ولا شيء له في الكُتُب السِّتَّة، فاعلمه(٣)، والله أعلم، وقد تقدَّم هذا أيضًا[ح٩٧]، و(الشَّعْبِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عامر ابن شَراحيل، و(الشَّعبيُّ): بفتح الشين المُعْجَمة، و(أَبُو بُرْدَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحارث، أو عامر(٤) القاضي، وأبوه: هو أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعريُّ.

قوله: (وَلِيدَةٌ): تَقَدَّمَ الكلام عليها.

قوله: (وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ -يَعْنِي: بِي-) الحديث، قال شيخنا: (قال الداوديُّ: قوله: «مِن أهل الكتاب»؛ يعني: كان على دين عيسى، قال: فأمَّا اليهود، ومَن كفر مِن النصارى

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٩٥/٢): (قول العِجْليِّ... إنَّما قاله في صالح بن حَيَّان القرشيِّ)، والذي قاله العِجْليُّ في صالح بن صالح بن حَيَّان هذا: (ثقة، روى عن الشَّعبيِّ أحاديثَ يسيرة، وما يُعرَف عنه في المذهب إلَّا خيرًا) انظر «معرفة الثقات» (٤٦٤/١).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٤٠٦/٤)، «تهذيب الكمال» (٥٤/١٣).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/١٣) و«تذهيب التهذيب» (٣١٦/٤) وغيرهما، ولم أقف على مَن ذكر أنَّ اسمه صالح ابن حيٍّ في كتب الرجال إلَّا الذهبي في «الكاشف» (٥٩ب).

(٤) في (أ): (مالك)، وهو اسم أبي بردة بن نيار على خلاف، والمثبت من «التقريب» (ص٦٢١).

قبلَه؛ فليسوا مِن ذلك؛ لأنَّه لا يُجازى على الكفر بالخير، واستدلَّ بقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ﴾ الآية [القصص: ٥٣-٥٤])، انتهى[التوضيح٢٢٤/٢٤]، وقد تَقَدَّمَ الكلام على ذلك مُطَوَّلًا؛ فانظره[ح٩٧].

قوله: (قَالَ الشَّعْبِيُّ: خُذْهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ): يقول ذلك الشعبيُّ للراوي صالح بن صالح المذكور في السند.

قوله: (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ): أمَّا (أبو بكر) هذا؛ فهو ابن عيَّاش، تَقَدَّمَ غيرَ مَرَّةٍ، و(أبو حَصِين): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الحاء وكسر الصَّاد المُهْمَلتين: عثمان بن عاصم، و(أبو بُردَة): تَقَدَّمَ قريبًا جدًّا، و(أبوه): أبو موسى تَقَدَّمَ قريبًا معه، قال شيخنا: (وهذا التعليق أسنده الإسماعيليُّ) بنحوه، انتهى(١)، وليس هو في الكُتُب السِّتَّة؛ فاعلمه إلَّا ما هنا(٢)/. [٢/٢٠٢أ]

٥٠٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ: أَخْبَرَنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. (ح) وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، بَيْنَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ بِجَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ -فَذَكَرَ الحَدِيثَ- فَأَعْطَاهَا هَاجَرَ قَالَتْ: كَفَّ اللهُ يَدَ الكَافِرِ، وَأَخْدَمَنِي آجَرَ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتِلْكَ أُمُّكُمْ، يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (تَلِيْدًا): بفتح المُثَنَّاة فوق، وكسر اللَّام، ثُمَّ مثناة تحت ساكنة، ثُمَّ دال مهملة، وهذا معروف عند أهله، و(ابْنُ وَهْبٍ) بعده: هو عبد الله بن وهب المصريُّ، أحد الأعلام، و(جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ) بالحاء المُهْمَلة، و(أَيُّوب): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، تَقَدَّمَ، و(مُحَمَّد): هو ابن سيرين.

قوله: (ح(٣)): تَقَدَّمَ الكلام عليها كتابةً وتلفُّظًا في أوَّل هذا التَّعليق[ح٦]، وسأذكره في أواخر هذا

---

(١) «التوضيح» (٢٢٣/٢٤)، وقد ذكر السند، واللفظ عنده (ثم تزوجها بمهر جديد).

(٢) قال الحافظ في «فتح الباري» (٣٠/٩): (وقد وصل طريق أبي بكر بن عياش هذه أبو داود الطيالسي في «مسنده» [٥٠١] عنه...، فذكره بإسناده بلفظ: «إذا أعتق الرجل أمته ثم أمهرها مهرًا جديدًا؛ كان له أجران»...، ووصله من طريقه أيضًا الحسن بن سفيان، وأبو بكر البزار [٢٩٧٩] في مسنديهما عنه، وأخرجه الإسماعيلي عن الحسن ولفظه عنده «ثم تزوجها بمهر جديد»، وكذا أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني في «مسنده» عن أبي بكر بهذا اللفظ، ولم يقع لابن حزم [في «المحلى» (٦٥٧/٩)] إلا من رواية الحِمَّاني فضعف هذه الزيادة به ولم يصب).

(٣) (ح): ليس في «اليونينيَّة».

التَّعليق أيضًا[ح٧٥٦١].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ): هذا هنا موقوفٌ على أبي هريرة، في أصلنا الدِّمَشْقيِّ، ولم أراجع أصلنا القاهريَّ[(١)]، وفي بعض النُّسخ مَرْفوعٌ، وقد تَقَدَّمَ مرفوعًا، تَقَدَّمَ الكلام عليه في (الأنبياء)، في (إبراهيم)، صلَّى الله عليهم وسلَّم[ح٣٣٥٧ وح٣٣٥٨].

قوله: (مَرَّ بِجَبَّارٍ): تَقَدَّمَ الاختلاف في اسم هذا (الجبَّار) وبلده في (باب شراء المملوك من الحربيِّ)[ح٢٢١٧].

قوله: (فَأَعْطَاهَا هَاجَرَ): تَقَدَّمَ الكلام عليها مُطوَّلًا رضي الله عنها[ح٢٢١٧]، وسيأتي فيه: (آجر)، وهما لغتان.

قوله: (يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ): تَقَدَّمَ الكلام عليه في «الأنبياء»، في (مناقب إبراهيم صلى الله عليه وسلم)[ح٣٣٥٨].

٥٠٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ خَيْبَرَ وَالمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، أُمِرَ بِالأَنْطَاعِ فَأُلْقِي فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهْيَ مِنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهْيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.

قوله: (عَنْ حُمَيْدٍ، عنْ أَنَسٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حميد الطويل ابن تير، ويقال: تيرويه.

قوله: (يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ): (يُبنَى): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا ظاهِرٌ، وقال الجوهريُّ: (وبنى على أهله، والعامَّة تقول: بنى بأهله، وهو خطأ)، انتهى، وابن دريد قد حكاه[(٢)]، والله أعلم.

قوله: (بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ): تَقَدَّمَ الكلام عليها، أمُّ المؤمنين، ووالدها (حُيِيٌّ) بِضَمِّ الحاء وكسرها، يهوديٌّ، قُتِل في بني قريظة، تَقَدَّمَ، وأنَّها هارونيَّة[ح٣٧١].

قوله: (بِالأَنْطَاعِ): هو جمع (نِطَع)، وتَقَدَّمَتِ اللُّغات في (النِّطَع)، وأفصحها كسر النُّون وفتح الطاء[ح٣٧١]، وكذا (الأَقِط): ما هو، بلغتيه[ح١٥٠٦].

قوله: (وَطَّأَ[(٣)]): هو مهموز الآخر، وهذا ظاهِرٌ.

---

(١) وهو مرفوع فيه كما سلف في الحديث.

(٢) عزاه له في «المصباح المنير» مادَّة (بنو) قال: (وقال ابن دريد: «بنى عليها، وبنى بها، والأول أفصح»، هكذا نقله جماعة)، ولم أقف عليه في «جمهرة اللغة».

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (وطَّى)، وقال في هامشها: (كذا في «اليونينيَّة» بالياء وبغير همز).

١٣م- بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الأَمَةِ صَدَاقَهَا

قوله: (بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الأَمَةِ صَدَاقَهَا): تَقَدَّمَ أَنَّه اختلف الفقهاء في هذه المسألة؛ فمنهم من جعل ذلك خصوصًا به ﷺ، كما خُصَّ بالموهوبة وبالتِّسع، ومنهم مَن جعل ذلك سنَّةً لمن شاء مِن أُمَّته، وقد قَدَّمْتُ ذلك مُطَوَّلًا، وأنَّ التِّرمِذيَّ نقله عن الشَّافِعيِّ في «جامعه»[ت١١١٥]، وهذا نصٌّ غريبٌ(١)، والمعروف عند أصحابه في كتبهم أنَّه مِن الخصائص(٢) [ح٤٢٠٠/م]، والله أعلم.

تنبيهٌ: روى أبو الشيخ ابن حَيَّانَ مِن حديثِ شَاذِّ بن فيَّاض: حدَّثنا هاشم بن سعيد: حدَّثنا كِنانَة عن صفيَّة قالت: «أعتقني رسولُ الله ﷺ، وجعل عِتْقي صداقي»(٣)، وذكر الحربيُّ(٤)، وابنُ مَندة، وأبو نُعيم، وابن عَبْدِ البَرِّ، وغيرهم: أنَّه ﷺ أصدق صفيَّة جاريةً تُدعى رُزَينة(٥)، قاله شيخنا [التوضيح٢٤/٢٢٧]، والحديث الذي ساقه مِن عِند أبي الشيخ مُنكَرٌ ذكره الذَّهَبيُّ في ترجمة هاشم بن سعيد في «ميزانه» عن ابن عديٍّ، انتهى(٦)، ولم يكن عندي مِن مُصنَّفات هؤلاء الذينَ نقلَ عنهم ذلك إلَّا «الاستيعابَ»، وقد راجعت ترجمة صفيَّة، وترجمة رُزَينة، فلم أرَ ذلك فيهما، فالله أعلم، ولعلَّ أبا عُمر ذكر ذلك في «التمهيد» أو غيرِه(٧)، وقد رأيت في «المعجم الكبير» للطَّبَرانيِّ في (معجم النِّساء) قال الطَّبَرانيُّ: (حدَّثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل: حدَّثني عُبيد الله بن عمر القواريريُّ: حدَّثتنا عُليلة بنت الكُميت عن أمِّها أُمينة عن أَمةِ الله بنت رُزَينة عن أمِّها رُزَينة قالت: لمَّا كان يوم قُرَيظَة والنَّضير؛ جاء

---

(١) ونص الترمذي الذي أشار إليه: (والعمل على هذا عند بعض أهل العلم مِن أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول الشافعي و أحمد و إسحاق، وكَره بعضُ أهل العلم أن يجعل عتقها صداقها حتى يجعل لها مهرًا سوى العتق، والقول الأول أصح)، وقد بينتُ ذلك سابقًا عند الحديث (٤٢٠٠/م).

(٢) انظر «روضة الطالبين» (١١/٧).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٣/٢٤)، و في «المعجم الأوسط» (٤٩٥٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ح٧٤٤٦).

(٤) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (رزين).

(٥) ذكر ذلك ابن الأثير في «أسد الغابة» (١١٣/٦)، ولم أقف عليه عند ابن مندة، وفي «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٣٣٤/٦) ترجم لـ(رزينة) وقال: (مولاة صفية زوج النبي ﷺ) ولم يذكر ذلك، ولا في ترجمة صفية رضي الله عنها، وكذا ابن عبد البَرِّ في «الاستيعاب» لم يذكر ذلك لا في ترجمة رزينة (ص٩٠٤)، ولا في ترجمة صفية رضي الله عنها (ص٩١٦).

(٦) انظر «ميزان الاعتدال» (٢٨٩/٤).

(٧) لم أقف عليه في أيٍّ من كتب ابن عبد البَرِّ المطبوعة.

رسول الله ﷺ بصفيَّة بنت حُييٍّ وذراعها في يده، فلمَّا رأتِ السَّبي؛ قالت: أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأنَّك رسول الله، فأرسل ذراعها مِن يده، وأعتقها، وخطبها، وتزوَّجها، وأمهرها رُزَينة)[طب٢٤/٢٧٧]، كذا في هذه الرِّواية: (يوم قُرَيظَة والنَّضير)، والمعروف غير ذلك[(١)]، وفي السَّند عُلَيلة وأمُّها لا أعرفهما، وأمَّا أمَة الله؛ فذكرها الذَّهبيُّ في الصَّحابة، فقال: (أمَة الله بنت رزينة خادمة النَّبيِّ ﷺ)، انتهى[التجريد٢/٢٤٧]، وقد ذكرها ابن الأثير في «أُسده»[أسد٦/٢٣] أيضًا، وقد راجعتُ «زوائد المعجمَين؛ الصَّغير والأوسط»، فلم أرَ ذلك فيهما، وقد قدَّمْتُ لك أنِّي رأيتُه في «الكبير»[طب٢٤/٢٧٧]، والله أعلم.

٥٠٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو حمَّاد بن زيد، و(ثَابِت): هو ابن أسلم البُنانيُّ، و(شُعَيْب بْن الحَبْحَابِ): تَقدَّمَ أنَّه بحاءَين مهملتين؛ الأولى مفتوحة، وبعدها مُوَحَّدَة ساكنة، وبعد الألف مُوَحَّدَة أخرى.

١٤ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٢]

٥٠٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي -قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ- فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّدَهَا، قَالَ: «تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ، فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»[(٢)].

---

(١) تقدم في المغازي في الحديث (٤٢٠٠/م) أن صفية رضي الله عنها من سبي (خيبر) وعلى هذا أهل السير.

(٢) في هامش الأصل بخط العراقيِّ: (بلغ الشيخ عز الدين الحاضري ومَن معه سماعًا عليَّ، كتبه عبد الرحيم).

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة.

قوله: (جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي): تَقَدَّمَ الخلاف فيها في (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٨].

قوله: (فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ): تَقَدَّمَ أنَّهما بالتَّشديد[ح٥٠٣٠].

قوله: (فَقَالَ[(١)] رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩].

قوله: (وَلَوْ خَاتَمًا): تَقَدَّمَ بلغاته[ح٦٥].

قوله: (حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلَسُهُ): تَقَدَّمَ قريبًا أنَّه بفتح اللَّام، المصدر، أي: جلوسه[ح٥٠٣٠].

قوله: (مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا): تَقَدَّمَ الكلام عليهما ما هما مُطَوَّلًا[ح٥٠٢٩].

قوله: (فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ): تَقَدَّمَ ما قيل في (مَلَّكتُكَها)، وما في «أبي داود»[د٢١١٢]، وما هنا، والجمع بينهما[ح٥٠٣٠].

١٥- بَابُ الأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ،

وَقَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]

قوله: (بَابُ الأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ): تنبيهٌ: احتجَّ مَن منع ذلك، وخالف البُخاريَّ بأنْ قال: إنَّما نكحتْ هذه سالمًا، ونكحت زينبُ زيدًا قبل أن يُدْعَيَا إلى أبويهما، وهم يرون أن مَن تبنَّى أحدًا؛ فهو ابنه، والله أعلم، وكذا المقدادُ، فإنَّ الأسود تبنَّاه[(٢)].

تنبيهٌ ثانٍ: في «البُويطيِّ» قولٌ: إنَّ الكفاءة في الدِّين فقط[(٣)]، ودليله مِن حيث [السُّنَّة] قَوِيٌّ بحديثين؛ أحدهما حسنٌ، والآخر صحيحٌ، [وهما] [قوله ﷺ: «إذا جاءكم مَن ترضَون دينَه وخلقَه؛ فأَنكِحوه، إلَّا تفعلوا تكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ كبيرٌ»، رواه الترمذيُّ مِن حديث أبي حاتم المزنيِّ، وقال: حسنٌ غريبٌ[ت١٠٨٥]، وأخرجه أيضًا من حديث أبي هريرة[ت١٠٨٤]، وفي «صحيح ابن حِبَّان» مِن حديث أبي هريرة: «يا بَنِي بياضة[(٤)]، أَنكِحوا أبا هندٍ وانكحوا إليه، وكان حجَّامًا»[حب٤٠٦٧]، فالحديثُ

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فقام).

(٢) انظر «المجموع» (١٧/١٦٠).

(٣) انظر «روضة الطالبين» (٧/٨٤).

(٤) في (أ): (هند)، والمثبت من مصدره.

الأوَّل يقتضي اعتبارَ الدِّين فقط، وإن خُصَّ منه شيءٌ بدليلٍ؛ ففيما عداه، والله أعلم](١)، وشروط الكفاءة عند الشَّافِعيَّة ستَّةٌ، وقد نظمها بعض القضاة الفقهاء فقال من: [الكامل]

شَرْطُ الكَفَاءَةِ سِتَّةٌ قَدْ حُرِّرَتْ   يُنبِيكَ عَنْهَا بَيْتُ شِعْرٍ مُفْرَدُ
نَسَبٌ وَدِينٌ صَنْعَةٌ حُرِّيَّةٌ   فَقْدُ العُيُوبِ وَفِي اليَسَارِ تَرَدُّدُ(٢)

ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (موضع الاستشهاد مِن حديث ضُبَاعة قوله: «وكانت تحت المقداد»، وضُبَاعةُ: بنت الزُّبَير بن عبد المطَّلب، بنت عمِّ النَّبيِّ ﷺ، والمقدادُ: مولى حليفِ الأسود بن عبد يغوث تبنَّاه، ونُسِب إليه)، انتهى[المتواري٢٦٨]، قال ابن عَبْدِ البَرِّ في «الاستيعاب»: (نُسِب إلى الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزُّهريِّ؛ لأنَّه كان تبنَّاه، وحالفه في الجاهليَّة، فقيل: ابن الأسود، وهو المقداد بن عَمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن عَمرو بن سعْدٍ البهرانيُّ، من بهراء بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، وقيل: بل هو كِنديٌّ، مِن كِندة، وقال أحمد بن صالح المصريُّ: حضرميٌّ، وحالف أبوه كِندةَ، فنُسِب إليها، وحالف هو بني زُهْرة، فقيل: الزُّهريُّ...) إلى أن قال أبو عمر: (قد قيل: إنَّه كان عبدًا حبشيًّا للأسود ابن عبد يغوث، فتبنَّاه بعد أن استلاطه(٣)، والأوَّل/ أصحُّ وأكثر، ولا يصحُّ قول مَن قال فيه: إنَّه عبد، والصَّحيح: أنَّه بهرانيٌّ، مِن بهراء)، انتهى[الاستيعاب٦٩٩]، والظاهر أنَّ البُخاريَّ قائلٌ بأنَّه عبدٌ للأسود، فعلى ما قاله أبو عمر، لا يصحُّ الاستدلال به، ولا البُخاريُّ يقول: إنَّ غير قريش ليسوا أكفاءً لهم، ولا غير بني هاشم والمطَّلب أكفاء لهما، والله أعلم، فإن قيل: ما وجه دخول حديث: «فاظفر بذات الدِّين...» الحديث؛ تحت تبويب البُخاريِّ؟ فالجواب: أنَّه جعل العُمدة في الزَّوجات الدِّينُ، وما هو عمدة في الزَّوجة ينبغي أن يكون عمدةً في الزَّوج، والله أعلم. [٢/٢٠٢ب]

٥٠٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ -وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ- تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ ابنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ -وَهُوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ- كَمَا

(١) ما بين معقوفين جاء في (أ) بورقةٍ مفردةٍ (٢/٢٠٨/ب)، وأولُها: (فائدةٌ: في «البويطيِّ» قولٌ: إنَّ الكفاءة في الدين وحده، ودليله من السُّنَّة قويٌّ، وهو...).

(٢) انظر «إعانة الطالبين» (٣/٣٣٠)، «منح الجليل» (٣/٣٢٣).

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (استلحقه) والمعنى واحد، أي: ادَّعاه ولدًا. انظر «الصحاح» مادَّة (لوط).

تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الجَاهِلِيَّةِ، دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلًى وَأَخًا فِي الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو القُرَشِيِّ، ثُمَّ العَامِرِيِّ -وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ- النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع، و(شُعَيْبٌ): هو ابن أبي حمزة، و(الزُّهْرِي): مُحَمَّد بن مسلم، تقدَّموا مرارًا.

قوله: (أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا): (أبو حذيفة): اسمه مِهْشَم، وقيل: هُشَيم، وقيل: هاشمٌ، مِن السَّابقين، وقيل: اسمه قيسٌ، ترجمته معروفة رضي الله عنه(١).

قوله: (تَبَنَّى سَالِمًا): تَقَدَّمَ الكلام على (سالم) هذا في (مناقبه)[قبل ح٣٧٥٨]، وفي (باب تأليف القرآن)(٢) فانظره.

قوله: (وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ): قال الدِّمْيَاطيُّ في موضعٍ: (كذا رواه أبو داود من حديث يونس[د٢٠٦١]، والنَّسائيُّ من حديث يحيى وشعيبٍ عن الزُّهريِّ[س٦/٦٣]، وقالا: هند بنت الوليد، وكذلك سمَّاها الزُّبَير، وخالفهم مالك، فرواه في «المُوطَّأ» عن الزُّهريِّ، وسمَّاها فاطمة بنت الوليد[ط٢/٦٠٥]، وكذلك قال ابن عَبْدِ البَرِّ تقليدًا لمالك[الاستيعاب٢٩٧])، انتهى، وقد ذكر الذَّهبيُّ في «تجريده»: (فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، زوجةُ سالم مولى أبي حذيفة، من المهاجرات، تزوَّجها بعد سالمٍ الحارثُ بن هشام، فيما زعم إسحاق الفَرْويُّ، وليس بشيء)[التجريد٢/٢٩٥]، وقال في (هِنْد): (هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، تزوَّجها سالم مولى عمِّها أبي حذيفة)، انتهى[التجريد٢/٣١١].

قوله: (وَهُوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ): تَقَدَّمَ الكلام على هذه والاختلاف فيها في (مناقب سالم) مولى أبي حذيفة[قبل ح٣٧٥٨].

قوله: (كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا): هو زيد بن حارثة بن شَراحيل، وهذا غايةٌ في الظُّهور.

قوله: (فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو القُرَشِيِّ، ثُمَّ العَامِرِيِّ): (سهلة) هذه: روت عن

---

(١) انظر «أسد الغابة» (٥/٧٠)، «الطبقات الكبرى» (٣/٨٠)، وقد تقدم الكلام عنه في الحديث (٤٠٠٠)، ووهَّم السهيلي مَن أسماه (مهشم) بعد الحديث (٤٠٢٦).

(٢) في (باب القراءة مِن أصحاب النبي ﷺ) الحديث (٤٩٩٩).

النَّبيِّ ﷺ الرخصة في رَضاع الكبير[م١٤٥٣]، روى عنها القاسم بن مُحَمَّد، قال ابن حِبَّان: (هي مِن مهاجرات الحبشة مع زوجها أبي حذيفة، ووَلدت له بالحبشة مُحَمَّد بن أبي حذيفة)، انتهى[الثقات٣/١٨٤]، وقد استحيضت هذه كما في «أبي داود»[د٢٩٥]، وتزوَّجها عبد الرحمن بن عوف وغيره(١)، أخرج لها أحمد في «المسند»(٢)، وأخرج لها بقيُّ بن مَخْلَد في «مسنده»(٣) حديثين، والله أعلم.

قوله: (فَذَكَرَ الحَدِيثَ): ولم يذكره البخاريُّ؛ بل حذفه، قال شيخنا: (قال الحميديُّ: في «جَمْعِه»: وأخرجه البرقانيُّ في كتابه بطوله مِن حديث أبي اليمان بسنده بزيادة: فكيف ترى يا رسول الله؟ قال: «أَرضعيه»، فأرضعته خمس رضعات، فكان بمنزلة ولدها مِن الرَّضاعة، فبذلك كانت عائشة تأمر بناتِ أختها وأخيها أن يُرضعنَ مَن أحبَّتْ عائشة أن يراها ويدخل عليها -وإن كان كبيرًا- خمسَ رضعات، فيدخل عليها، وأَبَتْ أمُّ سلمة وسائر أزواج النَّبيِّ ﷺ أن يُدخِلْنَ عليهنَّ بتلك الرَّضاعة أحدًا مِن النَّاس حتَّى يكون في المهد، وقلن لعائشة ﵂: والله ما ندري لعلَّه رخصة لسالم دون النَّاس[الجمع٤/٢٤٧])، انتهى الحديث[التوضيح٢٤/٢٤٧].

وقال بعض حفَّاظ هذا العصر: (لم يَسُقْ بقيَّتَه في موضعٍ آخرَ، وقد ساقه بتمامه أبو نُعَيم(٤) في «المستخرج» كذا مِن طريق الطَّبَرانيِّ في «مسند الشَّاميِّين»[ح٣٠٧٩])، انتهى[هُدى٣٣٨]، ورضاع الكبير في «مسلم»[م١٤٥٣]، والذي يظهر لي إنَّما حَذَف تكملةَ الحديثِ البُخاريُّ؛ لأنَّه غير قائل برَضاع الكبير، والله أعلم.

٥٠٨٩ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ» قَالَتْ: وَاللهِ مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي» وَكَانَتْ تَحْتَ المِقْدَادِ ابْنِ الأَسْوَدِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة.

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٩١١).

(٢) انظر «الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد» (ص٦٢٤).

(٣) في (أ): (مسند).

(٤) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (البرقاني).

قوله: (دَخَلَ[(١)] عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ): هي ضُباعة بنت الزُّبَير بن عبد المطَّلب بن هاشم، زوج المقداد، قُتِل ابنُها عبد الله يومَ الجمل مع عائشة، روى عنها ابن عَبَّاس، وجابر، وأنس، وعروة، والأعرج، وغيرهم، وأخرج لها أبو داود، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه، وأحمد في «المسند»[(٢)]، و(الزُّبَير): هو عمُّ رسول الله ﷺ، [أشهر] أولاده عبدُ الله، شهد يوم حُنَين مع النَّبيِّ ﷺ، وثبتَ معه، وكان فارسًا مشهورًا، كان النَّبيُّ ﷺ يقول: «إنَّه ابن عمِّي وحِبِّي»، ومنهم مَن يروي أنَّه كان يقول: «ابن أمِّي وحبِّي»، قال أبو عمر: (لا أحفظ له روايةً عن النَّبيِّ ﷺ، وقد روت أختاه ضُبَاعةُ وأمُّ الحكم، وكانت سنُّه يوم تُوُفِّيَ النَّبيُّ ﷺ نحوًا مِن ثلاثين سنة)[الاستيعاب٣٣٩]، وقيل: شهد أجنادِين في خلافة أبي بكر سنة ثلاثَ عشرةَ بعد أن أبلى بلاءً حسنًا، وضُباعة وصفيَّة وأمُّ الحكم وأمُّ الزُّبَير لهنَّ صحبة، ولا عقبَ لعبد الله بن الزُّبَير هذا[(٣)].

قوله: (مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي): تَقَدَّمَ أنَّ (محِلِّي): بكسر الحاء وفتحها[(٤)][ح١٤٩٤].

قوله: (وَكَانَتْ تَحْتَ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ): تَقَدَّمَ الكلام عليه قريبًا؛ فانظره[قبل ح٥٠٨٨].

٥٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو يحيى بن سعيد القَطَّان، الحافظ الجِهبذ، شيخ الحُفَّاظ، و(عُبَيْدُ الله): هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، تَقَدَّمَ، و(سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ): كَيْسَانَ، هو المَقْبُريُّ، تَقَدَّمَ هو وأبوه.

قوله: (تُنْكَحُ المَرْأَةُ): (تُنكَح): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(المرأةُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (وَلِحَسَبِهَا): تَقَدَّمَ، بفتح السِّين، وقد تَقَدَّمَ ما (الحَسَبُ)[ح٥٠٥٢].

قوله: (فَاظْفَرْ): هو بهمزة وصلٍ وفتح الفاء، ثُلاثيٌّ، وهذا ظاهِرٌ.

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (رَسُولُ اللهِ ﷺ).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/٢٢١)، «تذهيب التهذيب» (١١/١٥٠).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٦/٤٧١، ٤٧٢)، «تهذيب الكمال» (١/٢٠٠).

(٤) الفتح رواية أبي ذرٍّ.

قوله: (تَرِبَتْ يَدَاكَ): قال ابن قُرْقُول: (قال مالك: خسرتْ يداك، وقال ابن بُكَيْر وغيره: استغنَت، وأنكره أهل اللُّغة؛ إذ لا يُقال في الغِنَى إلَّا: «أترب»، وقال الدَّاوديُّ: «ثَرِبَت»[(١)]، أي: استغنَت، وهي لغةٌ للقبط جرت على ألسنة العرب، وهي تردُّها[(٢)] الرِّواية الصَّحيحة ومعروفُ كلام العرب، وقيل: معناه: ضعف عقلك...) إلى آخر كلامه، وقد ذكرتُه قبل ذلك[ح١٣٠].

٥٠٩١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَلَّا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَلَّا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَلَّا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا».

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة واسمُ أبيه، هذا: عبد العزيز بن سلمة بن دينار، تقدَّما.

قوله: (مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ): هذا (الرَّجل) لا أعرفه، قال بعض الحُفَّاظ المُتأخِّرين مِن المصريِّين في (الرَّقائق) ما لفظه: (والمارَّان لم يُسمَّيا، لكن في «مسند الرُّويَاني[(٣)]» ما يُشعِرُ بأنَّ الفقير المارَّ هو جُعَيلٌ الضَّمْريُّ)، انتهى[هُدى٣٣٥].

قوله: (فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟): وسيجيء: (فقال لرجل جالس عنده)[ح٦٤٤٧]، قال ابن شيخنا البُلْقينيُّ: (المسؤول هو أبو ذرٍّ ﵁، كذلك ذكره ابن حِبَّان في «صحيحه»[ح٦٨١]، وأبو يعلى في «مسنده»[(٤)])، انتهى[الإفهام٤٥٣].

---

(١) في مصدره المطبوع: (تربت)، ولعله تصحيف، ففي «مشارق الأنوار» (١/٢٧١) قال: («ثربت» بثاء مثلَّثة).

(٢) في (أ): (ترد)، والمثبت من مصدره.

(٣) في (أ): (أبو يعلى) -ولم أقف على الحديث عنده- والمثبت من مصدره، والحديث أخرجه الروياني في «مسنده» (١٠١٦)، لكن ليس فيه ما يشعر بأنَّ الفقير هو جعيل، وقد عزاه الحافظ في «فتح الباري» (١١/٢٨٢) أيضًا لمحمَّد ابن الربيع الجيزي في «مسند الصحابة الذين دخلوا مصر»، ولابن عبد الحكم في «فتوح مصر»، وهو فيه (ص٣١٢) من حديث أبي ذرٍّ: أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «كيف ترى جعيلًا؟»، قال: قلت: مسكينًا كشكله من الناس، قال: «فكيف ترى فلانًا؟»، قال: قلت: سيدًا من سادات الناس، قال: «فجعيلٌ خيرٌ من ملء الأرض أو ألف أو نحو ذلك من فلان...».

(٤) لم أقف عليه في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

قوله: (حَرِيٌّ): هو بفتح الحاء المُهْمَلة، وكسر الرَّاء، وتشديد الياء، أي: حقيقٌ وجديرٌ، قال ابن قُرْقُول: («وفلان حَرِيٌّ بكذا»، أي: حقيقٌ به وخليقٌ، ويقال أيضًا: حَرٍ بكذا، وحَرًى بكذا؛ الواحد والاثنان والجماعة بلفظٍ واحدٍ، وكذلك المُؤنَّث؛ يعني: إذا قلت: حرًى، وأمَّا إذا قلت: حرٍ، أو حَرِيٌّ؛ فإنَّك تثنِّي، وتجمع، وتُؤنِّث، و«ما أحراه بكذا»، أي: ما أحقَّه، و«حَرًى أن يكون كذا» على مثال: «عَسَى» وبمعناها، فعلٌ غير مُتصرِّف، وفلانٌ «أحرى للصَّواب»، أي: أقربه إليه وأدناه منه)، انتهى[مطالع٢/٢٦٢]، وكذا قال غيره من أهل اللُّغة(١).

قوله: (إِنْ خَطَبَ؛ أَنْ يُنْكَحَ): (إِنْ): الأولى: بكسر الهمزة التي للشرط، والثانية بفتحها، والنُّون ساكنةٌ فيهما، وهذا ظاهِرٌ، و(يُنكَح): بِضَمِّ أوَّله وفتح ثالثه، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ): القول فيه كالقول في الذي قبله، و(شفع): بفتح الفاء في الماضي والمستقبل/. [٢/٢٠٣أ]

قوله: (وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ): الكلام فيه كالكلام في الذي قبله.

قوله: (فَمَرَّ رَجُلٌ مِنَ فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ): هذا (الرَّجل): تَقَدَّمَ الكلام عليه.

قوله: (حَرِيٌّ): تَقَدَّمَ الكلام عليه في ظاهرها، وكذا (إِنْ خَطَبَ أَلَّا يُنْكَحَ)، وكذا (وَإِنْ شَفَعَ أَلَّا يُشَفَّعَ).

١٦- بَابُ الأَكْفَاءِ فِي المَالِ، وَتَزْوِيجِ المُقِلِّ المُثْرِيَةَ

قوله في التَّبويب: (المُثْرِيَةَ): هي بِضَمِّ الميم، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة ساكنة، ثُمَّ راء مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، وهي منصوبةٌ مفعولةٌ للمصدر الذي هو (التَّزويج)، و(المُثرِية): الغنيَّةُ الكثيرةُ المالِ(٢).

٥٠٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ اليَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا، فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ، قَالَتْ: وَاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ(٣) فِي النِّسَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ أَنَّ

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (حرا).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٥٢).

(٣) في هامش الأصل: (التلاوة: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾).

اليَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ المَالِ وَالجَمَالِ تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا الأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**[1] **يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله بن بُكَير، و(**اللَّيْثُ**): هو ابن سعد، الإمامُ، و(**عُقَيل**): بِضَمِّ العين، وفتح القاف، وهو ابن خالد، و(**ابْنِ شِهَابٍ**): هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم.

قوله: (**يَا ابْنَ أُخْتِي**): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا[ح٢٤٩٢، ٥٠٦٤] أنَّ (**عُرْوَة**): هو ابن الزُّبَير بن العَوَّام، وأنَّ أمَّه أسماء بنت أبي بكر الصِّدِّيق، وهي أخت عائشةَ لأبيها، أمُّ عائشة: أمُّ رُومان دَعْد، ويقال: زينب، وأمُّ أسماء: قتيلة -أو قتلة- بنت عبد العزَّى، لم تُسلِم على الصَّحيح أمُّها[2]، وأمَّا أمُّ رُومان؛ فصحابيَّةٌ جليلةٌ، تَقَدَّمَتْ[ح٤٧٦].

قوله: (**فِي حَجْرٍ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الحاء وكسرها، وإسكان الجيم[ح٢٢٣].

قوله: (**فَنُهُوا**): هو بِضَمِّ النُّون، مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه؛ وكذا (أُمِروا): مَبْنيٌّ أيضًا.

١٧- بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ،

وَقَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ﴾ [التغابن: ١٤]

قوله: (**بَابُ مَا يُتَّقَى**): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ**): (الشُّؤْم): مهموز، وقد يُسهَّل، كذا عن السُّهيليِّ، وهي بهمزة ساكنة في عين الكلمة، فيجوز تسهيلُها، والله أعلم.

٥٠٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ**، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الشُّؤْمُ فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرَسِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي أُوَيس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ، و(**ابْنِ شِهَابٍ**): تَقَدَّمَ أعلاه، وقبله مرارًا.

قوله: (**الشُّؤْمُ فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرَسِ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه مُطَوَّلًا، وفيه فوائدُ، في أوائل

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدَّثني).

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٩٧). وقد تقدم الكلام عنها عند الحديث (٢٦٢٠).

(كتاب الجهاد)[ح٢٨٥٨].

٥٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ العَسْقَلَانِيُّ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ العَسْقَلَانِيُّ**): هو عُمر بن مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطَّاب، تَقَدَّمَ.

٥٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنْ أَبِي حَازِمٍ**، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالمَسْكَنِ».

قوله: (**عَنْ أَبِي حَازِمٍ**): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا مرارًا أنَّه سلمة بن دينار، الأعرج، الإمامُ.

٥٠٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ: **سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ**، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

قوله: (**سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الرحمن بن ملٍّ، وتَقَدَّمَتِ اللُّغات في (ملٍّ)[ح٥٢٦].

١٨ - بَابُ الحُرَّةِ تَحْتَ العَبْدِ

قوله: (**بَابُ الحُرَّةِ تَحْتَ العَبْدِ**): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (ليس في حديث بَرِيرَة هذا ما يدلُّ على أنَّ زوجها كان عبدًا، وإثبات الخيار لها لا يدلُّ عندَ المخالف؛ لأنَّ المُعتَقة تُخيَّر عنده مطلقًا تحت العبد والحُرِّ، وقد خرَّج حديثها أتمَّ مِن هذا، وفيه التَّصريح بأنَّه عبدٌ)، انتهى[المتواري٦٩].

٥٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ القَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **كَانَ فِي بَرِيرَةَ** ثَلَاثُ سُنَنٍ: **عَتَقَتْ فَخُيِّرَتْ**، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **وَبُرْمَةٌ** عَلَى النَّارِ، **فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ** وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ البَيْتِ فَقَالَ: «لَمْ أَرَ البُرْمَةَ» **فَقِيلَ**: **لَحْمٌ** تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

قوله: (**كَانَ فِي بَرِيرَةَ**): تَقَدَّمَ الكلام عليها رضي الله عنها وبعض ترجمتها[ح١٤٩٣].

قوله: (**عَتَقَتْ**): هو بفتح العين، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (**فَخُيِّرَتْ**): هو بِضَمِّ الخاء، وكسر الياء المُشَدَّدة، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وفي آخره تاءُ التَّأنيث السَّاكنة.

قوله: (**وَبُرْمَةٌ**): تَقَدَّمَ الكلام على (البُرْمة) ما هي[ح٤١٠١].

قوله: (**فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ**): (قُرِّب): بِضَمِّ القاف، وكسر الرَّاء المُشَدَّدة، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(خبزٌ): نائبٌ مناب الفاعل، و(أُدْمٌ): مَرْفوعٌ، معطوف عليه، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**فَقِيلَ: لَحْمٌ**): تَقَدَّمَ لحم أيِّ شيءٍ فيما مضى[ح٢٥٧٨].

قوله: (**تُصُدِّقَ**): هو بِضَمِّ أوَّله، وضمِّ الصَّاد، وكسر الدَّال المُشَدَّدة المُهْمَلتين، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

١٩- بَابُ لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣]
وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ: يَعْنِي مَثْنَى أَوْ ثُلَاثَ أَوْ رُبَاعَ،
وَقَوْلُهُ: ﴿أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [فاطر: ١] يَعْنِي: مَثْنَى أَوْ ثُلَاثَ أَوْ رُبَاعَ

(**بَابٌ: لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ**)... إلى (**بَاب: لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**).

قوله: (**بابٌ: لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ**): **فائدةٌ**: قال ابنُ عبد السَّلام الشيخ عزُّ الدين الشَّافِعيُّ في «قواعده»: (إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ حرَّم في النِّكاح الزِّيادةُ على امرأةٍ واحدةٍ في شريعة عيسى صلى الله عليه وسلم؛ نظرًا للنِّساء؛ لئلَّا يتضرَّرن بكثرة الضَّرائر والإماء، وأجازه مِن غير حصر في شريعة موسى صلى الله عليه وسلم لمن قدر على القيام بالوطء ومُؤَنِ النِّكاح)، انتهى[قواعد الأحكام١/٣٨]، وقد قَدَّمْتُ ذلك في (كتاب الأنبياء) في (باب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾ [الإسراء: ٥٥])[ح٣٤٢٤].

قوله: (**وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ**): هذا هو الإمام زين العابدين عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب ابن عبد المطَّلب الهاشميُّ، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، ويقال: أبو مُحَمَّد، ويقال: أبو عبد الله، أمُّه أمُّ ولد، تَقَدَّمَ، وترجمته أيضًا معروفةٌ[ح٩٢٦].

فائدةٌ: نقلُ هذا الكلام عن زين العابدين فيه لطيفةٌ؛ وهو أنَّه سيِّدٌ مِن سادات أهل البيت ومِن أجلِّهم، وكبيرٌ مِن كُبرائهم، ففيه ردٌّ على الرَّافضة الذين جوَّزوا نكاحَ أكثرِ مِن أربعٍ، فقيل: يُباح نِكاحُ

تسعٍ لكلِّ أحدٍ، وقيل: ثمانيةَ عشرَ؛ أخذًا مِن الآية(١)، وهو مردودٌ عليهم(٢).

٥٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣] قَالَ: الْيَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَهُوَ وَلِيُّهَا، فَيَتَزَوَّجُهَا عَلَى مَالِهَا، **وَيُسِيءُ** صُحْبَتَهَا، وَلَا يَعْدِلُ فِي مَالِهَا، فَلْيَتَزَوَّجْ مَنْ طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ**): تَقدَّمَ الكلام عليه في (باب الغَسْل بعدَ الحربِ والغُبَار) في (كتاب الجهاد) فانظره[ح٢٨١٣]، و(عبْدة): بإسكان الموحَّدة، وهو عبْدة بن سليمان.

قوله: (**وَيُسِيءُ**): هو بِضَمِّ أوَّله، وهمز آخره، وهو رُبَاعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

٢٠ - بَابُ ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

٥٠٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ **صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ**، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُرَاهُ فُلَانًا**» لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: **لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا -لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ-** دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «نَعَم، الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تَقدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي أويس عبد الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ.

قوله: (**صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ...**) إلى قوله: («**أُرَاهُ فُلَانًا**»، **لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ**): هذا الرجل عمُّ حفصة لا أعرفه، و(أُراه) بِضَمِّ الهمزة، أي: أظنُّه.

قوله: (**لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا -لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ-...**) إلى آخره: هذا (العمُّ): هو غير أفلح أخي أبي القُعَيس الذي تَقدَّمَ قبل هذا(٣)؛ وذلك لأنَّ أخا أبي القعيس كان حيًّا، واستَفْتَتْ عنه رسولَ الله ﷺ،

(١) أي قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٤]، قال بعضهم: (إنَّ الله تعالى ذكر هذه الأعداد بحرف الواو، وأنَّه للجمع، وجملتها تسعة، فيقتضي إباحة نكاح تسع)، وقال آخرون: (المثنى ضعف الاثنين، والثلاث ضعف الثلاثة، والرباع ضعف الأربعة فجملتها ثمانية عشر). انظر «بدائع الصنائع» (٣/٢٦٥).

(٢) رُدَّ عليهم: بأنَّ العمل بظاهر الآية متعذر فلا بدَّ لها مِن تأويل، ولها تأويلان: أحدهما: أنْ يكون على التخيير بين نكاح الاثنين والثلاث والأربع، كأنَّه قال عَزَّ وَجَلَّ: مثنى أو ثلاث أو رباع، واستعمال الواو مكان أو جائز، والثاني: أنْ يكون ذكر هذه الأعداد على التداخل، وهو أنَّ قوله: ﴿وَثُلَاثَ﴾ تدخل فيه المثنى، وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرُبَاعَ﴾ يدخل فيه الثلاث... انظر «بدائع الصنائع» (٣/٢٦٦).

(٣) في قولها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «استأذن علي أفلح...» الحديث (٢٦٤٤).

وهذا العمُّ كان قد مات، وهذا لا أعرفه، قال الشيخ مُحيِي الدين النَّوَويُّ: (اختلف العلماء في عمِّ عائشة المذكور، فقال أبو الحسن القابسيُّ: هما عمَّان لعائشة مِن الرَّضاعة؛ أحدهما: أخو أبيها أبي بكر رضي الله عنه مِن الرَّضاعة، ارْتَضَعَ هو وأبو بكرٍ/ مِن امرأةٍ واحدةٍ، والثاني: أخو أبيها مِن الرَّضاعة الذي هو أبو القعيس، أبوها مِن الرَّضاعة، وأخوه أفلح عمُّها، وقيل: هو عمٌّ واحدٌ، وهذا غلط؛ لأنَّ عمَّها في الحديث الأوَّل ميِّتٌ، وفي الثاني حيٌّ جاء يستأذن، فالصَّواب: ما قاله القابسيُّ، وذكر القاضي القولَين، قال: وقولُ القابسيِّ أشبهُ؛ لأنَّه لو كان واحدًا؛ لَفهمتْ حكمَه مِن المرَّة الأولى، ولم تحتجب منه بعد ذلك، فإن قيل: فإذا كانا عمَّين؛ كيف سألت عن الميِّت، وأعلمها النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أنَّه عمٌّ لها يدخل عليها، واحتجبت عن عمِّها الآخر أخي أبي القعيس حتَّى أعلمها النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بأنَّه عمُّها يدخل عليها، فهلَّا اكتفت بأحد السُّؤالين؟ فالجواب: أنَّه يحتمل أنَّ أحدهما كان عمًّا مِن أحد الأبوَين، والآخر منهما، أو عمًّا أعلى والآخر أدنى، أو نحو ذلك مِن الاختلاف، فخافت أن تكون الإباحة مُختصَّةٌ بصاحب الوصف المسؤول عنه أوَّلًا، والله أعلم)، انتهى[1]. [٢٠٣/٢ب]

٥١٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَلَا تَزَوَّجُ بِنْتَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ» وَقَالَ بِشْرُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ يحيى بعد (مُسدَّد) هو ابن سعيد القَطَّان، الحافظُ.

قوله: (قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتَ[2] حَمْزَةَ؟): الظاهر أنَّ قائل ذلك: هو عليُّ بن أبي طالب، كما جاء في بعض طرقه، وجزم به بعض حُفَّاظ مِصْرَ مِن المُتأخِّرين، قال: (كما ثبت مِن حديثه في «مسلم»[م(١٤٤٦)(١١)])[هُدى٣٣٨].

قوله: (بِنْتَ حَمْزَةَ): ابنة حمزة المشار إليها هنا: قال ابن الجوزيِّ في «تلقيحه» في أوائله: (هي أُمامة، ويقال: عُمارة)، انتهى[تلقيح فهوم٢٨]، وعُمارة: ولدٌ ذكرٌ لحمزة[3]، قال بعض حُفَّاظ مِصْرَ: (أُمامة، وقيل: عُمارة، وقيل: فاطمة)[هُدى٣٣٨].

قوله: (إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ): اعلم أنَّ أباها حمزةُ بن عبد المُطَّلب رضع مع النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم مِن

(١) «المنهاج شرح مسلم» (٢٦٢/١٠)، وانظر «إكمال المعلم» (٦٦٢/٤).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (بنة).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٥٢٠).

ثويبةَ جاريةِ أبي لهب، وقال ابن قَيِّم الجَوزيَّة الحافظ شمس الدِّين في أوائل «الهدْي»: (وكان حمزة مُستَرضَعًا في بني سعد بن بكر، فأرضعت أمُّه رسول[1] الله ﷺ يومًا وهو عند أمِّه حليمة، وكان حمزة رضيعَ النَّبيِّ ﷺ مِن وجهين؛ من جهة ثُوَيبة، ومن جهة السَّعديَّة)، انتهى[الهدي ٨١/١]، وقد ذكرتُ مراضعه ﷺ فيما تَقَدَّمَ، وهنَّ: ثُويبة، وحليمة، وخولة بنت المنذر، وأمُّ أيمن -ذكره ابن سَيِّد النَّاسِ عن بعضهم، قال: والمعروف أنَّها مِن الحواضن[عيون الأثر ٩٨/١]- وهذهِ السَّعديَّةُ التي ذكرها ابن القَيِّم إن لم تكن خولة بنت المنذر مُرضعة إبراهيم[2]، وقد ذكرتُ فيما مضى زيادة على هؤلاء، والله أعلم، وهنَّ العواتك[قبل ح ٢٦٤٤].

قوله: (وقَالَ بِشْرُ بْنُ عُمَرَ...) إلى آخره: (بِشْر) هذا: هو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشين المُعْجَمة، وهذا تعليق مجزوم به، وتعليقه هذا أخرجه مسلم في «صحيحه» عن مُحَمَّد بن يحيى القُطَعيِّ عن بشر ابن عُمر به[م (١٤٤٧)(١٣)]، والحكمة في الإتيان بهذا التعليق؛ لأنَّ قتادة مُدَلِّس، وقد عنعن في السند الأوَّل، فأتى بهذا؛ لأنَّ فيه التَّصريحَ بسماع قتادةَ من جابر بن زيد، والله أعلم، وفيه تصريحُ شعبةَ بالسَّماع مِن قتادة؛ لأنَّه في الأوَّل عنعن، ولكن قد تَقَدَّمَ أنَّ شعبة كان مِن أَكْرَهِ النَّاسِ للتَّدليس، وقال فيه ما قال ممَّا قدَّمته[ح ٣٤]، والله أعلم.

٥١٠١ - حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكِ لَا يَحِلُّ لِي» قُلْتُ: فَإِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ!» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»، قَالَ عُرْوَةُ: وَثُوَيْبَةُ مَوْلَاةٌ لأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِيبَةٍ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ.

---

(١) في (أ): (لرسول)، والمثبت من مصدره.

(٢) تقدم الخلاف في كونها مرضعة النبي ﷺ، أم مرضعة ابنه إبراهيم قبل الحديث (٢٦٤٤).

قوله: (حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه أبو اليمان، و(شُعَيْبٌ) بعده: هو ابن أبي حمزة، و(الزُّهْرِي): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، وتَقَدَّمَ الكلام على (زَيْنَب بِنْت أَبِي سَلَمَةَ)، وعلى أمِّها وأبيها رضي الله عنهم[ح٢٩٨]، وعلى (أُم حَبِيبَةَ): رملة بنت أبي سفيان صخرِ بن حرب بن أُمَيَّة، أمِّ المؤمنين رضي الله عنها[ح٤٢٧].

قوله: (انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ): أخت أمِّ حبيبة المشار إليها: تَقَدَّمَ أنَّها عزَّة، كما في «مسلم»[م(١٤٤٩)(١٦)]، [قبل ح٥٠٧٩] قال القاضي: (ولا نعلم هذه في بنات أبي سفيان إلَّا في هذا الحديث) [الإكمال ٤/٦٣٤]، وقد تَقَدَّمَ(١)، وقيل: حمنة، وقيل: درَّة، والأوَّل أصحُّ(٢).

قوله: (أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ): (أَوَتحبِّين): بفتح الواوِ على الاستفهام، و(ذلكِ): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ): هو بِضَمِّ الميم، وإسكان الخاء المُعْجَمة، ثُمَّ لام مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت، ثُمَّ تاء التَّأنيث، أي: منفردة(٣).

قوله: (إِنَّ ذَلِكِ): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث.

---

(١) قول القاضي لم يتقدم.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/٤٦): (في رواية يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عند مسلم [(١٤٤٩)] والنسائي [«السنن الكبرى» (٥٣٩٢)، ولم يسم بنت أبي سفيان] في هذا الحديث: «انكح أختي عزة بنت أبي سفيان»، ولابن ماجه [١٩٣٩] من هذا الوجه: «انكح أختي عزة»، وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث عند الطبراني [«المعجم الكبير» (٢٣/٢٢٤)] أنها قالت: «يا رسول الله هل لك في حمنة بنت أبي سفيان؟ قال: أصنع ماذا؟ قالت: تنكحها»، وقد أخرجه المصنف بعدَ أبوابٍ مِن رواية هشام، لكن لم يُسَمِّ بنت أبي سفيان، ولفظه: «فقال: فأفعل ماذا؟» [٥١٠٦]...، وعند أبي موسى في «الذيل»: «درة بنت أبي سفيان»، وهذا وقع في رواية الحُميدي في مسنده عن سفيان عن هشام [٣٠٧] وأخرجه أبو نعيم والبيهقي [«السنن الكبرى» (٧/٤٥٣)] من طريق الحميدي وقالا: «أخرجه البخاري عن الحميدي»، وهو كما قالا قد أخرجه عنه لكن حذف هذا الاسم وكأنه عمدًا، وكذا وقع في هذه الرواية «زينب بنت أم سلمة»، وحذفه البخاري أيضا منها، ثم نبَّه على أنَّ الصواب «درة»، وسيأتي بعد أربعة أبواب، وجزم المنذري بأن اسمها حمنه كما في الطبراني وقال عياض [«إكمال المعلم» (٤/٦٣٤)]: «لا نعلم لعزَّة ذكرًا في بنات أبي سفيان إلَّا في رواية يزيد ابن أبي حبيب، وقال أبو موسى: الأشهر فيها عزة»)، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/٤٦): (في هذا الحديث عند الطبراني [«المعجم الكبير» (٢٣/٢٢٤)] أنها قالت: «يا رسول الله هل لك في حمنة بنت أبي سفيان؟ قال: أصنع ماذا؟ قالت تنكحها»، وعند أبي موسى في «الذيل»: «درة بنت أبي سفيان»، وهذا وقع في رواية الحميدي في «مسنده» [٣٠٧]).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٤٦).

قوله: (فَإِنَّا نُحَدَّثُ): هو بِضَمِّ النُّون، وفتح الدَّال المُشَدَّدة، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ): (بنت أبي سلمة) المشار إليها: هي دُرَّة بنت أبي سلمة عبدِالله بن عبد الأسد، صحابيَّة مذكورة فيهنَّ[١]، و(دُرَّة) كالتَّلفُّظ بالطَّائر المعروف، وقال القاضي عياض عن بعض رواة مسلم: بفتح الذَّال المُعْجَمة، قال النَّوَويُّ: (وهو تصحيف)[٢]، قال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: (بنت أمِّ سلمة درَّةُ، بلا خلاف، هذا هو المعروف، ووقع في «البَيْهَقيِّ»: قد بلغني أنَّك تخطب زينب بنت أبي سلمة، وعزاه للبخاريِّ[هق٧/٤٥٣] ولم يجد ذلك فيه)، انتهى[الإفهام٤٥٤]، واعلم أنَّ البَيْهَقيَّ وغيرَه -كالبغويِّ في «شرح السُّنَّة»- إذا عزَوا إلى البُخاريِّ أو مسلم؛ فإنَّما يريدون أصلَ الحديث، لا لفظَه بعينه، والله أعلم[٣]، وقال الذَّهَبيُّ في «تجريده»: (دُرَّة بنت أبي سلمة بن عبد الأسد، وَرَدَ أيضًا أنَّ أمَّ حبيبة قالت لرسول الله ﷺ: إنَّا قد تحدَّثنا أنَّك ناكح درَّة بنت أبي سلمة، فقال: «لو لم أنكِح أمَّ سلمة؛ لما حلَّت لي؛ لأنَّ أباها أخي مِن الرَّضاعة، فلا تعرضنَ عليَّ بناتكنَّ ولا أخواتكنَّ»)، انتهى[التجريد٢/٢٦٦]، وسيجيء قريبًا أنَّها دُرَّة[ح٥١٠٦]، وكذا بعده أيضًا[ح٥٣٧٢]، وكذا جاءت مسمَّاةً في «مسلم» من غير طريق[م(١٤٤٩)(١٥)]، والله أعلم.

تنبيهٌ: وقع في «الصَّحابة» لأبي موسى: أنَّها حمنة، ثُمَّ قال: (والأشهرُ غَيْرُه)[٤].

قوله: (بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ!): هي منصوبة، ونصبها ظاهر.

قوله: (لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي؛ مَا حَلَّتْ لِي...) إلى آخره: معنى هذا الكلام: أنَّها حرام عليَّ لسببين؛ كونها ربيبة، وكونها بنت أخ، فلو فُقِد أحد السَّببَين؛ حَرُمت بالآخر، و(الحَجر): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا أنَّه بفتح الحاء وكسرها[ح٢٢٣وح٥٠٩٢].

تنبيهٌ: تمسَّك داود بن عليٍّ بن خلف الأصبهانيُّ إمامُ أهلِ الظَّاهر بظاهرِ هذا الحديث وظاهرِ الآية؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النِّساء: ٢٣]، فعنده أنَّ الرَّبيبة لا تَحرُم إلَّا إذا كانت في حَجر زوج أمِّها، فإن لم تكن في حَجره؛ فهي حلالٌ له[٥]، ومذهبُ العلماء كافَّةً سواهُ: أنَّها

---

(١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٦٦).

(٢) «المنهاج شرح مسلم» (١٠/٢٦٨)، وانظر «إكمال المعلم» (٤/٦٣٢).

(٣) انظر «تدريب الراوي» (١/١١٢).

(٤) انظر «الإصابة» (٤/٢٧٩) في ترجمة حمنة بنت أبي سلمة.

(٥) انظر «المحلى» (٩/٦٨٦).

حرامٌ سواء أكانت في حجره أم لا(١)، قالوا: (والتقييد إذا خرج على سببٍ؛ لكونه الغالب؛ لم يكن له مفهومٌ يُعمَل به، فلا يُقصَر الحكمُ عليه، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١]، ومعلومٌ/ أنَّه يَحرُم قتلُهم بغير ذلك أيضًا، لكن خرج التَّقييد بالإملاق؛ لأنَّه الغالبُ، وقولِه تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، وله نظائر في القرآن والسُّنَّة)[شرح مسلم١٠/٢٦٨]، والله أعلم. [٢/٢٠٤أ]

قوله: (ثُوَيْبَةُ): هي بِضَمِّ الثَّاء المُثلَّثة، وفتح الواو، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، وهي ثويبة مولاة أبي لهب، كما سيجيء في هذا الحديث مِن كلام عروةَ، يقال: إنَّها أسلمت، فالله أعلم، قال أبو نعيم: (لا أعلم أحدًا أثبتَ إسلامها غير ابن منده)، انتهى(٢)، تُوُفِّيَت سنة سبع، قاله ابن سعد[الكبرى١/٨٨]، كما أفاده الحافظ مُغُلْطاي، وذكره في «سيرته»، ولم يعزُه لأحد[الإشارة٦٥]، وفي «ابن بَشْكُوال»: (تُوُفِّيَت بخيبر)[الغوامض٧٤٨].

قوله: (مَوْلَاةٌ لأَبِي لَهَبٍ): تَقَدَّمَ الكلام على أبي لهب واسمه وما يتعلَّق به، ومتى هلك؛ فانظره في (التَّفسير)[ح٤٧٧٠].

قوله: (أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ): قال الإمام السُّهيليُّ: (وفي غير كتاب «البُخاريِّ»: أنَّ الذي رآه من أهله أخوه العَبَّاس بن عبد المطَّلب، قال: «مكثت حولًا لا أَرَاهُ، ثُمَّ إنِّي رأيتُه في شرِّ حالٍ، قال: ما لقيتُ بعدكم راحة إلَّا أنَّ العذاب يُخفَّف عنِّي كلَّ يوم اثنين»(٣))[الروض٣/٦٧].

قوله: (بِشَرِّ حِيبَةٍ): (الحِيبَة): بكسر الحاء المُهْمَلة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، قال ابن الأثير: (أي: بشرِّ حال، و«الحِيبَة، والحُوبة»: الهمُّ والحزن، و«الحِيبَة» أيضًا: الحاجة والمسكنة)، انتهى، وقال ابن قُرْقُول: («حِيبَة»، كذا للمستملي والحمُّويي؛ ومعناه: سوء الحال، ويقال فيه أيضًا: الحَوبة، ولغيرهما: «بشر خَيْبَة»)، انتهى[مطالع٢/٣٧٧].

قوله: (لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ): قال شيخنا: (قال ابن بَطَّال: أسقط من رواية [البخاري]: «راحة» بعد قوله: «لم ألق بعدكم»؛ لأنَّه لا يتمُّ الكلام على ما رواه البُخاريُّ)، قال: (وكذلك سقط منه: «وأشار إلى النُّقْرة...» إلى آخره، ولا يقوم معنى الحديث إلَّا بذلك، ولا أعلم ممَّن جاء الوَهَمُ فيه[شرح ابن بطال٧/١٩٥])، انتهى[التوضيح٢٤/٢٨٤]، وقال أبو القاسم السُّهيليُّ: (هكذا في رواية الأَصيليِّ عن أبي زيد، وفي رواية غيره

---

(١) انظر «بدائع الصنائع» (٣/٤٢١)، «الحاوي الكبير» (١١/٢٨٧)، «المغني» (٩/٣٣٠).

(٢) «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٨٤)، وانظر «الإصابة» (٤/٢٥٧).

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ، واكتفى الحافظ بعزوه للسهيلي.

قال: ما لقيت بعدكم مِن راحةٍ غيرَ أنّي سُقِيت في مثل هذه -وأشار إلى النُّقرة ما بين السَّبابة والإبهام- بعتقي ثُوَيبة)، انتهى[الروض٦٧/٣]، كأنَّه يُعلِّل ما ناله مِن الماء، وكونه سُقِي في النُّقرة المذكورة رواه البَيْهَقيُّ في «دلائله»[١٤٩/١]، وعزاه هو والبغويُّ في «شرح السُّنَّة»[١٤٩/١] إلى البُخاريِّ، ومرادهما: أصلُه.

قوله: (**إِلَّا**(١) **أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ**): (سُقِيت): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وفي آخره تاء المتكلِّم المضمومة، وهذه إشارة إلى النقرة التي ذكرتُها أعلاه.

قوله: (**بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ**): (عَتَاقة): بفتح العين، وهذا ظاهِرٌ، و(ثويبةَ): مَنْصوبٌ، مفعول المصدر، وهذا ظاهِرٌ أيضًا، وهي غير مصروفة؛ للعلميَّة والتَّأنيث، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

٢١ - بَابُ مَنْ قَالَ: لَا رَضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]

وَمَا يُحَرِّمُ مِنْ قَلِيلِ الرَّضَاعِ وَكَثِيرِهِ

٥١٠٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ **الأَشْعَثِ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ**، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ(٢): إِنَّهُ أَخِي، فَقَالَ: «انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه هشام بن عبد الملك الطَّيالسيُّ الحافظُ، وتَقَدَّمَ مُتَرجَمًا [ح١٠٧]، و(**الأَشْعَث**): بالثَّاء المُثلَّثة في آخره، وهو أشعث بن أبي الشَّعثاء جابرِ بن زيد، وسأذكر قريبًا بعضَ ترجمة أبيه أبي الشَّعثاء[ح٥١٠٥].

قوله: (**دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ**): هذا (الرَّجل) أخو عائشة مِن الرَّضاعة لا أعرف اسمه، وقال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: (يحتمل أن يكون هذا عبد الله بن يزيد أخا عائشة مِن الرَّضاعة، كما بيَّناه في «باب الغسل بالصَّاع»(٣))، انتهى[الإفهام٤٥٦]، وهذا الكلام فيه نظر، ولو كان كذلك؛ لكان يكون عبد الله ابن يزيد صحابيًّا، وقد ذكره ابن حِبَّان في «ثقات التَّابعين»، فقال: (عبد الله بن يزيد، رضيع عائشة، يروي عن عائشة، روى عنه أبو قِلَابَة وأهل البصرة)[الثقات١٦/٥]، ثُمَّ أعاد له ترجمة كذلك[الثقات٥٥/٥]، وذكره ابن أبي

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (غير).

(٢) زيد في الأصل: (له) ثم ضرب عليه.

(٣) انظر «الإفهام» (ص٤٢) وقد تقدم عند الحديث (٢٥١).

حاتم في «الجَرح والتَّعديل»، فقال: (عبد الله بن يزيد، رضيع عائشة، روى عن عائشة، روى عنه [أبو قلابة][(١)]، سمعت أبي يقول ذلك)، انتهى[الجرح والتعديل ٥/١٩٨]، فهذا مقتضاه أيضًا أنَّه تابعيٌّ، والله أعلم، وقال بعض الحُفَّاظ المُتأخِّرين: (لا أعرف اسم هذا الأخ، ويُحتَمل أن يكون ابنًا لأبي القعيس، وكان مات وجاء أخوه يستأذن على عائشة، كما في «الصَّحيح»[ح٤٧٩٦]، وأبطل مَن زعم أنَّه عبد الله بن يزيد رضيع عائشة؛ لأنَّه تابعيٌّ باتِّفاق الأئمَّة، ولم يذكره أحد في الصَّحابة، ويحتمل أنَّه إنَّما كان أخا عائشة من الرَّضاعة؛ لأنَّ أباه وأمَّه كانا عاشا بعد النَّبيِّ ﷺ، فولداه بعد، فهو رضيع عائشة باعتبار شُربها مِن لبن أبويه، والله أعلم)[هُدى ٣٣٨].

٢٢- بَابُ لَبَنِ الفَحْلِ

٥١٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي القُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا -وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ- بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الحِجَابُ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، الإمام، أحد الأعلام.

قوله: (أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي القُعَيْسِ): تَقَدَّمَ الكلام عليه قبل هذا؛ فانظره[ح٤٧٩٦، ٥٠٩٩].

قوله: (بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الحِجَابُ): تَقَدَّمَ متى نزل الحجاب، والاختلاف فيه غيرَ مَرَّةٍ، فانظره من (سورة الأحزاب)[ح٤٧٩٠] وغيرِها[ح٢٦٦١].

٢٣- بَابُ شَهَادَةِ المُرْضِعَةِ

٥١٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ -قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُبَيْدٍ أَحْفَظُ- قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ لِي: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، وَهِيَ كَاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ: إِنَّهَا كَاذِبَةٌ، قَالَ: «كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعْهَا عَنْكَ»، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، يَحْكِي أَيُّوبَ.

---

(١) في (أ) بدل ممَّا بين معقوفين بياض، وكذا في مصدره، والمثبت من «تهذيب الكمال» (١٦/٣٠٦).

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو ابن المدينيِّ، الحافظ، و(إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بعده: هو ابن عُلَيَّةَ، الإمامُ، و(أَيُّوبُ): هو ابن أبي تميمة السَّخْتيَانيُّ، أحد الأعلام، و(عَبْدُ(١) اللهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ): تَقَدَّمَ أنَّه ابن عبيد الله(٢) بن أبي مُلَيْكة زهيرٍ، وأنَّ زهيرًا صَحَابيٌّ[ح٤٨].

قوله: (تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً): هذه المرأة التي تزوَّج بها عقبة بن الحارث تَقَدَّمَ أنَّها يُقال لها: أمُّ يحيى، وأنَّ اسمها غَنِيَّة بنت أبي إهاب بن عزيز بن قيس بن سويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم، حكاه الدارقطنيُّ عن الزُّبير بن بكَّار(٣)، وقد جاء في بعض الطرق أنَّ اسمها زينب[ح٢٠٥٢]، وذكرتُ ترجمة أبي إهاب بن عزيز في (كتاب العلم)[ح٨٨]، وهو صَحَابيٌّ لا يُعرَف اسمه.

قوله: (فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ): هذه المرأة السوداء في بعض الطرق أنَّها أَمَةٌ، ولا أعرف اسمها، ولا أعرف إسلامها، إلَّا أنَّ الشارع أجاز شهادتها، ففيه إشعارٌ بإسلامها، والله أعلم.

قوله: (مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ): هو بكسر القاف، وفتح الموحَّدة(٤).

قوله: (وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّمَ أنَّه ابن عُلَيَّةَ إسماعيل بن إبراهيم المذكورُ في السند.

قوله: (بِإِصْبَعَيْهِ): تَقَدَّمَ أنَّ في (الإصبع) عشر لغات؛ تثليث الهمزة والباء، والعاشرة: (أُصبوع)[ح٣٤٤].

٢٤- بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ،

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٣]، ﴿وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٤] وَقَالَ أَنَسٌ فِي الْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ: ذَوَاتُ الأَزْوَاجِ الحَرَائِرُ حَرَامٌ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ مِنْ عَبْدِهِ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ، كَأُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ

قوله: (وَقَالَ أَنَسٌ...) إلى قوله: (لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ مِنْ عَبْدِهِ): هذا أخرجه ابن أبي شيبة -كما قاله شيخنا- عن يحيى بن سعيد، عن التيميِّ، عن أبي مِجْلَز، عنه(٥)، قال شيخنا: (قال

(١) في (أ): (عبيد)، وليس بصحيح، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) كانت في الأصل: عبد الله.

(٣) «المؤتلف والمختلف» (٣/١٦٥٦)، وانظر ما جاء فيها عند الحديث (٨٨).

(٤) هذه الفقرة جاءت في (أ) مستدركةً قبل الفقرة السَّابقة.

(٥) «مصنف ابن أبي شيبة» (٩/٢٥٣) مختصرًا، وعزاه الحافظ في «فتح الباري» (٩/٥٨) لإسماعيل القاضي في «أحكام القرآن».

ابن التين: وذلك ينزع الرجل أَمَتَه مِن عبده، وقيل: هم السبايا سُبِيَا معًا أو متفرِّقَين ينفسخ نكاحهما، وقال: هذا المعروف من مذهب مالك⁽¹⁾، وقيل: إذا سُبِيَا معًا؛ فلا فسخ)، انتهى[التوضيح ٢٤/٣١٠].

٥١٠٥ - وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ الآيَةَ [النساء: ٢٣] وَجَمَعَ الحَسَنُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتَيْ عَمٍّ فِي لَيْلَةٍ، وَجَمَعَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ بِنْتِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ الحَسَنُ مَرَّةً ثُمَّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ ابْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] وَقَالَ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِأُخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ، وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الكِنْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ، فِيمَنْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ، فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمَّهُ، وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِهَا لَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ، وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي نَصْرٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ، وَأَبُو نَصْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرَفْ سَمَاعُهُ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَالحَسَنِ، وَبَعْضِ أَهْلِ العِرَاقِ: تَحْرُمُ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ حَتَّى يُلْزِقَ بِالأَرْضِ، يَعْنِي: يُجَامِعَ، وَجَوَّزَهُ ابْنُ المُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: لَا تَحْرُمُ، وَهَذَا مُرْسَلٌ.

قوله: (وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى): تَقَدَّمَ الكلام على ما إذا قال البُخاريُّ: (قال لنا -أو: لي- فلان: كذا) أنَّه كـ(حدَّثنا)[ح٢٤٤]، وفي روايته هنا عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن مُحَمَّد ابن حنبل ردٌّ على من قال: إنَّه لم يروِ عنه نفسِه⁽²⁾، وقد تَقَدَّمَ روايته عن واحد عنه في آخر «المغازي» قُبَيل (التفسير)[ح٤٤٧٣]، وهذا الحديث/ انفرد به البُخاريُّ، و(يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ): هو القَطَّان، و(حَبِيب): بفتح الحاء المُهْمَلة، وكسر الموحَّدة، هو حبيب بن أبي ثابت الكوفيُّ⁽³⁾. [٢/٢٠٤ب]

---

(١) انظر «الذخيرة» (٤/٣٣٩).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/٥٨): (هذا فيما قيل أخذه المصنف عن الإمام أحمد في المذاكرة أو الإجازة، والذي ظهر لي بالاستقراء أنَّه إنما استعمل هذه الصيغة في الموقوفات، وربما استعملها فيما فيه قصورٌ ما عن شرطه، والذي هنا مِن الشق الأول، وليس للمصنف في هذا الكتاب رواية عن أحمد إلا في هذا الموضع، وأخرج عنه في آخر «المغازي» [٤٤٧٣] حديثًا بواسطةٍ، وكأنه لم يكثر عنه لأنه في رحلته القديمة لقي كثيرًا من مشايخ أحمد فاستغنى بهم).

(٣) واسمه قيس بن دينار، ويقال: قيس بن هند، تابعي ثقة يروي عن سعيد بن جبير وآخرين، توفي سنة اثنتين وعشرين ومئة، روى له الجماعة. انظر «تهذيب الكمال» (٥/٣٥٨-٣٦٣)، «ميزان الاعتدال» (١/٤٥١).

تنبيهٌ: لهم حبيب آخرُ يروي أيضًا عن سعيد بن جبير عن ابن عبَّاس، وهو حبيب بن أبي عَمْرَة، والله أعلم[(١)].

قوله: (حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]): فأمَّا السبع التي حَرُمْنَ مِن الصِّهر؛ فالسابعة: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢][(٢)].

قوله: (وَجَمَعَ الحَسَنُ[(٣)] بْنُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ): يعني: ابن أبي طالب، ترجمة (الحسن) هذا معروفةٌ مشهورةٌ[(٤)].

قال شيخنا: (وهذا التعليق أخرجه أبو عُبيد بن سلَّام في كتاب «النِّكاح»)[التوضيح٢٤/٣١٢]، وسيأتي منه مَن هما (ابنتا العَمِّ).

قوله: (بَيْنَ ابْنَتَيْ عَمٍّ فِي لَيْلَةٍ): بنتا العمِّ اللَّتان جمع بينهما الحسن بن الحسن هما بنت مُحَمَّد ابن عليٍّ وبنتُ عُمرَ بن عليٍّ، كذا عزاه شيخنا لأبي عُبيد القاسم بن سلَّام في كتاب «النِّكاح» له، وذكر الحديثَ الحجَّةَ في ذلك، والله أعلم[التوضيح٢٤/٣١٢]، ومثله لبعض حفَّاظ هذا العصر ولفظه: (هما أمُّ الفضل بنت مُحَمَّد بن عليٍّ، وأمُّ موسى بنت عمر بن عليٍّ)[هُدى٣٣٩].

قوله: (وَجَمَعَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ): هو ابن أبي طالب، ترجمته معروفة، صَحَابيٌّ مشهورٌ، وقد قَدَّمْتُ أنَّه ﷺ قال له كما قال لأبيه جعفر: «أشبهت خَلقي وخُلُقي»[ح٢٥١٧].

قوله: (بَيْنَ بِنْتِ[(٥)] عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ): (عليٌّ): هو ابن أبي طالب، و(بنتُ عليٍّ): هي زينب بنتُ عليٍّ من فاطمة رضي الله عنها، الهاشميَّة، وُلِدت في حياة جدِّها رسولِ الله ﷺ، وكانت عاقلةً لبيبةً، وَلَدت من عبد الله بن جعفر عليًّا، وعونًا، وعبَّاسًا، وأمَّ كلثوم، حمَّر عليها الذَّهبيُّ -أعني: زينب- فالصَّحيح عنده أنَّها تابعيَّة[التجريد٢/٢٧٣]، قال شيخنا الشارح: (وقال ابن سعد: فلما تُوُفِّيت زينب؛

---

(١) روى له الجماعة، توفي سنة اثنين وأربعين ومائة. انظر «تهذيب الكمال» (٥/٣٨٦-٣٨).

(٢) والستة الباقية هي قوله: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣]، كما في حديث الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٣٤٠).

(٣) قوله: (وجمع الحسن... في ليلة) جاء في «اليونينيَّة» لاحقًا بعد قوله: (وكرهه الحسن...).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٦/٨٩).

(٥) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

تزوَّج بعدها أمَّ كلثوم بنت عليٍّ من فاطمة(١)، كذا قال: (بنت عليٍّ)[التوضيح٢٤/٣١١]، وكذا نقله عن ابن سعدٍ ابنُ شيخنا البُلْقَينيِّ[الإفهام٤٥٨]، والذي أعرفه أنَّ الذي تزوَّج بأمِّ كلثوم بعد عُمر عَونُ بن جعفر، والله أعلم(٢)، فيحتمل أنَّه تزوَّج بأمِّ كلثوم بعد موت عُمر، وموت زينب، والله أعلم، وأمَّا (امرأة عليٍّ) رضي الله عنه؛ فهي ليلى بنت مسعود بن خالد النهشليِّ، فأولدها صالحًا، وموسى، وهارون، ويحيى، وأمَّ أبيها[الكبرى٦/٤٦١].

واعلم أنَّ أولاد عبد الله بن جعفر سبعةَ عشرَ ولدًا، وبنتين، والعقب منهم لإسماعيل، وإسحاق، وعليٍّ، ومعاوية، ولولا خوف الإطالة؛ لذكرتهم مسمَّين(٣)، وذكر ابن شيخنا البُلْقَينيِّ تسمية بنت عليٍّ وامرأة عليٍّ عن ابن سعد كما ذكرتُهما(٤).

قوله: (وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ): هو مُحَمَّد بن سيرين، العالم المشهور، وقد ذكرت أولاد سيرين الذكور والإناث في أوائل هذا التعليق[ح٦٧].

قوله: (وَكَرِهَهُ الحَسَنُ): هو الحسن بن أبي الحسن البصريُّ.

قوله: (جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ): هو جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزديُّ اليحمديُّ الخَوْفيُّ البصريُّ، والخوف ناحية بعُمَان، وقيل: درب الخوف بالبصرة، من أئمَّة التابعين، صحب ابن عَبَّاس وأكثر

---

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٤٣٠-٤٣١).

(٢) قال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٠/٤٢٩) في ترجمة أم كلثوم: (ثم خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ابن أبي طالب بن عبد المطلب فتوفي عنها، ثم خلف عليها أخوه محمد بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب فتوفي عنها، فخلف عليها أخوه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بعد أختها زينب بنت علي بن أبي طالب، فقالت أم كلثوم: «إني لأستحيي من أسماء بنت عميس إن ابنيها ماتا عندي وإني لأتخوف على هذا الثالث» فهلكت عنده ولم تلد لأحد منهم شيئا).

(٣) قال الإمام النووي في «تهذيبه» (١/٦١٢): (قال ابن قتيبة [في «المعارف» (ص٢٠٧)]: وَلَدُ عبد الله بن جعفر سبعة عشر ابنًا وبنتين، وهم: جعفر الأكبر، وعلي، وعون الأكبر، وعباس، وأم كلثوم، أمهم زينب بنت علي بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومحمد، وعبيد الله، وأبو بكر، أمهم الخوصاء بنت حفصة أحد بني تيم الله بن ثعلبة، وصالح، وموسى، وهارون، ويحيى، وأم أبيها، أمهم ليلى بنت مسعود بن خالد النَّهشلي، تزوجها بعد علي بن أبى طالب، ومعاوية، وإسماعيل، وإسحاق، والقاسم لأمهات أولاد، والحسن، وعون الأصغر، وأمهما جمانة بنت المسيب الفَزَارية، قال: والعقب من ولد عبد الله بن جعفر لإسماعيل، وإسحاق، وعلى، ومعاوية)، وانظر «الطبقات الكبرى» (٦/٤٦١).

(٤) انظر «الإفهام» (ص٤٥٨).

عنه، وعن معاوية، وابن عمر، وابن الزُّبَير، وعنه: قتادة، وعَمرو بن دينار، ويعلى بن مسلم، وأيُّوب، وآخرون، ترجمته والثناء عليه مشهورٌ جدًّا، وقد أثنى عليه ابن عَبَّاس غيرَ مَرَّةٍ، متَّفق على توثيقه، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة ثلاث وتسعين، وقال ابن سعد: (ثلاث ومئة)[الكبرى٩/١٨٢]، وقيل: سنة أربع ومئة، والأوَّل أصحُّ(١).

قوله: (وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الكِنْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ...) إلى أن قال: (وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ(٢) يُتَابَعْ عَلَيْهِ): (يُروى): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا صيغةُ تمريضٍ، قال الذَّهَبيُّ: (يحيى الكنديُّ، عن الشَّعبيِّ وغيره، وعنه الصَّلْت بن الحَجَّاج، قال البُخاريُّ في «النِّكاح»: لم يُتابَع على هذا[ح٥١٠٥]، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»، فقال: يحيى بن قيس الكنديُّ، عن شريح، وعنه أبو عوانة وشريك[الثقات٧/٦٠٨]، فكأنَّه هو)، انتهى، هذا لفظ «التذهيب»[١٠/٥٩]، وقال في «الميزان»: (يحيى عن الشَّعبيِّ فيمَن أدخله في صبيٍّ لا يتزوَّج بأمِّه، قال [البخاري]: «يحيى هذا غيرُ معروفٍ، ولم يُتابَع عليه»، قلت: روى عنه: الصَّلْتُ بن الحَجَّاج فقط، فقال(٣): يحيى بن قيس الذي حدَّث عنه أبو عوانة)، انتهى[الميزان٤/٤١٧]، وقال شيخنا: (في كتاب «الثِّقات» لابن حِبَّان[٧/٦٠٨]، «والجرح والتعديل» لابن أبي حاتم[٩/١٨٢]، «وتاريخ البُخاريِّ»[تخ٨/٢٩٨]: يحيى بن قيسٍ الكنديُّ، روى عن شريح، روى عنه أبو عوانة، وشريك، والثَّوريُّ، فيجوز أن يكون هذا)، انتهى[التوضيح٢٤/٣١٦]، وقد رأيتُه في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم.

تنبيهٌ: لو نزَّه هذا الكتاب عن هذا الكلام -أعني: من يلعب بالصَّبِيِّ-؛ كان أولى به، والله أعلم.

ورأيته في «ثقات ابن حِبَّان»، ورقم عليه الذَّهَبيُّ: (خت)[تذهيب١٠/٥٩] فقط؛ يعني: أنَّه علَّق له البُخاريُّ؛ يريد: هذا المكان، و(الشَّعْبيُّ): هو عامر بن شراحيل، أحد الأعلام، تَقَدَّمَ.

قوله: (وَأَبِي جَعْفَرٍ): هذا لا أعرفه بعينه، وأبو جعفرٍ جماعةٌ، ولعلَّه الباقر مُحَمَّد بن عليِّ بن الحسين، فإن كان هو؛ فترجمته معروفةٌ(٤).

قوله: (وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي نَصْرٍ): (يُذكَر): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وقد تَقَدَّمَ أنَّ هذه صيغة تمريضٍ[قبل ح١٧٦].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٤٣٤)، «تهذيب التهذيب» (٢/١٠٤)، وقد تقدمت هذه الترجمة عند الحديث (١٩٢٧).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وعلى الواو في (ق) علامة راويها، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (لم)؛ بلا واو.

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (وقال).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/١٩٢) بعد (٧٢٨٣).

قوله: (عَنِ(١) ابْنِ عَبَّاسٍ): قال البُخاريُّ: (وَأَبُو نَصْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرَفْ سَمَاعُه(٢) مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ)، قال الذَّهَبيُّ: (أبو نصرٍ الأسديُّ، بصريٌّ، عن ابن عَبَّاس، وعنه خليفة بن حُصَين المنقريُّ، وَثَّقَهُ أبو زرعة، وقال البُخاريُّ: لا يُعرَف سماعه من ابن عَبَّاس)، انتهى، رقم عليه (خت)[التذهيب١٠/٤١٥] يعني: البُخاري تعليقًا، ولم يخرِّج له غيره، وذكره في «الميزان»، وقال فيه: (عن ابن عَبَّاس)، كذلك لا يدري مَن هو؛ لأنَّه عطفه على شخصٍ ترجمه بأنَّه لا يدري مَن هو، انتهى[الميزان٤/٥٧٩]، وقال شيخنا: (هذا عرَّفه أبو زرعة بأنَّه أسديٌّ، وأنَّه ثقة، وروى عن ابن عَبَّاس أنَّه سأله عن قوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ۝وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١-٢]، وهذا ظاهِرٌ في سماعه منه، لا كما قال البُخاريُّ: إنَّه لا يُعرَف سماعه منه)، انتهى[التوضيح٢٤/٣١٦].

وقد رأيت في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ولفظه: (أبو نصر الأسديُّ الذي روى عن ابن عَبَّاس: أنَّه سأله عن: ﴿وَالْفَجْرِ۝وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾، و[روى] الثَّوريُّ عن الأغرِّ بن الصَّبَّاح، عن خليفة بن حُصَين، عن أبي نصر، عن ابن عَبَّاس، سمعت أبي يقول ذلك، قال عبد الرحمن: سُئِل أبو زرعة عن أبي نصر الأسديِّ الذي روى عن ابن عَبَّاس(٣)، روى عنه خليفة بن حُصَين، فقال: كوفيٌّ)، انتهى[الجرح والتعديل٩/٤٤٨]، ولا أعرف اسم أبي نصر، وهو بالصاد المُهْمَلة، وقد تَقَدَّمَ أنَّ مثله لا يحتاج إلى تقييد، لكن لا يضرُّ[ح١٥٤].

قوله: (لَا(٤) يُعْرَفْ سَمَاعُهُ): (يُعرَف): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(سماعُه): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل(٥).

قوله: (وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ): (يُروى): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وقد تَقَدَّمَ أنَّ هذه صيغة تمريضٍ[قبل ح١٧٦]، و(حُصَين) والد عِمران: بِضَمِّ الحاء وفتح الصاد المُهْمَلتين، تَقَدَّمَ أنَّه صَحَابيٌّ، والاختلاف فيه؛ فاعلمه[ح٣٤٤].

قوله: (وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه أبو الشعثاء، وتَقَدَّمَ بعض ترجمته[ح١٠٥، ١٩٢٧].

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أنَّ).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (بسماعه)، ويُنظَر هامشها.

(٣) زيد في (أ): (انتهى)، ولعلَّ حذفها هو الصواب.

(٤) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (لم).

(٥) قال الحافظ بن حجر في «فتح الباري» (٩/٦٠): (كذا للأكثر، وفي رواية ابن المهدي عن المستملي: «لا يعرف سماعه» وهو أوجه).

قوله: (وَالحَسَنِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحسن بن أبي الحسن البصريُّ، العالم المشهور.

قوله: (حَتَّى يُلْزِقَ بِالأَرْضِ): (يُلزِق): بِضَمِّ أوَّله، وكسر ثالثه، رُبَاعيٌّ، مَبْنيٌّ للفاعل، كذا في أصلنا، وفي أصل آخرَ مَبْنيٌّ للمفعول.

قوله: (يَعْنِي: يُجَامِعَ): هو بِضَمِّ أوَّله، وكسر الميم، كذا في أصلنا مَبْنيٌّ للفاعل(١)، وفي أصلٍ آخرَ مَبْنيٌّ للمفعول، وقد قال شيخنا: («تُلْزَق»: هو بفتح الزاي)، انتهى[التوضيح١٤/٣١٨].

قوله: (وَجَوَّزَهُ ابْنُ المُسَيِّبِ): تَقَدَّمَ أنَّه سعيد بن المُسَيَّب، وأنَّه يجوز في أبيه الفتح والكسر، بخلاف غيره، فإنَّه لا يجوز فيه إلَّا الفتح[ح٢٦].

قوله: (وَعُرْوَةُ): هو ابن الزُّبَير، أحد الفقهاء السبعة.

قوله: (وَقَالَ الزُّهْرِيُّ): هو مُحَمَّد بن مسلم.

قوله: (قَالَ عَلِيٌّ...، وَهَذَا مُرْسَلٌ): يعني: أنَّ الزُّهريَّ لم يسمع من عليٍّ شيئًا، وقد قَدَّمْتُ مَن سمع منه الزُّهريُّ من الصَّحابة في (الجنائز)، وقَدَّمْتُ مولد الزُّهريِّ أنَّه سنة إحدى وخمسين، ويُقال: سنة ستٍّ وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين[ح١٣٤٨]، وعليٌّ تَقَدَّمَ أنَّه تُوُفِّيَ سنة أربعين[ح٣٧٠١]، والله أعلم/. [٢/٢٠٥أ]

٢٥- بَابٌ ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ الآية [النساء: ٢٣] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الدُّخُولُ، وَالمَسِيسُ، وَاللِّمَاسُ هُوَ الجِمَاعُ، وَمَنْ قَالَ: بَنَاتُ وَلَدِهَا مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأُمِّ حَبِيبَةَ: «لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ» وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وَلَدِ الأَبْنَاءِ هُنَّ حَلَائِلُ الأَبْنَاءِ، وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِهِ؟ وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ ابْنَتِهِ ابْنًا

قوله: (لأُمِّ حَبِيبَةَ): تَقَدَّمَ أنَّها أمُّ المؤمنين، وأنَّ اسمها رملة بنت أبي سفيان صخرِ بن حرب بن أُمَيَّة، رضي الله عنهما، تَقَدَّمَتْ[ح٤٢٧].

قوله: (وَهَل تُسَمَّى الرَّبِيبَةَ؟): (تُسمَّى): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الربيبةَ): مَنْصوبٌ مفعول ثانٍ، وهذا معروفٌ.

قوله: (رَبِيبَةً لَهُ): هذه الربيبة المدفوعة لا أعرف اسمها، وقد كان له غيرُ ربيبةٍ، وقال ابن

(١) زيد في (أ): (كذا في أصلنا)، وهو تكرار.

شيخنا البُلْقَينيّ: (لعلَّها زينب بنت أبي سلمة، فإنَّه قد أخذها عمَّار من أمِّها أمِّ سلمة؛ إرادة لبناء رسول الله ﷺ؛ لأنَّها كانت تشتغل بها عن ذلك، أخرجه الحاكم في ترجمة أمِّ سلمة[ك٢/١٧٨])، انتهى[الإفهام٤٥٩]، وقد رأيته في (النِّكاح) في «تلخيص المستدرك» سندًا ومتنًا مثلَ الذي في ترجمتها؛ فاعلمه[ك٢/١٧٨]، وقد رأيت في (فضائل القرآن) من «المستدرك» عن فروة بن نوفل الأشجعيِّ عن أبيه: «وكان النَّبيُّ ﷺ دفع إليه بنت أمِّ سلمة، وقال: «إنَّما أنت ظئري»، قال: فقدمت عليه، فقال: «ما فعلتِ الجويرية(١)؟»، قلت: عند أمِّها...»؛ الحديث[ك١/٥٦٥]، والله أعلم، وكذا قال حافظٌ مصريٌّ متأخِّرٌ: (هي زينب بنت أمِّ سلمة، كما في «مسند أحمد»[حم٢٣٨٠٧]، «والمستدرك»[ك١/٥٦٥]، والمدفوعة إليه عمَّار بن ياسر، وكان أخا أمِّ سلمة من الرضاعة، ثُمَّ ظهر لي أنَّ الصوابَ نوفلُ ابن معاوية الديليُّ، كما أخرجه الحاكم في «المستدرك»، وبيَّنتُه في «تغليق التعليق»[٤/٤٠٨])، انتهى[هُدى٣٣٩].

قوله: (**وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ ابْنَتِهِ ابْنًا**): يعني به: الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب، قال ﷺ: «إنَّ ابني هذا سيِّدٌ»(٢).

٥١٠٦- **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ**: حَدَّثَنَا **سُفْيَانُ**: حَدَّثَنَا **هِشَامٌ**، عَنْ **أَبِيهِ**، عَنْ **زَيْنَبَ**، عَنْ **أُمِّ حَبِيبَةَ** قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: «فَأَفْعَلُ مَاذَا؟» قُلْتُ: تَنْكِحُ، قَالَ: «أَتُحِبِّينَ؟» قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِيكَ أُخْتِي، قَالَ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي» قُلْتُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ، قَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»، وَقَالَ **اللَّيْثُ**: حَدَّثَنَا **هِشَامٌ**: **دُرَّةَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ**): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّه عبد الله بن الزُّبَير، وتَقَدَّمَ أنَّ (الحُمَيديَّ) بِضَمِّ الحاء، وتَقَدَّمَ الكلام على هذه النسبة لماذا[ح١]، و(**سُفْيَانُ**) بعده: تَقَدَّمَ أنَّه ابن عيينة مرارًا، و(**هِشَامٌ**): هو ابن عروة، و(**أَبُوه**): عروة بن الزُّبَير، و(**زَيْنَب**) هذه: هي بنت أبي سلمة عبدِ الله بن عبد الأسد، تَقَدَّمَتْ[ح٢٩٨]، و(**أُمُّ حَبِيبَةَ**): رملة بنت أبي سفيان، تَقَدَّمَ بعض ترجمتها[ح٤٢٧]، وتَقَدَّمَتْ قريبًا[ح٥١٠٥]، وهي أمُّ المؤمنين رضي الله عنها.

---

(١) في (أ): (الجورية)، والمثبت من مصدره.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٤) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

قوله: (هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟): تَقَدَّمَ قريبًا أنَّ في «مسلم»: أنَّ اسمها عزَّة، انتهى[م(١٤٤٩)(١٦)]، وقيل: دُرَّة، وقيل: حمنة[ح٥١٠١].

قوله: (بِمُخْلِيَةٍ): تَقَدَّمَ الكلام عليه وضبطُه قريبًا[ح٥١٠١].

قوله: (مَنْ شَرِكَنِي): هو بكسر الراء.

قوله: (قَالَ: أَبِنْتَ(١) أُمِّ سَلَمَةَ؟!): (بنتَ): مَنْصوبٌ، ونصبه معروفٌ، وقبلها همزة الاستفهام، وهو استفهامُ إنكارٍ، وبنت أمِّ سلمة المشار إليها: تَقَدَّمَ أنَّ اسمها دُرَّة[ح٥١٠١]، وأنَّه سيجيء قريبًا أنَّها دُرَّة، وكذا مرَّة أخرى قريبًا أنَّها دُرَّة[ح٥١٠٧]، وكذا جاءت مسمَّاةً في «مسلم»[م(١٤٤٩)(١٥)].

قوله: (لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي؛ مَا حَلَّتْ لِي...) إلى آخره: تَقَدَّمَ الكلام عليه قريبًا، وأنَّها حَرُمت عليه لشيئين، فإذا تخلَّف أحدهما؛ حرمت بالآخر[ح٥١٠١]، و(ثُوَيْبَة): تَقَدَّمَ الكلام على ضبطها، وأنَّ الصَّحيح أنَّها لم تُسلِم، ومولاة مَنْ[ح٥١٠١].

قوله: (تَعْرِضْنَ): هو بفتح أوَّله، وكسر ثالثه؛ لأنَّه ثُلاثيٌّ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ...) إلى آخره: هذا هو الليث بن سعد، أحد الأعلام الأجواد، و(هشام): هو ابن عروة المذكورُ في سند الحديث، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، فهو على شرطه إلى المعلَّق عنه، والباقي قد يكون، وقد لا يكون، وهذا على شرطه، والله أعلم، وتعليق الليث عن هشام لم أرَه في شيءٍ من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا، ولم أرَ تخريجَه في كلام شيخِنا.

قوله: (دُرَّةَ بِنْتَ(٢) أُمِّ(٣) سَلَمَةَ): (دُرَّةَ): مَنْصوبٌ مفعول (يخطبُ) الذي قبله، و(بنتَ): مَنْصوبٌ أيضًا، ونصبه معروفٌ.

٢٦ - بَابٌ ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣]

٥١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: «وَتُحِبِّينَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكِ لَا يَحِلُّ لِي» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَاللهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (ابنَةَ)، وإليها صححت في (ق).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (درَّةُ بنتُ).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (أبي).

دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَوَاللهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تَقَدَّمَ قريبًا أنَّه ابن سعد، و(عُقَيْل): هو ابن خالد، وهو بِضَمِّ العين، وفتح القاف، و(ابْن شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم، و(زَيْنَب بِنْت[1] أُمِّ[2] سَلَمَةَ): تَقَدَّمَتْ قريبًا وبعيدًا، وكذا أمُّها (أُمُّ سَلَمَةَ): هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ بنِ المغيرة المخزوميَّة، أمُّ المؤمنين[ح١١٥]، وأبوها: أَبُو سَلَمَة عبدُ الله بن عبد الأسد رضي الله عنه، تَقَدَّمَ ببعض ترجمة[ح١٩٢٩]، و(أُمُّ حَبِيْبَةَ): أمُّ المؤمنين رملة بنت أبي سفيان صخرِ بن حربٍ، و(أُخْتُهَا): بنت أبي سفيان، تَقَدَّمَ قريبًا أنَّها عزَّة، وماذا قيل فيها[ح٥١٠١].

قوله: (بِمُخْلِيَةٍ): تَقَدَّمَ قريبًا ضبطه ومعناه[ح٥١٠١].

قوله: (إِنَّ ذَلِكِ): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا أنَّه بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، وهذا ظاهِرٌ جدًّا[ح٥١٠١].

قوله: (دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا[ح٥١٠١].

قوله: (بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟): (بنتَ): بالنصب، ونصبها معروفٌ، و(أمُّ سلمة): تَقَدَّمَ قريبًا أعلاه[ح٥١٠٦] وبعيدًا أنَّها هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، أمُّ المؤمنين، وتَقَدَّمَ أنَّها آخر أمَّهات المؤمنين موتًا، تُوُفِّيَت بعد مقتل الحسين، رضي الله عنهما[ح١١٥].

قوله: (فِي حِجْرِي): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الحاء وكسرها.

قوله: (مَا حَلَّتْ لِي...) إلى آخره: تَقَدَّمَ قريبًا معناه: أنَّها حرمت عليَّ لشيئين، فلو تخلَّف أحدهما؛ حرمت بالآخر[ح٥١٠٦].

قوله: (أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ): تَقَدَّمَ الكلام على (أبي سلمة)، وأنَّه عبد الله بن عبد الأسد رضي الله عنه[ح١٩٢٩]، وتَقَدَّمَ الكلام على (ثُوَيبة) ضبطًا وترجمةً، وأنَّ الصَّحيح: أنَّها لم تسلم[ح٥١٠١].

٢٧- بَابٌ لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا

قوله: (بَابٌ: لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا): (تُنكَح): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(المرأةُ): مرفوعة نائبة مناب الفاعل، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

---

(١) كذا في (أ) وهامش (ق)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (ابْنَةَ).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أبي).

٥١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، سَمِعَ جَابِرًا: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا. وَقَالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ: عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي روَّاد، وأنَّ (عَبْدان) لقبه[ح٦]، و(عَبْدُ اللهِ) بعده: هو ابن المبارك، أحد الأعلام، و(عَاصِمٌ) بعده: هو عاصم بن سليمان الأحول، و(الشَّعْبِيُّ): عامر بن شَراحيل، و(الشَّعْبيُّ): بفتح الشين، وكذا (شَراحيل) بفتحها، تَقَدَّمَ، و(جَابِر): هو جابر بن عبد الله بن عَمرو بن حرام الأنصاريُّ رضي الله عنهما/. [٢/٢٠٥ب]

قوله: (أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ): (تُنكَح): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(المرأةُ): بالرفع، نائبة مناب الفاعل.

قوله: (وَقَالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ: عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): أمَّا (داود) فهو ابن أبي هند، وأمَّا تعليقه؛ فأخرجه أبو داود في (النِّكاح) عن النُّفيليِّ، عن زهير، عن داود نحوه به[د٢٠٦٥]، والتِّرْمِذيُّ فيه عن الحسن بن عليٍّ، عن يزيد بن هارون، عن داود نحوه، وقال: حسنٌ صحيحٌ[ت١١٢٦]، والنَّسائيُّ فيه عن إسحاق بن إبراهيم، عن مُعتمر بن سليمان، عن داود نحوه[س٦/٩٨].

وأمَّا (ابن عون) فهو عبد الله بن عون بن أرطبان، تَقَدَّمَ، وتعليقه أخرجه النَّسائيُّ موقوفًا عن مُحَمَّد ابن عبد الأعلى الصنعانيِّ، عن خالد -يعني: ابن الحارث-، عن ابن عون، عن الشَّعْبيِّ، عن أبي هريرة، والله أعلم[كن٥٤٠٧].

٥١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالنون، وأنَّه عبد الله بن ذكوان، و(الأَعْرَج): عبد الرحمن ابن هرمز، و(أَبُو هُرَيْرَة): عبد الرحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ.

قوله: (لَا يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا): (يُجمَع): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥١١٠ - ٥١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ، أنَّه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا، فَنُرَى خَالَةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ. لأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي روَّاد، و(عبدان) لقبٌ[ح٦]،

و(**عَبْدُ اللهِ**): هو ابن المبارك، و(**يُونُسُ**): هو ابن يزيد الأيليُّ، و(**الزُّهْرِيِّ**): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، و(**قَبِيصَةُ**): بفتح القاف، وكسر الموحَّدة، وهذا ظاهِرٌ معروفٌ.

قوله: (**أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ**): (تُنكَح): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(المرأةُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**فَنُرَى خَالَةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ؛ لأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ**): (نُرَى): نظنُّ، وهو بِضَمِّ النون، وقائل ذلك هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم المذكورُ في السند، وهذا قد يعرفه بعضُهم من قوله: (لأنَّ عروة حدَّثني)، وقد ميَّز ذلك مسلمٌ في روايته وزاد فقال: (قال ابن شهاب: فنُرَى خالة أبيها وعمَّة أبيها بتلك المنزلة)، انتهى[م(١٤٠٨)(٣٦)]، والله أعلم.

تنبيهٌ: قال شيخنا: (هذا الاستدلال من الزُّهريِّ غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّه استدلَّ على تحريم مَن حَرُمت بالنسب، فلا حاجة إلى تشبيهها بما حَرُم من الرضاع)، انتهى[التوضيح٢٤/٣٣٣]، وقال غيره: (إنَّما صار إلى ذلك؛ لأنَّه حمل الخالة والعمَّة على العموم، وهو صحيحٌ)، انتهى(١).

٢٨ - بَابُ الشِّغَارِ

قوله: (**بَابُ الشِّغَارِ**): هو بكسر الشين وتخفيف الغين المعجمتين، نكاحٌ معروفٌ في الجاهليَّة، كان يقول الرجل للرجل: شاغرني؛ أَزوِجْنِي(٢) أختَك، أو بنتَك، أو مَن تلي أمرها؛ حتَّى أُزوِّجك أختي، أو بنتي، أو مَن ألي أمرها، ولا يكون بينهما مهرٌ، ويكون بُضع كلٍّ واحدة منهما في مقابله بُضع الأخرى، وقيل له: شِغار؛ لارتفاع المهر بينهما، مِن شغرَ الكلبُ؛ إذا رفع إحدى رجليه ليبول، وقيل: الشغر: البُعد.

٥١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ، **وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ**، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

قوله: (**وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ...**) إلى آخره: تفسير الشِّغار في هذا الحديث من قول مالكٍ، نصَّ على ذلك الخطيبُ البغداديُّ، وقال: (ميَّز ذلك القعنبيُّ وابن مهديٍّ ومحرز بن عون في روايتهم عن مالكٍ)، انتهى[الفصل للوصل١/٣٨٥]، وبيَّنه أيضًا معْنٌ في روايته عن مالكٍ، وجاء أيضًا مفسَّرًا

---

(١) انظر «التنقيح» (٣/١٠٣٨).

(٢) كذا في (أ)، وفي المطبوع من «النهاية»: (زوجني).

من قول بُنْدَار(١)، وفي «البُخاريِّ»[ح٦٩٦٠] «ومسلمٍ» مفسَّرًا من قول نافع[م(١٤١٥)(٥٨)]، ونقل شيخنا رحمه الله عن الشَّافِعيِّ أنَّه قال: (لا أدري تفسير الشِّغار في الحديث مِن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو مِن ابن عُمر، أو مِن نافعٍ، أو مِن مالكٍ؟[الأم٦/١٩٦]) انتهى[التوضيح٢٤/٣٣٦].

٢٩- بَابٌ هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لأَحَدٍ؟

٥١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: أخبرنا **ابْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحِيِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجِئُ مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥١] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ. رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.**

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (سلَامًا) الأصحُ فيه التخفيفُ، وتَقَدَّمَ في أوائل هذا التعليق ما يقطع النزاعَ فيه مُطَوَّلًا، وأنَّه بالتخفيف[ح٢٠]، و(**ابْنُ فُضَيْلٍ**): بِضَمِّ الفاء، وفتح الضاد المُعْجَمة، واسمه مُحَمَّد، و(**هِشَامٌ**) هذا: هو ابن عروة بن الزُّبَير، وهذا معروفٌ عند أربابه.

قوله: (**كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ...**) إلى آخره: تَقَدَّمَ في (سورة الأحزاب) الكلامُ على مَن وهبت نفسها، أو قيل: إنَّها وهبت، ومنهنَّ خولة بنت حكيم[ح٤٧٨٨]، و(حَكِيم) بفتح الحاء، وكسر الكاف: ابن أُمَيَّة، السُّلَمِيَّة، أمُّ شريك، زوجُ عثمان بن مظعون، قال عروة بن الزُّبَير: (كانت ممَّن وهبت نفسها للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم)، روى عنها عروة، وسعد بن أبي وقَّاص، وسعيد بن المُسَيَّب، وأرسل عنها عُمر بن عبد العزيز ومُحَمَّد بن يحيى بن حَبَّان، وكانت صالحةً فاضلةً، ويُقال لها: خُوَيْلَة، أخرج لها مسلمٌ، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه، رضي الله عنها(٢).

قوله: (**أَنْ تَهَبَ**): هو بفتح الهاء، تَقَدَّمَ(٣)، وهذا معروفٌ.

قوله: (**رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ...**) إلى آخره: أمَّا (أبو سعيد المؤدِّب): فهو مُحَمَّد بن مسلم بن أبي الوضَّاح المثنَّى القضاعيُّ، أبو سعيد المؤدِّب -من الأَدَب- نزيل بغداد، عن عبد الكريم بن مالك، وحمَّاد بن أبي سُليمان، وهشام بن عروة، وجماعةٍ، وعنه: عبد الرحمن

---

(١) عزاه في «عمدة القاري» (١٦/٢٩٩) إلى الدارقطني في «الموطآت»، وانظر «فتح الباري» (٩/٦٧).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/١٦٤)، ورمز للبخاري في «خلق أفعال العباد».

(٣) لم يتقدم، وسيأتي قبل الحديث (٥٢١٢).

ابن مهديٍّ، وأبو داود الطيالسيُّ، وآخرون، وَثَّقَهُ أحمد، وابن معين، وأبو حاتم[الجرح والتعديل ٨/٧٦]، وأبو داود(١)، قال يعقوب الفسويُّ: (هو مؤدِّب موسى الهادي)[المعرفة والتاريخ ٢/٢٦٣]، وأمَّا البُخاريُّ؛ فقال: (فيه نظرٌ)، تُوُفِّيَ أبو سعيد في خلافة موسى ببغداد، وكانت خلافة موسى من المحرَّم سنة تسع وستِّين ومئة إلى ربيع الأوَّل من سنة سبعين ومئة، علَّق له البُخاريُّ كما ترى، وأخرج له مسلمٌ والأربعة، له ترجمة في «الميزان»[٤/٤٠](٢)، وما رواه عن هشام لم أرَه في شيء من الكُتُب السِّتَّة، بل ولا له رواية عن هشام به في الكُتُب السِّتَّة، ولم يخرِّجه شيخنا أيضًا(٣).

وأمَّا (مُحَمَّد بن بِشْر) فهو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشين المُعْجَمة، وليس في الكُتُب السِّتَّة راوٍ يقال له: مُحَمَّد بن بُسر؛ بِضَمِّ الموحَّدة، وبالسين المُهْمَلة، و(مُحَمَّد بن بشر) هذا: عبديٌّ، كنيته أبو عبد الله، ثبت، عن هشام بن عروة وخَلْقٍ، وعنه: عبدٌ وأحمد بن الفرات، قال أبو داود: (هو أحفظ مَن كان بالكوفة)، مات سنة (٢٠٣هـ)، أخرج له الجماعة(٤)، ووَثَّقَهُ ابن معين[الدارمي ٢٠٤]، وما رواه مُحَمَّد بن بشر عن هشام به؛ فلم أرَه في شيء من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا، ولم يخرِّجه شيخُنا أيضًا(٥).

وأمَّا (عبْدة) فهو بإسكان الموحَّدة، هو ابن سليمان، تَقَدَّمَ، وتعليق عبْدة رواه مسلمٌ[(١٤٦٤)(٥٠)] وابن ماجه[جه ٢٠٠٠]؛ جميعًا عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عبْدة به.

٣٠- بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ

٥١١٤- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

---

(١) انظر «سؤلات الآجري» (٢/٢٧١) طبعة مؤسسة الريان.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٤٥٢-٤٥٥) «الكاشف» (١٣٢ب).

(٣) بل عزاه ابن الملقِّن في «التوضيح» في (تفسير سورة الأحزاب) (٢٣/١٢٦) إلى الإسماعيليِّ من حديث منصور ابن أبي مزاحم، عنه، وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/٧٠): (أما رواية أبي سعيد... فوصلها ابن مردويه في «التفسير» والبيهقي من طريق منصور بن أبي مزاحم عنه مختصراً [«السنن الكبرى» (١٣١٣١)]).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٢٠-٥٢٣).

(٥) بل عزاه ابن الملقِّن في «التوضيح» في (تفسير سورة الأحزاب) (٢٣/١٢٦) إلى الإسماعيليِّ أيضًا من حديث أبي كريب، حدثنا أبو أسامة ومحمَّد بن بشر، عن هشام به، وقال الحافظ بن حجر في «فتح الباري» (٩/٧٠): (وأما رواية محمد بن بشر فوصلها الإمام أحمد عنه بتمام الحديث [(٦/١٥٨)]، وقد بينتُ ما فيه مِن زيادة وفائدة).

قوله: (أَخْبَرَنَا عَمْرٌو): هذا هو عَمرو بن دينار المَكِّيُّ، تَقَدَّمَ، لا قهرمان آل الزُّبَير، و(جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ): هو أبو الشَّعثاء، تَقَدَّمَ.

قوله: (تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ): هذه الزوجة هي ميمونة بنت الحارث الهلاليَّة، خالة ابن عَبَّاس وخالد بن الوليد، تَقَدَّمَتْ[ح١٠٠]، وتَقَدَّمَ الكلام هل كان ﷺ مُحرِمًا أم لا -وهو الأصحُّ- مُطَوَّلًا، ومتى تزوَّجها، ومتى تُوُفِّيَت، وأين تُوُفِّيَت؛ فانظر ذلك في (الحجِّ)[1].

٣١- بَابُ نَهْيِ[2] النَّبِيِّ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ آخِرًا

قوله: (بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ[3] ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ آخِرًا): قد اختُلِف متى حُرِّم نكاح المتعة على سبع روايات: (خيبر، حُنين، الفتح، أَوطاس، تبوك، عُمرة القضاء، حجَّة الوداع)، قال شيخنا: (والجمع متعيِّن؛ فيكون مَرَّاتٍ، ثُمَّ استقرَّ النَّهْيُ)[التوضيح ٢٤/٦٠]، كذا قال، وفيه ما فيه، وقد قَدَّمْتُ الكلام عليه في (غزوة خيبر) بكلامٍ حَسَنٍ؛ فانظره[ح٤٢١٦]، والله أعلم، وأنَّ الصواب أنَّها حُرِّمَت زمن الفتح، قال ابن قَيِّم الجَوزيَّة الحافظُ شمسُ الدين قال: (سمعتُ شيخ الإسلام ابنَ تيمية يقول: نكاح المتعة خيرٌ من نكاح التحليل من عشرة وجوهٍ: أحدها: أنَّ نكاح المتعة كان مشروعًا في أوَّل الإسلام، ونكاح التحليل لم يُشرع في زمنٍ من الأزمان/، الثاني: أنَّ الصَّحابة تمتَّعوا على عهد رسول الله ﷺ، ولم يكن في الصَّحابة مُحَلِّلٌ قطُّ، الثالث: أنَّ نكاح المتعة مختَلف فيه بين الصَّحابة؛ فأباحه ابنُ عَبَّاس وإن[4] قيل: إنَّه رجع عنه، وأباحه ابن مسعود، ثُمَّ ساق حديثه في «الصَّحيحين»: «كنَّا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساءٌ»...، ثُمَّ قال: «رخَّص لنا أن ننكحَ المرأةَ بالثوب إلى أجلٍ، ثُمَّ قرأ عبد الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٧]»[ح٥٠٧١، م١٤٠٤(١١)]، وفتوى ابنِ عَبَّاس بها مشهورةٌ، ثُمَّ قال: الرابع: أنَّ رسولَ الله ﷺ لم يجِئْ عنه في لعن المستمتِع والمستمتَع بها حرفٌ واحدٌ، وجاء عنه في لعن المُحلِّل والمُحلَّل له وعن الصَّحابة ما [قد] تَقَدَّمَ -يعني: الأحاديثَ التي ذكرها، وآثارًا عن الصَّحابة [قد] ذكرها[5]- الخامس: أنَّ المستمتِع له غرضٌ صحيحٌ في المرأة، ولها غرضٌ [أن تقيم] [٢/٢٠٦أ]

(١) أحال إليه أيضًا عند الحديث (٤٢٥٨)، ولم يتكلَّم عن ذلك في (كتاب الحج) عند الحديث (١٨٣٧)، وتقدَّم التعليق على المسألة والكلام عليها فيه.

(٢) ضُبط في الأصل بضبطين، أحدهما المثبت، والآخر: (نهْي).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (رَسُولِ اللهِ).

(٤) في (أ): (فإن)، والمُثْبَت من مصدره.

(٥) في (أ): (فذكرها)، ولعل المُثْبَت هو الصواب.

معه مدَّةَ النِّكاح، فغرضه المقصود بالنِّكاح مدَّة، والمُحلِّل لا غرضَ له سوى أنَّه مستعارٌ للضِّراب؛ كالتَّيس، فنكاحه غير مقصودٍ له، ولا للمرأة، ولا للوليِّ، وإنَّما هو كما قال الحسن: «مسمارُ نارٍ في حدود الله»[ش١٧٣٧٤]، وهذه التسمية مطابقةٌ للمعنى، قال شيخ الإسلام: يريد الحسن: [أنَّ المسمار] هو(١) الذي يثبِّت الشيءَ المسمورَ، وكذلك هذا يثبِّت المرأةَ لزوجها وقد حرَّمها الله عليه، **السادس**: أنَّ المستمتِع لم يَحْتَلْ على تحليل ما حرَّم الله، فليس من المخادعين الذين يخادِعون الله؛ كما يخادِعون الصبيان؛ بل هو ناكحٌ ظاهرًا وباطنًا، والمُحلِّل ماكِرٌ مخادعٌ متَّخذٌ آيات الله هزوًا، ولذلك جاء في وعيده ولعنِه ما لم يجِئ في وعيد المستمتِع مثلُه، ولا قريبٌ منه، **السابع**: أنَّ المستمتع يريد المرأة لنفسه، وهذا هو سرُّ النِّكاح ومقصودُه، فيريد بنكاحه حِلَّها له، ولا يطؤها حرامًا، والمُحلِّل لا يريد حِلَّها لنفسه، وإنَّما يريد حِلَّها لغيره، ولهذا سُمِّيَ مُحَلِّلًا، وأين مَن يريد أن يُحلَّ له وَطء امرأةٍ يخاف أن يطأها حرامًا إلى مَن لا يريد ذلك، وإنَّما يريد بنكاحها أن يُحِلَّ وطأها لغيره؟! فهذا ضدُّ شرع الله ودِينِه، وضدُّ ما وُضِع له النِّكاح، **الثامن**: أنَّ الفِطَر السليمة...) إلى آخر كلامه، فذكر اثنَي عشرَ وجهًا[الإغاثة١/٣٩٧]، فإن أردتها؛ فانظرها، فإنَّ الكلام طال بنا فيها، والله أعلم.

٥١١٥ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: **أَنَّه سَمِعَ الزُّهْرِيَّ** يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم **نَهَى عَنِ المُتْعَةِ وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ**.

قوله: (**أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحمَّد بن مسلم ابن شهاب.

قوله: (**نَهَى عَنِ المُتْعَةِ وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ**): تَقَدَّمَ الكلام على هذه المسألةِ في (غزوة خيبر) مُطَوَّلًا؛ فانظره، فإنَّه حَسَنٌ[ح٤٢١٦].

٥١١٦ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**: حَدَّثَنَا **غُنْدَرٌ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ **أَبِي جَمْرَةَ**: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، فَرَخَّصَ، **فَقَالَ لَهُ مَوْلًى لَهُ**: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الحَالِ الشَّدِيدِ، وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ أَوْ نَحْوَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشين المُعْجَمة، وأنَّ لقبَ مُحمَّدٍ بُنْدارٌ[ح٦٩]، و(**غُنْدَرٌ**): تَقَدَّمَ ضبطه، وأنَّه مُحمَّد بن جعفر، و(**أَبُو جَمْرَةَ**): بالجيم والراء، تَقَدَّمَ مرارًا أنَّه نصر بن عِمران الضُّبَعِيُّ، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٥٣].

---

(١) في (أ): (وهو)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

قوله: (**فَرَخَّصَ**) أي: رخَّص فيها، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (**فَقَالَ لَهُ مَوْلًى لَهُ**): هذا المولى لا أعرفه، والله أعلم، قال بعض المتأخِّرين من الحُفَّاظ: (هو عكرمة)[هُدى٣٣٩]، ولم يذكر [مستنده] في هذا.

٥١١٧ - ٥١١٨ - **حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**: حَدَّثَنَا **سُفْيَانُ** قَالَ **عَمْرٌو**: عَنِ **الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَا: **كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ** ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ** أَنْ تَسْتَمْتِعُوا، فَاسْتَمْتِعُوا».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عليُّ بن عبد الله ابن المدينيِّ الحافظُ، و(**سُفْيَانُ**) بعده: هو ابن عُيينة، و(**عَمْرٌو**) بعده: هو ابن دينار المَكِّيُّ، و(**الحَسَن بْن مُحَمَّدٍ**) بعده: هو الحسن بن مُحمَّد بن عليِّ بن أبي طالب، المعروف أبوه بابن الحنفيَّة، وقد تَقَدَّمَ مترجمًا، وأنَّه أوَّل المرجئة، وله في ذلك تأليفٌ[ح٤٨].

قوله: (**كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ رسولِ اللهِ** ﷺ): هذا الرسول لا أعرف اسمه، وقد قَدَّمْتُ الروايات في تحريمها متى كانت قريبًا[قبل ح٥١١٥]، وما الصَّحيح في ذلك في (خيبر)[ح٤٢١٦] وقريبًا[قبل ح٥١١٥].

قوله: (**قَدْ أُذِنَ لَكُمْ**): (أُذِن): مَبْنِيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥١١٩ - **وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ**: حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا، فَعِشْرَةُ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَايَدَا أَوْ يَتَتَارَكَا تَتَارَكَا» فَمَا أَدْرِي أَشَيْءٌ كَانَ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: قَدْ بَيَّنَهُ عَلِيٌّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ مَنْسُوخٌ.

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحمَّد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن أبي ذئبٍ، أحد الأعلام، وتعليقه هذا ليس في شيء من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا[1]، وقال شيخنا: (أسنده الإسماعيليُّ عن ابن ناجية: حدَّثنا أبو موسى مُحمَّد بن المثنَّى -لفظه- وبُنْدار وحميد بن زنجويه [قالوا]: حدَّثنا أبو عاصم الضَّحَّاك بن مخْلد عن ابن أبي ذئب عن إياس بلفظ: «أيُّما رجل وامرأة أيَّام الحجِّ تراضيا؛ فعشرةُ ما بينهما ثلاثةُ أيَّام»)[التوضيح ٢٤/٣٥٥].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧٨/٩): (وصله الطبراني [«المعجم الكبير» (٢٤/٧)]، والإسماعيلي، وأبو نُعيم [في «معرفة الصحابة» (١٣٤١/٣)] من طريق ابن أبي ذئب).

٣٢- بَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ

٥١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ قَالَ أَنَسٌ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَكَ فِيَّ حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا، وَاسَوْأَتَاهُ وَاسَوْأَتَاهُ، قَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ، رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تَقَدَّمَ أنَّه ابن المدينيِّ، الحافظ، و(مَرْحُومٌ) بعده: هو ابن عبد العزيز البصريُّ العطَّار، عن أبي عمران الجونيِّ، وثابت، وعنه: ابن المدينيِّ، وبُنْدَار، وأحمد ابن إبراهيم الدَّورقيُّ، ثقة، عابد، متألِّه، تُوُفِّيَ سنة (١٨٨هـ)، أخرج له الجماعة(١)، قال الدِّمْيَاطيُّ: (مرحوم بن عبد العزيز بن مِهْرَان العطَّار البصريُّ مات سنة سبع وثمانين ومئة، اتَّفقا عليه)، انتهى، وقد قَدَّمْتُ وفاتَه كما ذكرته، وقد ذكرها كما ذكرتُها الذَّهَبيُّ في «التَّذهيب»[٨/٤٠٦]، والظَّاهر أنَّها في «التَّهذيب»، وأرَّخه عن حفيده بثمانٍ وثمانين[تهذيب الكمال٢٧/٣٦٨]، وكذا أرَّخه في «كاشفه»[٣/١١٢]، ولم يذكر وفاته عبد الغنيِّ في «الكمال»[٨/٣٣٧]، والله أعلم، و(ثَابِت) بعده: هو ابن أسلم البنانيُّ، أبو مُحَمَّد، البصريُّ.

قوله: (تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا): (تَعرِض): بفتح أوَّله، وكسر الرَّاء، ثُلاثيٌّ، وهذا يُعرَف مِن قول البُخاريِّ: (باب عَرض).

قوله: (وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ): ابنةُ أنس هذه لا أعرف اسمها، وقال بعض الحُفَّاظ من المصريِّين: (إنَّها أُمينة)[هُدى٣٣٩].

قوله: (جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ(٢) ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا): تَقَدَّمَ الاختلاف فيها في (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٨]، وقال بعض مَن تأخَّر مِن الحُفَّاظ هنا: (هي أمُّ شريك، أو خولة بنت حكيم، أو ليلى بنت قيس بن الحطيم، ثُمَّ قال: وهذا الثالث أشبه)، انتهى[هُدى٣٣٩].

قوله: (وَاسَوْأَتَاهْ): (السَّوْءَة) بفتح السِّين، وإسكان الواو، ثُمَّ همزة مفتوحة: الفعلة القبيحة(٣).

قوله: (مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا!): (أقلَّ) و(حياءَها): منصوبان؛ تعجَّبت مِن ذلك، و(الحياء): ممدودٌ،

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٦٦-٣٦٩).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (رسول الله).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٤٣).

معروفٌ، وقد تَقَدَّمَ في أَوَّل هذا التَّعليق تعريفُه في (كتاب الإيمان)[قبل ح٢٤].

٥١٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، زَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «اذْهَبْ، فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ -قَالَ سَهْلٌ: وَمَا لَهُ رِدَاءٌ- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلَسُهُ قَامَ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعَاهُ -أَوْ: دُعِيَ لَهُ- فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» فَقَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ يُعَدِّدُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْلَكْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه سعيد بن الحكمِ بن مُحَمَّد بن أبي مريم(١)، و(**أَبُو غَسَّانَ**) بعده: تَقَدَّمَ أنَّ (غسَّان) يُصرَف ولا يُصرَف[ح٩٣٨]، واسم أبي غسَّان: مُحَمَّد بن مُطرِّف، و(**أَبُو حَازِمٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه: سلمة بن دينار.

قوله: (**أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ**(٢) **نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ**): تَقَدَّمَ الكلام عليها أعلاه[ح٥١٢٠]، وأنَّه تَقَدَّمَ الاختلاف فيها في (سورة الأحزاب)[ح٤٢١٦].

قوله: (**فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ**): تَقَدَّمَ أنَّ هذا الرَّجل لا أعرف اسمه.

قوله: (**وَلَوْ خَاتَمًا**): تَقَدَّمَتْ لغاته[ح٦٥].

قوله: (**مَجْلَسُهُ**): تَقَدَّمَ غيرَ مَرَّةٍ أنَّه بفتح اللَّام، أي: جلوسُه.

قوله: (**أَوْ: دُعِيَ لَهُ**): (دُعِي): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا**): تَقَدَّمَ الكلام عليه مُطَوَّلًا، والجمع بين الرِّوايتين فيه[ح٥٠٢٩].

٣٣- بَابُ عَرْضِ الإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

قوله: (**بَابُ عَرْضِ الإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ**): (ابنتَه): منصوبة على أنَّه مفعول المصدر، وهو (عَرْض)، و(أو أختَه): معطوف عليه.

---

(١) في (أ): (سعيد بن أبي مريم الحكم بن محمد)، والمثبت هو الصواب؛ فإنَّه منسوب إلى جدِّه، كما ذكر المصنف في مواضع أخرى.

(٢) زيد في (أ): (عليه)، وهو تكرارٌ.

٥١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حِينَ **تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ** بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتُوُفِّيَ بِالمَدِينَةِ- فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ: **قَدْ بَدَا** لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ **فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا**، وَ**كُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ** مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ **فَلَمْ أَرْجِعْ** إِلَيْكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ[(١)] عُمَرُ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي **أَنْ أَرْجِعَ** إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ **لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ** ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبِلْتُهَا.

قوله: (**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم.

قوله: (**تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ**): تَقَدَّمَ الكلام على (تأيَّمت) أي: صارت أيِّمًا، و(الأيِّم): التي لا زوج لها[ح٤٠٠٥]/. [٢/٢٠٦ب]

قوله: (**مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ**): هو بِضَمِّ الخاء المُعْجَمة، ثُمَّ نون مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ سين مهملة، هو خنيس بن حذافة بن قيس السَّهميُّ، أخو عبد الله، بدريٌّ، له هجرتان، وتأيَّمت منه حفصة، وأصابه بأُحُد جراحةٌ، فمات منها رضي الله عنه، تَقَدَّمَ[ح٤٠٠٥].

قوله: (**قَدْ بَدَا**): هو بغير همز، أي: ظهر.

قوله: (**فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا**): (يَرْجِع): بفتح أوَّله، وكسر الجيم[(٢)]، متعدٍّ، وكذا قوله: (**فَلَمْ أَرْجِعْ**) بفتح الهمزة، وكسر الجيم، وكذا (**أَنْ أَرْجِع**)، قال الله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٨٣]، وغير ذلك.

قوله: (**كُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ**) أي: أغضب.

قوله: (**لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ** ﷺ) أي: لأُظهرَ وأُذيعَ.

---

(١) كانت في الأصل: (قال).

(٢) في (أ): (الراء)، وليس بصحيح.

٥١٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ(١) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّا قَد تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعَلَى أُمِّ سَلَمَةَ؟ لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن سعد، أحد الأعلام، و(يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ): بفتح الحاء المُهْمَلة، وكسر الموحَّدة، و(زَيْنَب بِنْت(٢) أَبِي سَلَمَةَ): تَقَدَّمَت(٣)، وأنَّ أباها عبد الله بن عبد الأسد، صَحَابيٌّ مشهورٌ[ح٢٩٨]، و(أُم حَبِيْبَةَ): أمُّ المؤمنين رملة بنت أبي سفيان صخرِ بن حرب.

قوله: (دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ): تَقَدَّمَتْ قريبًا ﵄[ح٥١٠١].

قوله: (أَعَلَى أُمِّ سَلَمَةَ؟): تَقَدَّمَ أنَّها هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، أمُّ المؤمنين، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها[ح١١٥].

قوله: (لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ؛ مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ): تَقَدَّمَ أنَّ معناه: أنَّها حرُمت عليَّ لشيئين، فإن تخلَّف أحدهما؛ حَرَّم الآخر[ح٥١٠٦]، وتَقَدَّمَ أنَّ أباها أبا سلمة رضع معه ﵇ من ثويبة مولاة أبي لهب[ح٥١٠٧ وح١٩٢٩].

٣٤ - بَابُ قَوْلِ اللهِ ﷿: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ عَلِمَ ٱللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ الآيَةَ [البقرة: ٢٣٥]

﴿أَكْنَنتُمْ﴾ أَضْمَرْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَكُلُّ شَيْءٍ صُنْتَهُ، فَهُوَ مَكْنُونٌ

٥١٢٤ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَقَالَ لِي طَلْقُ بنُ غَنَّامٍ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ يَتَيَسَّرُ(٤) لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ، وَقَالَ القَاسِمُ: يَقُولُ: إِنَّكِ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فِيكِ لَرَاغِبٌ، وَإِنَّ اللهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكِ خَيْرًا، أَوْ نَحْوَ هَذَا، وَقَالَ عَطَاءٌ: يُعَرِّضُ وَلَا يَبُوحُ يَقُولُ: إِنَّ لِي حَاجَةً وَأَبْشِرِي، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللهِ نَافِقَةٌ، وَتَقُولُ هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، وَلَا تَعِدْ شَيْئًا، وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيُّهَا بِغَيْرِ عِلْمِهَا، وَإِنْ وَاعَدَتْ رَجُلًا

(١) في الأصل: (ابنت).

(٢) كذا في (أ) وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (بنة)، وفي (ق): (ابنة).

(٣) في (أ): (تقدَّم)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

(٤) كانت في الأصل: (تَيَسَّرَ) وفي الهامش: (بيان: يتيسر).

فِي عِدَّتِهَا، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ الحَسَنُ: ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ [البقرة: ٢٣٥] الزِّنَا، وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٥] تَنْقَضِي العِدَّةُ.

قوله: (وَقَالَ لِي طَلْقُ بنُ غنَّامٍ(١)): تَقَدَّمَ أنَّ قول البُخاريِّ: قال لي فلان؛ مثل: حدَّثني (فلان)[ح١٤٢]، و(غنَّام): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الغين المُعْجَمة، وتشديد النُّون، و(طلْقٌ): نخعيٌّ، وهو ابن عمِّ حفص بن غياث، وكاتب شَريك القاضي، روى عن شيبان، ومالك بن مغول، وطائفة، وعنه: البُخاريُّ، وعَبَّاس الدُّوريُّ، وعِدَّة، مات سنة (٢١١هـ)، أخرج له البُخاريُّ والأربعة[الكاشف٦٣ب]، قال أبو داود: (صالح)[سؤالات الآجري٢١١]، له ترجمة في «الميزان»[٢/٣٤٥]، وصحَّح عليه، و(زَائِدَةُ) بعده: هو ابن قُدامة، تَقَدَّمَ مترجمًا[ح٢٦٩]، و(مَنْصُور): هو ابن المُعتمِر.

قوله: (وَقَالَ القَاسِمُ): هو أحد الفقهاء السبعة، وهو القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر الصِّدِّيق، أبو مُحَمَّد رحمه الله، مشهور الترجمة(٢).

قوله: (إِنَّكِ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ): (إنَّكِ): بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمُؤنَّث، وهذا ظاهِرٌ جدًّا، وكذا (فِيكِ)، وكذا (إِلَيكِ).

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): هو ابن أبي رباح، أحد الأعلام، تَقَدَّمَ.

قوله: (يُعَرِّضُ): هو بِضَمِّ أوَّله، وتشديد الرَّاء المكسورة، وهذا يُعرَف من الآية: ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

قوله: (وَلَا يَبُوحُ) أي: لا يُصرِّح ولا يُظهِر غرضَه، وعن الجرجانيِّ: (ولا يتزوَّج) عوض (ولا يبوح)، وهو تصحيف منه، قاله ابن قُرْقُول[مطالع١/٥١١].

قوله: (وَأَبْشِرِي): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الهمزة، وكسر الشين، رُبَاعيٌّ[ح٤٧٥٧].

قوله: (وَلَا تَعِدُ): هو بكسر العين؛ من الوعْدِ.

قوله: (وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيُّهَا): (وليُّها): مَرْفوعٌ فاعل (يواعد).

قوله: (وَقَالَ الحَسَنُ): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالم المشهور.

قوله: (وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ): (يُذكَر): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وقد تَقَدَّمَ أنَّ هذه صيغة

---

(١) (بن غنام): ليس في «اليونينيَّة»، وعليها في (ق) علامة الزِّيادة.

(٢) وقد تقدمت ترجمته عند الحديث (٣٠٨).

تمريض[ح١٧٦]، فلم يصحَّ عنده على شرطه عن ابن عَبَّاس، قال شيخنا: (أخرجه إسماعيل بن أبي زياد في «تفسيره» عن جُويبر، عن الضَّحَّاك، عنه)، انتهى[التوضيح٢٤/٨٠]، ولهذا مرَّضه البُخاريُّ، وقد قَدَّمْتُ ترجمة جُويبر وأنَّه متروك[ح٤٩٥١]، وقَدَّمْتُ ترجمة الضَّحَّاك، وفيه مقالٌ[٤٩٥١]، لهما ترجمتان في «الميزان»[٤٢٧/١، ٣٢٥/٢].

٣٥- بَابُ النَّظَرِ إِلَى المَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ

٥١٢٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُرِيتُكِ فِي المَنَامِ، يَجِيءُ بِكِ المَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَقَالَ لِي: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكِ الثَّوْبَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَقُلْتُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ».

قوله: (رَأَيْتُكِ[(١)] فِي المَنَامِ): تَقَدَّمَ في هذا «الصَّحيح» أنَّه رآها في المنام مرَّتين[ح٥٠٧٨]، وذكرت أنا أنَّ في «مسلم»: رآها ثلاث مَرَّاتٍ[م(٢٤٣٨)(٧٩)]، وذكرت أنَّه قد يؤخذ ذلك من البُخاريِّ مِن بعض رواياته، وذكرت جمعًا في ذلك فيما مضى؛ فانظره في أوائل (النِّكاح)[ح٥٠٧٨].

قوله: (يَجِيءُ بِكِ المَلَكُ): تَقَدَّمَ أنَّه جبريل ﷺ.

قوله: (فِي سَرَقَةٍ): تَقَدَّمَ الكلام على (السَّرقة)، وعلى قوله: (إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ يُمْضِهِ)[ح٥٠٧٨].

٥١٢٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ لأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: لَا وَاللهِ، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي -قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ- فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلَسُهُ ثُمَّ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّدَهَا، قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ، فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ».

---

(١) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (أريتك).

قوله: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ): هذا هو يعقوب بن عبد الرحمن القاريُّ، و(أَبُو حَازِمٍ) بالحاء المُهْمَلة: سلمة بن دينار.

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ): هذه تَقَدَّمَ الكلام عليها في (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٨].

قوله: (فَصَعَّدَ النَّظَرَ(١)... وَصَوَّبَهُ): تَقَدَّمَ أنَّهما مُشدَّدان[٥٠٣٠].

قوله: (ثُمَّ طَأْطَأَ): تَقَدَّمَ أنَّه مهموز، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (فَقَامَ رَجُلٌ): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩]، وكذا تَقَدَّمَتْ لغات (الخَاتَم)[ح٦٥]، وكذا (مَجْلَسُهُ): تَقَدَّمَ غيرَ مَرَّةٍ أنَّه بفتح اللَّام، مصدرٌ[٥٠٣٠]، و(فَدُعِيَ): أنَّه مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وكذا (سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا)، تَقَدَّمَ الكلام عليهما ما هما[ح٥٠٢٩].

٣٦- بَابُ مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ؛

لِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]

فَدَخَلَ فِيهِ البِكْرُ والثَّيِّبُ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٢١]

وَقَالَ: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢]

٥١٢٧- قَالَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. (ح): وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ، فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا، وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ، وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ العَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالِيَ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيُلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْهُ الرَّجُلُ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا،

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (إليها).

وَهُنَّ البَغَايَا كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ **تَكُونُ عَلَمًا**، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا **جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ القَافَةَ**، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، **فَالتَاطَ بِهِ وَدُعِيَ ابْنَهُ** لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ، **إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ اليَوْمَ**.

قوله: (**قَالَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ**): هو يحيى بن سليمان بن سعيد بن مسلم الجعفيُّ المقرئُ، أبو سعيد، الكوفيُّ، نزيل مصر، عن الدَّراوَرْدِيِّ، والمحاربيِّ، وأبي بكر بن عيَّاش، وابن وهب، وابن عُلَيَّةَ، وطبقتِهم، وعنه: البُخاريُّ، وأبو زرعة، والحسن بن سفيان، وخلق، قال أبو حاتم: (شيخ)[الجرح والتعديل٩/١٥٤]، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٩/٢٦٣]، وأمَّا النَّسائيُّ؛ فقال: (ليس بثقة)، قال ابن يونس: (تُوُفِّيَ سنة سبع وثلاثين ومئتين)(١)، أخرج له البُخاريُّ والتِّرمِذيُّ، له ترجمة في «الميزان»[٤/٣٨٢](٢)، وقد تَقَدَّمَ أنَّ البُخاريُّ إذا قال: (قال فلان) وفلان شيخُه -كهذا-؛ أنَّه كـ(حدَّثنا)[ح١٤٢]، وقد ذكره بعد التَّحويل عن أحمد ابن صالح بـ(حدَّثنا)، و(ابنُ وَهْبٍ): عبد الله بن وهب، و(**يُونُسُ**): هو ابن يزيد الأيليُّ، وتَقَدَّمَ الكلام على (**أَحْمَد بْن صَالِحٍ**): أنَّه أبو جعفر ابن الطَّبريِّ، وتَقَدَّمَ مُترجَمًا[ح٨٥٤]، و(**عَنْبَسَةُ**) بعده: هو ابن خالد، و(**ابْن شِهَابٍ**): هو الزُّهريُّ، والله أعلم/. [٢/٢٠٧أ]

قوله: (أَنَّ(٣) **النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ**): قال شيخنا: (قال الدَّاوديُّ: بقي على عائشة ﵂ نحوٌ لم تذكره، وذكره الله تعالى في كتابه في قوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النِّساء: ٢٥]، كانوا يقولون: ما استَتَر؛ فلا بأس به، وما ظهر؛ فيه لوم، ونكاح المتعة أيضًا أهمله، وفي «الدَّارقطنيِّ»: «عن أبي هريرة ﵁: كان البدلُ في الجاهليَّة أن يقول الرجل للرجل: تنزِلُ لي عن امرأتك، وأنزل لك عن امرأتي وأزيدك»[قط٣٤٧٣])، انتهى[التوضيح٢٤/٤٠٠].

قوله: (**فَيُصْدِقُهَا**): هو بِضَمِّ أَوَّله، وكسر الدال، رُباعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (**مِنْ طَمْثِهَا**): (الطَّمْث) بفتح الطاء المُهْمَلة، وإسكان الميم، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة: الحيضُ، وقد قَدَّمْتُ أسماء الحيض في (الحيض)[بعدح٢٩٣].

قوله: (**أَرْسِلِي**): هو بقطع الهمزة؛ لأنَّه رُبَاعيٌّ، وهذا معروف.

قوله: (**فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ**): هو بالضاد المُعْجَمة، والعين المُهْمَلة، والبُضع؛ بِضَمِّ الموحَّدة: الفَرْج،

---

(١) انظر «المعجم المشتمل على أسماء الشيوخ النبل» (ص٣١٩)، وقال فيه: (سنة تسع و..).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣٦٩-٣٧٢).

(٣) في (أ): (كان)، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق).

والبُضع أيضًا والمباضعةُ: اسم الجماع، ومنه: نكاح الاسْتِبضَاع، وكان الرجلُ يقول لامرأته: استبضعي مِن فلانٍ، أي: اطلبي ذلكِ منه؛ للولد[(١)].

قوله: (فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ): (النَّجابة) بفتح النُّون، والنَّجيب: الكريم بَيِّن النَّجابة، والنُّجَبَة مثل (الهُمَزة): النَّجيب.

قوله: (يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ العَشَرَةِ): تَقَدَّمَ أنَّ (الرَّهط): ما دون العشرة مِن الرجال؛ كالنَّفر، غيرَ مَرَّةٍ[ح٢٧].

قوله: (وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالِيَ): كذا في أصلنا، والجادَّةُ: (ليالٍ).

قوله: (فَيُلْحَقُ[(٢)] بِهِ وَلَدُهَا): (يُلحَقُ): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(ولدُها): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (تَكُونُ عَلَمًا): هو بفتح اللَّام، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (جُمِعُوا لَهَا): (جُمِعوا) بِضَمِّ الجيم، وكسر الميم: مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (وَدَعَوْا لَهَا[(٣)]): (دَعَوا) بفتح الدَّال والعين، و(القَافَةَ): مَنصوبٌ مفعولٌ، وهذا ظاهِرٌ، و(القافة): جمع، واحدهم: قائف؛ وهو الذي يتَّبع الآثارَ ويَعْرِفُها، ويَعرِف شبه الرَّجل بأخيه وأبيه، يقال: فلان يقوفُ الأثرَ ويَقْتَافه قِيافَةً؛ مثل: قَفَا الأثرَ واقتَفَاه[(٤)].

قوله: (فَالتَاطَ بِهِ): هو بالمُثَنَّاة فوق، وبعد الألف طاءٌ مهملةٌ، أي: التحق به، يقال: لاط به يَلوط، ويَلِيط لَوطًا، ولَيطًا، ولِياطًا؛ إذا لصق به[(٥)].

قوله: (وَدُعِيَ ابْنَهُ): (دُعِي): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(ابنَهُ): مَنصوبٌ مفعولٌ ثانٍ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (إلَّا نِكَاحَ النَّاسِ اليَوْمَ): رواه أبو داود، وقال: (إلَّا نكاح الإسلام)[د٢٢٧٢].

٥١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَتْ: هَذَا فِي اليَتِيمَةِ

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١/٥٢٤).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (فَيَلْحَقُ).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (لهم).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/١٢١) مادَّة (قوف).

(٥) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/٢٧٧) مادَّة (لوط)، «الصحاح» مادَّة (لوط).

الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ، وَهُوَ أَوْلَى بِهَا، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا، فَيَعْضُلَهَا لِمَالِهَا، وَلَا يُنْكِحَهَا غَيْرَهُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ): هذا (يحيى): تَقَدَّمَ الكلام عليه في (سورة الأعراف)[ح٤٦٤٣].

قوله: (كَرَاهِيَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّها بتخفيف الياء[ح٤١٧].

قوله: (أَنْ يَشْرَكَهُ): هو بفتح أوَّله وثالثه، ثُلاثيٌّ، وهذا ظاهرٌ.

٥١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنِ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ تُوُفِّي بِالْمَدِينَةِ- فَقَالَ عُمَرُ: لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ: بَدَا لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): هذا هو المسنديُّ، تَقَدَّمَ، ولِمَ قيل له: المسنديُّ[ح٩]، و(هِشَامٌ) بعده: هو ابن يوسف، قاضي صنعاء، و(مَعْمَرٌ) بفتح الميمَين، بينهما عينٌ ساكنةٌ: هو ابن راشد، و(الزُّهْرِي): مُحَمَّد بن مسلم.

قوله: (حِينَ تَأَيَّمَتْ): تَقَدَّمَ، أي: صارت أيِّمًا، و(الأيِّم): التي لا زوج لها[ح٤٠٠٥]، وكذا تَقَدَّمَ (خُنَيس[(١)] بن حُذَافَةَ السَّهْمِي) رضي الله عنه، تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا مُترجمًا[ح٤٠٠٥،ح٥١٢٢].

قوله: (بَدَا لِي): تَقَدَّمَ أنَّه بغير همز، أي: ظهر[ح١٨٤٠].

٥١٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢] قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: نَزَلَتْ فِيهِ، قَالَ: زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا؟! لَا وَاللهِ، لَا تَعُودُ أَبَدًا، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فَقُلْتُ: الآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو): هذا هو أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السُّلَميُّ النيسابوريُّ، قاضي نيسابور، عن أبيه وجماعة، ولم يرحل، وعنه: البُخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وأبو

(١) (خنيس): ليس في «اليونينيَّة».

بكر بن أبي داود، وأبو حامد أحمد بن الشَّرقيِّ، وأخوه عبدالله بن الشَّرقيِّ، وخلقٌ، قال النَّسَائيُّ: (صدوقٌ[1]، قليلُ الحديث)، وفاته في المُحرَّم سنة ثمان وخمسين ومئتين، وقيل: سنة ستِّين، أخرج له البُخاريُّ، وأبو داود، والنَّسَائيُّ[2]، و(أَبُوه): حفص بن عبدالله بن راشد السُّلميُّ، قاضي نيسابور، عن مِسْعَر، وابن أبي ذئب، وعنه: ابنه أحمد، ومُحَمَّد بن عَقِيل، ومُحَمَّد بن عَمرو قَشْمَرْد، صدوق، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٩هـ)، أخرج له البُخاريُّ، وأبو داود، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه[3]، و(إِبْرَاهِيمُ): هو ابن طهمان، و(يُونُس) بعده: هو ابن عُبَيد، و(الحَسَن): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، أحد الأعلام، و(مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ) بفتح الميم، ثُمَّ عين ساكنة، ثُمَّ قاف مكسورة، ثُمَّ لام، و(يَسار) بتقديم الياء، وبالسين المُهْمَلة: صَحَابيٌّ مشهور، تَقَدَّمَ.

قوله: (زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي): تَقَدَّمَ الكلام على أختِه هذه في (سورةِ البقرة) في (التَّفسير)، وزوجِها أيضًا في السُّورة المشار إليها[ح٤٥٢٩].

قوله: (وَفَرَشْتُكَ): هو بفتح الراء المُخفَّفة، أي: جعلتها لك فراشًا.

٣٧ - بَابٌ إِذَا كَانَ الوَلِيُّ هُوَ الخَاطِبُ، وَخَطَبَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ امْرَأَةً هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا، فَأَمَرَ رَجُلًا فَزَوَّجَهُ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لأُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ قَارِظٍ: أَتَجْعَلِينَ أَمْرَكِ إِلَيَّ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: قَدْ تَزَوَّجْتُكِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: لِيُشْهِدْ أَنِّي قَدْ نَكَحْتُكِ أَوْ لِيَأْمُرْ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِهَا، وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا

قوله: (بَابٌ: إِذَا كَانَ الوَلِيُّ هُوَ الخَاطِبَ): (الخاطب): يجوز فيه النصب، وهو الرَّاجح، والرَّفع أيضًا يجوز، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (وَخَطَبَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ امْرَأَةً هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا، فَأَمَرَ رَجُلًا، فَزَوَّجَهُ): (المغيرة): صَحَابيٌّ مشهور، والمرأة المخطوبة: قال شيخنا: ابنة عمِّه عروة بن مسعود، والرَّجل: هو عثمان بن أبي العاصي، أخرجه أبو عبيد بن سلَّام، أفاده شيخنا[4]، وعروة بن مسعود ثقفيٌّ صَحَابيٌّ شهيد، قتلَهُ قومُه

(١) «مشيخة النسائي» (ص٥٧) ونص كلامه: (لا بأس به نيسابوري صدوق).

(٢) انظر «تهذيب لكمال» (١/٢٩٤)، «تذهيب التهذيب» (١/١٣٨) وقد تقدمت ترجمته عند الحديث (١٥٩٣).

(٣) انظر «تهذيب لكمال» (٧/١٨)، كذا تقدم مع ابنه عند الحديث (١٥٩٣).

(٤) انظر «التوضيح» (٢٤/٢٦٣) ذكره أثر المغيرة في «باب الأكفاء في المال».

ثقيف، وقد رثاه عمر رضي الله عنه، وشبَّهه النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بالمسيح ابن مريم في «مسلم»[م٢٧٨]، ولمَّا استُشهِد؛ قال: «مثلُه في قومه كصاحب ﴿يسٓ﴾»[ش٣٨٠٥٥].

تنبيهٌ: في الصَّحابة عروة بن مسعود آخر، لكنَّه غفاريٌّ، أورده ابن شاهين، يروي عنه: الشَّعْبيُّ(١)، وابنته هذه لا أعرفُ اسمها ولا ترجمتها، وعثمان بن أبي العاصي: صَحَابيٌّ مشهورٌ، استعمله عليه السلام على الطَّائف، تُوُفِّيَ سنة (٥١هـ)، أخرج له مسلم والأربعة(٢).

قوله: (لأُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ قَارِظٍ): (أمُّ حَكِيم) هذه: بفتح الحاء، وكسر الكاف، و(قارِظ) بالقاف، وبعد الألف راءٌ مكسورةٌ، ثُمَّ ظاء معجمة مشالة، لا أعرف ترجمتها(٣)/. [٢/٢٠٧ب]

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي رَباح المَكِّيُّ.

قوله: (لِيُشْهِدْ): بِضَمِّ أوَّله، مجزومٌ بلام الأمر، وكذا (لِيَأْمُرْ): مجزومٌ أيضًا.

قوله: (وَقَالَ سَهْلٌ): هو سهل بن سَعْد الأنصاريُّ، تَقَدَّمَ.

قوله: (قَالَتِ امْرَأَةٌ...) إلى قوله: (أَهَبُ لَكَ نَفْسِي): تَقَدَّمَ الاختلافُ فيها في (سورة الأحزاب) [ح٤٧٨٨]، و(الرَّجُل): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩].

٥١٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قَالَتْ: هِيَ اليَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ الرَّجُلِ، قَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَيَحْبِسُهَا، فَنَهَاهُمُ اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ): تَقَدَّمَ أنَّه مُحَمَّد بن سلَام، وأنَّ الأصحَّ فيه: التَّخفيفُ، وتَقَدَّمَ مُطوَّلًا في أوائل هذا التعليق، وما يقطع النِّزاع فيه[ح٢٠]، و(أَبُو مُعَاوِيَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن خَازم؛ بالخاء المُعْجَمة، أبو معاوية، الضَّرير، و(هِشَامٌ) بعده: هو ابن عروة بن الزُّبير، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (فِي حَجْرِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الحاء وكسرها[قبل ح٢٩٧].

---

(١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٨٠).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٤٠٨).

(٣) هي: أم حكيم بنت قارظ بن خالد بن عبيد بن سويد بن قارظ، مِنْ بني ليثٍ حُلفاء بني زُهرة، زوج عبد الرحمن ابن عوف، مذكورة في الصحابة، ذكرها البخاري في «الصحيح» تعليقًا. انظر «الإصابة» (٤/٤٤٦)، «تهذيب التهذيب» (٤/٦٩٥).

قوله: (فَيَحْبِسُهَا[(١)]): يجوز فيه النَّصب والرَّفع، وهذا ظاهِرٌ.

٥١٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ: **حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ**: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا، **فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ** تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، **فَخَفَّضَ فِيهَا النَّظَرَ وَرَفَعَهُ** فَلَمْ يُرِدْهَا، **فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ**: زَوِّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: «وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ؟» قَالَ: وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ أَشُقُّ بُرْدَتِي هَذِهِ فَأُعْطِيهَا النِّصْفَ، وَآخُذُ النِّصْفَ، قَالَ: «لَا، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ، فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ**): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ الفاء، وفتح الضَّاد المُعْجَمة، و(**أَبُو حَازِمٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّه سلمة بن دينار.

قوله: (**فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ**): تَقَدَّمَ أنَّ هذه[(٢)] تَقَدَّمَتْ في (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٨]، وها أنا أذكره لك: قيل: خولة بنت حَكِيم، وكذا تَقَدَّمَ في هذا «الصَّحيح»[ح٥١١٣]، وقيل: أمُّ شريك؛ يعني: الأزديَّة، وقيل: ميمونة، وقد ذكر هذه الأقوال الثَّلاثة ابن بَشْكُوال في «مبهماته»، وساق لكلٍّ شاهدًا[(٣)]، وقال الأكثرون: هي أمُّ شريك غزيَّة، وقيل: غُزَيلة بنت دودان، وقيل: بنت جابر، والله أعلم.

قوله: (**فَخَفَّضَ فِيهَا النَّظَرَ وَرَفَّعَهُ**[(٤)]): هما بالتَّشديد.

قوله: (**فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ**): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمه مَرَّاتٍ، وكذا تَقَدَّمَتْ لغات (**الخَاتَم**)[ح٦٥].

٣٨ - بَابُ إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصِّغَارَ؛ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَ﴾ [الطلاق: ٤] فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ البُلُوغِ

قوله: (**إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصِّغَارَ**): (ولدَه): مَنصوبٌ مفعول المصدر، وهو (إنكاح)، و(الصِّغارَ) بالنصب صفة لـ(ولده)، قال شيخنا: (كأنَّ البُخاريَّ أراد بهذه التَّرجمة: الرَّدَّ على ابن شبرمة، فإنَّه حُكي عنه: أنَّ تزويج الآباء الصِّغارَ لا يجوز[مختصر اختلاف العلماء٢/٢٥٧]، ولهنَّ الخيارُ إذا بلغن، قال الطَّحَاويُّ:

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (فيحبسُها).

(٢) في (أ): (هذا)، وليس بصحيح.

(٣) انظر «الغوامض والمبهمات» (ص٦٦٥-٦٦٦).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (وَرَفَعَهُ)، وينظر هامشها.

لم يقل به أحد مِن الفقهاء غيره، ولا يُلتفت إليه؛ لشذوذه ومخالفته دليلَ الكتاب والسُّنَّة، وإنَّما اختلفوا في الأولياء غير الآباء إذا زوَّج الصَّغيرة، كما سلف)، انتهى[التوضيح ٢٤/٤٠٨].

٥١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَهيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): (مُحَمَّد بن يوسف) هذا: هو الفِرْيابيُّ الحافظ، وقد قَدَّمْتُ في أوائل هذا التَّعليق الفرقَ بينه وبين مُحَمَّد بن يوسف البُخاريِّ البيكنديِّ، والأماكن التي روى فيها البُخاريُّ عن البيكنديِّ[ح٦٨]، و(سفيان) بعده: هو الثَّوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق، و(هِشَام): هو ابن عروة بن الزُّبَير بن العَوَّام بن خويلد.

قوله: (**تَزَوَّجَهَا وَهيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ...**) إلى آخره: كذا في «البُخاريِّ» «ومسلم»[م١٤٢٢]، وفي «مسلم»[م١٤٢٢(٧١)] «والنَّسائيِّ»[س٦/٨٢] عنها رضي الله عنها قالت: (تزوَّجني رسولُ الله ﷺ وأنا بنت سبع سنين)، ولعلَّها كانت بنت ستٍّ وكسرٍ، فتارة حسبتِ الكسرَ سنةً، وتارة أسقطتْه، وهو مجازٌ في الموضعين، والله أعلم.

٣٩- بَابُ تَزْوِيجِ الأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الإِمَامِ،

وَقَالَ عُمَرُ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ حَفْصَةَ، فَأَنْكَحْتُهُ

قوله: (**بَابُ تَزْوِيجِ الأَبِ ابْنَتَهُ**): (ابنتَه) بالنَّصب: مفعول المصدر؛ وهو (تزويج).

٥١٣٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: **حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ، **قَالَ هِشَامٌ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**): تَقدَّمَ مرارًا أنَّه ابن خالد الباهليُّ الكرابيسيُّ، الحافظ، وتَقدَّمَ مُترجَمًا[ح٨٤].

قوله: (**قَالَ هِشَامٌ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ**): الذي أنبأ هشامًا ذلك لا أعرفه بعينه، ولعلَّه والدُه عروة بن الزُّبَير، فإنَّه مِن أعرف النَّاس بذلك؛ لأنَّ عائشة خالتُه، وسيأتي قريبًا في (بابُ مَن بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين) سندًا: عن هشام بن عروة عن عروة: (تزوَّج النَّبيُّ ﷺ عائشة وهي ابنة ستِّ سنين، وبنى بها وهي ابنة تسعٍ، ومكثتْ عندَه تسعًا)[ح٥١٥٨] انتهى.

٤٠ - بَابٌ السُّلْطَانُ وَلِيٌّ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ

٥١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنْ أَبِي حَازِمٍ**، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: قَالَ: **جَاءَتِ امْرَأَةٌ** إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْكَ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوِّجْنِيهَا، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا؟» قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي، فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتَ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا» فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: «التَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: **نَعَمْ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ سَمَّاهَا**، فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

قوله: (**عَنْ أَبِي حَازِمٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه سلَمة بن دينار الأعرج.

قوله: (**جَاءَتِ امْرَأَةٌ**): تَقَدَّمَ الكلام عليها أعلاه، وفي (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٨]، وأنَّ (**الرَّجُل**) لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩]، و(**الخاتم**) ولغاته[ح٦٥]، و(**سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ سَمَّاهَا**)، تَقَدَّمَ الكلام عليها[ح٥٠٢٩].

٤١ - بَابٌ لَا يُنْكِحُ الأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالثَّيِّبَ إِلَّا بِرِضَاهَا

٥١٣٦ - **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ**: حَدَّثَنَا **هِشَامٌ**، عَنْ **يَحْيَى**، عَنْ **أَبِي سَلَمَةَ**، أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تُنْكَحُ الأَيِّمُ** حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، **وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الفاء، وهذا ظاهِرٌ، إلَّا أنِّي رأيت مَن يضمُّه مِن مُبتدِئي الطَّلبة لهذا الفنِّ[ح٢٩١]، و(**هِشَامٌ**) بعده: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائيُّ الحافظ، و(**يَحْيَى**) بعده: هو ابن أبي كَثير، و(**أَبُو سَلَمَةَ**): عبد الله -أو إسماعيل- ابن عبد الرحمن بن عوف، و(**أَبُو هُرَيْرَةَ**): عبد الرَّحمن بن صخر.

قوله: (**لَا تُنْكَحُ الأَيِّمُ**): (تُنكَح): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الأَيِّمُ): مَرْفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل، و(الأَيِّم): هي التي مات عنها زوجها أو طلَّقها، قال ابن قُرْقُول: (وقد يقال ذلك في الرِّجال أيضًا، وأكثره في النِّساء، قال: وقد استعمل «الأيِّم» فيمَن لا زوج لها بكرًا أو ثيِّبًا)[مطالع١/٣٥٩]، وفي «النِّهاية»: («الأيِّم أحقُّ بنفسها»: «الأيِّم» في الأصل: التي لا زوج لها بكرًا كانت أو ثيِّبًا، مُطلَّقةً كانت أو مُتوفًّى عنها، ويريد «الأيِّم» في هذا الحديث: الثَّيِّب)، وكذا في «الصِّحاح»، ولفظه: («الأيامى»: الذين لا أزواج لهم من

الرِّجال والنِّساء، وأصلها: أَيَائِمُ، فقلبت؛ لأنَّ الواحد: رجل أَيِّم: سواء كان تزوَّجَ من قبلُ أو لم يتزوَّج، وامرأة أيِّم: أيضًا بكرًا كانت أو ثيِّبًا، وقد آمَتِ المرأةُ مِن زوجها...) إلى آخر كلامه، والله أعلم، وكذا (**وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ**) مثله: مَبْنيٌّ.

قوله: (**حَتَّى تُسْتَأْذَنَ**): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥١٣٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ: **أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ**، عَنِ **ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ**، عَنْ **أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ**، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِي، قَالَ: «رِضَاهَا صَمْتُهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا[١] اللَّيْثُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن سعد، أحد الأعلام الأجواد، و(**ابْن أَبِي مُلَيْكَةَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة زُهيرٍ، وتَقَدَّمَ أنَّ زُهيرًا صَحابيٌّ[ح٤٨]، و(**أَبُو عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ**): قال الدِّمْيَاطيُّ: (أبو عَمرٍو مولى عائشة وخادمها، واسمه ذكوان، وكانت دبَّرتْهُ، ثقة مُتَّفق عليه، قال الهيثم بن عديٍّ: مات أيَّام الحرَّة[٢])، انتهى، وقد قَدَّمْتُ أنَّ الحرَّة كانت سنة ثلاث وستِّين[ح١٥٨]، وقد تَقَدَّمَ بعض ترجمة ذكوان هذا في (كتاب الصَّلاة)[ح٦٩٢].

٤٢ - بابٌ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَنِكَاحُهَا مَرْدُودٌ

٥١٣٨ - حَدَّثَنَا **إِسْمَاعِيلُ**: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعٍ ابْنَيْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ**، عَنْ **خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ الْأَنْصَارِيَّةِ**: **أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ**، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَرَدَّ نِكَاحَهُ.

٥١٣٩ - حَدَّثَنِي **إِسْحَاقُ**: **أَخْبَرَنَا يَزِيدُ**: **أَخْبَرَنَا يَحْيَى**: **أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ** حَدَّثَهُ: **أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ** حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى **خِذَامًا أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ**، نَحْوَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي أويس عبد الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ.

قوله: (**عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ[٣] ابْنَيْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ**): (مجمِّع) بالخفض مِن غير تنوين، ولا يجوز تنوينه، قال ابن عبد المعطي في «ألفيَّته»[ألفية ابن معط٦٧]: [من الرجز]

وَأَلِفُ ابْنٍ وَابْنَةٍ وَصْفًا حُذِفْ ... كَحَذْفِ تَنْوِينِ يَزِيدَ بْنِ خَلَفْ

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أخبرنا).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» (١/٥٨٠).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» مُصحَّحًا عليه: (مُجَمِّعٍ)؛ بالتَّنوين.

وإنَّما ذكرتُ هذا؛ لأنِّي سُئِلت عنه، ونقل لي بعض الطَّلبة عن شخصٍ إمامٍ في العَربية: أنَّه يُنوِّن، و(عبد الرَّحمن): ابن يزيد بن جارية، الأنصاريُّ المدنيُّ، أبو مُحَمَّد، وأخو مُجَمِّع، و(مُجَمِّع): بِضَمِّ الميم، وفتح الجيم، ثُمَّ ميم مكسورة مُشدَّدة، وعبد الرَّحمن أخو عاصم بن عُمر بن الخطَّاب لأمِّه جَمِيلة بنت ثابت بن أبي الأقلح، وُلِد على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وروى عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قصَّة خنساء بنت خِذَام، وقيل: عن خنساء عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والروايتان في «البُخاريِّ»، فالأولى تأتي[ح٦٩٤٥]، والثَّانية هذا الحديث، قال الحافظ صلاح الدين العلائيُّ شيخ شيوخنا في «المراسيل»: (قال ابن عَبْدِ البَرِّ: وُلِد على عهد النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وله عنه رواية[الاستيعاب٤٥٧]، قلت: أخرج البُخاريُّ له عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قصة خنساء بنت خِذَام، وأخرجه أيضًا عن خنساء عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكأنَّ هذا هو الأصحُّ، قال عبد الرحمن الأعرج: ما رأيت رجلًا بعد الصَّحابة أفضل منه، وهذا يقتضي أنَّه تابعيٌّ، وكذلك قال ابن سعد[(١)] وغيره[(٢)])، انتهى[جامع التحصيل٢٢٧]، وقد روى عن عمِّه مُجَمِّع بن جارية، قال ابن سعد: مات سنة ثلاث وتسعين، وكان[(٣)] ثقةً قليلَ الحديث[الكبرى٨٦/٧]، أخرج له البُخاريُّ والأربعة[(٤)]، وفي «التجريد» حمَّر الذَّهبيُّ على عبد الرحمن، وقال فيه: (وُلِد على عهد النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأرسل عنه، وسمع مِن عمِّه)، انتهى[التجريد٣٥٧/١]، فهو عنده تابعيٌّ، وأمَّا مُجَمِّع؛ فقد قَدَّمْتُ ضبطَه، وهو أخو عبد الرحمن أنصاريٌّ، له صحبة ورواية عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن خنساء بنت خِذَام وغيرها/، وهو ابن أخي مُجَمِّع بن جارية، وقيل: هما واحد، نُسِب إلى جدِّه، والله أعلم، أخرج له البُخاريُّ، وأبو داود، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه[تهذيب الكمال٢٥٠/٢٧]، وفي «التَّجريد» في ترجمة مُجَمِّع بن يزيد بن جارية: (كان أبوه ممَّن اتَّخذ مسجدَ الضِّرار، وكان مُجَمِّع غلامًا، وقد جمع القرآنَ على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَّا سورة أو سورتَين، وله رواية)، انتهى[التجريد٥٢/٢]، وجارية: بالجيم، وبعد الرَّاء مثنَّاةٌ تحت. [٢/٢٠٨أ]

قوله: (عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ الأَنْصَارِيَّةِ): قال الدِّمْيَاطيُّ: (اسم خنساء: زينب بنت خِذام بن خالد؛ لقبُه مطروفٌ، كانت تحت إياس بن قتادة بن ربيعة بن خالدٍ مطروفٍ، قُتِل يوم أُحُد، وكان قد

---

(١) قال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨٦/٧): (وُلد عبد الرحمن في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان قديمًا).

(٢) انظر «الثقات» لابن حبان (٨٧/٥)، «معرفة الصحابة» لأبي نُعيم (١٨٢٦/٤).

(٣) في (أ): (وكأنه).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/١٨-١٢).

شهد بدرًا، فزوَّجها أبوها رجلًا كُرْهًا، فرُدَّ نكاحه، وتزوَّجت بعده بأبي لُبابة بن عبد المنذر بن رفاعة ابن زَنْبر، فولدت له السَّائب بن أبي لُبابة(١))، انتهى، وفي «ابن ماجه»: أنَّها تزوَّجت بعدَ الزوج المكروه أبا لُبابة[جه١٨٧٣] كما قاله الدِّمْيَاطيُّ، والله أعلم، والصَّحيح: أنَّ أباها زوجها وهي ثيِّب، وسيأتي ما فيه، وقيل: وهي بكر، قال شيخنا: (وجاء في رواية لأبي موسى المدينيِّ: أنَّ اسمها «ربعة» بدل «خنساء»، واستغربه، وفي رواية: «أمُّ ربعة»(٢))[التوضيح٢٤/٤٢٦].

قوله: (**أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهيَ كَارِهَةٌ**(٣)...) الحديث: زوَّجها أبوها رجلًا مِن بني عَمرو بن عوف ابن الخزرج، كذا في «مسند أحمد»[حم٢٦٧٩٠]، وقد تَقَدَّمَ أنَّه رجل من مُزَيْنَة(٤)، وقد تَقَدَّمَ أنَّها تزوَّجت بعده أبا لُبابة، والله أعلم، وقال بعض الحُفَّاظ: (زوَّجها أُنيسَ بن قتادة، ذكره ابن عَبْدِ البَرِّ مختصرًا(٥)، وهو وَهم، فإنَّ أُنيس بن قتادة هو زوجها الأوَّل، وقُتِلَ عنها يوم أُحُد، كذا رواه الواقديُّ مِن طريق خنساء نفسِها: أنَّها كانت تحت أُنيس بن قتادة، فقُتِل عنها يوم أُحُد، فزوَّجها أبوها رجلًا مِن مُزَيْنَة، فكرهته، فردَّ النَّبيُّ ﷺ نكاحه، فتزوَّجها أبو لُبابة بن عبد المنذر(٦)، ونحو ذلك رواه عبد الرَّزَّاق في «مُصنَّفه» مِن وجه آخرَ مُرْسَلٍ، لكن لم يقل: «مِن مُزَيْنَة»، وقال: «فقالت: يا رسول الله؛ ابن عمِّ ولدي أحبُّ إليَّ»(٧)، ولم يذكر اسمه في هذه الرِّواية[ق١٠٣٠٩]، بل رواه من طريق أخرى، فقال: إنَّه أبو لُبابة بن عبد المنذر[ق١٠٣٠٨]، كما في رواية الواقديِّ، وروى ابن إسحاق عن حجَّاج بن السَّائب عن أبيه -هو السَّائب بن أبي لُبابة بن عبد المنذر- عن جدَّته خنساءَ بنتِ خِذام... إلى أن قال: فزوَّجها أبوها رجلًا من بني عوف، فجئت إلى أبي لُبابة، فارتفع شأنها للنَّبيِّ ﷺ، فأمر أباها أن يلحقها

---

(١) انظر في ترجمتها «الاستيعاب» (ص٨٩٦)، «تهذيب الكمال» (٣٥/١٦٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/١٠٠١).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وهي ثيِّب فكرهت).

(٤) لم يتقدَّم، وإنَّما سيأتي بعد أسطر.

(٥) ما ذكره ابن عبد البر في ترجمة (أنيس) في «الاستيعاب» (ص٤٨) أنَّه زوجها الأول وأنه قتل عنها يوم أحد، وكذا لم يذكر ذلك في ترجمة (خنساء) (ص٨٩٦).

(٦) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

(٧) رواية «المصنَّف»: (وإنَّ عمَّ ولدي أحبُّ إليَّ منه)، وما ذكره هو رواية ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٠/٤٢٤)، وكلاهما محتمل؛ فأُنيس هو ابن قتادة بن ربيعة بن خالد بن الحارث بن عبيد بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو ابن عوف بن الأوس الأنصاريُّ، وأبو لُبابة هو ابن عبد المنذر بن زنبر بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف ابن عمرو بن عوف بن الأوس الأنصاريُّ.

بهواها، ثُمَّ قال: قلت: فلاح مِن هذا أنَّ الزَّوج الذي أُبْهِمَ في «البُخاريِّ» لم يُسمَّ، بل فيه: «من مزينة»، وقيل فيه: «من بني عوف»، والله أعلم)[هُدى٣٣٩].

قوله: (وَهِيَ ثَيِّبٌ): قيل: هذا مُدرَج في الحديث، كذا نقله بعضهم عن ابن عَبْدِ البَرِّ[الاستذكار٥/٤٦٧]، وقد أخرجه النَّسائيُّ، وقال: «وهي بكرٌ»(١)، انتهى(٢).

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ): قال الجَيَّانيُّ في «تقييده»: (وقال -يعني: البُخاري- في «الشَّهادات»[ح٦٢٧٥]، و«النِّكاح»[ح٥١٣٩]، و«الدُّعاء»[ح٦٣٢٩]: «حدَّثنا إسحاق: حدَّثنا يزيد؛ يعني: ابن هارون»، لم أجده منسوبًا لأحد من شيوخنا، وقد صرَّح البُخاريُّ بنسبه في «شهود الملائكة بدرًا»، فقال: «حدَّثنا إسحاق بن منصور: أخبرني يزيد بن هارون»؛ فذكر حديثًا[ح٣٩٩٤])، انتهى[التقييد٣/٩٨٧]، والمِزِّيُّ لم ينسبه[تحفة١١/٢٩٦]، وشيخنا لخَّص كلام الجَيَّانيِّ[التوضيح٢٤/٤٢٦]، و(يَحْيَى) بعد (يزيد) -هو ابن هارون-: هو يحيى(٣) بن سعيد الأنصاريُّ، و(القَاسِم بْن مُحَمَّدٍ): هو ابن أبي بكر الصِّدِّيق، أحد الفقهاء السَّبعة، مشهور الترجمة، و(عَبْد الرَّحْمَنِ بْن يَزِيدَ وَمُجَمِّع بْن يَزِيدَ): تقدَّما قريبًا جدًّا، و(خِذَام): هو ابن وديعة من الأوس، وقيل: خِذَام بن خالد هو الذي زوَّج ابنته وهي كارهةٌ، مذكورٌ في الصَّحابة، وقد تَقَدَّمَ شيء من ذلك؛ أعني: من نسبه، أعلاه[ح٥١٣٨].

قوله: (أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ): تَقَدَّمَت(٤) هذه (الابنة) أعلاه: أنَّها خنساء، وأنَّ خنساءَ لقبٌ لها، وتَقَدَّمَ اسمها وما قاله فيها أبو موسى أعلاه[ح٥١٣٨].

٤٣- بابُ تَزْوِيجِ اليَتِيمَةِ؛ لِقَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا﴾ [النساء: ٣]
وإِذَا قَالَ لِلْوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فُلَانَةَ، فَمَكَثَ سَاعَةً أَوْ قَالَ: مَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا، أَوْ لَبِثَا ثُمَّ قَالَ: زَوَّجْتُكَهَا، فَهوَ جَائِزٌ. فِيهِ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥١٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ. (ح) وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ قَالَ لَهَا: يَا أُمَّتَاهْ؛ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ اليَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا،

---

(١) أخرجه النسائي بهذا اللفظ في «السنن الكبرى» (٥٣٦٣)، لكن من حديث جابر رضي الله عنه، وهو عند النسائي أيضًا في «الكبرى» (٥٣٦١) من حديث خنساء بلفظ: (وأنا بكر).

(٢) انظر «التوضيح» (٢٤/٤٣٠).

(٣) زيد في (أ): (هو)، ولا يستقيم.

(٤) في (أ): (تقدم)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ فِي صَدَاقِهَا، فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ(١) فِي ٱلنِّسَآءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَأَنْزَلَ اللهُ لَهُمْ فِي هَذِهِ الآيَةِ أَنَّ اليَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ، رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا فَنَقَصُوا الصَّدَاقِ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبًا عَنْهَا فِي قِلَّةِ المَالِ وَالجَمَالِ، تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا الأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع، الحافظ، و(**شُعَيْبٌ**): هو ابن أبي حمزة، و(**الزُّهْرِيُّ**): مُحَمَّد بن مسلم.

قوله: ((٢) **وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ...**) إلى آخره: هذا تعليق مجزوم به، وقد ذكره مُسندًا في (النِّكاح): عن يحيى ابن بُكَيْر، عن ليث، عن عُقَيل به[ح٥٠٢٩]، والله أعلم.

٤٤ - بَابٌ إِذَا قَالَ الخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فُلَانَةَ، فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا، جَازَ النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ يَقُلِ الزَّوْجُ: رَضِيتُ أَوْ قَبِلْتُ

٥١٤١ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ **أَبِي حَازِمٍ**، عَنْ سَهْلٍ: **أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ** ﷺ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَ: «مَا لِي اليَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ» **فَقَالَ رَجُلٌ**: يَا رَسُولَ اللهِ، زَوِّجْنِيهَا، قَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «أَعْطِهَا **وَلَوْ خَاتَمًا** مِنْ حَدِيدٍ» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «فَمَا عِنْدَكَ مِنَ القُرْآنِ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ عَارمٌ، و(**أَبُو حَازِمٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (**أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ** ﷺ): تَقَدَّمَ اسم هذه المرأة، والاختلاف فيها قريبًا[ح٥٠٨٧]، وبعيدًا في سورة (الأحزاب)[ح٤٧٨٨].

قوله: (**فَقَالَ رَجُلٌ**): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩].

قوله: (**وَلَوْ خَاتَمًا**): تَقَدَّمَ بلغاته[ح٦٥].

---

(١) في هامش الأصل: (التلاوة بإثبات الواو).

(٢) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (ح) علامة تحويل السند.

٤٥ - بابٌ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ

(بَابٌ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ)... إلى (بَاب حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ)[١].

قوله: (عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ): (الخِطبة) بكسر الخاء، وهذا غاية في الظُّهور، وهي بالكسرِ: التَّكلُّمُ في الزَّواج، وطلبه مِن جهة المرأة وأوليائها، وأمَّا بالضَّمِّ؛ فعند العقد؛ كسائر الخُطَب[٢]، والله أعلم.

٥١٤٢ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، أحد الأعلام.

قوله: (عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّ (الخِطبة) بالكسر، وتَقَدَّمَ ما هي، وكذا الثَّانية الآتية[٣].

٥١٤٣ - ٥١٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ -يَأْثُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ- قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا».

«وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله بن بكير، وتَقَدَّمَ (اللَّيْثُ): أنَّه ابن سعد، و(الْأَعْرَجِ): عبد الرحمن بن هرمز.

قوله: (وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا): الأولى: بالجيم، والثانية: بالحاء المُهْمَلة، كذا في أصلنا، قال ابن قُرْقُول: (قال الحربيُّ: هنا بمعنًى واحد، وهو البحث عن بواطن الأمور، وقيل: بالجيم: إذا تخبَّر الأخبار عن غيره بالسؤال، والبحث عن عورات النَّاس، وبواطن أمورهم، مِن قولهم واعتقادهم فيه وفي سواه، [و] بالحاء: إذا تولَّى ذلك بنفسه، ويسمعه بأذنه، وهذا قول ابن وهب، وقال ثعلب: بالحاء؛ إذا طلبَ ذلك لنفسه، وبالجيم؛ إذا طلبه لغيره، وقيل: إنَّ اشتقاق التَّحسُّس -بالحاء- مِن الحواسِّ لطلب ذلك بها، وقيل: بالجيم؛ للشَّرِّ، وبالحاء؛ للخير والشَّرِّ جميعًا، وقد فسَّر البُخاريُّ

(١) هذا التَّبويب جاء مستدركًا في هامش (أ) بعد حديث يحيى ابن بكير، ولعلَّ الصَّواب إثباتُه هنا.

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٣١).

(٣) هذه الفقرة جاءت في (أ) بعد الفقرة اللَّاحقة.

في بعض الروايات عنه التَّحسُّس بأنَّه البحث[(١)]، وهو مِن معنى ما تَقَدَّمَ مِن الاستقصاء والبحث)، انتهى[مطالع٢/١٦٥].

٤٦ - باب تَفْسِيرِ تَرْكِ الخِطْبَةِ

قوله: (بَابُ تَفْسِيرِ تَرْكِ الخِطْبَةِ): ذكر ابن المُنَيِّر الحديث الذي في الباب محذوف بعض الإسناد، ثُمَّ قال: (تَقَدَّمَ له «النَّهي عن الخطبة على خِطبة أخيه حتَّى ينكح أو يَدَعَ»، وذكر هنا في «تفسير ترك الخِطبة» حديث حفصة، وأورد الشارح عليه أنَّه لم يكن ﷺ أعلمَ عمر بالخِطبة فضلًا عن التَّراكن، فكيف توقَّف أبو بكر عن الخِطبة أو قبولها مِن الوليِّ؟ وأجاب: بأنَّ أبا بكر علِم أنَّ عُمر يجيبُ النَّبيَّ ﷺ ويرغب إلى ذلك، وكأنَّه قد حصل التراكن بلسان الحال، فلهذا امتنع، وبنى الشَّارح الأمر على أنَّ البُخاريَّ إنَّما ترجم على هذا التنزيل، والظَّاهر عندي أنَّه أراد أن يحقِّق امتناع الخِطبة بامتناع أبي بكر، هذا وإن لم ينبرم الأمرُ مِن الخاطب والوليِّ، فكيف لو تراكنا؟ فكأنَّه من البُخاريِّ استدلالٌ بالأَوْلى)، انتهى[المتواري٢٦٩]، (والخِطبة) في التبويب: بكسر الخاء، وقد تَقَدَّمَ ما هي[قبل ح٥١٤٢].

٥١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ قَالَ عُمَرُ: لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا.

تَابَعَهُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع، و(شُعَيْبٌ): هو ابن أبي حمزة، و(الزُّهْرِي): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب/. [٢/٢٠٨ب]

قوله: (حِينَ تَأَيَّمَتْ): تَقَدَّمَ الكلام على ذلك قريبًا؛ فانظره[ح٥١٢٢].

قوله: (لأُفْشِيَ): هو بِضَمِّ الهمزة، رُبَاعيٌّ، أي: أُظهِرَ وأُذيعَ، وقد تَقَدَّمَ[ح٥١٢٢].

---

(١) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره وفي «الصحيح»: (التبحث)، ذكره البخاري في «صحيحه» في ترجمة الباب قبل الحديث (٣٠٠٧).

قوله: (تَابَعَهُ يُونُسُ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ): الضَّمير في (تابعه) يعود على شعيب -هو ابن أبي حمزة- و(يونس): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن يزيد الأيليُّ، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٤]، و(موسى بن عقبة): تَقَدَّمَ أيضًا، وتَقَدَّمَ أنَّه لم يسمع من الزُّهريِّ، وقد استبعدت أنا ذلك؛ لأشياء قدَّمتُها[ح٢٥٣٧]، و(ابن أبي عتيق): تَقَدَّمَ أنَّه مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي عتيق مُحَمَّدِ بنِ عبد الرحمن ابن أبي بكر الصِّدِّيق، التَّيميُّ المدنيُّ، عن أبي يونس مولى عائشة، ونافع، والزُّهريِّ، وعنه: عبد العزيز ابن الماجِشُون، ومُحَمَّد بن إسحاق، وسُليمان بن بلال، وحاتم بن إسماعيل، ويزيد بن زريع، وجماعة، ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٣٦٤/٧]، روى له البُخاريُّ مقرونًا بغيره كما هنا، وأخرج له أبو داود، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسَائيُّ(١)، والله أعلم[ح٨٥٠]، قال شيخنا: («تابعه يونس، وموسى بن عقبة، وابن أبي عتيق عن الزُّهريِّ»؛ يعني: أنَّهم جعلوه مِن مُسنَد ابن عمر، وقد سلف في «النِّكاح» هذا من مسند عمر)، انتهى[التوضيح٤٤٢/٢٤]، والذي ظهر لي أنَّ هذا الحديث هنا من مسند عمر، لا ابنه، وأنَّهم تابعوا الزُّهريَّ على أنَّه مِن مُسنَد عمر، ولم أر المِزِّيَّ في «أطرافه» جعله من مسند ابن عمر، وإنَّما ذكره في مُسنَد أبي بكر، وجعله في مُسنَد عمر، والله أعلم، ولم أرَ -أيضًا- المِزِّيَّ ذكر هذه المتابعات في مسند ابن عمر، وعنه سالم، وعنه الزُّهريُّ، ولمَّا ذكره من مسند أبي بكر؛ رَقَمَ عليه: (خ، س)، وقال في ترجمة عبد الله بن عمر: (عن أبيه عمر)[تحفة٣٠١/٥]، وقد راجعته، فرأيته قال: (البُخاريُّ في «المغازي»: عن أبي اليمان عن شعيب، وفي «النِّكاح»: عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، وعن عبد الله بن مُحَمَّد، عن هشام بن يوسف، عن مَعْمَر؛ ثلاثتهم عن الزُّهريِّ عنه به)[تحفة٥٦/٨]؛ يعني بـ(عنه): عن سالم، و(به) أي: ابن عمر عن عمر، وعزاه للنَّسَائيُّ في (النِّكاح) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرَّزَّاق، عن مَعْمَر به، وعن مُحَمَّد بن عبد الله المخرميِّ، عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به، انتهى[تحفة٥٧/٨]، ولم أره تعرَّض للمتابعات(٢)، والله أعلم.

٤٧ - بَابُ الخُطْبَةِ

قوله: (بَابُ الخُطْبَةِ): هي بِضَمِّ الخاء، وهي معروفة.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٥٤٩/٢٥).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠٨/٩): (أما متابعة يونس -وهو ابن يزيد- فوصلها الدارقطني في «العلل» [١٥٧/١] من طريق أصبغ عن ابن وهب عنه، وأما متابعة الآخرين فوصلها الذُّهلي في «الزهريات» من طريق سليمان بن بلال عنهما).

٥١٤٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ المَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا».

قوله: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ): تَقَدَّمَ مَرَّاتٍ أنَّه بفتح القاف، وكسر الموحَّدة، وهذا غاية في الظهور إلَّا أنِّي سمعت عن بعض العجم أنَّه قرأه بالتَّصغير، وهو قَبِيصة بن عقبة السُّوائيُّ، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٢٩٩]، و(سُفْيَانُ) بعده: هو -الظَّاهر أنَّه- الثَّوريُّ، وذلك أنِّي رأيت في «الكمال»[١٩٤/٨] للحافظ عبد الغنيِّ في ترجمة قَبِيصة: أنَّه روى عن الثَّوريِّ، ولم يذكرِ ابن عيينة في مشايخه، وراجعتُ «التذهيب»[٣٩١/٧] فرأيته ذكر في مشايخه سفيانَ، فحملت المُطلَق على المُقيَّد، والله أعلم، وأمَّا (زيد بن أسلم) فقد روى عنه السُّفيانان(١).

قوله: (جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ المَشْرِقِ فَخَطَبَا) قال الدِّمْيَاطيُّ: («المشرق» هنا: مشرقُ المدينة، و«الرَّجلان»: هما الزِّبرقان بن بدر، وعمرو بن الأهتم سنان، وفدا على النَّبيِّ ﷺ سنة تسعٍ مِن الهجرة في وفد بني تميم؛ سبعين، أو ثمانين، فيهم الأقرع بن حابس، وقيس بن عاصم، وعطارد بن حاجب)، انتهى(٢)، ونقل ذلك شيخنا عن ابن بَطَّال في (باب قوله: إنَّ مِن البيان سحرًا)[ابن بطال٤٤٦/٩] في (كتاب الطِّبِّ)[التوضيح٥٤٩/٢٧]، وقد ذكر ذلك بعض الحُفَّاظ المُتأخِّرين، وعزاه للطَّبَرانيِّ في «الأوسط»[ح٧٦٧٠] من حديث أبي بكرة[هُدى٣٤٠].

قوله: (إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا): قال ابن قُرْقُول: (فيه وجهان: قيل: مقصده الذَّمُّ؛ لأنَّه يصرفُ الحقَّ إلى صورة الباطل، والباطل إلى صورة الحقِّ؛ كالسِّحر الذي يقلب الأعيانَ، وسياق الحديث وسببه يشهدُ لهذا، وقيل: بل هو مدحٌ وثناءٌ عليه، وشبَّهه بالسِّحر؛ لصرف القلوب به، ومنه قالوا: السِّحرُ الحلالُ، و«البيان»: الفهم وذكاء القلب مع اللَّسن، و«البيان» أيضًا: الظُّهور، ومنه بانَ لي كذا، أي: ظهر، وتبيَّن بَيْنًا، وبَيَانًا)، انتهى[مطالع٥٥٩/١]، وقال في (السِّين مع الحاء): (قيل: أورده مورد الذَّمِّ؛ لشبهه بعمل السِّحر؛ لِقَلبه القلوب، وجَلْبِه الأفئدة، وتزيينه القبيح، وتقبيحِه الحسن، وأصل السحر في كلام العرب: الصَّرف، ومنه: سحرك فلان، أي: صرفك، وصيَّرك كمَن سُحِرَ له، ويشهد لهذا قوله: «ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحن بحجَّته من بعض...»؛ الحديث(٣)، أي: يكسب به صاحبه مِن الإثم ما يكسبه السَّاحر بعلمه، وقيل: إنَّه أورد مورد المدح، أي: تُمال به القلوب، ويُتَرَضَّى به

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/١٠).

(٢) انظر «التنقيح» (١٠٤١/٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

السَّاخط، ويُستَنْزَل به الصَّعب، ولذلك قالوا فيه: «السِّحر الحلال»، ويشهد له في نفس الحديث: «إنَّ مِن الشعر لحكمةً»[٨٧٢]) انتهى[مطالع٥/٤٦١]، وقد ذكر غيرُ واحد هذين التَّأويلَين، وقال الشَّيخ محيي الدِّين النَّوويُّ: في «شرح مسلم»: (التَّأويل الثاني هو الصَّحيح المختار، وقد أدخل مالك هذا الحديث في «المُوطَّأ» في «باب: ما يكره من الكلام»[الموطأ٢/٩٨٦]، والله أعلم)[شرح مسلم٦/٣٩٦].

٤٨ - بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالوَلِيمَةِ

قوله: (بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ): (الدُّفُّ): معروف، وهو بِضَمِّ الدَّال، وحكى أبو عبيد عن بعضهم أنَّ الفتح فيه لغةٌ[غريب الحديث٣/٦٤].

قوله: (فِي النِّكَاحِ وَالوَلِيمَةِ): ترجم البُخاريُّ للنِّكاح والوليمة، وذكر ما يدلُّ للوليمة فقط، وكأنَّه قاس النِّكاح عليها، أو أنَّ البناء نكاحٌ، والله أعلم.

٥١٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، قَالَ: قَالَتِ الرُّبَيِّعُ بِنْتُ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، فَجَعَلَتْ جُوَيْرِيَاتٌ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ: «دَعِي هَذِهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ».

قوله: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (بشرًا): بكسر الموحَّدة، وإسكان الشِّين المُعْجَمة، و(المُفضَّل): اسم مفعول مِن (فَضَّله) المُشدَّد، و(الرُّبَيِّعُ): تَقَدَّمَ أنَّها بِضَمِّ الرَّاء، وفتح الموحَّدة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مكسورة مُشدَّدة، ثُمَّ عين مهملة، وأنَّ (مُعَوِّذًا): بكسر الواو المُشَدَّدة، وتُفتَح، وهي مشهورة التَّرجمة، وقد قَدَّمْتُ بعضَهاح[١٩٦٠]، و(عَفْرَاء): بفتح العين المُهْمَلة، ثُمَّ فاء ساكنة، ثُمَّ راء ممدودة.

قوله: (حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ): (بُنِي): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهو بِضَمِّ الموحَّدة، وكسر النُّون، أي: دخل عليَّ زوجي، وهذا معروف، قال بعض حُفَّاظ مِصْرَ مِن المُتأخِّرين: (اسم زوجها إياس بن البُكَير اللَّيثيُّ)[هدى٣٤٠].

قوله: (مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ): كذا هنا، قال بعضهم: (صوابه: يوم أُحُد)، انتهى[التنقيح٣/١٠٤١]، وسيأتي قريبًا تصويبُ (أُحُدٍ) أيضًا، وقال شيخنا: (وقال الكلبيُّ: يوم بعاث(١)، وقال ابن التِّين عن

(١) قال الكلبي في «نسب معد واليمن» (٣٩٤/١): (ومعاذ ومعوذ وعوف بنو الحارث بن رفاعة بن الحارث بن =

النَّسائيِّ: حديثٌ حسنٌ(١)، وإنَّما هو: «مَن قُتِل مِن آبائي يوم أُحُد»، وفي بعض روايات البُخاريِّ: «مَن قَتَل آبائي»؛ بإسقاط «مِن»)، انتهى[التوضيح٢٤/٤٥١]، ولعلَّهنَّ يُرِدْنَ: مَن قُتِلَ مِن آبائها يوم بعاث، وبدر، وأُحُد؛ لأنَّ في هذه الثَّلاث وقائعَ قُتِل فيها مِن الأنصار(٢)، والله أعلم.

٤٩ - بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾ [النساء: ٤]،
وَكَثْرَةِ المَهْرِ، وَأَدْنَى مَا يُجْزِئُ مِنَ الصَّدَاقِ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأۡخُذُواْ مِنۡهُ شَيۡـًٔا﴾ [النساء: ٢٠] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ﴾ [البقرة: ٢٣٦]
وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»

قوله: (**بَابُ قَوْلِهِ**(٣) **تَعَالَى**: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾ [النِّساء: ٤]...) إلى آخر الترجمة: ذكر ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (الترجمة مطابقة إلَّا قولَه: «وأدنى ما يجوز من الصداق»، والظاهر عندي: أنَّ البُخاريَّ اختار أنْ لا حدَّ لأكثره ولا أقلِّه، وهو قول مشهور للعلماء: أنَّ المُعتبَر فيه التَّراضي، فاستدلَّ البُخاريُّ على الكثير بقوله: ﴿وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا﴾ [النساء: ٤]، وعلى القليل بقوله: ﴿أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، وإطلاقُ(٤) ذلك دلَّ على أنَّه غير محدود، والله أعلم)، انتهى[المتواري٢٧١].

فائدةٌ: أكثر ما رأيت في الصَّداق: أنَّ معاوية بذل لأُمامة بنت أبي العاصي مِن زينب بنت رسول الله ﷺ بعد موت عليٍّ رضي الله عنه مئةَ ألف دينار، فلم تتزوَّج به(٥)، والحسن بن عليٍّ تزوَّج امرأة فأرسل إليها بمئة جاريةٍ، مع كلِّ جاريةٍ ألفُ درهم[ش١٦٦٥٣]، وتزوَّج مصعب بن الزُّبَير عائشة بنت طلحة فأرسل إليها ألف ألف درهم(٦)، وقال ابن إسحاق: على مئة ألف دينار، وهذا مُتَّفِقٌ مع القول الأوَّل، ويكون الدِّينار بعشرة دراهم، ثُمَّ تزوَّجها بعد مصعب ابنُ عمِّها عمر بن عبيد الله التَّيميُّ على

= سواد بن غنم بن مالك بن النجار، شهد بدرًا جماعتُهم، قُتل معاذ ومعوِّذ يومئذٍ).

(١) أخرج الحديث النسائي في «السنن الكبرى» (٥٥٣٨)، وليس فيه الحكم على الحديث، وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٠٩٠) وقال: (حسنٌ صحيح).

(٢) وقد تقدَّم الكلام على من قُتل من آبائها في (بدر) في الحديث (٤٠٠١).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (قول الله).

(٤) في (أ): (فأطلق)، تبعًا للأصل من مصدره، والمثبت موافق للمطبوع.

(٥) انظر «الإصابة» (٤/٢٣٧).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/٢٣٧).

مئة ألف دينار(١)، وتزوَّجت فاطمةُ بنت الحسين بعبد الله بن عمرو بن عثمان على ألف ألف(٢)، واختُلِف في أقلِّ ما يجوز فيه على أقوال؛ **أحدها**: أدنى ما يجب القطع فيه، **الثاني**: لا يكون أقلَّ من عشرة دراهم، **الثالث**: أربعون درهمًا، **الرابع**: أقله خمسون درهمًا، **الخامس**: خمسة دراهم، **السادس**: لا حدَّ لأقلِّه، ويجوز ما تراضَوا عليه، والله أعلم(٣).

وقوله: (﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ [النِّساء: ٤]): جمع (صَداق)، وفيه سبع لغات؛ فتح الصَّاد، وكسرها، و(صَدُقة) بفتح الصاد وضمِّ الدَّال، وبضمِّ الصَّاد وسكون الدَّال، وبفتح الصَّاد مع سكون الدَّال، ويُفتحَان، ويُضمَّان(٤)، وفي «الصِّحاح» منها: أربع لغات؛ فتح الصَّاد وكسرها(٥)، و(الصَّدُقة): بفتح الصَّاد وضمِّ الدَّال، وضمِّ الصَّاد وإسكان الدَّال(٦).

فائدةٌ ثانيةٌ: تَقَدَّمَ في (سورة النِّساء)[ح٤٥٧٨] أنَّ الصداق له أسماءٌ نظمها بعضهم في بيت، فقال:

[من الطويل]

صَدَاقٌ وَمَهْرٌ نِحْلَةٌ وَفرِيضَـةٌ ... حِبَاءٌ وَأَجْرٌ ثُمَّ عُقْرٌ عَلَائِـقُ(٧)

وقوله: (﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النِّساء: ٤]): قال الجوهريُّ: (القنطار معيار، ويروى عن معاذ [٢/٢٠٩أ] ابن جبل أنَّه قال: هو ألف ومئتا أوقية، ويقال: هو مئة وعشرون رطلًا/، ويقال: مِلءُ مَسْكِ الثَّور ذهبًا، ويقال غير ذلك، ومنه: ﴿وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤])، انتهى، وقال ابن عبد السَّلام في ﴿ٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾: ﴿ٱلْقَنَٰطِيرِ﴾: (جمع «قنطار»، وهو ألف ومئتا أوقية، وقيل: ألف ومئة أوقية، وقيل: ألف دينار، أو اثنا عشر ألف درهم، وقيل: أربعون ألف درهم، وقيل: ما لا يُحدُّ، ﴿ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾: المحفوظة، أو المضاعفة، أو المنضدة، أو المدفونة، أو المضروبة دراهمَ ودنانيرَ)، انتهى(٨)، والله أعلم.

قوله: (﴿أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة: ٢٣٦]): تَقَدَّمَ أنَّ (الفريضة): من أسماء الصداق.

---

(١) انظر «تاريخ دمشق» (٢٥٣/٦٩).

(٢) انظر «مرآة الجنان» (٢٣٤/١).

(٣) انظر «الاستذكار» (٧٣/١٦، ٧٤).

(٤) انظر «تاج العروس» مادَّة (صدق).

(٥) أي: الصَّداق والصِّداق.

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (صدق).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٣٢٦).

(٨) انظر «تفسير العز بن عبد السلام» (٢٥٤/١، ٢٥٥).

قوله: (وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ): تَقَدَّمَتْ لغات (الخاتم)[ح٦٥].

٥١٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَشَاشَةَ العُرْسِ، فَسَأَلَهُ: فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ.

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

قوله: (تَزَوَّجَ امْرَأَةً): تَقَدَّمَ أَنَّ هذه المرأةَ لا أعرفها، وقد ذكرت اسم والدها في أَوَّل «البيوع»، وهي بنت أبي الحيسر أنس بن رافع[ح٢٠٤٨].

قوله: (عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ): تَقَدَّمَ الكلام على مقدارها في أَوَّل «البيوع» أيضًا[ح٢٠٤٨].

قوله: (بَشَاشَةَ العَرُوسِ): هو بفتح الموحَّدة، ثُمَّ شين معجمة مُخفَّفة، ثُمَّ ألف، ثُمَّ شين أخرى مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، أي: أثرُه وبِشْرُه، كما قال في الطَّريق الأخرى: «وعليه وَضَرٌ من صفرة»[ح٢٠٤٩، ٣٧٨١، ٣٩٣٧، ٥٠٧٢]، أي: عبيرًا أو طيبًا مِن طيب العروس(١).

قوله: (وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ): هذا معطوف على السَّند الذي قبله، وقد روى هذا البُخاريُّ عن سليمان ابن حرب، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس؛ فذكره، فقائل: (وعن قتادة): هو شعبة؛ فاعلمه، والله أعلم.

٥٠ - بَابُ التَّزْوِيجِ عَلَى القُرْآنِ وَبِغَيْرِ صَدَاقٍ

٥١٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قال: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: إِنِّي لَفِي القَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتِ الثَّالِثَةَ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْكِحْنِيهَا، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «اذْهَبْ، فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ فَطَلَبَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، قَالَ: «اذْهَبْ، فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّه ابن المدينيِّ، الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: تَقَدَّمَ

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١/٥٤٤).

مِرارًا أنَّه ابن عيينة، و(أَبُو حَازِمٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ): تَقَدَّمَتْ قريبًا[ح٥١٣٥]، وفي (سورة الأحزاب)[ح٤٧٨٨]، وتَقَدَّمَ أنَّ (الرَّجُل) الذي تزوَّج بها لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩]، وتَقَدَّمَتْ لغات (الخَاتَم)[ح٦٥]، وتَقَدَّمَ ما معه من القرآن[٥٠٢٩].

٥١ - بَابُ المَهْرِ بِالعُرُوضِ وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ

قوله: (بَابُ المَهْرِ بِالعُرُوضِ): (العُروض): بِضَمِّ العين، جمع (عَرْض) بفتحها، وإسكان الراء، وهو المَتَاع، وكلُّ شيءٍ فهو عَرْض، سوى الدراهم والدنانير فإنَّها عينٌ، قال أبو عبيد: (العُروض: الأمتعة التي لا يدخلها كيلٌ ولا وزنٌ، ولا يكون حَيَوَانًا ولا عقارًا، تقول: اشتريت المتاع بعَرْض، أي: بمَتاعٍ مِثْليٍّ)(١).

٥١٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «تَزَوَّجْ، وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ): تَقَدَّمَ الكلام على (يحيى) هذا في (سورة الأعراف) في (التفسير) (ح٤٦٤٣)، و(وكيع): هو ابن الجرَّاح الإمام، و(سُفْيَان) بعده: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، و(أَبُو حَازِم): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّه سلمة بن دينار.

قوله: (لِرَجُلٍ: «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ»): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا الرجل لا أعرف اسمه[ح٥٠٢٩]، و(الخاتم): تَقَدَّمَتْ لغاتُه[ح٦٥].

٥٢ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ، وَقَالَ عُمَرُ: مَقَاطِعُ الحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ، وَقَالَ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي»

قوله: (وَقَالَ عُمَرُ): هو عمر بن الخطَّاب، الفاروق، أحد العشرة رضي الله عنهم، وإنَّما ميَّزتُه؛ لأنَّ في الصَّحابة مَن اسمه عمر ثمانيةٌ وعشرون نفرًا، لكن فيهم من الصَّحيحُ أنَّه تابعيٌّ اثنان، وفيهم من ذِكْرُه فيهم غلطٌ أربعةٌ، وفي التابعين كثيرٌ جدًّا، وكذا في أتباعهم، وقد عزا شيخُنا تعليقَه إلى أبي عبيد، وذكر سند أبي عبيد إلى عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه(٢).

(١) انظر الكلام بتمامه في «الصحاح» مادَّة (عرض).

(٢) قال في «التوضيح» (٢٤/٤٧٦): (هذا التعليق أخرجه أبو عبيد، عن ابن عيينة، عن يزيد بن يزيد بن حارثة، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن غنم قال: شهدت عمر رضي الله عنه قضى في رجل شرط لامرأته دارها، فقال: =

قوله: (وَقَالَ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمة): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (المِسْور) هذا بكسر الميم، وإسكان السين، وأنَّه صَحَابيٌّ صغيرٌ، وأنَّ والده مَخْرَمة مِن مُسْلِمة الفَتْح ومِن المؤلَّفة، ﵄[ح٩٢٦].

قوله: (ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ): تَقَدَّمَ أنَّ هذا الصهر هو أبو العاصي بن الرَّبيع، وتَقَدَّمَ الاختلاف في اسمه، وبعض ترجمته، في (المناقب)[ح٣١١٠].

٥١٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ».

قوله: (حَدَّثَنَا لَيْثٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن سعدٍ، أحد الأعلام، و(يَزِيد بْن أَبِي حَبِيبٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الحاء، وكسر الموحَّدة، و(أَبُو الخَيْرِ): تَقَدَّمَ أنَّه مرثد بن عبد الله اليزنيُّ، و(عُقْبَة): هو ابن عامر، تَقَدَّمَ ﵁، جهنيٌّ مشهورٌ.

٥٣ - باب الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا تَشْتَرِطُ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا

٥١٥٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ زَكَرِيَّاءَ -هوَ: ابنُ أَبِي زَائِدَةَ- عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا».

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله -وقيل: إسماعيل- ابن عبد الرحمن بن عوف، وأنَّه أحد الفقهاء السبعة على قول الأكثر.

قوله: (طَلَاقَ أُخْتِهَا) أي: ضرَّتها.

قوله: (مَا قُدِّرَ لَهَا): (قُدِّر): مشدَّدٌ مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٤ - بَابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (بَابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ): ذكر فيه حديث أنس ﵁، وهو ظاهرٌ فيما ترجم له، ثُمَّ ذكر بعده: (باب)، ذكر فيه حديث أنس: (أَوْلَم النَّبيُّ ﷺ بزينب...»[ح٥١٥٤]) الحديث، وقد اعترض ابن بَطَّال فقال: (الحديث ليس يتعلَّق بشيءٍ مِن معنى الترجمة، قال: وفي رواية النسفيِّ فيه: «بابٌ»)[ابن بطال٧/٢٧٤]، قال شيخنا: (ولعلَّ وجهه -والله أعلم- لينبِّه على أنَّ الصفرة للمتزوِّج ليست قصدًا، فتُرِكت في هذا،

= لها شرطها، فقال رجل: إذًا يطلقها، فقال: إن مقاطع الحقوق عند الشروط). وقد رواه من طريق ابن عيينة سعيد ابن منصور في «السنن» (١/٢١١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٦٧٠٣)، والبيهقي في «السنن» (٧/٢٤٩).

وقد يقع، كما في الحديث قبله)، انتهى[التوضيح٢٤/٤٨٥].

٥١٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: «كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قوله: (وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ): الصَّحيح في معنى الحديث: أنَّه تعلَّق به أثرٌ مِن الزعفران وغيرُه مِن طِيب العروس، ولم يقصده عبد الرحمن رضي الله عنه، ولا تعمَّد التَّزَعْفُرَ، فقد ثبت في «الصَّحيح» النَّهيُ عن التزعفر للرجال[1]، وكذا نُهِيَ الرجال عن الخَلوق؛ لأنَّه من شِعار النساء، وقد نُهِيَ الرجال عن التشبُّه بالنساء[2]، فهذا هو الصَّحيح في معنى الحديث، وقال الشيخ محيي الدين: (وهو الذي اختاره القاضي والمحقِّقون، قال القاضي: وقيل: إنَّه يُرَخَّص في ذلك للرَّجُل العروس، وقد جاء ذلك في أثرٍ ذكره أبو عبيد: أنَّهم كانوا يرخِّصون في ذلك للشابِّ أيام عرسه[3]، قال: وقيل: لعلَّه كان يسيرًا، فلم ينكره، وقيل: كان في أوَّل الإسلام مَن تزوَّج؛ لبس ثوبًا مصبوغًا علامةً لسروره وزواجه، [قال:] وهذا غير معروفٍ، قال: وقيل: يحتمل أن يكون في ثيابه دون بدنه، ومذهب مالكٍ وأصحابِه: جواز لبس الثياب المزعفرة، وحكاه مالكٌ عن علماء المدينة، وهو مذهب ابن عمر وغيره رضي الله عنهم، وقال الشَّافِعيُّ وأبو حنيفة رحمهما الله: لا يجوز ذلك للرجل[الإكمال٤/٥٨٥])، انتهى[شرح مسلم٩/٢١٩]، ويحتمل أنَّ هذا كان قبل النَّهْيِ عن التزعفر للرجال، والله أعلم.

قوله: (تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ): تَقَدَّمَ أنَّ هذه لا أعرفها، وقد ذكرت اسم أبيها في أوَّل (البيع)، وأبوها أبو الحيسر أنس بن رافع[ح٢٠٤٨].

قوله: (زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ): تَقَدَّمَ الكلام عليها في أوائل (البيع)[ح٢٠٤٨].

٥٥ - بَابٌ

٥١٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ، فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَخَرَجَ -كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ- فَأَتَى حُجَرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ لَهُ،

(١) أخرج حديث النهي عن التزعفر للرجال؛ البخاري (٥٨٤٦)، و مسلم (٢١٠١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرج البخاري (٥٨٨٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لعن رسول الله ﷺ المتشبهين مِن الرجال بالنساء، والمتشبهات مِن النساء بالرجال).

(٣) انظر «غريب الحديث» (٢/١٩١).

ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ، فَرَجَعَ لَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِخُرُوجِهِمَا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ يحيى بعد (مسدَّد): هو ابن سعيد القطَّان، شيخ الحُفَّاظ، و(حُمَيْد): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ الحاء، وأنَّه الطويل، ابن تير، وقيل: تيرويه.

قوله: (أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ): هذه هي زينب بنت جحش أمُّ المؤمنين، وإنَّما قيَّدتُها؛ لأنَّ في أمَّهات المؤمنين/ زينبَ بنتَ خزيمة بن الحارث بن عبد الله بن عمرو بن عبد مَناف بن هلال [٢/٢٠٩ب] ابن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خَصَفَة بن قيس عيلان، كانت تُدعى أمَّ المساكين؛ لرأفتها بهم، كانت عند الطفيل بن الحارث، والطفيل صَحَابيٌّ، تُوُفِّيَ سنة (٣١هـ)، بدريٌّ رضي الله عنه، فطلَّقها، فتزوجها أخوه عبيدة، فقُتِل يوم بدر شهيدًا، فخلف عليها رسول الله ﷺ في رمضان على رأس أَحَدٍ وثلاثين شهرًا من مُهاجَره، ومكثت عنده ثمانية أشهرٍ، وتُوُفِّيَت في آخر شهر ربيع الأوَّل على رأس تسعةٍ وثلاثين شهرًا من مُهاجَره، وصلَّى عليها رسول الله ﷺ، ودفنها بالبقيع، وقد بلغت ثلاثين سنةً أو نحوها، ولم يمت مِن أزواجه عليه السلام في حياته إلَّا خديجة وهذه، وفي ريحانة خلافٌ[(١)]، وقال ابن عَبْدِ البَرِّ: (كانت قبل النَّبيِّ ﷺ عند عبد الله بن جحش -حكاه عن الزُّهريِّ[(٢)]- قال: وقُتِل عنها فتزوَّجها عليه السلام سنة ثلاث، ولم تلبث عنده إلَّا يسيرًا؛ شهرَين أو ثلاثة، وحكى عليُّ بن عبد العزيز الجرجانيُّ: أنَّها كانت أخت ميمونة لأمِّها[(٣)]، قال: ولم أرَ ذلك لغيره)[الاستيعاب٩٠٥]، ترجمتها معروفة رضي الله عنها، فلا نطوِّل بها.

قوله: (فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا): هو بالمُثَنَّاة تحت، كذا في أصلنا، وقد صُحِّحَ عليها، ولا شكَّ في صحَّتها؛ لأنَّه لو ذُكِرَ معه اللحم؛ لكان (خُبزًا) بِضَمِّ الخاء المعجمة، وبالموحَّدة، وفي أصلنا الدِّمَشْقيِّ: (خُبزًا) بِضَمِّ الخاء، وبالموحَّدة، وصُحِّح عليها، وكُتِب في الهامش بخطٍّ يَحتمل أن يكون خطَّ ابن المقريزيِّ مُقَابِلِ هذا الأصلَ على أصل السُّمَيْسَاطِيِّ وغيره: (ولحمًا)، والله أعلم، وعلى ثبوت هذه: (ولحمًا) يتعيَّن أن يكون (خبزًا)، وإذا حُذِفَت؛ لا يتعيَّن.

قوله: (فَرَأَى رَجُلَيْنِ): تَقَدَّمَ في (الأحزاب) أنِّي لا أعرفهما، وتَقَدَّمَ الكلام هناك على رواية: (ثلاثة رَهْطٍ)، وما قيل في ذلك، ووجه الجمع[ح٤٧٩١].

---

(١) انظر «أسد الغابة» (٦/١٣٢) (٦/١٢٤)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/٢٧٦)، «الطبقات الكبرى» (١٠/١١١، ١١٢).

(٢) انظر «المستدرك» (٤/٣٣).

(٣) انظر «أنساب الأشراف» (١/٤٢٩).

٥٦ - بَابٌ كَيْفَ يُدْعَى لِلْمُتَزَوِّجِ

٥١٥٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -هوَ: ابنُ زَيْدٍ- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ **أَثَرَ صُفْرَةٍ**، قَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى **وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ**، قَالَ: «بَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قوله: (**أَثَرَ صُفْرَةٍ**): تَقدَّمَ الكلام على ذلك قريبًا مُطوَّلًا، وأنَّ المرأة التي تزوَّج بها لا أعرف اسمها[ح٥١٥٣]، وعلى (**وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ**) في أوَّل (البيوع)[ح٢٠٤٨].

٥٧ - بَابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يُهْدِينَ العَرُوسَ، وَلِلْعَرُوسِ

قوله: (**بَابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يُهْدِينَ العَرُوسَ، وَلِلْعَرُوسِ**): اعلم أنَّه لم يأتِ في الباب بالدعاء لهنَّ، قال شيخنا: (ولعلَّه أراد صفة دعائهنَّ للعروس؛ لأنَّه قال: «فقلن: على الخير والبركة...» إلى آخره، وهذا خروجٌ عن الظاهر)، انتهى[التوضيح٢٤/٤٩١]، وقوله: (ولعله أراد صفة دعائهن) يعني: أنَّ تقدير التبويب: (باب صفة الدعاء للنساء...) إلى آخره، والله أعلم.

قوله: (**يُهْدِينَ العَرُوسَ**): هو مفتوح الأوَّل ومضمومه(١)، وفيه لُغتان: هديت العروس إلى زوجها، وقيل: أهديت، قاله ابن قُرْقُول(٢)، وفي «الصحاح»: (والهِداء: مصدرُ قولك: هديت المرأة إلى زوجها هِداءً)، وفي «أفعال ابن القطَّاع»: (هديت المرأة إلى زوجها هداء(٣)، وأهديتها لغةٌ)، انتهى[الأفعال٣/٣٦١]، فالثلاثيُّ إذن أفصح، فعليه يكون (يَهدين) بالفتح، ويجوز الضمُّ على لغة الرُّبَاعيِّ، والله أعلم، و(العروس): الذكر والأنثى في اللُّغة، والله أعلم(٤).

٥١٥٦ - حَدَّثَنَا **فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ**: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي البَيْتِ فَقُلْنَ: عَلَى الخَيْرِ وَالبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الميم، وإسكان الغين المُعْجَمة، ممدود الآخر.

---

(١) الضم رواية أبي ذرٍّ.

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٦/١١٩).

(٣) ضبطت في (أ) بفتح الهاء، وفي مصدره بكسرها ضبط قلم.

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (عرس).

قوله: (فَأَتَتْنِي أُمِّي): تَقَدَّمَ أَنَّ أَمَّها أمُّ رُومان؛ بِضَمِّ الراء وفتحها، وأَنَّ اسمها دعدٌ، ويقال: زينب، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها في (الشهادات) في (حديث الإفك)[ح٢٦٦١].

قوله: (فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ): قال ابن شيخنا البُلْقينيِّ: (جاء تسمية واحدةٍ مِن هؤلاء النسوة، ففي «أُسْد الغابة»: أسماء مُقَيِّنة عائشة[١]، وفي «مسند أحمد» و«الطَّبَرانيِّ»: أنَّها أسماء بنت يزيد بن السَّكن[٢]، وفي رواية: أنَّها أسماء بنت عميس[٣]، ورُدَّت بأنَّها إذ ذاك كانت بالحبشة، ثُمَّ قال: والصواب الأوَّل)، انتهى ملخَّصًا[٤]، وأسماء المُقَيِّنة ذكرها الذَّهبيُّ في «تجريده»: أسماء؛ غير منسوبة[٥]، و(المُقَيِّنة): بِضَمِّ الميم، وفتح القاف، ثُمَّ مثناة تحت مشدَّدة مكسورة، ثُمَّ تاء التأنيث، و(التقيين): التزيين، و(المُقَيِّنة): كالماشطة في زماننا[٦]، والله أعلم.

قوله: (وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ) أي: خير حظٍّ، وتَقَدَّمَ أنَّه دعاءٌ بالسعادة، وأصله من تَفَؤُّل العرب بالطير، وقد يكون بمعنى القسم والنصيب[ح٣٨٩٤].

٥٨ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ البِنَاءَ قَبْلَ الغَزْوِ

٥١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمْ يَبْنِ بِهَا».

قوله: (عَنْ مَعْمَرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الميمين، بينهما عين ساكنة، وأنَّه ابن راشد، و(هَمَّام): هو ابن مُنَبِّه، و(أَبُو هُرَيْرَة): عبد الرحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ، تقدَّموا.

قوله: (غَزَا نَبِيٌّ): تَقَدَّمَ الكلام على هذا النَّبيِّ ﷺ، وأنَّه يوشع بن نون[ح٣١٢٤].

قوله: (وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا، وَلَمَّا[٧] يَبْنِ بِهَا): تَقَدَّمَ إنكار الجوهريِّ ذلك قريبًا، وأنَّ ابن دُرَيد حكاه[ح٥٠٨٥].

---

(١) انظر «أسد الغابة» (٦/١٣).

(٢) انظر «مسند الإمام أحمد» (٦/٤٥٨)، «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/٢٦).

(٣) انظر «مسند الإمام أحمد» (٦/٤٣٨)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٤/١٥٥).

(٤) انظر «الإفهام» (ص٤٦٤، ٤٦٥).

(٥) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٤٥).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (قين).

(٧) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ولم).

٥٩ - بَابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَتِهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

٥١٥٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا.

قوله: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح القاف، وكسر الموحَّدة، و(سُفْيَانُ) بعده: تَقَدَّمَ أنَّه الثَّوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق.

قوله: (عَنْ عُرْوَةَ قَالَ(١): تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ...) الحديث: تَقَدَّمَ أنَّه مُرْسَلٌ، وقد تَقَدَّمَ روايته له عن عائشة في (النِّكاح)[ح٥١٣٣]، وفي (تزويج عائشة ﵂)[ح٣٨٩٤-٣٨٩٦].

قوله: (وَهِي بِنْتُ سِتِّ سِنِيْن): تَقَدَّمَ ما في «مسلمٍ»[م(١٤٢٢)(٧١)] «والنَّسائيِّ»[س٦/٨٢]: (سبع سنين)، وتَقَدَّمَ الجمع بينهما[ح٥١٣٣].

٦٠ - بَابُ البِنَاءِ فِي السَّفَرِ

قوله: (بَابُ البِنَاءِ فِي السَّفَرِ): (البناء): الدخول على الأهل.

٥١٥٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، أَمَرَ بِالأَنْطَاعِ فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالتخفيف على الأصحِّ، وقد تَقَدَّمَ مُطَوَّلًا، وما يقطع النزاعَ فيه[ح٢٠].

قوله: (يُبْنَى عَلَيْهِ): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ): (صفيَّة) هذه: هي أمُّ المؤمنين الهارُونيَّة، تَقَدَّمَ أنَّ أباها (حُيَيًّا) بِضَمِّ الحاء وكسرها، وأنَّه قُتِل مع بني قُريظة على يهوديَّته[ح٢٨٩٣].

(١) (قال): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) كذا في (أ) و«اليونينيَّة» وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي (ق): (حدثني).

قوله: (أَمَرَ بِالأَنْطَاعِ): تَقَدَّمَ أنَّها جمع (نطع)، وتَقَدَّمَ أنَّ في المفرد لُغاتٍ[ح٣٧١].

قوله: (فَأُلْقِيَ فِيهَا): (أُلْقِيَ): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الأَقِط): تَقَدَّمَ ما هو ولُغَتَاه[ح١٥٠٦].

قوله: (وَطَّأَ[(١)] لَهَا): هو بهمزة مفتوحة في آخره، وهذا معروفٌ.

٦١ - بَابُ البِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ

٥١٦٠ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ ضُحًى.

قوله: (حَدَّثَنِي[(٢)] فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ): تَقَدَّمَ ضبطه أعلاه، وقبله أيضًا.

قوله: (تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ): تَقَدَّمَ متى تزوَّجها[ح٣٨٩٤].

قوله: (فَأَتَتْنِي أُمِّي): تَقَدَّمَ أعلاه[ح٥١٥٦] وقبله أنَّها أمُّ رومان دعدٌ، ويُقال: زينب، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها في (الشهادات) في (حديث الإفك)[ح٢٦٦١].

قوله: (فَلَمْ يَرُعْنِي): هو بفتح أوَّله، وضمِّ الراء، تَقَدَّمَ معناه[ح٣٦٨٥].

٦٢ - بَابُ الأَنْمَاطِ وَنَحْوِهِ لِلنِّسَاءِ

قوله: (بَابُ الأَنْمَاطِ): هو بفتح الهمزة، وفي آخره طاء مهملة، جمع (نَمَط) بفتح النون والميم، قال ابن قُرْقُول: (وهو ظهر فراشٍ، وهو أيضًا [ما] يُغشى به الهودج)، انتهى[مطالع١٦٣/٤]، وفي «النهاية»: (الأنماط: ضربٌ مِن البُسط، له خَملٌ رقيقٌ، واحدها: نَمَط، ومنه حديث جابر: «وأنَّى لنا أنماط؟!» [خ٥١٦١، م(٢٠٨٣)(٨٣)]).

٥١٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ، قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ».

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): (سفيان) هذا: تَقَدَّمَ أنَّه ابن عيينة الهلاليُّ.

٦٣ - بَابُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي يُهْدِينَ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَدُعَائِهِنَّ بِالبَرَكَةِ

قوله: (بَابُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي يُهْدِينَ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا): تَقَدَّمَ أنَّ (يُهدين) فيه لُغتان: الفتح على

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (وطَّى).

(٢) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (حدثنا).

أنَّه ثُلاثيٌّ، وهو أكثر، والضمُّ على أنَّه رُبَاعيٌّ، قريبًا[قبل ح٥١٥٦].

٥١٦٢ - حَدَّثَنِي الفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: **حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ**، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ، **أَنَّهَا زَفَّتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ**، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فَإِنَّ الأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ**): هذا هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعيِّ عمرِو بن عبدالله، تَقَدَّمَ مِرارًا.

قوله: (**زَفَّتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ...**) الحديث: قال ابن شيخنا البُلْقينيِّ: (في «أُسْد الغابة» أنَّ الفارعة بنت أسعد بن زُرارة أوصى بها أبوها إلى النَّبيِّ ﷺ، فزوَّجها رسولُ الله ﷺ مِن نُبيط ابن جابر، مِن بني النَّجَّار، ثُمَّ أخرج عن بُهيَّة، عن عائشة ﵂ قالت: أهدينا يتيمةً مِن الأنصار، فلمَّا رجعنا؛ قال النَّبيُّ ﷺ: «ما قلتم؟» قالت: سلَّمنا وانصرفنا[ج١٩٠٠]، ثُمَّ قال: هذه اليتيمة هي الفارعة بنت أسعد بن زرارة(١)، فيحتمل تفسير المبهمة هنا بذلك)، انتهى[الإفهام٤٦٦]، والله أعلم/. [٢/٢١٠أ]

٦٤ - بَابُ الهَدِيَّةِ لِلْعَرُوسِ

قوله: (**بَابُ الهَدِيَّةِ لِلْعَرُوسِ**): تَقَدَّمَ أنَّ (العروس) يُقال للذكر والأنثى[قبل ح٥١٥٦]؛ والمراد هنا: الرجل، هذا ما دامَا عَروسَين، وإنَّما استُحِبَّت الهدية له؛ لأنَّه مشغولٌ بأهله؛ كما استُحِبَّت في العزاء، والله أعلم.

٥١٦٣ - **وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ أَبِي عُثْمَانَ -وَاسْمُهُ الجَعْدُ-** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ، فَسَمِعْتُهُ، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ **إِذَا مَرَّ بِجَنَبَاتِ أُمِّ سُلَيْمٍ** دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ، **فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ**: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: افْعَلِي، **فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَأَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ**، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِي إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «ضَعْهَا»، ثُمَّ أَمَرَنِي، فَقَالَ: «ادْعُ لِي رِجَالًا -سَمَّاهُمْ- وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ» قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا البَيْتُ **غَاصٌّ بِأَهْلِهِ**، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ **الحَيْسَةِ**، وَتَكَلَّمَ بِمَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً، يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ» قَالَ: **حَتَّى تَصَدَّعُوا** كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ **نَفَرٌ** يَتَحَدَّثُونَ،

(١) انظر «أسد الغابة» (٦/٢١٧).

قَالَ: وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الحُجُرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَرَجَعَ فَدَخَلَ البَيْتَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، وَإِنِّي لَفِي الحُجْرَةِ، وَهوَ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٣] قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ.

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ -وَاسْمُهُ الجَعْدُ-، عَنْ أَنَسٍ): أمَّا (إبراهيم) فهو ابن طَهْمَان، و(الجَعْدُ): هو ابن دينار، وقيل: ابن عثمان، أبو عثمان اليشكريُّ البصريُّ الصَّيرفيُّ، صاحب الحليِّ، عن أنسٍ، وأبي رجاءٍ العطارديِّ، وغيرِهما، وعنه: شعبة، ومَعْمر، والحمَّادان، وإبراهيم بن طَهْمَان، وعبد الوارث، وآخرون، وَثَّقَهُ ابن معين، أخرج له البُخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسَائيُّ(١)، وهذا التعليق أخرجه مسلمٌ في (النِّكاح) عن قتيبة، عن جعفر بن سليمان، عن الجَعْد، عن أنسٍ، وعن مُحَمَّد بن رافع، عن عبد الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، عن الجَعْد، عن أنس[م١٤٢٨(٩٤)]، وأخرجه التِّرْمِذيُّ وقال: حسنٌ صحيحٌ[ت٣٢١٨]، والنَّسَائيُّ في (النِّكاح)[س٦/١٣٦]، وفي (الوليمة)[كن٦٥٨٤]، وفي (التفسير)[كن١١٣٥٢]، قال شيخنا: (كذا أخرجه هنا معلَّقًا، ثُمَّ وصله بقوله: حدَّثنا الصَّلْت بن مُحَمَّد: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، [عن أنس، ح و]عن هشام، عن مُحَمَّد عن(٢) [أنس، وعن] سنان بن ربيعة، عن أنس)، انتهى[التوضيح٢٤/٥٠١]، والموصولُ الذي أشار إليه شيخنا هو في (الأطعمة) من «البُخاريِّ» في (باب مَن أدخل الضِّيفان عشرةً عشرة)[ح٥٤٥٠]، وهو غير هذا التعليق، فإن أردت حقيقة ذلك؛ فقابِلْ بين الحديثين؛ تجدهما غيرَين بلا نزاعٍ، والله أعلم(٣).

قوله: (فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ): هذا المسجد هو في البصرة فيما يظهر؛ وذلك لأنَّ أبا عثمان الجَعْدَ هذا بصريٌّ، وأنسٌ سكن آخرًا البصرة، وبها مات رضي الله عنه(٤)، والله أعلم.

قوله: (إِذَا مَرَّ بِجَنَبَاتِ أُمِّ سُلَيْمٍ): (الجَنَبَات): بفتح الجيم والنون، وبالباء الموحَّدة، وفي آخره تاء، أي: بنواحيها، واحدها: جَنَبَة؛ وهي الناحية والجانب(٥).

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٥٦٠).

(٢) في (أ) تبعًا لمصدره: (بن)، وتصويب السياق من «الصحيح».

(٣) أمَّا حديث أنس في بناءه بزينب فأخرجه البخاري من طريق أبي مجلز في (التفسير) (ح٤٧٩١)، ومن طريق ابن شهاب في (الوليمة) (ح٥١٦٦).

(٤) انظر «أسد الغابة» (١/١٧٧).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٢/١٤٧).

قوله: (بِزَيْنَبَ): هذه بنت جحش أمُّ المؤمنين، وقد قَدَّمْتُ أنَّه(١) تزوَّج ﷺ أيضًا بزينب بنت خزيمة، وتُوُفِّيَت في حياته؛ فانظر ذلك قريبًا[ح٥١٥٤]، والله أعلم.

قوله: (فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ): هي أمُّ أنس، وقد تَقَدَّمَتْ مع الاختلاف في اسمها، فقيل: سهلة، ويُقال: رُمَيلة، ويُقال: رميثة، ويقال: أُنَيفة، ويُقال: مُلَيكة، ويُقال: إنَّها الغُمَيصاء، ويُقال: الرُّمَيصاء، وقال أبو داود: (الرُّمَيصاء أختُ أمِّ سُلَيم من الرضاعة)(٢)، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها رضي الله عنها[ح١٣٠١].

قوله: (فَعَمَدَتْ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الميم في الماضي، وكسرها في المستقبل، وتَقَدَّمَ ما رأيته في حاشية على «البُخاريِّ»: أنَّه في «شرح الفصيح» للَّبليِّ على العكس أيضًا(٣)[ح١٢٢].

قوله: (إِلَى تَمْرٍ وَأَقِطٍ وَسَمْنٍ(٤)، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً): كذا هنا في تزويجه ﷺ بزينب، قال القاضي عياض رحمه الله: (وهو وَهَمٌ من بعض الرواة، ركَّب قصَّة على أخرى)[الإكمال٤/٦٠٢]، قال شيخنا: (قلت: لِمَ لا يجوز أن يكون المجموع وقع -يعني: أنَّه أشبع النَّاس خبزًا ولحمًا، وأنَّه أولم بشاةٍ، وأنَّه أشبعهم من حَيْس أمِّ سُلَيم- قال: فأخبر كلٌّ بما شاهده بعد انصراف الأوَّلِين)، انتهى[التوضيح٢٣/١٢٢]، وفي هذا نظرٌ، وقول القاضي: (ركَّب قصَّة على أخرى) أي: ركَّب قصَّة وليمته ﷺ على صفيَّة بقصَّة وليمته على زينب، والله أعلم.

تنبيهٌ: في «مستدرك الحاكم» في ترجمة صفيَّة أمِّ المؤمنين رضي الله عنها عن أنس رضي الله عنه: (أنَّ رسول الله ﷺ أطعم على صفيَّة خبزًا ولحمًا)، ثُمَّ قال: (صحيحٌ)، قال الذَّهَبيُّ في «تلخيصه»: (قلت: ذا غلطٌ، وإنَّما ذي زينبُ)، انتهى[ك٤/٢٩].

قوله: (فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً): هي بفتح الحاء، وإسكان المُثَنَّاة تحت، ثُمَّ سين مهمَلَتَين مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، و(الحَيْس): الأَقِط والتمر والسَّمْن، وقال بعضهم: ربَّما جُعِلت فيه خميرة، قال ابن وضَّاح: هو التمر يُنزَع نواه، ويُخلَط بالسَّويق(٥)، والأوَّل أعرفُ، وقد تَقَدَّمَ، والله أعلم[ح٣٧١].

قوله: (فِي بُرْمَةٍ): تَقَدَّمَ ما (البُرمة)[ح٤١٠١].

---

(١) في (أ): (أنَّها)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

(٢) «سنن أبي داود» عقب حديث (٢٤٩٢).

(٣) انظر «تحفة المجد الصريح» (ص٨٣).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (سَمْنٍ وأَقِطٍ).

(٥) انظر «مشارق الأنوار» (١/٤٤٢).

قوله: (غَاصٌّ بِأَهْلِهِ): (غاصٌّ): هو بالغين المُعْجَمة، وتشديد الصاد المُهْمَلة في آخره، أي: ممتلئٌ بهم(١).

قوله: (الحَيْسَةِ): تَقَدَّمَ أعلاه ما (الحَيْسَة).

قوله: (حَتَّى تَصَدَّعُوا) أي: تفرَّقوا.

قوله: (وَبَقِيَ نَفَرٌ): تَقَدَّمَ أنَّ (النَّفر) ما دون العشرة من الرجال[ح٦٦]، وقد تَقَدَّمَ أنَّه (بقي ثلاثة رهط)[ح٤٧٩٣]، وفي بعضها: (اثنان)[ح٥١٥٤]، وسيجيء: (وبقي رهط)[ح٥١٦٦]، وهم كـ(النَّفر)، وتَقَدَّمَ أنَّه لا منافاة بين الروايات في (سورة الأحزاب)[ح٤٧٩١].

قوله: (وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ): كذا هو في أصلنا مِن (الغمِّ)، قال ابن قُرْقُول في (الغين المُعْجَمة): («فجعلت أغتمُّ لذلك»، أي: أصابني الغمُّ؛ لِتأذِّي النَّبيِّ ﷺ بذلك، وضبطه بعضهم: (أُعْتِمُ)، وفسَّره بمعنى: (أُبطِئُ)، ولا معنى له، ولا صحَّت به روايةٌ، وإنَّما ظنَّه ظنًّا لمَّا أشكل عليه، وإنَّما أراد به: أَغْتَمَّ لِغَمِّ النَّبيِّ ﷺ حين أطالوا الحديث عنده، و«المغموم»: المهموم الذي غَمَّ قلبَه الغمُّ(٢)، أي: ستره، واشتمل عليه)، انتهى[مطالع٥/١٥٥]، قال الجوهريُّ: (العَتْمُ: الإبطاء، يُقال: جاءنا ضيفٌ عاتمٌ، وقِرًى عاتمٌ، أي: بطيءٌ مُمْسٍ، وقد عَتَم قراه، أي: أبطأ، وعَتَّم تعتيمًا مثلُه)، انتهى(٣)، فعلى هذا؛ يُقرَأ على تلك الرواية -إن صحَّت مجيئًا- بالتخفيف والتشديد، والله أعلم.

قوله: (فِي إِثْرِهِ): تَقَدَّمَتِ اللُّغتان فيه: (إِثْر، وأَثَر)، وما قاله شيخنا، والله أعلم[ح٢٧٨].

قوله: (قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ): (أبو عثمان) هذا: هو الجَعْد الذي تَقَدَّمَ قريبًا مترجمًا[ح٥١٦٣].

٦٥ - بَابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْعَرُوسِ وَغَيْرِهَا

٥١٦٤ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: **أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ**، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا**، **فَأَدْرَكَتْهُمُ** الصَّلَاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، **فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ ابْنُ حُضَيْرٍ**: جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا، فَوَاللهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ، إِلَّا جَعَلَ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً.

---

(١) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٣٤١).

(٢) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (الهم).

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (عتم).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة.

قوله: (أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ): تَقَدَّمَ أنَّ هذه (أسماء): هي أختُها بنت أبي بكر، وأنَّها أختُها لأبيها، وتَقَدَّمَ مَن أمُّ كلٍّ واحدةٍ[ح٢٤٩٤].

قوله: (نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا): إن كان هذا العقد سقط بالأبواء؛ فقد أرسل ﷺ في طلبه أُسَيدَ بن حُضَير والزُّبَيرَ بن العَوَّام، قاله ابن بَشْكُوال في «مبهماته»(١)، وقد تَقَدَّمَ ذلك[ح٣٣٦].

قوله: (فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ): تَقَدَّمَ الكلام على هذه الآية في (التيمُّم) أيُّ الآيتين؛ آية (المائدة) أم آية (النساء)؟[ح٣٣٤]/. [٢/١٠ب]

قوله: (فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ الهمزة، وأنَّ (حُضَيرًا) بِضَمِّ الحاء المُهْمَلة، غيرَ مَرَّةٍ.

٦٦- بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ

٥١٦٥- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ، أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

قوله: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ): هذا هو شيبان بن عبد الرحمن النَّحْويُّ، وتَقَدَّمَ الكلام على هذه النسبة مَرَّاتٍ، الصَّحيح: أنَّها إلى علم النحوِ، لا إلى القبيلة[ح١١٢]، و(مَنْصُور): تَقَدَّمَ أنَّه ابن المعتمر.

قوله: (ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا(٢)، أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ): (قُدِّر) و(قُضِيَ): مبنيَّان لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُهما، و(ولدٌ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (لَمْ يَضُرَّهُ): تَقَدَّمَ أنَّه بالضمِّ والفتح؛ لأنَّه مضعَّفٌ[ح١٤١].

قوله: (لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا): تَقَدَّمَ ما معناه في أوَّل هذا التعليق[ح١٤١].

٦٧- بَابٌ الوَلِيمَةُ حَقٌّ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»

قوله: (بَابٌ: الوَلِيمَةُ حَقٌّ): هذه الترجمة هي لفظ حديثٍ أخرجه البَيْهَقيُّ من حديث أنسٍ رضي الله عنه مرفوعًا: «الوليمة أوَّل يومٍ حقٌّ، وفي الثاني معروفٌ، وفي الثالث رياءٌ وسُمْعَةٌ»، قال البَيْهَقيُّ: (ليس بقويٍّ، فيه بكر بن خنيس تكلَّموا فيه)، انتهى[هق٢٦٠/٧].

---

(١) انظر «الغوامض والمبهمات» (٣٩٤/١).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (في ذلك)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني.

وهو في «التِّرمذيِّ» وضعَّفه، لكن مِن حديث ابن مسعود[ت١٠٩٧]، وفي «ابن ماجه» من حديث أبي هريرة بإسنادٍ ضعيفٍ[جه١٩١٥]، والله أعلم.

٥١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ: أنَّه كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الـمَدِينَةَ، فَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوَاظِبْنَنِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوُفِّي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوسًا، فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَطَالُوا الـمُكْثَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشَيْتُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ، وَأُنْزِلَ الحِجَابُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ**): تقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله ابن بُكَير، و(**اللَّيْثُ**): هو ابن سعدٍ الإمام، و(**عُقَيْل**): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد، و(**ابْن شِهَابٍ**): مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (**كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ...**) إلى قوله: (**فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ**): في «مسلم»: (خدمتُ رسولَ الله ﷺ تسعَ سنين)[ح(٢٣٠٩)(٥٤)]، وفيه أيضًا: (عشر)[ح(٢٣٠٩)(٥١)]؛ ومعناه: تسع سنين وأشهر، فإنَّه ﷺ أقام بالمدينة عشر سنين تحديدًا، وخدمه أنسٌ في السنة الأولى، فروايته (التسع) لم يحسب فيها الكسرَ، ورواية (عشر) -وهي الأكثر- حسبه سنةً، وكلاهما صحيحٌ.

تنبيهٌ: في «مسند أبي يعلى المَوْصِلِيِّ» مِن حديثه: (قَدِمَ رسول الله ﷺ المدينةَ وأنا ابن ثماني سنين...، فخدمته عشرَ سنين)[عل٣٦٢٤]، في سنده عليُّ بن زيد، وهو ابن جدعان، وفيه مُحَمَّد ابن الحسن بن أبي يزيد الهمدانيُّ(١)، متروكٌ، وقال ابن معين وغيرُه: كذَّابٌ(٢)، وعبَّاد المِنْقَريُّ،

(١) كذا في (أ) وفي المطبوع من مصدره: (الصدائي) والمثبت هو الصواب.

(٢) انظر «تاريخ ابن معين» (٣٧٢/٢)، «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٥٢/٣).

مختَلَفٌ فيه[(١)]، وحديث «الصَّحيح» صحيحٌ، وكذا حديث «مسلمٍ».

قوله: (يُوَاظِبْنَنِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ): قال الدِّمْيَاطيُّ: («يواظبْنَنِي» يحملْنَنِي ويَبْعَثْنَنِي على ملازمة خدمته والمداومةِ عليها، ورُوِيَ بالطاء المُهْمَلة والهمز، من المواطأة على الشيء[(٢)])، انتهى، وما قاله الدِّمْيَاطيُّ أخذه من ابن الأثير بلفظه[(٣)]، وقال ابن قُرْقُول: («يواطِئْنَنِي»، كذا للقابسيِّ، مِن المواطأة؛ وهو الموافقة، وعند الأَصيليِّ وابن السَّكن: «يُوَاظبنني»، من المواظبة والملازمة، والأوَّل أوجه، ورُوِّينَاه في غير هذه الكتب: «يُعَاطِينَني»، أي: يُناولْنَني، و«المعاطاة»: المناولة)، انتهى[مطالع ٦/٢٠١].

ورأيت في حاشية عن الصغانيِّ اللُّغويِّ لفظُها: (كذا وقع في النُّسَخ، وليست بشيءٍ، والمواظبة لا تتعدَّى بنفسها، وروى بعضهم: «يُوَاطِئْنَني»، أي: يوافقْنَنِي، وهي إن كانت تصحُّ معنًى؛ فإنَّها لا طائل تحتها، والصواب: «يُوَطِّئنني»؛ من التَّوطئة، أو «يوطِنَنِّي»، [من] وَطَن نفسَه على الشيء، وروى الإسماعيليُّ: «يُوَطِّنَّني»؛ بنونَين، وروى أيضًا: يَحثُثْنَنِّي)، انتهت.

٦٨ - بَابُ الوَلِيمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ

٥١٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ: سَمِعَ أَنَسًا قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ: «كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟» قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. وَعَنْ حُمَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ نَزَلَ المُهَاجِرُونَ عَلَى الأَنْصَارِ، فَنَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ ابْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ: أُقَاسِمُكَ مَالِي، وَأَنْزِلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتَيَّ، قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، فَخَرَجَ إِلَى السُّوقِ، فَبَاعَ وَاشْتَرَى، وَأَصَابَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ فَتَزَوَّجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عليُّ بن عبد الله ابن المدينيِّ، الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن عيينة، و(حُمَيْدٌ): هو الطَّويل حميد بن تير، ويقال: تيرويه.

قوله: (سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ): (النَّبيُّ): مَرْفوعٌ فاعلٌ، و(عبدَ الرحمن): مَنْصوبٌ مفعولٌ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ): تَقَدَّمَ أنَّ هذه المرأة لا أعرف اسمها، وتَقَدَّمَ اسم أبيها في أَوَّل

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/١٦٧).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/٢٠٥) مادَّة (وظب).

(البيوع)، وهو أبو الحيسر أنسُ بن رافع، وكذا تَقَدَّمَ (وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ)[ح٢٠٤٨].

قوله: (وَعَنْ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ[(١)]): هذا معطوفٌ على السَّند الذي قبله، فروى هذا أيضًا البُخاريُّ، عن عليٍّ، عن سفيان، عن حُميد، عن أنسٍ، وليس تعليقًا، فاعلمه، والله أعلم.

قوله: (عَنْ إِحْدَى امْرَأَتَيَّ): تَقَدَّمَ أنَّ امرأتي سعد بن الرَّبيع لا أعرفهما، وقد تَقَدَّمَ عن بعض حفَّاظ العصر في (البيوع) تسمية إحداهما[ح٢٠٤٨].

قوله: (شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ): تَقَدَّمَ ما (الأقط) بلغتيه[ح١٥٠٦].

قوله: (فَتَزَوَّجَ): تَقَدَّمَ أنَّ اسم هذه الزَّوجة لا أعرفه، وتَقَدَّمَ اسم أبيها في أوَّل (البيوع)[ح٢٠٤٨]، وفي أعلاه، وقبله أيضًا[ح٥٠٧٢، ٥١٥٣].

٥١٦٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ.

قوله: (عَنْ عَبْدِ الوَارِثِ): هذا هو عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان، أبو عبيدة، الحافظ، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(شُعَيْب) بعده: هو ابن الحَبْحَاب الأزديُّ، أبو صالح.

قوله: (أَعْتَقَ صَفِيَّةَ): تَقَدَّمَ أنَّها بنتُ حُيَيِّ بن أخطب الهارونيَّة، تَقَدَّمَتْ[ح٣٢٨]، وكذا تَقَدَّمَ الكلام على (وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا)، وهل هذا خاصٌّ به كما قالت الشَّافِعيَّة، أو هو لجميع الأمَّة؟ تَقَدَّمَ، وأنَّ التِّرْمِذيَّ نقل عن الشَّافِعيِّ في «جامعه»: أنَّه ليس خاصًّا[ت١١١٥]، وتَقَدَّمَ أنَّه أصدقها رُزَينة، وما ذكرتُ فيه، والله أعلم[ح٤٢٠٠، وقبل ح٥٠٨٦]، وتَقَدَّمَ (الحَيْس) قريبًا[ح٥١٦٣].

٥١٧٠ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ بَيَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: بَنَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِامْرَأَةٍ، فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا إِلَى الطَّعَامِ.

قوله: (زُهَيْرٌ): هذا هو زهير بن معاوية، و(بَيَان) بعده: هو بيان بن بشر الأحمسيُّ الكوفيُّ، أبو بشر.

قوله: (بَنَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِامْرَأَةٍ): الظاهر أنَّها زينب بنت جحش، والله أعلم.

٧٠ - بَابُ مَنْ أَوْلَمَ بِأَقَلَّ مِنْ شَاةٍ

٥١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ.

---

(١) (بن مالك): ليس في «اليونينيَّة»، وعليها في (ق): علامة زيادة.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الفِرْيابيُّ الحافظ، وقد قَدَّمْتُ الفرق بينه وبين مُحَمَّد ابن يوسف البُخاريِّ البيكنديِّ، والأماكن التي رواها البُخاريُّ عن البيكنديِّ في أوائل هذا التَّعليق[ح٦٨]، و(**سُفْيَانُ**) بعده: هو الثَّوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق، و(**مَنْصُور**): هو ابن صفيَّة، وهو منصور بن عبد الرَّحمن بن طلحة بن الحارث العبدريُّ الحَجَبيُّ المَكِّيُّ، ابن صفيَّة بنت شيبة، عنها وعن سعيد بن جبير، وعنه: السُّفيانان، ووُهيب، وداود العطَّار، قال أبو حاتم: (صالح الحديث)[الجرح والتعديل٨/١٧٤]، وكان خاشعًا بكَّاءً عابدًا، مات سنة (١٣٧هـ)، أخرج له البُخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه [الكاشف٢/١٤٢أ]، له ترجمة في «الميزان»[١٨٦/٤] يسيرة، وأمَّا أمُّه؛ صفيَّة بنت شيبة -الحاجبِ بالبيت- ابنِ عثمان ابن أبي طلحة العبدريِّ؛ يقال: لها رؤية، وقيل: لا رؤية لها، لها(١) عن عائشة ﵂ وأمِّ حبيبة، تَقَدَّمَ الكلام عليها مُطَوَّلًا، فانظره في (الجنائز)[ح١٣٤٩]، وقبله أيضًا في (الغسل)[ح٢٧٧].

قال الدِّمْيَاطيُّ: (صفيَّة بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة قُتِل جدُّها يوم أُحُد كافرًا، قتله عليٌّ، الصَّحيح في رواية صفيَّة عن أزواج النَّبيِّ ﷺ قال أبو الحسن: انفرد البُخاريُّ بالإخراج عن صفيَّة عن النَّبيِّ ﷺ، وهي من الأحاديث التي تُعَدُّ فيما أخرج مِن المراسيل، وقد اختُلِف في رؤيتها النَّبيَّ ﷺ(٢))، انتهى.

وقال المِزِّيُّ في «أطرافه» عقيب تطريف هذا الحديث: (ذكره خلفٌ، وأغفله أبو مسعود، وقال أبو بكر البرقانيُّ: اختُلِف فيه على الثَّوريِّ، فقال أبو أحمد الزُّبَيريُّ، ومُؤَمَّل بن إسماعيل، ويحيى ابن يمان: عن الثَّوريِّ، عن منصور ابن صفيَّة، عن أمِّه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ...، ليس فيه: عن عائشة، قال البرقانيُّ: وهذا القول أصحُّ؛ لأنَّ البُخاريَّ أخرجه مِن حديث الفِرْيابيِّ عن الثَّوريِّ، عن منصور، عن أمِّه، عن النَّبيِّ ﷺ، ولم يُخرِّج خلافه، قال: ومِن الرُّواة أيضًا مَن غلط فيه، فقال: عن منصور ابن صفيَّة، عن صفيَّة بنت حُييٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ، وإنَّما هي صفيَّة بنت شيبة، قال البرقانيُّ: وصفيَّة بنت شيبة ليست بصحابيَّة، وحديثها مُرْسَل وإن كان البُخاريُّ أخرجه، ورأيت في كتاب أبي عبد الرَّحمن أحمدَ بن شعيب النَّسَائيِّ قد نصر قول مَن لم يقل: «عن عائشة»، وأورده من حديث بُنْدَار عن ابن مهديٍّ، وقال: إنَّه مُرْسَل[كن٦٥٧٢])، انتهى[تحفة١١/٣٤٢]، وقد تَقَدَّمَتِ المسألة في (الجنائز)[ح١٣٤٩]، وقبله في (كتاب الغسل)[ح٢٧٧]، والله أعلم.

---

(١) لفظة: (لها) من (أ)، انظر «تحفة الأشراف» (١١/٣٤١).

(٢) انظر «التعديل والتجريح» (٣/١٤٩٤).

قوله: (عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ): هذه المرأة لا أعرفها بعينها، وقال ابن شيخنا البُلْقينيّ: (لم أرَ تعيين هذه المرأة، لكن في «سيرة الدِّمْيَاطيّ» في (باب أزواج النَّبيّ ﷺ): عن أمّ سلمة قالت: «تزوَّجني النَّبيُّ ﷺ...»[السيرة٥٩]، فذكر ما يمكن أن يكون مُستنَدًا، ثُمَّ قال: (فليُتأمَّل هذا؛ هل يصحُّ تفسير هذه المرأةِ المبهمةِ به، أم لا؟) ثُمَّ ذكر عن الطَّبَرانيّ: أنَّه ﷺ أولم على أمِّ سلمة بتمر وسمن[طس٥٧٣٩]، ثُمَّ قال: (وهذا ينفي ذلك الظَّنَّ السَّابق، والله أعلم)، انتهى[الإفهام٤٦٧]، وجزم بعض الحُفَّاظ مِن المُتأخِّرين بأنَّها أمُّ سلمة(١).

٧١ - بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ، وَلَمْ يُوَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ

قوله: (بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (ترجم على جواز سبعة أيَّامٍ، ولم يأتِ فيه بحديث، وقصده: الرَّدُّ على مَن أنكر اليوم الثَّالث، وقال: الثَّاني فضل، والثالث: سُمعة، فاستدلَّ البُخاريُّ على جوازه إلى سبعة ونحوها، بإطلاق الأمر بإجابة الدَّاعي غير مُقيَّدة، فاندرج فيه السَّبعة المُدَّعى أنَّها ممنوعة)، انتهى[المتواري٢٧٢]، وقد ذكر شيخنا نحوَ كلام ابن المُنَيِّر، وكأنَّه أخذه منه، ثُمَّ قال: (روى ابن أبي شيبة عن أبي أسامة، عن هشام، عن حفصة قالت: لمَّا تزوَّج أبي سيرينُ؛ دعا الصَّحابةَ سبعة أيَّام، فلمَّا كان يوم الأنصار؛ دعاهم، وفيهم أُبَيُّ بن كعب وزيد بن ثابت، قال هشام: وأظنُّها قالت: ومعاذ، فكان أُبيٌّ صائمًا، فلمَّا طعموا؛ دعا أُبَيٌّ، وأمَّن القوم[ش١٧٤٤٩]، وأخرجه البَيْهَقيُّ مِن حديث مُحَمَّد عن حفصة: أنَّ سيرين عرَّس بالمدينة، فأولم فدعا النَّاس سبعًا/، وكان فيمَن دعا أُبَيَّ بنَ [٢/٢١١أ] كعب وهو صائم، فدعا لهم بخير، وانصرف، وكذا ذكر حمَّاد بن زيد، إلَّا أنَّه لم يذكر حفصة في إسناده، وقال مَعْمَر عن أيُّوب: ثمانية أيَّام، والأوَّل أصحُّ[هق٧/٢٦١]، قال الدَّاوديُّ: جاء أنَّ الوليمة سبعةَ أيَّام، ودلَّ أنَّها فوقه رياء وسمعة)[التوضيح٢٤/٥٢٧].

(١) «هُدَى الساري» (ص٣٤٠)، ولكن الحافظ ابن حجر قال في «الفتح» (٩/٢٤٠): (وأما ما أخرجه الطبراني في «الأوسط» من طريق شريك عن حميد عن أنس قال: «أولم رسول الله ﷺ على أم سلمة بتمر وسمن» فهو وهم من شريك لأنه كان سيء الحفظ، أو من الراوي عنه وهو جندل بن والق، فإن مسلمًا والبزار ضعفاه، وقواه أبو حاتم الرازي والبستي، وإنما هو المحفوظ من حديث حميد عن أنس أن ذلك قصة صفية كذلك أخرجه النسائي من رواية سليمان بن بلال وغيره عن حميد عن أنس مختصرًا [سك ٦٥٦٤]).

قوله: (**بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ**): أمَّا وليمة العرس إذا دعي لها؛ فواجبٌ إتيانُها، وهو فرض عين، وقيل: كفاية، وقيل: سُنَّة، وأمَّا وليمة غير النِّكاح؛ فالإجابة إليها مُستحبَّة على المذهب، وقيل: بطرد الخلاف[(١)]، ومذهبُ المُؤلِّف رحمه الله وجوبُها؛ لقوله في «مسلم»: «عرسًا كان أو نحوه»[م(١٤٢٩)(١٠٠)].

تنبيهٌ: إنَّما تجب الإجابةُ أو تستحبُّ بشروط: ألَّا يخصَّ الأغنياء، وأَن يُدعَى في اليوم الأوَّل، فإن أولم ثلاثةً؛ لم تجب في الثَّاني بلا خلاف، كما في «المُحرَّر»، «والشَّرح»، «والرَّوضة»[(٢)]، مع أنَّ فيه وجهًا في «التَّعجيز»، ويُكرَه في الثَّالث، وألَّا يحضر لخوف أو طمع في جاهه؛ بل يكون حضورُه لمجرَّد التَّقرُّب والتَّودُّد، وألَّا يكون ثَمَّ مَن يتأذَّى به، أو لا يليق به مجالستُه؛ كأراذل، وألَّا يكون هناك مُنكَرٌ، فإن كان يزول بحضوره؛ فليحضُر، وإن كان لا يزول بحضوره؛ فيحرُم الحضورُ على الأصحِّ، ومِن المُنكَر: إذا كان هناك داعيةٌ إلى بدعة ولا يقدِر المدعوُّ على ردِّه، وما إذا كان هناك من يُضحِك بالفحش والكذب، كما صرَّح به الغزاليُّ في «الإحياء»[(٣)]، وإنَّما تجب إذا خصَّه بالدَّعوة، وأن يدعوه مسلمٌ، وأن يكون طعام الدَّاعي مُباحًا، فإن دعتْه امرأةٌ؛ اشترط وجود مَحرمٍ إن كانت أجنبيَّة وكان المدعوُّ رجلًا إلى دارها، ويكون المدعوُّ غير قاض، ومِن مسقطات الإجابة أيضًا الأعذار المُرخِّصة عن الجماعة، وليس مِن المُسقِطات ألَّا يكون الدَّاعي عدوًّا للمدعوِّ، ولا أن يكون في الدَّعوة مَن هو عدوٌّ له، كما صرَّح به الماورديُّ[(٤)]، أمَّا لو اعتذر المدعوُّ إلى صاحب الدَّعوة، فرضي بتخلُّفه؛ سقط الوجوب، ولو غلب على ظنِّ المدعوِّ أن الدَّاعي لا يتألَّم بانقطاعه؛ ففيه تردُّدٌ، حكاه في «الذخائر»، وظاهر الحديث يقتضي المنع، ولو قال الدَّاعي: إن رأيت أن تُجمِّلني؛ لزمت الإجابة، قاله في «البحر»[(٥)]، والشبع والزِّحام ليسا بعذرٍ، والله أعلم.

قوله: (**وَلَمْ يُوَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ**): كأنَّه لم يصحَّ عنده حديث أنس الذي ذكرته أنا في (باب الوليمة حقٌّ)، وذكرت أنَّه ضعيف، ولا الأحاديث التي جاءت مثله[(٦)]، والله أعلم.

---

(١) انظر «روضة الطالبين» (٧/٣٣٣).

(٢) انظر «المحرر» (ص٣١٧)، «الشرح الكبير» (٨/٣٤٧)، «روضة الطالبين» (٧/٣٣، ٣٣٤).

(٣) انظر «إحياء علوم الدين» (٤/٦٥٥).

(٤) في الأصل: (الماودي)، وهو تحريفٌ، وانظر «الحاوي الكبير» (١٢/١٩٤).

(٥) انظر «بحر المذهب» (٥٣١).

(٦) قبل الحديث (٥١٦٦).

٥١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا».

قوله: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ): (دُعِي): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(أحدكُم): مَرْفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل.

٥١٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا العَانِيَ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَعُودُوا المَرِيضَ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (يحيى) بعد (مُسدَّد): هو ابن سعيد القَطَّان الحافظ، و(سُفْيَان) بعده: يحتمل أن يكون ابن عيينة، وأن يكون الثَّوريَّ، فإنَّه روى عنهما، وكذا هما رويا عن منصور، ولكنَّ أثبت النَّاس في منصور الثَّوريُّ، والله أعلم، و(مَنْصُورٌ): هو ابن المُعتمِر، و(أَبُو وَائِلٍ): شقيق ابن سلمة، و(أَبُو مُوسَى): عبد الله بن قيس الأشعريُّ، تقدَّموا كلُّهم مرارًا.

قوله: (فُكُّوا العَانِيَ): هو بالعين المُهْمَلة، وبعد الألف نونٌ، منقوصٌ؛ كـ(القاضي)، وهو الأسير؛ وأصله: الخضوع، ومنه: ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ﴾ [طه: ١١١](١).

٥١٧٥ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا: بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَهَانَا: عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ، وَالقَسِّيَّةِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالدِّيبَاجِ. تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ): تَقَدَّمَ مِرارًا[ح١٥٨٤] أنَّه بفتح الهمزة، وبالحاء، والصاد المُهْمَلتين، قال الدِّمْيَاطيُّ: (سلَّام بن سُلَيم الحنفيُّ، مات سنة تسعٍ وسبعين ومئة، وفيها مات مالك بن أنس، وحمَّاد بن زيد، وخالد بن عبد الله الطَّحَّانُ)، انتهى(٢)، و(سلَّام): تَقَدَّمَ أنَّه بتشديد اللَّام، و(سُلَيم): بِضَمِّ السِّين وفتح اللَّام، و(الأَشْعَث): هو بالمُثلَّثة، وهو ابن أبي الشَّعثاء، وقد تَقَدَّمَ.

قوله: (وَتَشْمِيتِ(٣) العَاطِسِ): تَقَدَّمَ أنَّه بالمُعْجَمة والمُهْمَلة، وأنَّه الدُّعاء له؛ بقولك: يرحمك الله[ح١٢٣٩].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٨).

(٢) تقدم مترجمًا في الحديث (١٥٨٤).

(٣) في (أ) بالسين وعليها علامة الإهمال، والمثبت رواية «اليونينيَّة» و(ق).

قوله: (وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ): تَقَدَّمَ أنَّه إظهارُه وإذاعتُه[ح٣٦٢٣، وانظر ح٥٦٣٥].

قوله: (وَعَنِ المَيَاثِرِ): قال ابن قُرْقُول: («المياثر»: جمع «مِيْثَرَة» -بكسر الميم، ثُمَّ مثنَّاة ساكنة، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة، ثُمَّ راء مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، وهي غير مهموزةٍ- قال الحربيُّ عن ابن الأعرابيِّ: هي كالمرفقة تُتَّخَذ كصُفَّة السَّرج، قال الحربيُّ: إنَّما نُهِي عنها؛ لأنَّها كانت حمراء، وقيل: هي سروج تُتَّخذُ مِن الدِّيباج، وذكر البُخاريُّ أنَّها كمثل القطائف يصفُّونها على الرِّحال[(١)]، وذكر عن بُريدة أنَّها جلود السِّباع[(٢)]، وهذا عندي وَهَمٌ، إنَّما يجب أن يرجع هذا على تفسير النُّمور، وقال غيره: أغشية السُّروج مِن الحرير، وقال النَّضر: هي مرفقة محشوَّة ريشًا، أو قطنًا، تُجعَل في وسط الرَّحل، والمِيثَرة أيضًا: الحشية، وهي الفراش المحشوُّ، ياؤها منقلبة عن واو، وأصلها: الوثارة؛ وهي اللِّين والوِطاء، وقد قيل في جمعها: مواثر؛ على الأصل)، انتهى[مطالع٦/١٧٢]، وكذا في «الصِّحاح»: (والجمع: مواثر، ومياثر)، وفي «النِّهاية»: (نُهِي عن مِيْثَرة الأُرجوان، «المِيثَرة» -بالكسر-: «مِفْعَلة»، من الوَثَارة، يقال: وَثَر وَثارةً فهو وَثِير، أي: وَطِيْءٌ لَيِّنٌ؛ وأصلها: مِوْثرة، فقُلبت الواوُ ياءً؛ لكسرةِ الميم، وهي مِن مِراكِب العجم تُعمَل مِن حرير أو ديباج، و«الأُرجُوان»: صِبغٌ أحمر، تُتَّخَذُ كالفراش الصَّغير، وتُحشَى بقطن أو صوف، يجعلها الرَّاكب تحته على الرحال فوق الجمال، ويدخل فيه مَياثِر السُّروج؛ لأنَّ النَّهْي يشمل كلَّ مِيْثَرةٍ حمراءَ، سواء كانت على رحلٍ أو سرجٍ)، انتهى.

قوله: (وَالقَسِّيَّةِ[(٣)]): هي بفتح القاف، وتشديد السِّين المُهْمَلة، ثُمَّ ياء مُثنَّاة تحت مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، قال ابن قُرْقُول: (و«الثِّياب القَسِّيَّة»: فسَّرها في كتاب «البُخاريِّ»: «بأنَّها ثياب يُؤتَى بها مِن الشام أو من مصر، مُضلَّعة فيها حريرٌ، أمثال الأترجِّ»[قبل ح٥٨٣٨]، قال صاحب «العين»: «القَسُّ»: موضع تُنسَب إليه الثِّياب القسِّيَّة[(٤)]، قال ابن بكير وابن وهب: هي ثياب مُضلَّعة بالحرير، تُعمَل بالقَسِّ مِن بلاد مصر ممَّا يلي الفَرَما[(٥)]، وكلُّ هذا بفتح القاف، وتشديد السِّين، قال أبو عبيد: أصحاب الحديث

---

(١) هو في «صحيح مسلم» (٢٠٧٨)، ولم أجد في البخاري إلَّا ما علَّقه عنه قبل حديث (٥٨٣٨) ولفظه: «الميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف يصفرنها».

(٢) أيضًا قبل حديث (٥٨٣٨) عن يزيد.

(٣) في (ق) بفتح القاف وكسرها.

(٤) «العين» (٥/١٣) وفي نسخة الجامع ونسخة الشاملة اكتفتا بقوله: (القس: موضع) ولعل المطبوع مختلف.

(٥) انظر «المنتقى» للباجي (٢/٤١).

يقولونه بكسر القاف، وأهل مصر بالفتح[غريب الحديث١/٢٢٦])، انتهى[مطالع٥/٣٩٦]، وفي «النِّهاية»: (هي ثيابٌ مِن كتَّان مخلوطٍ بحريرٍ يُؤتَى بها مِن مصر، نُسِبتْ إلى قريةٍ على ساحل البحر قريبًا من تِنِّيس، يقال لها: القَسُّ؛ بفتح القاف، وبعض أهل الحديث يكسرها، وقيل: أصل القَسِّيِّ: القزِّيُّ؛ بالزَّاي، منسوبٌ إلى القزِّ، وهو ضربٌ من الإبريسم، فأُبدِل مِن الزاي سينًا، وقيل: هو منسوب إلى القزِّ، وهو الصَّقيع؛ لبياضه)، انتهى، فقوله: (قريبًا من تِنِّيس)، وقول ابن قُرْقُول فيما تَقَدَّمَ: (ممَّا يلي الفَرَما): كلُّه صحيحٌ؛ لأنَّ تونة وتنِّيس والفرما والقسَّ كلُّها قريباتٌ مِن بعضها البعض، وتونة وتنِّيس أكلهما البحرُ المَلِح، والفَرَما: خرابٌ، قريبة من الطِّينة، والقَسُّ: قريبة مِن الفَرَما، وأهلها يزرعون فيها البطِّيخ الأخضر، ويجيئُون إلى المطايب يبيعونه على السَّفارة.

قوله: (وَالإِسْتَبْرَقِ): هو غليظ الدِّيباج، فارسيٌّ معرَّب؛ أصله: إستبره، وقد ذكره الجوهريُّ في (التاء مع القاف) على أنَّ الهمزة، والسِّين، والتَّاء زوائد، وأعاد ذكره في (السِّين مع الرَّاء)(١)، وذكره الأزهريُّ في (خماسي القاف) على أنَّ همزتها وحدَها زائدةٌ، وقال: (أصلها بالفارسيَّة: «استفره»)، وقال أيضًا: (إنَّها وأمثالها مِن الألفاظ حروفٌ عربيَّةٌ وقع فيها وفاقٌ بين العجميَّة والعربيَّة)، وقال: (هذا عندي هو الصَّواب)[تهذيب اللغة٩/٣١٣]؛ وتصغيره: أُبَيْرِق، وقد تَقَدَّمَ، ولكن طال العهدُ به[ح٩٤٨].

قوله: (وَالدِّيبَاجِ): تَقَدَّمَ الكلام عليه[ح٩٤٨].

قوله: (تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ: فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ): الضمير في (تابعه): يعود على أبي الأحوص سلَّام بن سُلَيم، و(أبو عوانة): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ اسمه الوضَّاح بن عبد الله، و(الشيبانيُّ) بالشين المُعْجَمة: سليمان بن أبي سليمان فيروز، وقيل: خاقان، تَقَدَّمَ مِرارًا، والله أعلم، ومتابعة أبي عوانة عن أشعث أخرجها البُخاريُّ في (الأشربة) عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، عن أشعث به[ح٥٦٣٥]، وأخرجها مسلم في (الأطعمة) عن أبي الربيع الزَّهرانيِّ، عن أبي عوانة، عن أشعث به[م٢٠٦٦]، وأمَّا متابعة الشيبانيِّ -وقد تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه سليمان بن أبي سليمان فيروز، وقيل: خاقان- أخرجها البُخاريُّ في (الاستئذان) عن قتيبة، عن جرير، عن أبي إسحاق الشيبانيِّ، عن أشعث به[ح٦٢٣٥]، وأخرجها مسلم في (الأطعمة) عن عثمان ابن أبي شيبة، عن جرير، عن الشيبانيِّ به، وعن أبي كريب، عن ابن إدريس، عن الشيبانيِّ وليث ابن أبي سليم؛ كلاهما عن أشعث[م٢٠٦٦]/. [٢/٢١١ب]

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (برق وسرق).

٥١٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ(١) رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ وَهِيَ العَرُوسُ، قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا بالحاء المُهْمَلة، و(أبو حازم) والده: سلمة ابن دينار، تقدَّما.

قوله: (دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ الهمزة، وفتح السِّين، وقد قيل فيه: بفتح الهمزة، وكسر السِّين، والصواب الأوَّل، وقد تَقَدَّمَ[قبل ح٧٠٤]، قال الدِّمْيَاطيُّ: (مالك بن ربيعة، وهو آخر مَن مات مِن البدريِّين، سنة ستِّين، وله عقب بالمدينة وبغداد)، انتهى، وكذا قال ابن عَبْدِ البَرِّ: (تُوُفِّيَ سنة ستِّين، فيما قاله المدائنيُّ، وقال الواقديُّ وخليفة: مات سنة ثلاثين)(٢)، وهذا تبايُنٌ كبيرٌ، وقيل: مات سنة أربعين، وأمَّا آخر مَن مات مِن البدريِّين؛ فقد ذكرتُه مع الاختلاف فيه في آخر غزوة بدر قبل ذكرهم جريدةً، والله أعلم[ح٤٠٢٤].

قوله: (وَكَانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ): امرأة أبي أُسَيد، وستأتي بكنيتها: (أمُّ أُسَيد)، وهي معدودة في الصَّحابيَّات، ويقال لها: أمُّ المنذر أيضًا، قاله شيخنا، وقال أيضًا: (اسمها سلامة بنت وهب بن سلامة بن أُمَيَّة، ذكرها أهل النَّسب، ولم يذكرها أحدٌ في جملة الصَّحابة، وقد صحَّ أنَّ ابنَها المنذرَ حنَّكه النَّبيُّ ﷺ لمَّا جِيء به إليه، فدلَّ أنَّ لها صحبةً لا جرمَ، ذكرها الذَّهَبيُّ فيهم، ولم يذكرِ اسمَها، فقال: أمُّ أُسَيد الأنصاريَّة امرأةُ أبي أُسَيد، ذكر عرسَها سهلُ بن سعد، أخرجه البُخاريُّ(٣)[ح٥١٨٢])، انتهى[التوضيح٥٢٣/٢٤]، وقال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ بعد ذكر هذا الكلام: (وفي «طبقات ابن سعد»: كان لأبي أُسَيد مِنَ الولد: أُسَيدٌ الأكبرُ والمنذرُ، أمُّهما سلامة بنت وهب بن سلامة بن أُمَيَّة، وأُسَيد الأصغر، أمُّه أمُّ ولد(٤))، انتهى[الإفهام٤٦٩].

---

(١) (الساعدي): مستدرك في هامش الأصل، وعليها (صح).

(٢) كذا نقل قولَ خليفةَ والواقديِّ ابنُ عبد البَرِّ في «الاستيعاب» (ص٦٥٧)، ونقله عنه المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (١٤٠/٢٧)، والذي في «طبقات خليفة» (ص١٦٧): (مات سنة أربعين)، وفي «الطبقات الكبرى» (٥١٨/٣) عن الواقديِّ: (مات عام الجماعة سنة ستِّين). وقد تقدم كل هذا قبل الحديث (٧٠٤).

(٣) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٣١٢/٢).

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» (٥١٧/٣).

٧٢- بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ

٥١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تَقَدَّمَ أنَّه مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(الأَعْرَجِ): عبد الرحمن بن هرمز، و(أَبُو هُرَيْرَة): عبد الرحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا، تَقَدَّمَ مِرارًا.

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ...) الحديث، كذا أخرجه البُخاريُّ موقوفًا على أبي هريرة، وكذا هو في كلِّ طرق مسلم غير طريقٍ واحدةٍ، فإنَّه مَرْفوعٌ فيها، وهي آخر طرقه في هذا الحديث مِن طريق ثابت الأعرج عن أبي هريرة[م(١٤٣٢)(١١٠)]، إلَّا أنَّ قوله: (فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ) يقتضي رفعه، والله أعلم، وقد تَقَدَّمَ الاختلاف في الرَّفع والوقف، أو الوصل والإرسال، وأنَّ في كلٍّ منهما أربعةَ أقوال، والصَّحيح: أنَّ العبرة بمَن وصل أو رفع، والله أعلم[ح٤٥٦]، وهذا الحديث فيه الإخبار بما يقع بين النَّاس بعده ﷺ من مراعاة الأغنياء في الولائم، ونحوها، وتخصيصهم بالدَّعوة، وإيثارهم بطيِّب الطَّعام، ورفع مجالسهم، وتقديمهم، وغير ذلك، كما هو الغالب في الولائم، والله أعلم.

قوله: (وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ): (يُترَك): مَبْنيٌّ لِما لَم يُسَمَّ فاعِلُه، و(الفقراءُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ): هي بفتح الدَّال، وهو الطعام المدعوُّ إليه، ودِعوة النَّسب مكسورة الدَّال، كذا لكافَّة العرب إلَّا عديَّ الرِّباب -بكسر الرَّاء- فإنَّهم يعكسون الأمر، فيكسرون دعوة الطَّعام، ويفتحون في النَّسب، والله أعلم[1].

٧٣- بَابُ مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ

قوله: (إِلَى كُرَاعٍ): (الكُراع): بِضَمِّ الكاف، وتخفيف الرَّاء، وفي آخره عينٌ مهملةٌ، وهو كراع الشاة، وهو ما فوق الظِّلف للأنعام وتحت الساق، وقد تَقَدَّمَ بما فيه مِن غلط بعضِهم[ح٩٣٢].

٥١٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ».

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (دعا).

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ اسمه عبد الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي رَوَّاد، وأنَّ عبدان لقبٌ، و(**أَبُو حَمْزَةَ**): تَقَدَّمَ أنَّه بالحاء المُهْمَلة والزَّاي، وأنَّه اسمه مُحَمَّد بن ميمون السُّكَّريُّ، وأنَّه إنَّما قيل له: السُّكَّريُّ؛ لحلاوة كلامه، و(**الأَعْمَش**): سليمان بن مِهْرَان، و(**أَبُو حَازِم**): بالحاء المُهْمَلة سلمان مولى عزَّة الأشجعيَّة.

قوله: (**إِلَى كُرَاعٍ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه أعلاه، وضبطه[ح٥١٧٧].

قوله: (**وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ**): (أُهدِي): مَبْنيٌّ لِما لَم يُسَمَّ فاعِلُه.

٧٤- بَابُ إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي العُرْسِ وَغَيْرِهَا

قوله: (**إِلَى**[١] **العُرْسِ وَغَيْرِهَا**): (العرس): طعام الوليمة، يُذكَّر ويُؤنَّث، قاله الجوهريُّ[٢]، وأتى به البُخاريُّ هنا على إحدى اللُّغتَين، والله أعلم.

٥١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: قَالَ **ابْنُ جُرَيْجٍ**: أَخْبَرَنِي[٣] مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ **إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا**»، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي العُرْسِ وَغَيْرِ العُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ**): قال الدِّمْيَاطيُّ: (البغداديُّ، انفرد به البُخاريُّ عن الخمسة)، انتهى، عليُّ بن عبد الله بن إبراهيم البغداديُّ عن حجَّاج بن مُحَمَّد، وعنه: البُخاريُّ في (النِّكاح)، وسُئِل عنه فقال: مُتقِن[٤]، وروى البُخاريُّ حديثًا آخر عن عليِّ بن إبراهيم عن روح[ح٥٠٢٦]، فقيل: هو هذا[٥]، وقال الجَيَّانيُّ: (وقال -يعني: البُخاري- في «كتاب النِّكاح» في «إجابة الدَّاعي إلى العرس وغيرها»: حدَّثنا عليُّ بن عبد الله بن إبراهيم: حدَّثنا الحَجَّاج بن مُحَمَّد -فذكر هذا المكان- قلت: جعل أبو نصر الكَلَاباذيُّ عليَّ بن عبد الله غيرَ[٦] عليِّ بن إبراهيم الذي قبل هذا[٧] -يعني: الذي

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (في).
(٢) انظر «الصحاح» (عرس).
(٣) كانت في الأصل (أخبرنا)، ثم ضرب عليها، والمثبت في الهامش، وعليه (صح).
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٥٠).
(٥) وقد تقدم الخلاف في ذلك عند الحديث (٥٠٢٦).
(٦) في (أ): (عن) والمثبت من مصدره وهو الصواب.
(٧) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٥٣١).

ذكرتُه في «فضائل القرآن» في «باب نزول السَّكينة والملائكة عند قراءة القرآن»[ح٥٠١٦]- وقال أبو عبد الله الحاكم: عليُّ بن عبد الله بن إبراهيم شيخ له مجهول، وربَّما قال فيه: عليُّ بن إبراهيم(١)، فأشار إلى أنَّه رجل واحد، ولم يقل فيه أبو مسعود شيئًا)، انتهى[التقييد٣/١٠٠٥]، و(ابْنُ جُرَيْجٍ): قال الدِّمْيَاطيُّ: (عبد الملك ابن عبد العزيز بن جُرَيج)، انتهى، وهذا معروفٌ، وقد تَقَدَّمَ مِرارًا كثيرة.

قوله: (إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا): (دُعِيتُم): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا ظاهِرٌ.

٧٥- بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ إِلَى العُرْسِ

٥١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ المُبَارَكِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ مُمْتِنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان، أبو عبيدة، الحافظ.

قوله: (فَقَامَ مُمْتِنًا): قال ابن قُرْقُول: («مُمْتِنًا»: كذا في «النِّكاح» من «البُخاريِّ» عن مُتقِني شيوخنا؛ ومعناه: طويلًا، وضبطه أبو ذرٍّ: «مُمْتَنًّا»(٢)، ورواه ابن السَّكن: «يمشي» بدلًا مِن «ممتنًا»، قال القاضي أبو الفضل: وهو تصحيف، وذكره في «الفضائل»: «ممثِلًا»؛ بكسر الثَّاء[ح٣٧٨٥]، أي: منتصبًا قائمًا، وضبطناه في «مسلم»: «مُمْثَلًا»؛ بفتح الثاء[م٢٥٠٨]، قال أبو القاسم: قال الوَقَّشيُّ: صوابه: «مُمْثِلًا»، أي: قائمًا، وعند الخَطَّابيِّ(٣): «مقبلًا»، وقد جاء في الرِّواية الأخرى: «فَمَثَلَ»، وهذا يُفسِّر كلَّ خلاف)[مطالع٤/١٣]، وقد تَقَدَّمَ في (فضائل الأنصار) من (المناقب)[ح٣٧٨٥]، ولكن طال العهد به.

٧٦- بَابٌ هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ، وَرَأَى ابْنُ مَسْعُودٍ صُورَةً فِي البَيْتِ فَرَجَعَ، وَدَعَا ابْنُ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ، فَرَأَى فِي البَيْتِ سِتْرًا عَلَى الجِدَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: غَلَبَنَا عَلَيْهِ النِّسَاءُ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَخْشَى عَلَيْكَ، وَاللهِ لَا أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَامًا، فَرَجَعَ

(١) انظر «تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم» (١/١٨٥)، ولم يقل: (شيخ له مجهول).

(٢) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (الجيَّاني)، وكذا في «المشارق» (٢/٤٣).

[٢/٢١٢أ] قوله: (**فِي الدَّعْوَةِ**): تَقَدَّمَ الكلام على الدَّعوة أعلاه[ح٥١٧٧]/.

قوله: (**وَرَأَى ابْنُ مَسْعُودٍ صُورَةً فِي البَيْتِ فَرَجَعَ**): كذا في أصلنا، وفي نسخة على هامش أصلنا: أبو مسعود(١)، قال ابن قُرْقُول في (الهمزة) ما لفظه: (وفي «النِّكاح»: «إذا رأى مُنكَرًا في الدَّعوة»، و«رأى ابن مسعود صورة فرجع»، كذا للأَصيليِّ والقابسيِّ وعبدوس، وعند الباقين: «أبو مسعود»(٢))، انتهى[مطالع١/٣٩٢]، و(ابْنُ مَسْعُودٍ): هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذليُّ، من المهاجرين الأولين، مشهور، و(أبو مسعود): عقبة بن عمرٍو الأنصاريُّ البدريُّ تَقَدَّمَ ﵁(٣).

قوله: (**أَبَا أَيُّوبَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه خالد بن زيد الأنصاريُّ، وتَقَدَّمَ مُترجمًا ﵁، بدريٌّ جليلٌ[ح١٤٤].

قوله: (**لَا أَطْعَمُ**): هو بفتح الهمزة والعين، أي: لا آكل.

٥١٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَى البَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُوبُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرقَةِ؟» قَالَتْ: فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»، وَقَالَ: «إِنَّ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ المَلَائِكَةُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو ابن أبي أُوَيس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ.

قوله: (**نُمْرُقَةً**): تَقَدَّمَ الكلام عليها بلغاتها: الوِسادة، وقيل غير ذلك[ح٢١٠٥].

قوله: (**الكَرَاهِيَةَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّها بتخفيف الياء، وأنَّه يقال مِن حيث اللُّغةُ: (كراهي)[ح٤١٧].

قوله: (**لَا تَدْخُلُهُ المَلَائِكَةُ**): سيأتي الكلام عليه[ح٥٩٤٩]، وقد تَقَدَّمَ أيضًا[ح٢١٠٥].

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والمستملي.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/١٥٨): (والأول تصحيف فيما أظن، فإنني لم أرَ الأثر المعلق إلا عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، وأخرجه البيهقي [في «السنن الكبرى» (٧/٢٦٨)] من طريق عدي بن ثابت عن خالد ابن سعد عن أبي مسعود «أن رجلا صنع طعاما فدعاه فقال: أفي البيت صورة؟ قال: نعم. فأبى أن يدخل حتى تكسر الصورة» وسنده صحيح، وخالد بن سعد هو مولى أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري، ولا أعرف له عن عبد الله بن مسعود رواية، ويحتمل أن يكون ذلك وقع لعبد الله بن مسعود أيضا لكن لم أقف عليه).

(٣) زيد في (أ) مستدركًا: (تَقَدَّمَ)، وهو تكرارٌ.

٧٧- بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرِّجَالِ فِي الْعُرْسِ، وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفْسِ

٥١٨٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ، بَلَّتْ تَمَرَاتٍ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاثَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ، تُتْحِفُهُ بِذَلِكَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه سعيد بن الحكمِ بن مُحَمَّد بن أبي مريم(١)، و(**أَبُو غَسَّانَ**): تَقَدَّمَ أنَّه يُصرَف ولا يُصرَف، وأنَّ اسمه مُحَمَّد بن مُطرِّف، و(**أَبُو حَازِمٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (**لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيْدٍ**): (عرَّس): بتشديد الرَّاء، كذا في أصلنا، والمعروف (أعرس)، قاله غير واحد، ورأيت في حاشيةِ نسخةٍ بـ«البُخاريِّ»: (الفصيح: أعرس)، انتهى، وقال ابن القطَّاع في «أفعاله»: (و«أعرس»: بنى بأهله، أو عمل عرسًا، ولا تقل: عرَّس)، انتهى[الأفعال٢/٣٥٤]، وقال الجوهريُّ: (وأعرس بأهله؛ إذا بنى بها، وكذلك إذا غشيها، ولا تقل: عرَّس)، والعامَّة تقوله، وقال ابن قُرْقُول في قوله: («أعرستم اللَّيلة»: كذا هو الصَّواب، وضبطه الأصيليُّ بشدِّ الرَّاء، وهو غلط، إنَّما ذلك في النزول) [مطالع٤/٤٢٢]، وقال النَّوويُّ في «تهذيبه» بعد أن نقل بعض كلام الجوهريِّ: (ونقل غيره: «عرَّس»)، ثُمَّ ذكر هذا المكان من «البُخاريِّ» مستشهدًا به على (عرَّس) وجوازه، والله أعلم(٢).

قوله: (**أَبُو أُسَيْدٍ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه قريبًا، وأنَّ الصَّواب: ضمُّ الهمزة، وفتح السِّين، مالك بن ربيعة[ح٥١٧٦].

قوله: (**إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ**): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا، وعلى اسمها ونسبها؛ فانظره[ح٥١٧٦].

قوله: (**فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ**): هو بفتح المُثنَّاة فوق، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ راء، وقد تَقَدَّمَ ما هو[ح١٨٦].

قوله: (**أَمَاثَتْهُ لَهُ**): قال ابن قُرْقُول: (قال بعضهم: الصَّواب: ماثته، أي: حَلَّتْهُ، ومَرَسَته؛ يريد: التَّمر في الماء، وأنكر الهمزة، ولم يذكر صاحب «الأفعال» إلَّا الثُّلاثيَّ[الأفعال٣/٢٠٤]، وحكى ثابت عن

---

(١) في (أ): (سعيد بن أبي مريم الحكم بن محمد)، والمثبت هو الصواب؛ فإنَّه منسوب إلى جدِّه، كما ذكر المصنف في مواضع أخرى.

(٢) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٣٦٥).

أبي حاتم: مَن قال: أماث؛ فقد أخطأ، وحكى الهرويُّ: مثتُ، وأمَثْتُ[(١)]، وقال ابن دريد: مَثْتُ[(٢)] أميث، ومَثْتُ أموث مَيْثًا، ومَوْثًا، وقال يعقوب: ومَوْثانًا، ولم يذكروا «أماث»)، انتهى[مطالع٤/٧٤]، وفي «النهاية»: (أماثته، هكذا رُوي، والمعروف «ماثته»، يقال: مثتُ الشيءَ أميثه، وأموثه، فانماث؛ إذا ذُفْتَه في الماء)، انتهى، وليس في «الصِّحاح»: أماث[(٣)]، ولا في «القاموس»، ولم يذكر ابن القطّاع في «أفعاله» إلّا الثُّلاثيَّ لهما[الأفعال٣/٢٠٤].

٧٨- بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ فِي العُرْسِ

٥١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ، وَكَانَتِ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ العَرُوسُ، فَقَالَتْ -أَوْ: قَالَ-: أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله ابن بكير، و(يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القَارِيُّ): تَقَدَّمَ أنَّه بتشديد الياء، منسوب إلى القارة؛ القبيلةُ المعروفة، لا إلى القراءة، و(أَبُو حَازِم): تَقَدَّمَ أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّه سلمة بن دينار مرارًا، و(أَبُو أُسَيْد): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا أنَّ الصَّواب فيه: ضمُّ الهمزة، وفتح السِّين، وأنَّه مالك بين ربيعة، وقد تَقَدَّمَ الكلام في تاريخ وفاته قريبًا[ح٥١٧٦].

قوله: (فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا، واسمها ونسبها، وأنَّه سلامة بنت وهب، صحابيَّة[ح٥١٧٦].

قوله: (مَا أَنْقَعَتْ): هو بتاء التأنيث الساكنة، وكذا الثانية: (أَنْقَعَتْ).

قوله: (فِي تَوْرٍ): تَقَدَّمَ قريبًا[ح٥١٨٢] ضبطه وبعيدًا[ح١٨٦]، وتَقَدَّمَ ما هو.

٧٩- بَابُ المُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا المَرْأَةُ كَالضِّلَعِ»

قوله: (بَابُ المُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ): هي في أصلنا غير مهموزة، وهي تُهمَز ولا تُهمَز، وهي المداجاة والملاينة، قاله الجوهريُّ.

---

(١) انظر «الغريبين» (٦/١٧٨٩).

(٢) (مثت): كذا ضبطها في (أ) والموضع اللاحق بفتح الميم، وفي المطبوع من مصدره بالكسر والثانية بالضم، وكذا في «المشارق» (٢/٧٥).

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (ميث).

قوله: (كَالضِّلَعِ): هو بكسر الضَّاد، وفتح اللَّام وتُسكَّن، وهي مؤنَّثة معروفة.

٥١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «المَرْأَةُ كَالضِّلَعِ، إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ».

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن ذكوان، وأنَّه بالنُّون، وأنَّ (الأَعْرَج): عبد الرحمن ابن هرمز، وأنَّ (أَبَا هُرَيْرَة): عبد الرحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (وَفِيهَا عِوَجٌ): قال الدِّمْيَاطيُّ: (قال أهل اللُّغة: بالفتح في كلِّ شخص مرئيٍّ، وبالكسر فيما ليس بمرئيٍّ، إلَّا أبا عمرو الشَّيبانيَّ، فإنَّه قال: الكسر فيهما جميعًا، ومصدرهما بالفتح معًا، حكاه ثعلب عنه، وقال الجوهريُّ: العَوَج -بالتحريك- مصدرُ قولك: عَوِجَ؛ بالكسر، فهو أعْوَجُ، والاسم: «العِوَج»؛ بكسر العين، قال ابن السِّكِّيت: كلُّ ما كان ينتصب؛ كالحائط والعود قيل فيه: عَوَج؛ بالفتح، والعِوَج/؛ بالكسر: ما كان في أرض، أو دِين، أو معاش، يقال: في دِينه عِوَج[1])، انتهى، والجملة الأولى [٢/٢١٢ب] التي قالها الدِّمْيَاطيُّ هي لفظ «المطالع»[2]، وفي «القاموس» (عَوِج؛ كـ«فرح»، والاسم كـ«عِنَبٍ»، أو يقال في كلِّ منتصب؛ كالحائط والعصا: فيه عَوَج؛ مُحرَّكة، وفي نحو الأرض والدِّين؛ كـ«عِنَب»)، انتهى، وفي «النهاية»: (وهو بفتح العين، مختصٌّ بكلِّ شخص مرئيٍّ؛ كالأجسام، وبالكسر بما ليس بمرئيٍّ؛ كالرَّأي، وقيل: الكسر يقال فيهما معًا، والأوَّل أشهر)، وقد اقتصر الشيخ محيي الدين النَّوَويُّ في «رياضه» على فتح العين والواو[3]، وفي «تهذيبه» ذكر هذا الحديث، ثُمَّ قال: (واختُلِف في ضبط «عوج»، فضبطه كثيرون بفتح العين، وضبطه الحافظ أبو القاسم وآخرون من المُحقِّقين بالكسر، وهو الصَّواب الجاري على ما ذكره أهل اللُّغة كما ذكرنا)، انتهى[تهذيب الأسماء ٣/٤٣٤].

٨٠ - بَابُ الوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ

قوله: (بَابُ الوَصَاةِ بِالنِّسَاء): (الوصاة): تَقَدَّمَ أنَّها غير ممدودة، تقول: أوصيته، ووصَّيته أيضًا إيصاء وتوصية بمعنًى، والاسم: الوَصَاة[قبل ح٣١٦٢].

(١) انظر «إصلاح المنطق» (ص١٦٤).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٢).

(٣) انظر «رياض الصالحين» (ص٦٧).

٥١٨٥ - ٥١٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ».
«وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا».

قوله: (عَنْ زَائِدَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ زائدة هذا هو ابن قدامة، أبو الصَّلت، الثقفيُّ الكوفيُّ، الحافظ، تقدَّم مُترجمًا[ح٢٦٩]، و(مَيْسَرَة) هذا: هو الأشجعيُّ، و(أَبُو حَازِم): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهمَلة، وأنَّ اسمه سلمان مولى عزَّة الأشجعيَّة.

قوله: (مِنْ ضِلَعٍ): تقدَّمَ قريبًا وبعيدًا أنَّه بكسر الضاد وفتح اللَّام، وتُسكَّن[ح٣٣٣١، وح٥١٨٣]، وتَقَدَّمَ أنَّ حوَّاء أمَّنا ﷺ خُلِقت مِن ضِلَعِ آدمَ القصيرى اليسرى، نام آدم نومة، فاستلَّ المَلَك ضِلَعَه، فخُلِقت منه حوَّاء ﷺ[ح٣٣٣٠].

قوله: (وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّ المراد به: اللِّسان، وقد ضربه مثلًا لأعلى المرأة؛ لأنَّ فيه اللِّسانَ، وهو الذي يُتَّقى منها، وقيل: في قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ﴾ [الأنبياء: ٩٠]: إنَّه كان في لسانها طولٌ، فأُذهِب عنها ذلك، ولبعضهم: [من الطويل]

هِيَ الضِّلَعُ العَوْجَاءُ لَسْتَ تُقِيمُهَا ... أَلَا إِنَّ تَقْوِيمَ الضُّلُوعِ انْكِسَارُهَا
أَتَجْمَعُ ضَعْفًا وَاقْتِدَارًا عَلَى الفَتَى ... أَلَيسَ عَجِيبًا ضَعْفُهَا واقْتِدَارُهَا؟!

وقوله: (أعلاه): ولم يقل: (أعلاها)، ولا: (تقيمها)، ولا: (كسرتها)، وكذا (لم يزل أعوج)، ولم يقل: (عوجاء)، و(الضِّلع): مؤنَّثة، كما تَقَدَّمَ[ح٣٣٣١]، إلَّا أنَّ تأنيثها ليس بحقيقيٍّ، وكسرها: طلاقها[م(١٤٨٦)(٥٩)].

٥١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي الكَلَامَ وَالانْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يُنْزَلَ فِينَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثَّوريُّ.

قوله: (أَنْ يُنْزَلَ(١) فِينَا شَيْءٌ): (يُنزل): مَبنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(شيءٌ): مَرفوعٌ نائب مناب الفاعل.

---

(١) في (ق) بفتح الياء وضمها.

٨١- بَابٌ ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم: ٦]

٥١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ، فالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤولٌ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْؤولَةٌ، وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْؤولٌ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ»(١).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن الفضل عارمٌ، و(أَيُّوب): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، أحد الأعلام، و(عَبْد اللهِ): هو ابن عمر.

٨٢- بَابُ حُسْنِ المُعَاشَرَةِ مَعَ الأَهْلِ

(بَابُ حُسْنِ المُعَاشَرَةِ مَعَ الأَهْلِ)... إلى (كِتَاب الطَّلَاق).

سَرَدَ ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (نبَّه بهذه التَّرجمة على أنَّ إيرادَ هذه الحكاية مِن النَّبيِّ ﷺ ليس خاليًا عن فائدةٍ شرعيَّةٍ؛ بل مُشتمِلًا عليها، وتلك الفائدة: الإحسان(٢) في معاشرة الأهل، كما نَدبَ الله سبحانه إليه، وفي بعض طرقه قال لها: «كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ، غَيْر أَنِّي لا أطلِّقكِ»(٣))، انتهى[المتواري١٧٥]، فقوله: (إيراد هذه الحكاية...) إلى آخره: فيه نظر؛ لأنَّ الحاكيَ في «البُخاريِّ» و«مسلم»[م(٢٤٤٨)(٩٢)] إنَّما هي عائشة رضي الله عنها، ولكنَّه عليه السلام أقرَّها، وأمَّا في «النَّسائيِّ»؛ فالكلُّ مَرفوعٌ إلى النَّبيِّ ﷺ(٤)، وعليه يتوجَّه كلام ابن المُنَيِّر، والله أعلم.

تنبيهٌ: وقع في هذا الحديث ألفاظٌ ليست في «صحيح البُخاريِّ»، ذكرتُ بعضها(٥)، ولم أستوعبْها.

وقول ابن المُنَيِّر: (وفي بعض طرقه...) إلى آخره: فاعلم أنَّه روى حديث أمِّ زرع بهذه الزِّيادة

---

(١) في هامش الأصل: (بلغ الشيخ عز الدين الحاضري ومن معه سماعًا عليَّ، كتبه عبد الرحيم بن الحسين).

(٢) في (أ): (الإخبار)، والمثبت من مصدره.

(٣) سيأتي بيان هذه الزيادة في شرح هذا الباب.

(٤) يعني: الرواية كلَّها؛ وهي رواية عبَّاد بن منصور في «السنن الكبرى» (٩٠٩٢)، وكذا الحديث (٩٠٩١، ٩٠٩٣)، وقد ذكر الإمام النَّسائي حديثين آخرين من رواية السيدة عائشة رضي الله عنها (٩٠٨٩، ٩٠٩٠)، وعليه: فيكون المرفوع من الروايات كلِّها هو لفظ: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع».

(٥) يعني: سيذكرها في هذا الباب.

-أعني: «غَيرَ أنِّي لا أطلِّقك»- الزُّبَيرُ بن بكَّار(١) والخطيب البغداديُّ(٢)، كما عزاه شيخنا العراقيُّ إليهما، وفي «معجم الطَّبَرانيِّ الكبير» مِن حديث عائشة حديثُ أمِّ زرع، وفي آخره: «إلَّا أنَّ أبا زرع طلَّق، وأنا لا أُطلِّق»، انتهى[طب٢٣/١٧٣]، وعزاها بعضهم إلى التِّرْمِذيِّ؛ يعني: في «الشَّمائل»(٣)، ولم أرها فيه، والحديث ليس في «جامعه».

فائدةٌ: جاء في حديث عائشة ﵂ في «معجم الطَّبَرانيِّ الكبير» في «معجم النساء» أنَّها قالت بعد قوله ﵇: «غير أنِّي لا أطلِّقك»: (أنتَ خيرٌ لي مِن أبي زرع لأمِّ زرع)[طب٢٣/١٧١]، وهو جوابُ مثلِها في علمِها وفضلِها، فإنَّه ﵇ لمَّا أخبرها أنَّه لها كهو(٤) -لفرط محبَّة أمِّ زرع له، وإحسانه إليها- أخبرته هي أنَّه عندها أفضل وأحبُّ، والله أعلم، وفي لفظ آخر لم يكن في «المعجم»: (بأبي أنت وأمِّي، بل أنت خيرٌ لي مِن أبي زرع)[كن٩٠٩٢]، وفي لفظ: «كنتُ لكِ كأبي زرع لأمِّ زرع، في الألفة والوفاء، لا في الفرقة والخِلاء»(٥).

قال المِزِّيُّ: (أخرجه النَّسَائيُّ بطوله في «عشرة النِّساء» عن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن سلَّام، عن أبي عصمة ريحان بن سعيد بن المثنَّى، عن عبَّاد بن منصور، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا كلُّه[كن٩٠٩٢]، تابعه عقبة بن خالد عن هشام بن عروة، والمحفوظ حديث هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة، عن أبيه عروة، عن عائشة)، انتهى[التحفة١٢/١٦٠]، يعني: موقوفًا، والمرفوع منه ما ذكرتُه، والله أعلم.

ثُمَّ اعلم أنَّ هذا حديث عظيم، وهو في «البُخاريِّ» و«مسلم»[م(٢٤٤٨)(٩٢)]، وليس هو في «مسند أحمد»، وهذا شيء غريب، واعلم أنَّ المرفوع منه -كما تَقَدَّمَ قريبًا في «البُخاريِّ» و«مسلم»- قولُه ﵇: «كنتُ لكِ كأبي زرع لأمِّ زرعٍ»، ولكنَّه في النَّسَائيِّ مَرْفوعٌ كلُّه، كما قدَّمته، وقد أفرده بالتأليف القاضي العلَّامة أبو الفضل عياض اليَحصُبيُّ في مجلَّدةٍ كانت عندي، ثُمَّ خرجتْ عن ملكي، وذهبتْ في فتنة تَمُرلنك، سمَّاه «بغية الرَّائد فيما في حديث أمِّ زرع مِن الفوائد»، ذكر فيه غرائبَ وأشياءَ

(١) رواية الزبير هذه أخرجها القاضي عياض في «بغية الرائد» (ص١٦-١٧).

(٢) انظر «الفصل للوصل المدرج» (١/٢٤٧).

(٣) الحديث بتمامه موجودٌ في «الشمائل» (ص١٢٩) دون اللفظ المشار إليه: (أنَّ أبا زرع طلَّق، وأنا لا أُطلِّق) كما ذكر المؤلِّف.

(٤) أي: كأبي زرع.

(٥) انظر «بغية الرائد» (ص ١٢).

حسنةً، رحمه الله ما أكثر فوائدَه وتحقيقَه! فمَن أراد زيادة على ما أذكره هنا؛ فلينظر هذا المُؤلَّف، فإنَّه بديعٌ في بابه، وقد ذكر عليه شيخنا الشارح كلامًا كثيرًا أيضًا.

٥١٨٩ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً**، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الأُولَى: **زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ، غَثٌّ** عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، **لَا سَهْلٍ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ**، قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي **لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ**، إِنِّي أَخَافُ **أَنْ لَا أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ**، قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي **العَشَنَّقُ، إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ**، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي **كَلَيْلِ تِهَامَةَ، لَا حَرٌّ، وَلَا قُرٌّ**، وَلَا مَخَافَةَ، **وَلَا سَآمَةَ**، قَالَتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ **فَهِدَ**، وَإِنْ خَرَجَ **أَسِدَ**، وَلَا يَسْأَلُ **عَمَّا عَهِدَ**، قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي **إِنْ أَكَلَ لَفَّ**، وَإِنْ شَرِبَ **اشْتَفَّ**، وَإِنِ **اضْطَجَعَ التَفَّ، وَلَا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ**، قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي **عَيَايَاءُ أَوْ غَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ** أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي **المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ**، وَالرِّيحُ رِيحُ **زَرْنَبٍ**، قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي **رَفِيعُ العِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ**، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ **النَّادِ**، قَالَتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي **مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ** مِنْ ذَلِكِ، **لَهُ إِبِلٌ** كَثِيرَاتُ **المَبَارِكِ قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ**، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ **المِزْهَرِ** أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ **هَوَالِكُ**، قَالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: **زَوْجِي** أَبُو زَرْعٍ، **فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ**، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ **عَضُدَيَّ، وَبَجَّحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي**، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ **غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ**، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ **صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ**، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا **أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ**، وَأَشْرَبُ **فَأَتَقَمَّحُ**، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، **فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ عُكُومُهَا رَدَاحٌ**، وَبَيْتُهَا **فُسَاحٌ**، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مَضْجَعُهُ **كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ**، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ **الجَفْرَةِ**، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ **طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا**، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، **وَغَيْظُ جَارَتِهَا**، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ **لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تُنَقِّثُ** مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، **وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا**، قَالَتْ: خَرَجَ **أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالفَهْدَيْنِ** يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، **فَطَلَّقَنِي** وَنَكَحَهَا، **فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا**، رَكِبَ **شَرِيًّا وَأَخَذَ خَطِّيًّا**، وَأَرَاحَ **عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا**، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ **رَائِحَةٍ زَوْجًا** وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكِ، قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ**: وَلَا **تُعَشِّشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا**، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَأَتَقَمَّحُ، بِالمِيمِ، وَهَذَا أَصَحُّ**.

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ): (عبد الله) هذا: هو أخو هشام بن عروة الرَّاوي عنه.

قوله: (جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً): قال النَّوَويُّ في «مبهماته» وفي «شرح مسلم» له: (قال الخطيب البغداديُّ في «المبهمات»: لا أعلم أحدًا سمَّى النِّسوة المذكوراتِ في حديث أمِّ زرع؛ إلا من الطَّريق الذي أذكره، وهو غريب جدًّا، فذكره، وفيه: أنَّ الثَّانية اسمها عمرة، والثالثة: حُبَّى بنت كعب، والرَّابعة: مَهْدَدُ بنت أبي هَزُومة[الأسماء المبهمة٥٢٨])، انتهى[1]، وقد رأيتُه في «المعجم الكبير» للطَّبَرانيِّ، كما رأيتُه في نسخة صحيحة مسموعة على الحافظ أبي الحَجَّاج يوسف بن خليل الدِّمَشْقيِّ تسمية الثَّانية كما ذكر، والثالثة كذلك، وأمَّا الرابعة؛ فسمَّاها: هدد بنت أبي هرومة[2]، قال النَّوَويُّ: (والخامسة: كبشة، والسَّادسة: هند، والسَّابعة: حُبَّى[3] بنت علقمة، والثَّامنة: بنت أوس بن عبد[4])[1]، وفي «معجم الطَّبَرانيِّ» المذكور: أسماء بنت عبد[طب٢٣/١٧٧]، قال النَّوَويُّ في العاشرة: (كبشة بنت الأرقم)[1]، وفي «المعجم» المشار إليه: كُبَيْشة[طب٢٣/١٧٧]؛ بالتَّصغير، والحادية عشرة: أمُّ زرع بنت أُكَيهِل[1]، وفي «المعجم» المشار إليه: بنت أُكَيحِل[طب٢٣/١٧٧]؛ بالحاء المُهْمَلة، وكذا ذكره ابن بَشْكُوال في «مبهماته»[5]، كما ذكره النَّوَويُّ، وفي «الوشاح» لابن دريد: أنَّ أمَّ زرع اسمها عاتكة، ورأيت عن شرح بـ«مشارق الأنوار» لوجيه الدِّين الأرزجانيِّ الحنفيِّ: الأولى: مهدد بنت أبي هزومة، والثانية: عمرة بنت عمرٍو، أو رملة بنت شُمَيلة، والثالثة: كبشة بنت الأرقم، أو بنت كعب، والرابعة: مُجيبة بنت ساعدة، أو مهدد بنت أبي هرمة، والخامسة: حُبَّى بنت علقمة، والسادسة: عاتكة بنت دوس، والسابعة: هند بنت شبل، أو حُبَّى بنت علقمة، والثامنة: عمرة بنت عمرٍو، أو عجيبة بنت دوس، والتاسعة: كبشة بنت سموقة، والعاشرة: كبشة بنت الأرقم، أو حُبَّى بنت كعب، والحادية عشرة: أمُّ زرع بنت أُكَيحل بن ساعدة، وأمُّها جميلة، وفي الحاشية: (وفي رواية ابن الضَّحَّاك: «هند»، وفي شرح الإمام أكمل الدين قولٌ محكيٌّ في السادسة: أنَّها هند)، انتهى، وكذا ذكر الرَّافعيُّ في «التدوين تاريخ

---

(١) «الإشارات إلى الأسماء المبهمات» (ص٥٦٨)، «المنهاج شرح مسلم» (١٥/٢٠٨).

(٢) «المعجم الكبير» (٢٣/١٧٦)، وفي «الأخبار الموفَّقيَّات» (ص٣٧٧): (مهرد بنت أبي هزومة).

(٣) كذا في (أ)، وفي «المنهاج»: (حنى)، وفي «الإشارات»: (حيى)، وفي «المعجم الكبير»: (حبا)، وفي «المبهمات» لابن بَشْكُوال: (حبي)، وضُبطت في شروح البخاري و«التوضيح» (٢٤/٥٦٧): (حُبَّى).

(٤) وفي رواية الزبير بن بكار في «الأخبار الموفَّقيَّات» (ص٣٧٧، ٣٨٨) عَكَسَ فجعل الثامنة هي السابعة والعكس.

(٥) «الغوامض والمبهمات» (١/٥٥٠)، وفي رواية الزبير: (بنت أكيمل)، انظر «الأخبار الموَفَّقِيَّات» (ص٣٧٨).

قزوين»(١)، والله أعلم.

فائدةٌ: جاء في رواية ذكرها القاضي عياض: (أنَّ هؤلاء النِّسوة من قرية من قرى اليمن)، انتهى(٢)، وذكر الإمام الرافعيُّ الشَّافِعيُّ عن الزُّبَير -وذكر سند الزُّبَير- ما لفظه: (أنَّهن مِنْ قَرية مِن قُرى اليمن)(٣)، وهذا في «المعجم الكبير» للطَّبَرانيِّ في مسند عائشة[طب٢٣/١٧٧]، وفيه أيضًا: أنَّهن كنَّ في الجاهليَّة[طب٢٣/١٧٣]، وذكر شيخنا رواية: (أنَّهنَّ مِن قريش مِن مكَّة)[التوضيح٢٤/٥٦٥]، وهذا في «الدَّارقطنيِّ» في (أفراده)، قال شيخنا: (وذكر القاضي أنَّه رأى في بعض كتب الأدباء أنَّهنَّ أخواتٌ، قال: ويشبه أنَّه موضوع)، انتهى[التوضيح٢٤/٥٦٦]، ولا يُعرَف إسلامُهنَّ، والله أعلم/. [٢/٢١٣أ]

قوله: (**زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ**): (جَمَل): بالجيم والميم المفتوحتَين، و(غَثٍّ): بفتح الغين المُعْجَمة، وتشديد الثاء المُثلَّثة، أي: مهزول، يقال: (غَثَّ يغِثُّ، ويغَثُّ، وأغثَّ يُغِثُّ)(٤)، ويجوز في (غثَّ): الكسرُ مع التَّنوين، والرَّفع معه، وهما روايتان(٥).

قوله: (**عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ**) أي: صعبٌ الوصولُ إليه؛ فالمعنى: أنَّه قليل الخير مِن أوجه؛ منها: أنَّه كونه كلحم الجمل، لا كلحم الضَّأن، ومنها: أنَّه مع ذلك غثٌّ مهزول رديء، ومنها: أنَّه صعب المتناوَل، لا يُوصَل إليه إلَّا بمشقَّة شديدة، كذا فسَّره الجمهور(٦).

قوله: (**لَا سَهْلٌ... وَلَا سَمِينٌ**): يجوز في (سهل) و(سمين): الضَّمُّ مع التنوين، وهو ما في أصلنا، والكسرُ معه، وهو ما في أصلٍ آخرَ صحيحٍ، والفتحُ ولا تنوين(٧)، والثَّلاثة الأوجه مرويَّةٌ، قاله شيخنا،

---

(١) قال الرافعي في «التدوين لتاريخ قزوين» (١/٣٥٥) بعد ذِكْره لبعض أسمائهن: (اعلم أنَّه حكي عن ابن دُريد أسماؤهن مرتبةً على رواية عيسى بن يونس المذكورة أوَّلًا، و في ترتيبهنَّ في الروايتين تفاوت...، فلا يصحُّ أخذ أسمائهن على ذلك الترتيب من المذكور في الرواية الأخيرة، بل ينبغي أن يقال: اسم واحدة منهن كذا وواحدة كذا، أو ينظر في الترتيبين، فيطبق أحدهما على الأخرى ويقضى بمُوجَبه).

(٢) انظر «بغية الرائد» (ص١٣).

(٣) انظر «التدوين في تاريخ قزوين» (١/٣٥٤)، وانظر «الأخبار الموفَّقيَّات» (ص٣٧٧).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/٣٤٢) مادَّة (غثث).

(٥) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٦٨): (يجوز جره صفة للجمل، ورفعه صفة للحم، قال ابن الجوزي [في «كشف المشكل» (٤/٢٩٦)]: المشهور في الرواية الخفض، وقال ابن ناصر: الجيد الرفع، ونقله عن التبريزي).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٥/٢٠٩).

(٧) وهو الذي في أصله، وأمَّا الضم والكسر مع التنوين، فهما طارئان عليه بالحمرة، في «اليونينيَّة» بالكسر منونًا.

قال: (وأغربُها عندي الرَّفع في الكلمتين)، انتهى[١].

قوله: (فَيُنْتَقَلْ): هو بِضَمٍّ أوَّله، وفتح القاف، مَبْنِيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، قال ابن قُرْقُول: (باللَّام، وعند بعض رواة مسلم والبُخاريِّ: «فَيُنْتَقَى»[٢]، والروايتان مشهورتان، فمعنى اللَّام: مِن النَّقل؛ رغبةً فيه، ومِن الياء: يستخرج نِقْيُهُ؛ وهو شحمه، وأصله: المخُّ، أو يكون معناه: نَرغب فيه ونَختار، ويقال: انتقيت الشيء؛ إذا تخيَّرته)، انتهى[مطالع٤/٢٠٤]، وفي «النِّهاية»: في (نقل): («فينتقل» أي: ينقله النَّاس إلى بيوتهم فيأكلونه)، وقال: في (نقا): (أي: ليس له نِقْيٌ فيُستخرَج، والنِّقْيُ: المخُّ، يقال: نَقَيْت العَظْمَ، ونَقَوْتُه، وانْتَقَيْتُه، ويُروَى: فيُنتَقَل، وقد تَقَدَّمَ).

قوله: (لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ) أي: لا أظهر، وأنشر، هو بالباء، ولم يذكر ابن قُرْقُول غيره[٣]، قال شيخنا: (ورواه بعضهم بالنون، ومعناهما واحد، إلَّا أنَّ النون أكثر ما تستعمل في الشَّرِّ)، انتهى[التوضيح٢٤/٥٧١].

قوله: (أَنْ لَا أَذَرَهُ): قال الدِّمْيَاطِيُّ: (معناه: أخافُ أن أصفه، ولا أقدر على تركه؛ لما بيننا مِن الصُّحبة والولد؛ والمعنى: أنِّي أخاف أن أذره، أي: أطلِّقه وأفارقه؛ لأنِّي إن ذكرتُه؛ دعتني مساوئُه إلى ذكر فواحشِه، فَتَتَحقَّق الفرقة، فالسكوت أجمل مِن بثِّ مساوئِه، وتكون «لا» زائدةً)، انتهى، وقال النَّوَويُّ: (فيه تأويلان؛ أحدهما لابن السِّكِّيت وغيره: أنَّ الهاء عائدة إلى «خبره»؛ فالمعنى: أنَّ خبره طويل، إن شرعتُ في تفصيله؛ لا أقدر على إتمامه؛ لكثرته، والثاني: أنَّ الهاء عائدة على الزَّوج، وتكون (لا) زائدة؛ كما في قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]؛ ومعناه: أبى أن يطلِّقني، فأذره)[٤].

قوله: (إِنْ أَذْكُرْهُ؛ أَذْكُرْ): (إن): هي الجازمة، و(أَذكُرْه): الشَّرط، و(أَذكُرْ): الجزاء، مجزومان، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ): قال الدِّمْيَاطِيُّ: («العُجر والبُجر»: عُقَدٌ تكون في البطن، كَنَتْ بها عن أموره المستورة القبيحة)، انتهى، قال ابن قُرْقُول: و(«العُجَرُ»: العُقَد المُجتمِعة في الجسد تحت الجلد،

---

(١) «التوضيح» (٢٤/٥٧٠)، قال الحافظ في «الفتح» (٩/١٦٨): (قال عياض [في «بغية الرائد» (ص٥١، ٥٢)]: أحسن الأوجه عندي الرفع في الكلمتين، وذلك أنَّها أودعت كلامها تشبيه شيئين بشئين...).

(٢) وهي رواية (أبي عبيدٍ) كما ذكرها الحافظ في «فتح الباري» (ص١٦٨)، وانظر «المنهاج شرح مسلم» (١٤/٢٠٩).

(٣) قال ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (١/٤٤٦) بعد ذِكره رواية الباء: (ويروى: «تَنُثُّ» ولكن في غير الصحيحين، إلَّا أنَّ عند المستملي: «تَنْثِيثًا» في المصدر، والمعنى متقارب)، وقال الحافظ في «الفتح» (٧/١٦٩): (وفي رواية رواها عياض [في «بغية الرائد» (ص٥٩)]: «أنث» بالنون بدل الموحدة، ووقع في رواية للطبراني: «لا أنم»).

(٤) «المنهاج شرح مسلم» (١٥/٢٠٩)، وانظر «بغية الرائد» (ص٦٠، ٦١).

وقيل: في الظَّهر خاصَّة، و«البُجَرُ» مثلُها، وقيل: في البطن خاصَّة، وهي ههنا كناية عن العيوب المستورة)، انتهى[مطالع٤/٣٨٠]، وقال بعضهم: (أسراره)(١).

قوله: (الْعَشَنَّقُ): هو بفتح العين المُهْمَلة، وفتح الشين المُعْجَمة، ثُمَّ نون مفتوحة مُشدَّدة، ثُمَّ قاف، وقال بعضهم: (ويُروى بالطاء بدل القاف)(١)، قال الدِّمْيَاطيُّ: («العَشَنَّق»: الطويل، وقيل: السَّيِّئ الخُلُق، فإن أَرَادتِ الخُلُق؛ فقد فسَّرتْه بأنَّه إن نطقتْ طلَّقها، وإن سكتتْ علَّقها، وإن أَرَادتِ الطُّول؛ فلأنَّ الطُّول يتبعه السَّفَه، وقد عُلِّل ببُعد الدِّماغ مِن القلب، وفي لام التعريف إشارةٌ بأنَّه العَشَنَّق، أي: المعروف بهذا الخلق)، انتهى، وقال ابن قُرْقُول: (العَشَنَّق: هو الطَّويل، قاله أبو عبيد(٢)؛ يريد: أنَّه ليس فيه خصلةٌ غير طوله، وغلَّطه ابن حبيب وقال: هو المقدام الشَّرس؛ بدليل بقيَّة وصفها له، وقال النَّيسابوريُّ قولًا يجمع التفسيرَين: هو الطويل النحيف(٣)، وقيل: هو الطَّويل العنق، كذا في «العين»(٤)، وحكى ابن الأنبَاريِّ عن ابن أبي أويس: أنَّه الطَّويل، وقد يكون القصير، كأنَّه مِن الأضداد، وهذا لا يُعرَف في اللُّغة، وإنَّما الذي قاله ابن أبي أويس: أنَّه الصقر المقدام الجريء، قال: ويقال: الطويل، فتصحَّف «الصَّقر» بـ«القصير»، والله أعلم(٥)، انتهى[مطالع٥/٤٤].

قوله: (إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ): (إن) وشرطها وجزاؤها، و(أُطلَّق): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وكذا (أُعَلَّقْ).

قوله: (كَلَيْلِ تِهَامَةْ): تَقَدَّمَ أنَّها بكسر المُثَنَّاة فوق، وهو كلُّ ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز، سُمِّيت بذلك؛ لتغيُّر هوائها، يقال: (تَهِمَ الدُّهْنُ) إذا تغيَّر ريحُه، ومكَّة مِن تِهامة معدودة(٦)[ح٧٧٣]، وسيأتي معنى هذا الكلام(٧).

قوله: (لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ(٨)): (الحَرُّ): بفتح الحاء المُهْمَلة، وتشديد الرَّاء، و(القُرُّ): بِضَمِّ القاف،

---

(١) انظر «التنقيح» (٣/١٠٤٦).

(٢) انظر «غريب الحديث» (٢/٢٩١).

(٣) وهذا أحد التفسيرين، وتتمة كلامه كما في «مشارق الأنوار» (٢/٢٨١): (الذي ليس أمره إلى امرأته وأمرها إليه، فهو يحكم فيها بما يشاء وهي تخافه).

(٤) انظر «العين» (٢/٢٨٧).

(٥) انظر «بغية الرائد» (ص٣٦-٦٤).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٤).

(٧) أي: سيُفسره الكلام اللاحق.

(٨) كذا في (ق)، وفي «اليونينيَّة»: (لا حَرٌّ ولا قُرٌّ).

وتشديد الرَّاء؛ بمعنى: البرد، أي: معتدل، قيل: معناه: لا ذو حَرٍّ، ولا ذو قُرٍّ، فحُذِف استخفافًا، وكونه بِضَمِّ القاف كذا ضبطه ابن قُرْقُول[1]، وكذا هو في أصلنا، وكذا هو؛ لأنَّ (القُرَّ): هو البَرْدُ، وفي «النِّهاية»: («القُرُّ»: البَرْدُ؛ أرَادَتْ أنَّه لا ذو حَرٍّ ولا ذو بَرِدٍ، فهو مُعتدِل، يقال: قَرَّ يومُنَا يقَرُّ قِرَّة[2]، ويوم قَرٌّ -بالفتح- أي: بارد، وليلة قَرَّة، وأَرَادتْ بالحَرِّ والبَرد: الكنَاية عن الأذى، فالحَرُّ عن قليله، والبَردُ عن كثيره)، انتهى، وقال بعضهم: (بِضَمِّ القاف)[3]، وقال صاحب «تثقيف اللِّسان»: (يقال: اليوم قَرٌّ؛ بفتح القاف، وضمُّها خطأ، إنَّما «القُرُّ»: البرد بعينه)، انتهى[4].

قوله: (وَلَا سَآمَةَ): (السَّآمة): الملالة، وقال بعضهم: ورُوي: (ولا وخامة)[3]، أي: لا ثقل، يقال: سَئِمتُ مِن الشَّيء أَسْأَمُ سَأَمًا، وسَأْمَة، وسَآمًا، وسَآمَةً؛ إذا مَلِلْتَه، ورجلٌ سَؤُومٌ، قاله الجوهريُّ، وفي رواية بعد (سآمة): (ولا وَخامة)[5]؛ بفتح الواو، وبالخاء المُعْجَمة، وهي الثِّقل[6]، وأصله: الوباء، وفي رواية: (ولا يُخاف خلفَه ولا أمامَه)، وفي رواية: (والغيث غيث غمامة)[7]؛ يعني: أنَّ جوده ينهلُّ، ويحيا به الأنام؛ كغيث الغمام.

قوله: (فَهِدٌ): هو بفتح الفاء، وكسر الهاء -قال شيخنا: (وقد تُسكَّن)- وبالدَّال المُهْمَلة، قال ابن قُرْقُول: (أي: هو كالفَهِد في تغافُلِه، وكثرةِ نومه، والفَهِد: دُويبَّة كثيرة النَّوم، والغفلة بطبعه، وصَفَتْهُ بالإغضاء والسُّكون)[مطالع٥/٢٧١]، قال الشيخ محيي الدين: (والصَّحيح المشهور التَّفسير الأوَّل)، انتهى[شرح مسلم١٥/٢١٠]، قال ابن قُرْقُول: (وقيل: بل معناه: وَثَبَ عَلَيَّ وَثْبَ الفَهِد، وهو سريع الوَثْبِ، وقيل: «الفهد»: دُويبَّة ليِّنة[8] المسِّ، كثيرة السُّكون والحركة، تصفه بلين الجانب)، انتهى[المطالع٥/٢٧١].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٣٣٣).

(٢) كذا في (أ) بكسر القاف، وفي المطبوع من مصدره: (قُرَّةً).

(٣) انظر «التنقيح» (٣/١٠٤٦).

(٤) انظر «تثقيف اللسان» (ص٩٤).

(٥) وهي رواية الزبير بن بكار، لكن بدون لفظ «السآمة»، انظر «الأخبار الموفَّقيَّات» (ص٣٧٧).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (وخم).

(٧) وهي رواية الزبير بن بكار انظر «الأخبار الموَفَّقِيَّات» (ص٣٧٧).

(٨) في (أ): (لبيد)، والمثبت من مصدره.

قوله: (أَسِدٌ): هو بفتح الهمزة، وكسر السين، وبالدال المُهْمَلتين، أي: صار كالأسدِ في الشجاعة، يقال: أَسِدَ، واسْتَأْسَدَ؛ إذا اجْتَرأ[١].

قوله: (وَلَا يَسْأَلُ) هو بفتح أوَّله، ثُلاثيٌّ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (عَمَّا عَهِدَ) هو بكسر الهاء، ومعنى (ولا يسأل عمَّا عهد): لا يستقصي عمَّا عمله في البيت مِن قوت، وذلك لسخاوة نفسه وإغضائه/. [٢/٢١٣ب]

قوله: (إِنْ أَكَلَ لَفَّ) هو بفتح اللَّام، وتشديد الفاء، أي: جمع وضمَّ[٢]، أي: قَمَش وخَلَط من كلِّ شيء[٣]، قال بعضهم: (ورُوِي: «رفَّ»)[٤]، وكذا ذكر غيرُه أنَّها رواية[٥]، ومعناها: مصَّ وترشَّف، عن أبي عبيد[٦]، ويقال: (إنَّ «الرَّفَّ»: الإكثارُ من الأكل)، انتهى[٧]، وفيه روايةٌ أخرى: (قفَّ)[٨]، وهو قريب من اللَّفِّ، وقد يكون من (القفَّاف) وهو الذي يسرق الدراهم بين أصابعه[٩]، قال بعضهم: (ورُوي: «اقتفَّ»، وهو بمعناه، وبه سُمِّيت القُفَّة؛ لجمعها ما جُعِلَ فيها)[٤].

قوله: (اشْتَفَّ): هو بهمزة وصلٍ، ثُمَّ شين معجمة ساكنة، ثُمَّ مُثنَّاة فوق مفتوحة، ثُمَّ فاء، أي: استقصى ولم يُبْقِ شيئًا، و(الشُّفافة): بقيَّة الماء في قعر الإناء، و(اشتفَّ): شَرِبَ الشُّفافة، وقد ذكره ابن قُرْقُول في (الشين المُعْجَمة)[مطالع٦/٦٩]، وقال ما ذكرتُه، وذكره في (السين المُهْمَلة)، فقال: («اشتفَّ»: كذا عند مسلم[م٢٤٤٨]، وللأصيليِّ: بالسين المُهْمَلة، وهو الإكثار مِن الشُّرب، قال أبو زيد: وسَفِفتُ الماءَ؛ إذا أكثرتَ مِن شربه ولم تَرْوَ، ورواه بعض رواة البُخاريِّ: «اشتفَّ»، وهو قريب من الأوَّل، وهو الاستقصاء في الشُّرب، مأخوذ مِن «الشُّفافة»؛ وهو بقيَّة الماء تبقى في الإناء، فإذا شربها صاحبها؛ فقد اشتفَّ)، انتهى[مطالع٥/٥٥٣]، وفي «النهاية» بعد أن فسَّر (اشتفَّ) قال: (وذكر بعض

---

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/٤٨) مادَّة (أسد).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٤٤٧).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/٢٦١) مادَّة (لفف).

(٤) انظر «التنقيح» (٣/١٠٤٧).

(٥) انظر «بغية الرائد» (ص٧).

(٦) انظر «معجم مقاييس اللغة» (٢/٣٧٦) مادَّة (رف).

(٧) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٢٤٥) مادَّة (رفف).

(٨) لم أقف عليها.

(٩) انظر «الصحاح» مادَّة (قفف).

المتأخِّرين أنَّه رُوِي بالسِّين المُهْمَلة، وفسَّره بالإكثار مِن الشرب، وحكى عن أبي زيد: أنَّه قال: سَفِفتُ الماءَ؛ إذا أكثرتَ من شربه ولم تَرْوَ)، انتهى، والظاهر أنَّه أراد ابنَ قُرْقُول، والله أعلم.

قوله: (وَإِنِ اضْطَجَعَ التَفَّ) أي: إذا نام؛ تلفَّف في ثوب، ونام ناحيةً عنِّي.

قوله: (وَلَا يُولِجُ الكَفَّ) أي: لا يُدخِله.

قوله: (لِيَعْلَمَ البَثَّ) هو بفتح الموحَّدة، وتشديد الثَّاء المثلَّثة، قال ابن قُرْقُول: (و«البثُّ» الذي أرادت: داءٌ وعيبٌ كانت تتستَّر به ويحزنها، وكان لا يتعرَّض للاطِّلاع عليه؛ كرمًا، هذا قول أبي عبيد[١]، وقال ابن الأعرابيِّ: بل أرادت: أنَّه لا يجامعها، ولا يضاجعها، فإنَّه كان إذا رقد؛ التفَّ، و«البثُّ» ههنا: حبُّها إيَّاه، وشدَّة حاجتها إليه، وقال غيرهما: أرادت أنَّه لا يتفقَّد مصالحها، ولا ينظر في أمورها، يقال: فلانٌ لا يُدخِل يده في هذا الأمر)[المطالع١/٤٤٦]، وقال الدِّمْيَاطيُّ: (كأنَّها ذمَّته بالنَّهَم والشَّره وقلَّة الشَّفقة عليها، وأنَّه إذا رآها؛ لم يُدخِل يده في ثوبها؛ ليجسَّها)، انتهى.

قوله: (عَيَايَاءُ أَوْ غَيَايَاءُ[٢]): الأولى بالعين المُهْمَلة، ثُمَّ مثنَّاتين تحت، بينهما ألف، وبعد الثانية همزةٌ ممدودة، والثانية مثلها إلَّا أنَّها بغين معجمة، وهذا شكٌّ مِن الرَّاوي، قال شيخنا: (والشاكُّ عيسى بن يونس -يعني: ابن أبي إسحاق السَّبيعيَّ، وكذا قاله غيرُ شيخنا من الحُفَّاظ، وذكر حديثًا خارجَ الكتب، فيه التصريحُ بأنَّه الشَّاكُّ[٣]- وعقبة بن خالد، وسائر الرُّواة يقولونه بالمُهْمَلة، وأما المُعْجَمة؛ فليس بشيء، وقال ابن قتيبة: إنَّه تصحيفٌ)، انتهى[٤]، وقال الدِّمْيَاطيُّ: (العَيَايَاء من النَّاس والإبل: الذي عَيِيَ عن الضِّراب)، انتهى، وهذا تفسير للمهملة، ولابن قُرْقُول في المُهْمَلة نحوُه[٥]، وكذا لابن الأثير[٦]، وقال ابن قُرْقُول في المُعْجَمة: («غَيَايَاء»؛ بغين معجمة، إن كان هو الصَّحيح مِن الشَّكَّين؛ فهو بمعنى: طَبَاقَاءُ، وهو الذي تُطبَّق عليه أموره، فكأنَّها أيضًا غطَّت على

---

(١) انظر «غريب الحديث» (٢/٢٩٣).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (غيَايَاءُ أَوْ عيَايَاءُ).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/١٧٢): (وقد صرَّح بذلك أبو يعلى [٤٧٠١] في روايته عن أحمد بن خباب عنه).

(٤) «التوضيح» (٢٤/٥٨٠)، وانظر «بغية الرائد» (ص٨٨).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٦١).

(٦) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/٣٣٤) مادَّة (عيا).

عقله غَيَايةٌ مِن الجهل والحمق، وأظلَّته، وسترته، أو يكون مِن الغِيِّ؛ وهو الانهماك في الشَّرِّ، أو مِن الغَيِّ؛ وهو الخيبة، ومنه: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، قيل: خيبة، وقيل غير هذا)، انتهى[المطالع٥/١٧٨]، وقد تَقَدَّمَ أنَّ ابن الأثير قال في المُهْمَلة نحوَ كلام ابن قُرْقُول والدِّمْيَاطيِّ، وفي المُعْجَمة قال: («غَيَايَاء»: هكذا جاء في رواية، أي: كأنَّه في غياية أبدًا وظلمةٍ، لا يهتدي إلى مسلك يَنفذُ فيه، ويجوز أن تكون قد وَصَفَتْهُ بِثِقَلِ الرُّوح؛ كالظِّلِّ المُتكاثف المُظلِم الذي لا إشراقَ فيه)، انتهى، وقال الشيخ محيي الدين النَّوَويُّ: (وأنكر أبو عبيد(١) وغيره المُعْجَمة، قالوا: والصَّوابُ المُهْمَلة...، قال: وقال القاضي وغيره: «غياياء»؛ بالمُعْجَمة له معنًى صحيحٌ[بغية الرائد٨٩])[شرح مسلم١٥/٢١١].

قوله: (طَبَاقَاءُ): هو بفتح الطاء المُهْمَلة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، وبعد الألف قاف، ثُمَّ همزة ممدودة، قال الدِّمْيَاطيُّ: و(«الطَّبَاقاء»: المعجم الذي انطبق عليه الكلام، أي: انغلق، وَصَفَتْهُ بعجز الطَّرفين، وقيل: «الطَّبَاقاء»: الذي انطبقت(٢) عليه الأمور، ولا يهتدي لوجهها)، انتهى، وقال ابن قُرْقُول: («والطَّبَاقاء»: الأحمق الذي انطبقت عليه أموره، وقيل: الذي لا يأتي النِّساء، وقيل: هو الذي ليس بصاحب غزوٍ ولا سفرٍ، وقيل: هو الغبيُّ الفَدْم، وقيل: الثَّقيل الصَّدر عند المباضعة)، انتهى[المطالع٣/٢٦٢].

قوله: (كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ): (الدَّاء): بهمزة ممدودة، قال الدِّمْيَاطيُّ: (أي: كلُّ داء في النَّاس؛ فهو فيه)، انتهى، ومعنى كلامها: كلُّ عيب يكون في الرجال؛ فهو فيه، فجعلتِ العيبَ داءً، وقولها: (له داء): خبر لـ(كلُّ)، ويحتمل أن يكون صفةً لـ(داءٍ)، و(داءٌ) الثَّانية خبرٌ لـ(كلُّ) أي: كلُّ داء فيه بليغٌ متناهٍ؛ كما يقال: إنَّ هذا الفرسَ فرسٌ، والله أعلم.

قوله: (شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ): (شَجَّكِ): بالشين المُعْجَمة، وبالجيم المُشَدَّدة المفتوحتين، و(فَلَّك): بالفاء واللَّام المُشَدَّدة المفتوحتين، قال ابن قُرْقُول: (أي: جرحك، و«الشجَّة» مُختصَّة بجراح الرأس، ولا دية موقتة فيها وفي الجائفة، وأصله: من الارتفاع، شجَّ البلاد: علاها)[المطالع٦/١٥]، وقال في (فَلَّك): (أي: كسرك، يقال: ذهب بملكك، ويقال: كسر حُجَّتَك وكلامَك بكثرة خصومته وعذله)، انتهى[المطالع٥/٢٤٤]، وفي رواية: (بجَّك)(٣)، مِن قولهم: بجَّ القرحةَ يبجُّها بجًّا، أي: شقَّها، وقيل: البجُّ: الطَّعْنُ(٤)، وقال

(١) انظر «غريب الحديث» (٢/٢٩٤).

(٢) في (أ): (انطقت)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

(٣) وهي ماحكاه ابن الأنباري من رواية الهيثم بن عدي كما ذكره القاضي عياض في «بغية الرائد» (ص٨).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (بجج).

الدِّمْيَاطِيُّ: («والفلُّ»: الكسر؛ أرادت: أنَّه ضَرُوبٌ لامرأته، كلَّما ضربها شجَّها، أو كسر عظمها، أو جمع الشجَّ والكسر معًا)، انتهى، وفي «النهاية»: («الشَّجُّ»: في الرأس خاصَّة في الأصل، وهو أن يَضْرِبَه بشي فيَجْرَحَه، ويَشُقَّه، ثُمَّ استُعمِل في غيره مِن الأعضاء)، وقال في (فلل): («الفَلُّ»: الكَسْر والضَّرب، تقول: إنَّها معه بين شَجِّ رأسٍ، أو كَسرِ عُضوٍ، أو جمعٍ بَينَهما، وقيل: أرادت بـ«الفَلِّ»: الخصومة).

قوله: (المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ): (المَسُّ): بفتح الميم وتشديد السين المُهْمَلة في الموضعين، وصَفَتْهُ بلين الجانب وحسن الخُلُق[(١)].

قوله: (زَرْنَبٍ): (الزَّرْنَب): بفتح الزاي، ثُمَّ راء ساكنة، ثُمَّ نون مفتوحة، ثُمَّ مُوَحَّدَة: نوع من الطِّيب، تصفه بالثَّناء الطَّيِّب، أو بحسن العشرة، أو بطيب العرق، أو باستعماله الطِّيب[(١)]، وفي «النِّهاية»: («الزَّرْنَب»: نوع من أنواع الطِّيب، وقيل: هو نبتٌ طيِّب الرِّيح، وقيل: هو الزَّعفَران)، انتهى.

قوله: (رَفِيعُ العِمَادِ): هو بكسر العين، وتخفيف الميم، وفي آخره دالٌ، مهملتين، قال ابن قُرْقُول: (لأنَّ بيوت السَّادة عاليةُ الأسمِكة، مُتَّسِعة الأرجاءِ، وكذلك بيوت الكرماء، وقد يُكنَى بـ«العِمَاد» عن البيت نفسِه، أي: أنَّه رفيعُه، على ما تَقَدَّمَ، ورفيعٌ موضعُه؛ ليَقصده الأضياف، وقيل: المراد به: حسبه وشرف نسبه)، انتهى[المطالع٤/٤٥٣]/. [٢/٢١٤أ]

قوله: (طَوِيلُ النِّجَادِ): هو بكسر النون، وتخفيف الجيم، وفي آخره دال مهملة، وهو حِمَالة السيف، وهو ما يُتَقَلَّد به في العنق، قيل: أرادت حِمَالة سيفه، وقيل: طول قامته، وهما سواءٌ؛ لأنَّ مَن طالت قامته؛ طال نِجاده[(٢)].

قوله: (عَظِيمُ الرَّمَادِ): قال ابن قُرْقُول: (كناية عن كثرة الطبخ للضِّيفان، ويسمِّيه أهل البلاغة: الإرداف؛ وهو التعبير عن الشيء بأحد لواحقه؛ كقوله: ﴿يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥] خبَّر به عن الحدث)[المطالع٣/١٥٢].

قوله: (مِنَ النَّادِ): قال ابن قُرْقُول: (تعني: مجلس القوم، وهو النديُّ أيضًا، والمنتدى، ومنه: دَارُ النَّدْوَةِ؛ لاجتماعهم للمَشورَة فيها، والشَّريف يقرب مِن مجتمع القوم؛ لأنَّهم لا يعنُّونه في المشي، وقيل: الكريم يعتمد ذلك؛ ليظهر بيته للقاصدين وحيث الاجتماعُ، بخلاف البخيل الذي

(١) انظر «بغية الرائد» (ص٩٤).
(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/١٢٤).

يتوارى وينزل مِن الشِّعاب حيث لا يُهتَدى إليه ولا يُرَى، وقد يكون النادي اسمًا لجماعة القوم، وقد فسَّر مسلمٌ قوله تعالى: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ﴾ [العلق: ١٧]، أي: جماعة قومه[م٢٧٩٧]؛ كما سُمُّوا مجلسًا في قوله: [من الكامل]

وَاسْتَبَّ بَعْدَكَ يَا كُلَيبُ المَجْلِسُ(١)

لمَّا كانوا أهل المجلس والنادي)، انتهى[المطالع٤/١٣٧]، وقال شيخنا: (هو بحذف الياء، وهو المشهور في الرواية؛ ليتمَّ السجع وإن كان الفصيح في العربيَّة إثباتُها)، انتهى[التوضيح٢٤/٥٨٤].

قوله: (مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟): (ما): استفهاميَّة، وفيها معنى التعظيم والتهويل، أي: وما هو؟ أي: أيُّ شيءٍ هو؟! ما أعظمه وأكبره وأكرمه! ومثله قوله تعالى: ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۞ مَا ٱلْحَآقَّةُ﴾؟! [الحاقة: ١-٢]، و﴿ٱلْقَارِعَةُ ۞ مَا ٱلْقَارِعَةُ﴾؟! [القارعة: ١-٢](٢).

قوله: (مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ): زيادةٌ في التعظيم وتفسيرٌ لبعض الإبهام، وأنَّه خيرٌ ممَّا أُشِيرُ إليه مِن ثناءٍ وطِيبِ ذكرٍ، أو فوق ما أعتقده فيه من سؤددٍ وفخرٍ.

قوله: (لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ...) إلى آخره: قال الدِّمْيَاطيُّ: (وصفته الأخرى -أي: العاشرة- بالجود والنحر للأضياف أيضًا، وأنَّ إبله في أكثر الأحوال باركةٌ بفنائه، مُعَدَّةٌ للقِرى، وقد اعتادت أن تُنحَر إذا سمعت المِزهر)، انتهى.

وقال ابن قُرْقُول: («كثيرات المبارك» قيل: محبوسة في أكثر وقتها للنحر، قليلًا ما تسرح، وكثيرًا ما تبرُك، وقيل: محبوسة للحلب للأضياف، فتُقام لذلك ثُمَّ تبرك، فيتكرَّر بروكها، ويُقال: هي كثيرةٌ في مباركها لمن ينتابهنَّ مِن الضِّيفان والعُفاةِ، قليلةٌ في أعدادها إذا سرحت للرعي)[المطالع١/٤٧٤].

قوله: (قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ): قال ابن قُرْقُول: (أي: المراعي)، انتهى[المطالع٥/٤٧٥]، وفي «النهاية»: (المسارح: جمع «مَسْرح»؛ وهو الموضع الذي تَسرح إليه الماشية بالغَدَاة للرَّعي...)، إلى أن قال: (تصِفهُ بكثرة الإطعام وسَقِي الألبان، أي: أنَّ إبلَه على كثرتها لا تَغِيب عن الحيِّ، ولا تسْرَح في المراعي، ولكنَّها تبرك بفنائه؛ ليَقْرُب الضِّيفان مِن لَبنها ولَحمها؛ خوفًا مِن أن ينزل بِه ضيفٌ وهي بعيدةٌ عازبةٌ، وقيل: معناهُ: أنَّ إبلَه كثيرةٌ في حال بُرُوكِها، فإذا سَرَحت؛ كانت قليلةً؛ لكثرة ما نُحِر منها في مباركها للأضياف)، انتهى.

---

(١) هذا عجز بيت لمُهَلْهِل بن ربيعة صدره: (نُبِّئْتُ أنَّ النَّارَ بَعْدَكَ أُوقِدَتْ)، انظر «ديوان المُهَلْهِل بن ربيعة» (ص٤٤).

(٢) انظر «بغية الرائد» (ص١٠٥-١٠٦).

قوله: (صَوْتَ المِزْهَرِ): هو بكسر الميم، وإسكان الزاي، وبالهاء المفتوحة، وهو عود الغناء، قال القاضي -كما نقله عنه النَّوَويُّ-: (وقال أبو سعيد النيسابوريُّ: إنَّما هو إذا سمعن صوت المُزْهِر؛ بِضَمِّ الميم، وهو مُوقد النَّار للأضياف، قال: ولم تكن العرب تعرف المِزْهَر الذي هو العود إلَّا مَن خَالَطَ الحَضَر، قال القاضي: وهذا خطأ منه؛ لأنَّه لم يروه أحدٌ بِضَمِّ الميم؛ لأنَّ المِزهر -بالكسر- مشهورٌ في أشعار العرب[1]...) إلى آخر كلامه[شرح مسلم ١٥/٢١٢].

وفي رواية خارج «الصَّحيح»: (الضَّيف) عوض (المِزْهَر)[2]، وفي رواية بعد (هَوَالِكُ): (وهو أمامُ القوم في المهالك)[3].

قوله: (زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟): هو كقول العاشرة: (زوجي مالك، وما مالك؟)، وقد تَقَدَّمَ معناه أعلاه.

قوله: (أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ): (أَنَاسَ): بفتح الهمزة، ثُمَّ نون، وفي آخره سين مهملة، أي: ملأها حُلِيًّا ينوس، أي: يتعلَّق فيضطرب[4].

قوله: (مِنْ حُلِيٍّ): هو بِضَمِّ الحاء، وكذا هو مضبوط في أصلنا بالقلم، وهو جمع (حَلْيٍ) بفتحها وإسكان اللام؛ مثل: ثَدْي، وثُدِيٍّ، وهو (فُعُول)، وقد تكسر الحاء لمكان الياء؛ مثل: عِصِيٍّ، وقُرِئَ: ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا﴾ [الأعراف: ١٤٨]؛ بالضمِّ والكسر، قرأ حمزة والكِسائيُّ بالكسر، والباقون بالضمِّ، والله أعلم[5].

قوله: (أُذُنَيَّ): هو مثنًّى، ولا أستحضر فيه خلافًا، وليزدوج اللفظ، وهو بِضَمِّ الذال وإسكانها، وبهما قُرِئَ في السبع[6].

قوله: (عَضُدَيَّ): هو تثنية (عَضُد)، و(العَضُد): بين الكتف والمرفق، ولم تُرِدِ العَضُدَ وحدَه،

---

(١) «بغية الرائد» (ص١١١-١١٢)، «إكمال المعلم» (٧/٤٦٢-٤٦٣).

(٢) كذا قاله الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٧٤)، ورواية الزبير في المطبوع من «الأخبار الموفَّقيَّات» (ص٣٧٧): (المزهر).

(٣) وهي رواية ابن الأنباري، انظر «بغية الرائد» (ص٨).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٢٣٦).

(٥) انظر «السبعة» (ص٢٩٣-٢٩٤)، «الحجة» (٤/٧٨-٨٨)، «حجة القراءات» (ص٢٩٥-٢٩٧)، «النشر» (ص٢٠٤).

(٦) قرأ نافع بإسكان الذال، والباقون بالرفع انظر «السبعة» (ص٢٤٤)، «الحجة» (٣/٢٢٣)، «حُجَّة القراءات» (ص٢٢٥)، «النشر» (ص١٦٢).

وإنَّما أرادت الجسدَ كلَّه؛ لأنَّ العَضُد إنَّما سمنت بسمن سائر الجسد، و(العَضُد) أيضًا: القوَّة[١]، وقيل: قصدت بذكرهما سجع الكلام[٢].

قوله: (**وَبَجَّحَنِي، فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي**): (بَجَّحَني): بفتح الموحَّدة، وتشديد الجيم بعدها وتُخَفَّف، ثُمَّ حاء مهملة، مفتوحتَين، ثُمَّ نون، ثُمَّ ياء الإضافة، وكذا (فبَجِحَت إليَّ نفسي)، (بَجِحَت): بتاء التأنيث، وفي أوَّله مُوَحَّدَة، ثُمَّ جيم مخفَّفة مفتوحة ومكسورة، والكسر أفصح، ثُمَّ حاء مهملة مفتوحة، و(نفسي): فاعلُ (بَجِحَت)، وقال ابن قُرْقُول: («بَجَّحَني فبَجَحَت»، أي: فرَّحني فَفَرِحت، وقيل: عظَّمني فعظُمَتْ عندي[٣] نفسي، قاله ابن الأنباريِّ[٤]، وحكى أيضًا: «بَجَحَني»؛ بالتخفيف أيضًا)، انتهى[المطالع ١/٤٤٨]، ومقتضى تفسيره أن تكون (فبَجِحَتْ إليَّ نفسي): أن تكون التاء مِن (بجحتُ) مضمومة تاء المتكلم، و(إلى نفسي): جارٌّ ومجرور، وكذا لابن الأثير[٥]، ويُروى: (فبجُحْتُ) بِضَمِّ الجيم والتاء، وسكون الحاء، و(إلى): ساكنة حرف جرٍّ، و(نفسي): مجرور، أي: عظُمْتُ عند نفسي.

قوله: (**وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ**): تصغير (غنم)، صغَّرها؛ لأنَّه أراد جماعة الغنم، أو قطعة منها، أي: ليسوا بذوي خيل ولا إبل، والعرب لا تعتدُّ بأصحاب الغنم، بل بأصحاب الخيل والإبل[٦].

قوله: (**بِشَقٍّ**): هو بالموحَّدة، وكسر الشين المُعْجَمة وفتحها -وصوَّبه الهرويُّ، وقال النَّوَويُّ: إنَّه المعروف عند أهل اللغة[٦]- وتشديد القاف بعدها، قال ابن قُرْقُول: (بالكسر يقوله المحدِّثون، قال أبو عبيدٍ الهرويُّ[٧]: الصواب بالفتح، قال أبو عبيد القاسم بن سلَّام: «هو موضعٌ بعينه»[٨]، قال ابن الأنباريِّ: «يُقال بالفتح والكسر»، وقال ابن حبيب[٩] وابن أبي أويس: بِشقٍّ [جبلٍ]؛ لقلَّتهم

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٢١).

(٢) انظر «التنقيح» (٣/١٠٥٠).

(٣) في (أ) تبعًا لـ«المطالع»: (عند)، والمثبت من «المشارق» (١/١٩٦) تبعًا لـ«الزاهر».

(٤) انظر «الزاهر» (٢/٢٢٩).

(٥) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/٩٦) مادَّة (بجح).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٥/٢١٢).

(٧) في مصدره: (والهروي).

(٨) هذا اللفظ لأبي عبيد الهروي في «الغريبين» (٣/١٠٢٢)، ولفظ أبي عبيد القاسم في «غريب الحديث» (٢/٣٠١) (وشق: موضع).

(٩) في (أ): (حلب)، والمثبت من مصدره المطبوع.

وقلَّة غنمهم، وهذا يصحُّ على رواية الفتح، أي: بشَقٍّ فيه كالغار ونحوه، وعلى رواية الكسر: في ناحية، والفتح على هذا التفسير أظهرُ، وقال القتيبيُّ ونِفْطُويَه: إنَّ «الشِّقَّ»/ بالكسر ههنا: الشظف [٢/١١٤ب]
من العيش والجهد، وهو صحيحٌ، وهو أولى الوجوه عندي، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ﴾ [النحل: ٧]، أي: بجهدها)(١)، وقال شيخنا: (قال الداوديُّ: يُروى بفتح الباء والشين، وبكسرهما، والتشديد في القاف، فمَن رواه بالتخفيف؛ أراد موضعًا، ومن شدَّد؛ هو الجهد، من قوله: ﴿بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ﴾)، انتهى[التوضيح ٢٤/٥٩٠].

قوله: (صَهِيلٍ): (الصهيل) بفتح الصاد المُهْمَلة: أصوات الخيل(٢)؛ والمراد: في أهل خيلٍ.

قوله: (وَأَطِيطٍ): (الأطيط): بفتح الهمزة، ثُمَّ طاءين مهملتين، بينهما مثنَّاة تحت ساكنة، والطاء الأولى مكسورة، قال الدِّمْيَاطيُّ: (صوت الإبل)، انتهى، والمراد: في أهل إبل(٣).

قوله: (وَدَائِسٍ): هو بالدال، وبعد الألف مثنَّاة تحت مكسورة، ثُمَّ سين، مهملتين، قال الدِّمْيَاطيُّ: («ودائس»: من دياس الطعام)، انتهى، وقال صاحب «المطالع»: و(«الدائس»: الأندر، وقيل: الذي يدوس طعامه بعد حصاده، داسه ودرسه بمعنًى)[المطالع ٣/٥٥].

قوله: (وَمُنَقٍّ): هو بِضَمِّ الميم، وفتح النون وتُكسَر، وقاف مشدَّدة، قال الدِّمْيَاطيُّ: و(«مُنَقٌّ»: من تنقية الطَّعام)، انتهى، وقال ابن الأثير: (هو بفتح النُّون؛ الذي يُنَقِّي الطَّعام، أي: يُخرجه مِن قِشْرِه وتِبْنِه، ويُروى بالكسر، وقد تَقَدَّمَ، والفتح أشهر؛ لاقترانه بالدَّائس، وهما مختصَّان بالطَّعام)، وقال النَّوَويُّ: (بِضَمِّ الميم، وفتح النُّون، وتشديد القاف، ومنهم مَن يكسر النُّون، والصَّحيح المشهور فتحُها، قال أبو عبيد: هو بفتحها، قال: والمحدِّثون يكسرونها، ولا أدري ما معناه(٤)، قال القاضي: روايتنا فيه بالفتح، ثُمَّ ذكر قول أبي عبيد، قال: وقاله ابن أبي أويسٍ بالكسر، من النقيق؛ وهو أصوات المواشي، تصفه بكثرة المواشي(٥)...)، إلى آخر كلامه[شرح مسلم ١٥/٢١٨]، والله أعلم.

قوله: (فَلَا أُقَبَّحُ): هو بِضَمِّ الهمزة، وفتح الموحَّدة المُشَدَّدة، وبالحاء المُهْمَلة، مَبْنيٌّ لِما لم

(١) «مطالع الأنوار» (٦/٧٦)، وانظر «بغية الرائد» (ص١٢٢).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٣٠٨).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/٥٤) مادَّة (أطط).

(٤) انظر «غريب الحديث» (٢/٣٠٣).

(٥) «بغية الرائد» (ص١٢٥)، «إكمال المعلم» (٧/٤٦٤).

يُسَمَّ فاعِلُه، أي: لا يُقال لي: قبَّحكِ اللهُ.

قوله: (وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ) أي: أنام الصبحة، وهي نومة الضحى؛ تريد: أنَّها مخدومةٌ مكفيَّةُ المؤنة[١].

قوله: (فَأَتَقَنَّحُ[٢]): هو بمثنَّاة فوق بعد الهمزة، ثُمَّ نون مشدَّدة، مفتوحات، ثُمَّ حاء مهملة، وقال البُخاريُّ في آخر الحديث: (قَالَ بَعْضُهُمْ: «فَأَتَقَمَّحُ»؛ بِالمِيمِ، وَهَذَا أَصَحُّ) كذا هو ثابتٌ في بعض النسخ[٣]، وفي أصلنا كُتِب عليها: (زائد)، ما قاله البُخاريُّ هو متابِع فيه لأبي عبيد، فإنَّه قال: (لا أعرف هذا، ولا أُراه محفوظًا إلَّا بالميم)[غريب الحديث٢/٣٠٤]، قال الدِّمْيَاطيُّ: (أرادت: تشرب حتَّى تَروى وترفع رأسها رِيًّا، ويُروى: (فأتقنَّح) أي: أقطع الشرب وأتمهَّل فيه، وقيل: هو الشرب بعد الرِّيِّ)، انتهى، وفي «المطالع»: («فأتقمَّح»: بالميم، ويُروى بالنون، وكلاهما صحيحٌ؛ بمعنى: لا يقطع عليَّ شربي، أي: أشرب حتَّى أَروى، وقيل: معناه: أشرب فوق حاجتي، وقيل: حتَّى إنِّي لأرى المشروب، فأصرف وجهي عنه؛ لشدَّة الرِّيِّ)[المطالع٥/٣٦٦]، وقال في (الاختلاف): («أتقنَّح» كذا لمسلمٍ[(٢٤٤٨) (٩٢)] والبُخاريِّ، إلَّا أنَّ البُخاريَّ زاد من قول بعضهم بالميم، وهما سواءٌ؛ كما يُقال: أنتقع، وأمتقع، وهو الشرب بعد الرِّيِّ، وقيل: الشرب على مهل، وقد تَقَدَّمَ)، انتهى[المطالع٥/٣٦٩].

قوله: (أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟): تَقَدَّمَ الكلام على (ما) استفهاميَّة وفيها معنى التعظيم.

قوله: (عُكُومُهَا رَدَاحٌ): (العُكُوم): بِضَمِّ العين المُهْمَلة والكاف، وميم بعد الواو الساكنة، و(رَدَاح): بفتح الراء، وبالدال، وفي آخره حاء، مهملتين، و(العُكُوم): الغَرائر، واحدها (عِكْم) بالكسر؛ كجِلْد، وجُلُود، أي: أنَّها كثيرة الخير واسعة الحال، و(الرَّدَاح): العظام الممتلئة، ويُقال: الثقيلة، ويحتمل أن[٤] تريد بذلك كفلها ومؤخَّرها، وكنَت عن ذلك بـ«العُكُوم»، وامرأةٌ رَداح، أي: عظيمة

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٢٥٦).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فأتقمح).

(٣) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٧٧): (قال عياض [في «إكمال المعلم» (٧/٤٦٥)]: «لم يقع في الصحيحين إلَّا بالنون»، ورواه الأكثر في غيرهما بالميم)، وهي رواية النسائي في «السنن الكبرى» (٩٠٩٣) من طريق عمر بن عبد الله، وقد قال الحافظ في «الفتح» (٩/١٨٥) عند التعليق في آخر الحديث: (وقد رواه «القمح» بـ«الميم» من طريق عيسى بن يونس؛ النسائيُّ أيضًا)، وفي المطبوع من «السنن الكبرى» رواية عيسى بن يونس بـ«النون» فانظره، وانظر «بغية الرائد» (ص٩)، وسيأتي بيانه في آخر الحديث.

(٤) في (أ): (أنه)، والمثبت من مصدره.

الأكفال، ثقيلتها عند الحركة إلى النهوض، قاله ابن قُرْقُول[(١)]، وقال في (رَداح): (ثقيلةٌ بما امتلأت به، و«العُكُوم»: الأعدال المشتملة على الأمتعة والأطعمة، الواحد: عِكم، تصفها بكثرة المال، والسَّعَة في الرزق، وقد تريد بذلك: كفلها؛ لامتلائه سمنًا، و«الرَّدَاح»: اسمٌ مفرد لا يُوصَف به العُكُوم، ولا يخبر [به] عنها؛ لأنَّه جمعٌ؛ فتقديره: كلُّ عِكْم منها رَدَاحٌ، أو يكون مصدرًا كالذهاب، والطلاق، فيكون خبرًا عن العُكُوم، أو يكون على وجه النِّسْبة[(٢)] أي: ذات رَداح، كما قال: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرُۢ بِهِۦ﴾ [المزمل: ١٨]، أي: ذات انفطار، أو تكون ردَّته على الكفل حملًا على المعنى؛ كما قال القرشيُّ: [من الطويل]

...ثَلَاثُ شُخُوصٍ...[(٣)]

وإنَّما كنَّ نساءً، فردَّه على «الشخص»؛ وهو مذكَّرٌ)، انتهى[المطالع٢/١٣٦]، و(رَدَاح): بفتح الراء، قال الجوهريُّ: (المرأة الثقيلة الأوراك، وكتيبة رداح: ثقيلة السير؛ لكثرتها)، انتهى.

وذكر فيه شيخُنا شيئًا لا يتحرَّر لسقم[(٤)] النسخة، وفي آخره كلام أبي عبيد، ثُمَّ ذكر بعده شيئًا، فما أدري من كلام أبي عبيد هو، أو من كلام شيخنا؟ قال: (وكذا وجدته مضبوطًا عند بعض رواة الحديث بكسر الراء)، انتهى[(٥)].

قوله: (**وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ**[(٦)]): هو بالفاء المفتوحة، وبالسين المخففة، وفي آخره حاء، مهملتين، قال ابن قُرْقُول: (أي: واسع، و«الفَسَاحة»: السعة، أرادتْ سعة فَساحة المنزل، وذلك دليلٌ على الثروة،

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٤٣٤).

(٢) في (أ): (التشبيه)، والمثبت من مصدره.

(٣) انظر «ديوان عمر بن ربيعة» (ص١٢٦)، والبيت بتمامه:

فَكَانَ مِجَنِّي دُونَ مَنْ كُنتُ أَتَّقِي ثَلاثُ شُخُوصٍ: كَاعِبَانِ ومُعصِر.

(٤) في (أ): (لقسم)، وهو تحريف.

(٥) الكلام المذكور للقاضي عياض من «بغية الرائد» (ص١٣٢-١٣٣) كما نقله عنه ابن الملقن في «التوضيح» (٢٤/٥٩٤) وفي الكلام اعتراض على ابن حبيب الذي جعل الكلمة (دراح) ونص الكلام: (قال عياض: ما قاله أبو عبيد وغيره صحيح معروف، ومعناه ظاهر، وما أدري لم أنكر ابن حبيب وهو بنفسه معنى ما فسره هو به مع مساعدة سائر الرواة لما قاله أبو عبيد، فإنَّ روايتَهم كلِّهم «رداح»، قال: ولم أسمعها من شيخ، ولا وجدته في جماهير اللغة وصحاح العربية، إلَّا أن يكون وهم عليه، وإنما أراد: «رِداح» بكسر الراء، وأنكر فتحها فقط، فلقوله وجه، ويكون «رِداح» هنا بمعنى ما قاله أبو عبيد، لكنه جمع «رادح» كقائم وقيام، وكذا وجدته مضبوطًا عند بعض رواة الحديث بكسر الراء). وقد قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٧٨): (بفتح الراء وكسرها).

(٦) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (فُساح).

وسعة النعمة، ويحتمل أنَّها تريد خيرَ بيتها، وسعةَ ذات يدها، وكثرةَ مالها)[المطالع٥/٢٦٧]، وقولي: (بالفاء المفتوحة) كذا سمعت النَّاس يقرؤونه، وكذا كنت أقرؤه، وكذا هو مضبوطٌ في الأصل الذي سمعت منه على العراقيِّ بالقلم، وكذا ضبطه الشيخ محيي الدين باللفظ في «شرح مسلم»، فقال: (بفتح الفاء، وتخفيف السين المُهْمَلة، أي: واسع، والفسيح مثلُه، كذا فسَّره الجمهور، قال القاضي: ويحتمل أنَّها أرادت كثرةَ الخير والنَّعْمَة[الإكمال٧/٤٦٦])، انتهى[شرح مسلم١٥/٢١٣]، ونقل ذلك بعض الحُفَّاظ عن ابن الأثير فقال: (وقيَّده جماعةٌ بالضمِّ؛ منهم ابن الأثير(١))، انتهى(٢).

وفي روايةٍ: (وفِنَاؤُهَا فِيَاح)(٣)، و(الفِناء): بالفاء المكسورة والمدِّ، و(فياح): بالفاء، ثُمَّ المُثَنَّاة تحت المخفَّفة، ورُوِيَ بتشديدها، ثُمَّ الحاء المُهْمَلة، وكذا ضبطه بالفتح شيخُنا، ولم يذكر غيره(٤)، وفي «نهاية ابن الأثير» ما لفظه: («وبيتها فُساح»، أي: واسع، يُقال: بيت فسيح، وفُساح؛ كطويل وطُوال). انتهى.

وفي «القاموس» لشيخنا مجد الدين: («الفُسحة» بالضمِّ: السَّعَةُ، وفَسُحَ المكان؛ ك(كَرُمَ)، وأفسَحَ، وتَفَسَّحَ، وانْفَسَح، فهو فَسِيحٌ، وفُسَاحٌ، وفُسُح، وفُسْحُم)، انتهى، ورأيت في نسخة صحيحةٍ ب«البُخاريِّ» مضبوطًا بالقلم في الأصل بِضَمِّ الفاء، وفي الحاشية بفتحها، وكتب عليها (دار الذهب)، و(دار الذهب) مكانٌ ببغداد؛ يعني: أنَّه كذا في نسخته.

قوله: (**كَمَسَلِّ الشَّطْبَةِ**(٥)): (مَسَلُّ): بفتح الميم والسين المُهْمَلة، وتشديد اللام؛ بوزان (مَحَلٍّ)، وهو مصدر؛ بمعنى: المسلول، أي: ما سُلَّ من قشره(٦)، و(الشَّطْبَة): بفتح الشين المُعْجَمة، ثُمَّ طاء مهملة ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، قال في «المطالع»: (وهي ههنا ما شُطِب من جريد النخل؛ وهو سَعَفُه؛ تريد: أنَّه ضرب اللحم، دقيقُ الخصر، شبَّهته بالشَّطْبة؛ وهو ما شُقَّ من جريد النخل، وصُيِّر قضبانًا صغارًا يُنسَج منها الحصير، وقال ابن الأعرابيِّ: أرادت سيفًا سُلَّ من غمده شبَّهته به، والشَّطْب من السيوف: ما فيه طَرْقٌ، وسيوف اليمن كذلك، وقال ابن حبيب: «الشَّطْبَة»: عودٌ محدَّد؛ كالمِسَلَّة)، انتهى[المطالع٦/٤٢].

---

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/٤٤٥) مادَّة (فسح).

(٢) هو ابن ناصر الدين في «ريع الفرع» (٥٣أ).

(٣) انظر «بغية الرائد» (ص٩).

(٤) الهاء في (ضبطه) عائدة على (فساح)، انظر «التوضيح» (٢٤/٥٩٤).

(٥) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (شَطْبَةٍ).

(٦) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٣٩٢) مادَّة (سلل).

قوله: (**الجَفْرَةِ**): هو بالجيم المفتوحة، ثُمَّ فاء ساكنة، ثُمَّ راء، ثُمَّ تاء التأنيث، وهي مِن وَلَدِ الغَنم ما مضى له أربعةَ أشهرٍ، وقَوِيَ على الرَّعي، والذَكَرُ جَفْرٌ، وقيل: الجفر: الجذع من ولد الضأن[١]، وما قالتهُ مدحٌ له بِقِلَّة الأكل، وهو مدحٌ في الرجل، وفي رواية: (وتُرويه فِيقة[٢] اليَعْرَة)[٣]: و(الفِيقَة): ما يجتمع في الضرع من اللبن بين الحَلْبتَين[٤]، و(اليَعْرَة): بمثناة تحت، ثُمَّ عين مهملة ساكنة، ثُمَّ راء مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، وهو الجديُ يربط في زُبْيَةِ الأَسَد[٥]، وفي رواية: (ويميس في حَلَق النَّثْرة)، انتهى[٣]، و(النَّثْرة): الدِّرع الواسعة[٦]/. [٢/٢١٥أ]

قوله: (**طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا**): وقد يُروى عوضه: (زين أبيها، وزين أمِّها)[٧].

قوله: (**وَغَيْظُ جَارَتِهَا**): (الجارة) هنا: المراد بها: الضَّرَّة، وعُدِل عن الضَّرَّة تحسينًا لِلَّفْظ، وسُمِّيَت الضَّرَّة ضرَّةً؛ لما في اشتراكهما من الضَّرَر، وسُمِّيَت جارةً؛ لمجاورتها الأخرى، وتُسمَّى أيضًا الزوجةُ جارةً، من الجوار؛ الذي هو دنوُّ المسكن[٨]، وقد جاءت رواياتٌ عوض (وغيظ جارتها) منها: (وعَقْر جارتها)[٩]، و(العَقْر): بفتح العين المُهْمَلة، وإسكان القاف، وبالراء، وفُسِّر بمعنيين؛ أحدهما: تغبط جارتُها مكانَها، تصير معقورة، والثاني: تدهشها، من قولهم: عقِر الرجل -بكسر القاف-؛ إذا دُهِش[١٠].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/١٦٣).

(٢) في (أ): (فَيْعَة) وتحت العين (ع)، و المثبت من رواية ابن الأنباري، وكذا ضبطها الشرَّاح.

(٣) وهي رواية ابن الأنباري، انظر «بغية الرائد» (ص٩).

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/٤٨٦) مادَّة (فيق).

(٥) انظر «الصحاح» مادَّة (يعر).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (نثر).

(٧) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٩٠٩٣)، وانظر «بغية الرائد» (ص٩).

(٨) انظر «مطالع الأنوار» (٢/١٨١).

(٩) أخرجه مسلم (٢٤٤٨) (٩٢)، وقال الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٧٩): (وفي رواية للنسائي [في «السنن الكبرى» (٩٠٩٣)] والطبراني: «وحير جارتها» بالمهملة ثم التحتانية مِن «الحيرة»، وفي أخرى له: «وحين جارتها»...، وفي رواية الهيثم بن عدي: «وعبر جارتها»...، وفي رواية سعيد بن سلمة: «وحبر نسائها»، واختُلف في ضبطه فقيل: بالمهملة والموحدة من «التحبير»، وقيل: بالمعجمة والتحتانية من «الخيرية»... ويؤيد الأول أن في رواية حنبل «وغير جارته»)، وفي المطبوع من «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/١٧٥): «خير جاراتها»، بالخاء، وانظر «بغية الرائد» (ص ٩ وص١٤٠).

(١٠) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٣٦٨).

قوله: (لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا): قال في «المطالع»: (أي: لا تشيعه، ويُروى: «تَنُثُّ» -يعني: بالنون- قال: ولكن في غير «الصَّحيحين»(١)، إلَّا أنَّ عند المستملي «تَنْثِيثًا» في المصدر، والمعنى متقاربٌ)، انتهى[المطالع١/٤٤٦]، وكذا قال ابن الأثير: («لا تبثُّ حديثنا»، ويُروى بالنون بمعناه)، انتهى.

قوله: (وَلَا تُنَقِّثُ): هو بالمُثَنَّاة المضمومة فوق، ثُمَّ نون مفتوحة، ثُمَّ قاف مشدَّدة مكسورة، ثُمَّ ثاء مُثلَّثة، قال في «المطالع»: («تُنَقِّثُ ميرَتَنا تَنْقِيثًا»؛ بكسر القاف مع الشدِّ، وعند مسلم في ضبطِ أبي بحرٍ: «تَنْقُثُ»؛ بِضَمِّ القاف، أي: لا تبدِّدها وتخرجها مسرعة بذلك، و«الميرة»: طعامهم، وقد فسَّرناه(٢)، وكان عند القاضي أبي عليٍّ وغيرِه فيه اختلافٌ في حديث الحلوانيِّ في كتاب «مسلمٍ» تَقَدَّمَ في «الباء»)[المطالع٤/٢٠٣]، وقال في (الباء): و(«لا تُبقِّثُ» كذا عند السِّجْزِيِّ في حديث الحلوانيِّ بالباء، وهو وَهَمٌ، وكذا عند القاضي التميميِّ، وكان عند العذريِّ فيما كتبناه عن القاضي أبي عليٍّ عنه: «ولا تُنَفِّثُ»؛ بالفاء والثاء المثلثة، ولا وجه له أيضًا، والصواب ما لغيرهم؛ كما في حديث عليٍّ ابن حُجْر[م٢٤٤٨) (٩٢)]، وكما ذكره البُخاريُّ أيضًا[خ٥١٨٩]، إلَّا أنَّ فيهما: «تُنَقِّثُ ميرَتَنا تنقيثًا»؛ ومعناه: لا تبذرها وتخرجها مسرعةً)، انتهى[المطالع١/٥٣٨]، وقال الدِّمْيَاطيُّ في (لا تنقِّث) ما لفظه: (نفت عنها السرقة والخيانة).

قوله: (وَلَا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا): قال في «المطالع»: (بعين مهملة، وفي كتاب «مسلم» عن جميعهم[٢٤٤٨) (٩٢)]، ووقع فيه لبعض الرواة بالمُعْجَمة، وكلاهما صحيحٌ، ووقع في «البُخاريِّ» في حديث عيسى بن يونس بعين مهملة، ثُمَّ قال: وقال سعيد بن مسلمة عن هشام: «لا تغشش بيتنا تَغْشِيشًا»(٣) كلُّه بغين معجمة، كذا للمستملي، وهو الصواب ههنا، وعند الحمُّويي: «وغشش» هكذا، وعند القابسيِّ: «وتَنْتَعِشُ تَعْشِيْشًا» بعين مهملة في جميع ذلك، وهذا تغييرٌ وغلطٌ كبيرٌ، فمَن رواه بعين مهملة؛ كان معناه: أنَّها مصلِحةٌ للبيت مهتبلةٌ لتنظيفه وإلقاءِ كناسته وإبعادِها، ولا تتركها هنا وهنا؛ كأعشاش الطير هنا وهنا، وقيل: إنَّها أرادت: لا تدع فيه(٤) العشبَ والكناسةَ كأنَّه عشُّ طائرٍ لقذره، ومَن رواه بالغين؛ فهو من الغشِّ، وقيل: مِن النَّميمة)، انتهى[المطالع٥/٤٦]، وفي «النهاية»: («ولا تملأ بيتنا تعشيشًا» أي: أنَّها لا تخوننا في طعامنا فتخبَأ منه في هذه الزاوية؛ كالطيور

(١) انظر «بغية الرائد» (ص١٠).
(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٧٥).
(٣) أي بعد هذا الحديث تعليقًا.
(٤) في (أ): (في)، والمثبت من مصدره.

إذا عشَّشت في مواضعَ شتَّى، وقيل: أرادت: لاتملأ بيتنا بالمزابل؛ كأنَّه عشُّ طائرٍ، ويُروى بالغين المُعْجَمة)، وفي رواية: (ولا تَنْجُث أخبارنا تنجيثًا)[(١)] أي: لا تستخرجها، و(النجيثة): ما يخرج من البئر من التراب[(٢)]، و(تَنْجُث): بفتح المُثَنَّاة فوق، ثُمَّ نون ساكنة، ثُمَّ جيم مضمومة، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة، وصفها بالأمانة على السرِّ والمال[(٣)].

قوله: (**وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ**): (الأوطاب): جمع (وَطْب)، و(الوَطْب): بفتح الواو، وإسكان الطاء المُهْمَلة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، و(الأوطاب): بفتح الهمزة، و(الوَطْب): سقاء اللبن خاصَّة، وهذا الجمع قليلٌ في (فَعْل)، إنَّما بابه (فِعَال)، وقد جاء كذلك في «النَّسَائيِّ»: (والوطاب تُمْخَض)[(٤)]، وكذا[(٥)] ذكره ابن السِّكِّيت في بعض[(٦)] نسخ «الألفاظ»[(٧)]، قال ابن قُرْقُول: (وكذا في كتاب شيخنا أبي عبد الله ابن سليمان في أصل خاله غانم بن وليد اللُّغويِّ) انتهى[المطالع٦/٢٠٠]، ولم يذكر الجوهريُّ في جمع (وَطْب) غير (أَوطب) في القلَّة، و(وِطَاب) في الكثرة[(٨)]، وفي «القاموس»: (الوَطْب: سقاء اللبن، «ج» -يعني: الجمع-: أوطُبٌ، ووِطابٌ، وأَوطابٌ، و«جج» -يعني: وجمع الجمع-: أوَاطِب)، انتهى.

قوله: (**تُمْخَضُ**): هو بِضَمِّ أوَّله، وفتح ثالثه، مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا؛ كَالفَهْدَيْنِ**): هذه المرأة لا أعرف اسمها، واحتاجت إلى ذكرهما هنا؛ لتنبِّه على أحد أسباب تزويجه لها؛ لأنَّ العرب كانت ترغب في الأولاد، وتحرص على

---

(١) انظر «بغية الرائد» (ص١٠).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (نجث).

(٣) انظر «بغية الرائد» (ص١٥١).

(٤) كذا في «المطالع» (٦/٢٠٠)، وفي «المشارق» (٢/ ٦١٦): (وقد جاء في بعض الروايات في «مصنف النسائي»: الوطاب)، وقال النووي في «المنهاج شرح مسلم» (١٥/ ٢٢٠): (وفي رواية في غير «مسلم»: والوطاب)، وقال الحافظ في «الفتح» (٩/١٨٢): (ورأيت في رواية حمزة عن النسائي «والأطاب»، بغير واو، فإن كان مضبوطًا فهو على إبدال الواو همزة، كما قالوا: «إكاف ووكاف»)، وكذا قاله القاضي في «بغية الرائد» (ص١٥٥) وزاد: (في أصل قديم من كتب النسائي.. مبشور الواو مصلحًا) والذي في المطبوع من «السنن الكبرى» (٩٠٨٩) (٩٠٩٠) (٩٠٩٣): (الأوطاب).

(٥) في (أ): (إذا).

(٦) في (أ): (باب)، والمثبت من مصدره.

(٧) انظر «الألفاظ» (ص٣٣١).

(٨) انظر «الصحاح» مادَّة (وطب).

المرأة الولود، قال شيخنا: (لكن في رواية الخطيب: أنَّهما أخواها، لا ابناها، وأنَّه إنَّما تزوَّجها بكرًا[١])، انتهى[التوضيح ٢٤/٥٩٩]، وقد رويتُ أنَّهما أخواها في «التعقُّبات العشرة» في الجزء الثالث منها، والله أعلم[٢].

قولها: (**مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا**): جاء في رواية: (مِن تحت صدرها)[٣].

قوله: (**كَالفَهْدَيْنِ**): قال ابن قُرْقُول: (أي: تارّين[٤] ممتلئَين، حَسَنَا الجسمِ والضَّرب)[المطالع ٥/٢٧١]، وقولها: (كالفهدين) جاء في رواية: (كالصقرين)[٥]، وفي رواية: (فمرَّ بجارية شابَّة يلعب من تحت درعها برمَّانتين)[٦].

قوله: (**فَطَلَّقَنِي**): يحتمل طلاقه لأمِّ زرع أولًا، [و]يحتمل اشتراط[٧] الثانية طلاقَ أمِّ زرعٍ، وإلَّا؛ فهو قادر على اثنتين وأكثر، وقد جاء في رواية: (فلم تزل به أمُّ زرع حتَّى طلَّقها، فتزوَّجت أمُّ زرع برجلٍ، فأكرمها)[٨].

قوله: (**فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ**): (نَكحتُ): بِضَمِّ التَّاء على التَّكلُّم.

قوله: (**رَجُلًا**): هذا الرجل لا أعرف اسمه، وفي رواية: (شابًّا سريًّا)[٩].

قوله: (**سَرِيًّا**): هو بفتح السين المُهْمَلة، وكسر الراء، وتشديد المُثَنَّاة تحت، أي: شريفًا، وقيل: سخيًّا ذا مروءة، والجمع: سَراة؛ بفتح السِّين، على غير قياس، وقد تُضمُّ[١٠]، قال الشيخ محيي الدين

---

(١) انظر «الفصل للوصل المدرج» (١/٢٤٨).

(٢) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٨٢): (قال عياض [في «بغية الرئد» (ص١٥٧-١٥٨)]: أُوِّلَ بأنَّ المراد أنهما ولداها، ولكنَّهما جُعلا أخويها في حُسن الصورة وكمال الخلقة، فإن حُمل على ظاهره؛ كان أدل على صغر سنها).

(٣) انظر «بغية الرائد» (ص١٠).

(٤) كذا في (أ) وفي هامشه: (لعله: بارعين)، وفي المطبوع من مصدره: (ثائرين) وفي رواية اسماعيل بن أبي أويس كما قال الحافظ في «الفتح» (٩/١٨٢): «سارين حسنين نفيسين»، والترارة: امتلاء الجسم من اللحم ورَيُ العظم، يقال للشاب الممتلئ: تارٌ. انظر «لسان العرب» مادَّة (ترر).

(٥) انظر «بغية الرائد» (ص١٠).

(٦) انظر «الأسماء المبهمة» (ص٥٢٨).

(٧) زيد في (أ): (أم)، ولعلَّ الصَّواب حذفها.

(٨) انظر «الفصل للوصل» (١/٢٤٨).

(٩) انظر «الأخبار الموفَّقِيَّات» (ص٣٧٨).

(١٠) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٣٦٣) مادَّة (سري).

النَّوَوِيُّ: (وحكى القاضي عن ابن السِّكِّيت: أنَّه حكى فيه بالمُهْمَلة والمُعْجَمة(١))[شرح مسلم١٥/٢١٥]، وقد تَقَدَّمَ الكلام على (سريٍّ) وجمعه، وكلام السُّهيليِّ مع النُّحاة وغيرهم[ح٤٢٥].

قوله: (رَكِبَ شَرِيًّا): هو بفتح الشين المُعْجَمة، وكسر الراء، ثُمَّ مُثنَّاة تحت مُشدَّدة، ولا خلاف في هذا أنَّه بالشين المُعْجَمة، بخلاف (رجلًا سَرِيًّا) كما تَقَدَّمَ، أي: فرسًا يستشري في جريه، وقال يعقوب: (خيارًا فائقًا، و«شَراة المال [وسَراته](٢)»: خيارُه)، قاله ابن قُرْقُول[المطالع٦/٣٩]؛ ومعنى (يستشري) في جريه: يلجُّ ويجدُّ(٣)، قال شيخنا: (ولمَّا ضبطه النَّوَوِيُّ بالمُعْجَمة؛ ادَّعى فيه الاتِّفاق(٤)، ويأتي على ما حكاه ابن بَطَّال عن ابن السِّكِّيت(٥) الإهمالُ أيضًا)، انتهى[التوضيح٢٤/٦٠١]، وهذا الكلام فيه شيء، وكأنَّه أشار إلى ما حكاه القاضي عن ابن السِّكِّيت في (سَرِيًّا)، كما تَقَدَّمَ نقله عن القاضي، والله أعلم، ويُروى عوض (شَرِيًّا): (عربيًّا)(٦)، والعربيُّ: ضدُّ البرذون.

قوله: (وَأَخَذَ خِطِّيًّا): هو بفتح الخاء المُعْجَمة -قال النَّوَوِيُّ: (وكسرها، والفتح أشهر، ولم يذكر الأكثرون غيره، وممَّن حكى الكسرَ أبو الفتح الهمَذانيُّ في كتاب «الاشتقاق»)، انتهى[شرح مسلم١٥/٢١٥]- ثُمَّ طاء مهملة مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مُشدَّدة، قال الدِّمْيَاطيُّ: («الخطُّ»: موضع باليمامة، وهو خطُّ هَجَر، تُنسَب إليه الرِّماحُ الخَطِّيَّة، يقال: رماح خَطِّيَّة، فإذا جعلت النسبة اسمًا لازمًا؛ قلت: خِطْيَة، ولم تَذكرِ الرِّماح(٧))، انتهى، قال ابن قُرْقُول: («خَطِّيًّا»، أي: رمحًا من الخطِّ، وهو موضع بناحية البحرين، تُجلَب إليه الرِّماحُ من الهند، وقيل: إنَّها انكسرت فيه مرَّة سفينةٌ فيها رماح، ولا يصحُّ قول مَن قال: إنَّها تَنبُتُ فيه الرِّماحُ، وقيل: «الخطُّ»: ساحل البحر)، انتهى[مطالع الأنوار٢/٤٣٢]، وقد جاء في رواية: (وأخذ رمحًا خَطِّيًّا)(٨)/. [٢/١٥ب]

---

(١) انظر «إكمال المعلم» (٧/٤٦٩).

(٢) مثبت من «المطالع» و«المشارق» (٢/٥٤٩)، وستأتي عبارة ابن السكيت بتمامها.

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٤٦٩) مادَّة (شرى).

(٤) قاله الإمام النووي في «المنهاج شرح مسلم» (١٥/٢١٥)، وانظر «إكمال المعلم» (٧/٤٦٩).

(٥) ونص كلام ابن السكيت كما ذكره عنه ابن بطال في «شرحه» (٧/٣٠٧): (ركب فرسًا شَريًا، أي: خيارًا، مِن قولهم: هذا مِن سراة المال، أي: خياره)، أمَّا عبارة ابن السكيت بتمامها كما نقله عنه «الغريبين» (٣/٩٩٨): («ركب شَريًّا» أي: فرسًا خيارًا فائقًا، وشَرَاةُ المال وسَرَاتُهُ -بالسِّين والشِّين- خيارُهُ).

(٦) رواية الحارث، انظر «بغية الرائد» (ص١١).

(٧) انظر «العين» (٤/١٣٦)، «معجم ما استعجم» (٢/٥٠٣).

(٨) وهي رواية الحارث، انظر «بغية الرائد» (ص١١).

قوله: (وَأَرَاحَ عَلَيَّ نِعَمًا) أي: أعطاني.

قوله: (نِعَمًا): هو بكسر النُّون، كذا في أصلنا، وصحَّح عليه بالقلم، جمع (نِعْمَة)، قال ابن قُرْقُول: («نَعَمًا ثَرِيًّا» أي: إبلًا كثيرة) يعني: أنَّه بفتح النُّون والعين، قال: (ورواه بعضهم: بكسر النُّون، جمع «نِعْمَة»، والأوَّل أشهر)، انتهى[المطالع٤/١٨٠]، و(النَّعَم) بفتح النون والعين: الإبل والبقر والغنم أيضًا.

قوله: (ثَرِيًّا): هو بفتح الثاء المُثلَّثة، وكسر الراء، ثُمَّ ياء مُشدَّدة، قال في «المطالع»: (كثيرة)، وقد تَقَدَّمَ أعلاه، قال: (يقال: أثرت الأرض؛ إذا كان ترابها كثيرًا، وأثرى بنو فلان: كثرت أموالهم، إثراءً، والاسم: الثراء، والثروة: المال الواسع)، وقال: («ثريًّا»: مُذكَّر مُفرَد، وصف به النَّعم) أي: مِن حقِّه أن يقول: ثريَّة، قال ابن قُرْقُول: (لأنَّ النَّعَم قد تُذكَّر أيضًا، أو حملًا على اللَّفظ، وتقدير جمع «نَعَم»)، انتهى[المطالع٢/٥٢].

قوله: (مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ) أي: ماشية تروح عليها، أي: ترجع، وفي «النهاية»: (ممَّا يروح عليه مِن أصناف المال أعطاني نصيبًا وصنفًا، ويروى: «ذابحة»؛ بالذال المُعْجَمة، وبالباء(١))، وقال في (ذبح): (هكذا جاء في رواية، أي: أعطاني من كلِّ ما يجوز ذبحه من الإبل، والبقر، والغنم، وغيرِها زوجًا، وهي «فاعلة»؛ بمعنى: «مفعولة»، والرِّواية المشهورة بالرَّاء والياء؛ من الرَّواح)، انتهى، ويروى: (من كلِّ سائمة)[كن٩٠٩٣].

قوله: (زَوْجًا): (الزوج) هنا: الاثنان، ويقال للواحد: زوج، وقال ابن قُرْقُول: (قيل: اثنين، وقد يقع الزَّوج على الاثنين كما يقع على الفرد، قيل: الزوج: الفرد إذا كان معه آخر، وقيل: إنَّما يقع على الفرد إذا ثُنِّي، ويحتمل أنَّه أعطاها مِن كلِّ رائحةٍ صنفًا، أو مِن كلِّ شيء شِبْهَ صاحبِهِ في الجَودة، ويقال: الزَّوج: القرين)[المطالع٣/٢٤٣].

قوله: (وَقَالَ(٢) سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامٍ): هو سعيد بن سَلَمة -بفتح اللَّام- ابن أبي الحُسام، أبو عمرو، المدنيُّ، مولى عمر بن الخطَّاب، عن أبيه، وزيد بن أسلم، ومُحَمَّد بن المنكدر، وهشام ابن عروة، وطائفة، وعنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، ومُحَمَّد بن أبي بكر المُقدَّميُّ، وأبو سلمة التَّبُوذَكيُّ، وجماعة، قال التَّبُوذَكيُّ: (ما رأيت كتابًا أصحَّ من كتابه)، وضعَّفه النَّسَائيُّ، وقال: (إنَّما

(١) وهي رواية مسلم في «صحيحه» (٢٤٤٨) (٩٢)/م، من طريق سعيد بن سلمة عن هشام...

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (قال)؛ بغير واو.

أخرجناه للزيادة في الحديث)[(١)]، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[(٢)]، علق له البُخاريّ كما ترى، وأخرج له مسلم والنَّسَائيُّ، له ترجمة في «الميزان»[١٤١/٢][(٣)]، و(هشام): هو ابن عروة المذكور في السَّند، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (تُغَشِّشُ بَيْتَنَا تَغْشِيشًا): تَقَدَّمَ الكلام عليه قبيل هذا، وهو في أصلنا: بالغين المُعْجَمة في الفعل والمصدر، وهذا ظاهِرٌ جدًّا، وفي بعض أصولي تخريجُ التعليقين في الهامش بخطِّ ابن المقريزيِّ المُحدِّث الإمام من غير تصحيح عليه، وفيه إعجام الغين في المكانين في التعليق الأوَّل والثاني.

في أصلنا الذي سمعت منه على العراقيِّ: (**وقَالَ**[(٤)] **بَعْضُهُمْ: فَأَتَقَمَّحُ؛ بِالمِيمِ، وَهَذَا أَصَحُّ**)، وفي أصلنا الدِّمَشْقيِّ: (فأتقمَّج؛ بالجيم): كذا فيه بخطِّ ابن المقريزيِّ، وصوابه: (بالميم)، فغلط الكاتب، ولم أر مَن ذكره بالجيم، والمعروف في هذه اللَّفظة روايتان: (أتقمَّح) بالميم، و(أتقنَّح) بالنُّون، والله أعلم، ولا رأيت في كتب اللُّغة (قمج)، وأمَّا (بعضهم) فقال بعض حفَّاظ المصريِّين من المُتأخِّرين: (هو في رواية أحمد بن حباب عن عيسى بن يونس، وفي رواية سعيد بن سَلَمة بن أبي الحُسام عن هشام بن عروة)[هُدى ٣٤٠].

٥١٩٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ:** كَانَ الحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الجَارِيَةِ الحَدِيثَةِ السِّنِّ تَسْمَعُ اللَّهْوَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هذا هو المسنَديُّ، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(**هِشَامٌ**): هو ابن يوسف القاضي الصَّنعانيُّ، و(**مَعْمَرٌ**) بفتح الميمين، بينهما عين ساكنة، وهو ابن راشد، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(**الزُّهْرِي**): مُحَمَّد بن مسلم.

٨٣- بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

٥١٩١ - **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ المَرْأَتَيْنِ

(١) انظر «سنن النسائي» (٢٥٨/٨) عقب الحديث (٥٤٦٨).
(٢) انظر «الثقات» (٣٥٨/٦).
(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٤٨٠/١٠، ٤٧٧).
(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (قال)؛ بلا واو.

مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] حَتَّى حَجَّ وَحَجَجْتُ مَعَهُ، وَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ، فَتَبَرَّزَ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللهُ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ قَالَ: وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ -وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ- وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَائِهِمْ أَوْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، فَصَخِبْتُ عَلَى امْرَأَتِي، فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ، فَوَاللهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَفْزَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَنَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: أَيْ حَفْصَةُ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: قَدْ خِبْتِ وَخَسِرْتِ، أَفَتَأْمَنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ فَتَهْلِكِي، لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ، وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَسَلِينِي مَا بَدَا لَكِ، وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ أَوْضَأَ مِنْكِ، وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -يُرِيدُ عَائِشَةَ- قَالَ عُمَرُ: وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ الْخَيْلَ لِتَغْزُوَنَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَثَ الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هُوَ، أَجَاءَ غَسَّانُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، وَقَالَ عُبَيْدُ ابْنُ حُنَيْنٍ: سَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ فَقَالَ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَزْوَاجَهُ فَقُلْتُ: خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُبَةً لَهُ، فَاعْتَزَلَ فِيهَا، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي فَقُلْتُ: وَمَا يُبْكِيكِ؟ أَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ هَذَا؟ أَطَلَّقَكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي الْمَشْرُبَةِ، فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ الْغُلَامُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ، فَصَمَتَ، فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ

لَهُ، فَصَمَتَ، فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ المِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الغُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ، فَصَمَتَ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا؛ قَالَ: إِذَا الغُلَامُ يَدْعُونِي فَقَالَ: قَدْ أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ، فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ: يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ رَأَيْتَنِي، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: لَا يَغُرَّنْكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ -يُرِيدُ عَائِشَةَ- فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمَةً أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ البَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلَاثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ قَدْ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ، وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهَ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ -وَكَانَ مُتَّكِئًا- فَقَالَ: «أَوَفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ قَالَ: «مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا» مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللهُ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا، قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّخَيُّرِ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَاخْتَرْتُهُ، ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع، و(**شُعَيْبٌ**): هو ابن أبي حمزة، و(**الزُّهْرِيِّ**): مُحَمَّد بن مسلم، تقدَّموا.

قوله: (**بِإِدَاوَةٍ**): تَقَدَّمَ ضبطها وما هي، وهذا ظاهرٌ[ح١٥٠].

قوله: (**أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ**): تَقَدَّمَ الكلام على هذا الرجل الأنصاريِّ قريبًا[ح٤٩١٣] في (سورة المُتحرِّم) وغيرها[ح٨٩ وح٢٤٦٨].

قوله: (**مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ**) تَقَدَّمَ أنَّ (العوالي) بفتح العين، وكسر اللَّام[ح٨٩]، وهي من المدينة

على أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وذلك أدناها، وأبعدها ثمانية[١]، وكذا تَقَدَّمَ (**فَطَفِقَ**)، وأنَّه بكسر الفاء وفتحها، وأنَّ معناها: جعل[ح١٩٨].

قوله: (**فَصَخِبْتُ**): هو بالخاء المُعْجَمة المكسورة، و(الصَّخب) و(السَّخب): الصياح، تَقَدَّمَ[ح٣٨١٦].

قوله: (**عَلَى امْرَأَتِي**): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف امرأة عمر هذه، وقد ذكرت له زوجاتٍ في (المُتَحَرِّم)[٢][ح٤٩١٣] وفي غيره[ح٢٤٦٨]؛ فانظره، والظَّاهر مِن كلامه أنَّها ليست أنصاريَّة، والله أعلم، وجَزم بعض الحُفَّاظ مِن المصريِّين بأنَّها زينب بنت مظعون[٣]، وفيه نظر؛ إذ زينب تُوُفِّيَت بمكَّة قبل الهجرة[٤].

قوله: (**مَنْ فَعَلَ ذَلِكِ**[٥]): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمُؤنَّث.

قوله: (**ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي**): (جمع الثياب): هو لبس الثِّياب التي يُبرَز بها إلى النَّاس من الإزار والرِّداء[٦].

قوله: (**لَا تَسْتَكْثِرِي**) أي: لا تُكثري عليه السُّؤال، أي: تطلبي منه استخراج الكثير منه أو مِن الحوائج، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٤٦٨].

قوله: (**مَا بَدَا لَكِ**): (بدا): غير مهموز، أي: ظهر، و(لكِ): بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمُؤنَّث.

قوله: (**أَنْ كَانَتْ**): (أَنْ) بفتح الهمزة، وسكون النون، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٤٦٨].

قوله: (**جَارَتُكِ**): (الجارة): الضَّرَّة، وقد تَقَدَّمَ قريبًا[ح٥١٨٩] وبعيدًا[ح٢٤٦٨].

قوله: (**أَوْضَأَ**): هو مهموز الآخر، أي: أجمل وأحسن، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٤٦٨].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٦٦)، «معجم البلدان» (٤/١٦٦).

(٢) يعني بالمتحرِّم: سورة التَّحريم.

(٣) انظر «هُدَى الساري» (ص٣٤١).

(٤) قال ابن عبد البَرِّ في «الاستيعاب» (ص٩٠٩): (ذكر الزُّبير أنَّها كانت من المهاجرات، وأخشى أن يكون وهمًا؛ لأنَّه قد قيل: إنَّها ماتت مسلمةً بمكَّة قبل الهجرة)، وتعقَّب الحافظ في «الإصابة» (٤/٣١٩) هذا الكلام، ورجَّح أنَّها هاجرت ﵁؛ وذلك لأنَّ في «صحيح البخاريِّ» (٣٩١٢) عن عمر أنَّه قال في حقِّ ولده عبد الله ﵁: (إنَّما هاجر به أبواه)، وقال: (تعقب ابن فتحون كلام ابن عمر، وذكرها أبو موسى في «الذيل» بهذا الخبر) وقد تقدم هذا عند الحديث (٢٤٦٨).

(٥) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بفتح الكاف.

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٢/١٤٠).

قوله: (أَنَّ غَسَّانَ): تَقَدَّمَ أنَّه حيٌّ من قحطان، وفي رواية: (كنَّا نتخوَّف مَلِكَ غسَّان)(١)، وقد تَقَدَّمَ الكلام على مَلِك غسَّان؛ فانظره[ح٧]، وهو الحارث بن أبي شَمِر، وذكر بعض الحُفَّاظ المُتأخِّرين قال: (ومَلِك غسَّان هو جبلة بن الأيهم، رواه الطَّبَرانيُّ مِن حديث ابنِ عَبَّاس(٢)، وقد ذَكرنا مِن روايةِ عائشة: أنَّه الحارث بن أبي شَمِر(٣)، ويُجمَع بينهما بأنَّ الحارث هو مَلِك غسَّان، وهو الذي كان أراد أن يُجهِّز إليهم جَبَلَةَ بن الأيهم)، انتهى[هُدى٣٤١].

قوله: (تُنْعِلُ الخَيْلَ): (تُنْعِل) بِضَمِّ أوَّله، وكسر العين، رُبَاعيٌّ، أي: تجعل لها نِعالًا، وكذلك: أنعلتُ السَّيف، ولا يقال -عند أكثرهم-: نَعِل، وقد قيل فيهما: نَعَلَ أيضًا(٤)، ويُقال: نعلت رِجْليَّ وأنعلتها، الثُّلاثيُّ أكثر، وذكر الرُّبَاعيَّ ابنُ القطَّاع في «أفعاله»(٥)، كما تَقَدَّمَ[ح٢٤٦٨]/. [٢/٢١٦/أ]

قوله: (عِشَاءً): هو بكسر العين، ممدود؛ مثل: العَشيِّ، و(العَشِيُّ والعَشِيَّة): من صلاة المغرب إلى العَتَمَة(٦)، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٤٦٨].

قوله: (أَثَمَّ هُوَ؟): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الهمزة والثاء، وقد تَقَدَّمَ معناه[ح٨٩].

قوله: (طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ(٧) صلى الله عليه وسلم نِسَاءَهُ): تَقَدَّمَ الكلام على هذه الرواية بعيدًا في سورة (المُتحرِّم)[ح٤٩١٣]، وفيها: (اعتزل)، وهي الصَّواب(٨).

قوله: (وَقَالَ عُبَيدُ بنُ حُنَينٍ: سَمِعَ ابنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ فَقَالَ: اعْتَزَلَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أَزْوَاجَهُ)(٩): كذا في أصلنا، وعليه: (ز)، وعلامة مَن زاده هنا، وقد ذكره في أصلنا في آخر الحديث، وكُتِب عليه أيضًا: (زائد)، ليس هذا في أصلنا الدِّمَشْقيِّ بالكليَّة، وتعليق عُبيد بن حُنَين جزم به هنا، وقد أخرجه في (التفسير)[ح٤٩١٣]، وفي (النِّكاح) وفي (خبر الواحد) عن عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان بن بلال[ح٥٢١٨ وح٧٢٦٣]، وفي

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٣)، ولفظه: (فلم يبقَ إلا مَلِك غسان بالشأم، كنَّا نخاف أنْ يأتينا).

(٢) انظر «المعجم الأوسط» (٨٧٥٩).

(٣) انظر «الطبقات الكبرى» (١٨١/١٠).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (١٧٩/٤).

(٥) انظر «الأفعال» (٢٢٣/٣-٢٢٤).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٤٥/٥).

(٧) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (النبيُّ).

(٨) تقدم كلام الحافظ ابن حجر عند الحديث (٢٤٦٨) فانظره.

(٩) هذا القول ليس في «اليونينيَّة»، وهو ثابتٌ من رواية أبي ذرٍّ.

(التفسير) أيضًا عن عليِّ بن عبدالله، وعن الحُمَيديِّ؛ كلاهما عن سفيان[ح٤٩١٤ وح٤٩١٥]، وفي (اللِّباس)[ح٥٨٤٣] أيضًا، وفي (خبر الواحد) عن سليمان بن حرب عن حمَّاد ابن زيد[ح٧٢٥٦]، وأخرجه مسلم في (الطلاق) عن أبي بكر ابن أبي شيبة وزُهير بن حرب؛ كلاهما عن ابن عيينة، وعن هارون بنِ سعيد الأيليِّ عن ابن وهب عن سليمان بن بلال[م(١٤٧٩)(٣٣)]، وعن ابن المُثنَّى عن عثمان بن مسلم عن حماد بن سلمة؛ أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاريِّ عن عُبَيد بن حُنين به[م(١٤٧٩)(٣٢)]، والله أعلم.

و(عُبَيد بن حُنين): هو أبو عبد الله المدنيُّ، عن أبي موسى الأشعريِّ، وزيد بن ثابت، وأبي هريرة، وابن عَبَّاس، وجماعة، وعنه: عُتبة بن مسلم، وسالم أبو النَّضر، وأبو الزِّناد، ويحيى بن سعيد الأنصاريُّ، وآخرون، وَثَّقَهُ ابن سعد، وقال: (ليس بكثير الحديث)[الكبرى٢٨١/٧]، وقال أبو حاتم: (صالح الحديث)[الجرح والتعديل٤٠٤/٥]، قال الواقديُّ وغيره: تُوُفِّيَ سنة خمس ومئة، أخرج له الجماعة(١).

قوله: (**يُوشِكُ**): هو بكسر الشِّين، أي: يسرع، والعامَّة تقول: (يوشَك) بفتحها، وهو لغة رديئة، كلاهما في «الصِّحاح»(٢)، وقد تَقَدَّمَ[ح١٩]، وكذا تَقَدَّمَ (**المَشْرُبَة**): ضبطها وما هي[ح٣٧٨]، وكذا تَقَدَّمَ (**الرَّهْط**): كم هم[ح٢٧]، وكذا تَقَدَّمَ (**الغُلَام الأَسْوَد**)، وأنَّه رَباح؛ بفتح الراء وبالموحَّدة[ح٢٤٦٨]، كذا جاء مُسمًّى في بعض طرقه في «الصَّحيح»[١٤٧٩]، وكذا تَقَدَّمَ (**الرِّمَال**): ما هو وضبطه[ح٢٤٦٨]، و(**الأَدَمُ**)، وأنَّه بفتح الهمزة المقصورة، وفتح الدَّال، و(**أَسْتَأْنِسُ**): فعل مضارع، و(**رَأَيْتُنِي**(٣))، تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ التاء، وكذا الثانية، وقال ابن شيخنا البُلْقينيِّ: إنَّه بفتح التَّاء، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٤٦٨]، و(**جَارَتُكِ**)، و(**أَوْضَأَ**)، و(**الأَهَبَة**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الهمزة والهاء، و(**فَارِس**)، و(**الرُّوم**)، وقد تَقَدَّمَ أنَّهما(٤) كسرى وقيصر، وهما قريب؛ لأنَّ كسرى: ملك فارس، وقيصر: ملك الروم، (**وُسِّعَ**) بِضَمِّ الواو، وكسر السين المُهْمَلة: مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وكذا (**أُعْطُوا**): مَبْنيٌّ أيضًا، وكذا (**أَوَفِي**): أنَّه بفتح الواو على استفهام الإنكار، وتَقَدَّمَ[ح٣]، ومتى تُسكَّن الواو، ومتى تُحرَّك، و(**عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ**): (عُجِّلوا): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(طَيِّبَاتِهِمْ): بكسر التاء مَنْصوبٌ، وعلامة النصب الكسرة، مفعولٌ ثانٍ، وهذا ظاهِرٌ،

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (٢٨١/٧)، و«تهذيب الكمال» (١٩٧/١٩، ٢٠٠).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (وشك).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (رأيتَني)؛ بفتح التَّاء، وفي (ق) معًا.

(٤) في (أ): (أن)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

و(**أَفْشَتْهُ**): أظهرتْه وأذاعتْه، و(**المَوْجِدَة**): مصدر، من الغضب[(١)]، وكذا (**فَبَدَأَ بِهَا**)، و(**بَدَأَ**[(٢)] **بِي**) بهمز في آخره، وهذا ظاهِرٌ[ح٤٧٨٥].

قوله: (**فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ**): تَقَدَّمَ في (سورة الأحزاب) أنَّ في هذا إبطالًا لقول مَن قال: إنَّ فاطمة بنت[(٣)] قيس أخت الضَّحَّاك الكلابيَّة لم تختره ﷺ، مُطَوَّلًا؛ فانظره[ح٤٧٨٦].

٨٤- بَابُ صَوْمِ المَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا

قوله: (**بَابُ صَوْمِ المَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا**): طِبْق ما ترجم له حديثٌ في «سنن أبي داود» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لا تصومنَّ امرأة يومًا سوى شهر رمضان، وزوجها شاهد إلَّا بإذنه»، وحسَّنه التِّرْمِذيُّ[ت٧٨٢]، وصحَّحه ابن حِبَّان[حب٣٥٧٣]، مع أنَّ حديث الباب يُؤخَذ منه أيضًا ذلك؛ إذ لو كان فرضًا؛ لصاماه، ولا يقال: يحتمل أن يكون زوجها مريضًا، أو قدم من سفر؛ لبُعدِه، وفي «المسند» أيضًا: «لا تصوم المرأة يومًا واحدًا وزوجها شاهد إلَّا بإذنه إلَّا رمضان»[حم٢/٤٧٦]، وهذا كما تَقَدَّمَ في «الصَّحيح» إلَّا قوله: (إلَّا رمضان)، والله أعلم.

٥١٩٢- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**لَا تَصُومُ المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ، إِلَّا بِإِذْنِهِ**».

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هذا هو ابن المبارك، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(**مَعْمَرٌ**): تَقَدَّمَ ضبطه مرارًا، وأنَّه بإسكان العين، وفتح الميمَين، وأنَّه ابن راشد.

قوله: (**لَا تَصُومُ المَرْأَةُ**): وهذا خبر، ومعناه النَّهْي، وهو أبلغ من النَّهْي المُجرَّد، والله أعلم.

٨٥- بَابٌ إِذَا بَاتَتِ المَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

٥١٩٣- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشين المُعْجَمة، وأنَّ لقبه بُنْدَار، و(**ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحمَّد بن إبراهيم بن أبي عديٍّ البصريُّ، تقدَّم مُترجمًا[ح٢٦٧]،

---

(١) كل ذلك تقدم عند الحديث (٢٤٦٨).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فبدأ).

(٣) تكرَّر في (أ): (بنت).

و(سُلَيْمَان) هذا: تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن مِهْرَان الأعمش، و(أَبُو حَازِم) بالحاء المُهْمَلة: تَقَدَّمَ مِرارًا، وأنَّه سليمان الأشجعيُّ.

٥١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَاتَتِ المَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بعَينين مهملتين مفتوحتين، وبعد كلِّ عين راء؛ الأولى: ساكنة، والثانية: مفتوحة، وبعدها تاء التأنيث، و(زُرَارَة) هذا: قال الدِّمْيَاطيُّ: (زُرارة ابن أوفى أبو حاجب العامريُّ، قاضي البصرة، مات وهو ساجد سنة ستٍّ أو ثمان ومئة)، انتهى، فقوله: (وهو ساجد سنة ستٍّ أو ثمان ومئة): الذي أعرفه أنَّه أَمَّ في صلاة الصبح، فقرأ [حتَّى إذا بلغ]: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ ۝ فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾ [المدثر: ٨-٩]؛ خرَّ ميِّتًا، وقد ذكر الحافظ أبو عيسى مُحَمَّد بن عيسى ابن سَوْرَةَ التِّرْمِذيُّ في «جامعه» خبر موته كذلك بسنده في (باب ما جاء في وصف صلاة النَّبيِّ ﷺ باللَّيل)[ت٤٤٥]، قال مُحَمَّد بن سعد: تُوُفِّيَ سنة (٩٣هـ)[(١)]، وقد ذكر وفاته كذلك عبد الغنيِّ في «الكمال»[(٢)]، وكذا ذكر الذَّهَبيُّ في «تذهيبه»[(٣)]، ولم يميِّزه، فهو في «التَّهذيب»[(٤)]، وذكره في «كاشفه»[(٥)] أيضًا، وكذا أرَّخه في «الإشارة»[(٦)] المُنتَقى من تاريخه «تاريخ الإسلام»[(٧)]، والله أعلم.

٨٦ - بَابٌ لَا تَأْذَنُ المَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لأَحَدٍ، إِلَّا بِإِذْنِهِ

٥١٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ». وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيْضًا، عَنْ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّوْمِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الحكم بن نافع، وتَقَدَّمَ (شُعَيْبٌ): أنَّه ابن أبي حمزة،

---

(١) كذا في (أ)، والذي في «الطبقات الكبرى» (٩/١٥٠): (ثلاث وسبعين)، ولعل ما في «الطبقات» تحريف.

(٢) انظر «الكمال» (٥/٢٢).

(٣) انظر «تذهيب التهذيب» (٣/٢٨٤).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٦/٣٣٩، ٣٤١).

(٥) انظر «الكاشف» (١/٢٧٤).

(٦) انظر «الإشارة إلى وفيات الأعيان» (ص٥٣).

(٧) انظر «تاريخ الإسلام» (٦/٣٥٨).

و(**أَبُو الزِّنَادِ**): أنَّه بالنون، وأنَّه عبد الله بن ذكوان، و(**الأَعْرَج**): عبد الرحمن بن هرمز، و(**أَبُو هُرَيْرَة**): عبد الرحمن بن صخر.

قوله: (**وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ**) أي: حاضر.

قوله: (**يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ**): (يُؤَدَّى): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(شَطْرُه): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيْضًا عَنْ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): أمَّا (أبو الزناد) فقد تَقَدَّمَ
[٢/١٦٦ب] أعلاه أنَّه بالنون، قال الدِّمْيَاطيُّ: (عبد الله بن/ ذكوان)، وأمَّا (موسى عن أبيه) فهو موسى بن أبي عثمان التَّبَّان، واسمه سعيد، ويقال: عثمان، مولى المغيرة بن شعبة، عن أبيه أبي عثمان، وأبي يحيى المَكِّيِّ، وإبراهيم النَّخعيِّ، وسعيد بن جُبَير، وعنه: أبو الزِّناد، وشعبة، وسفيان، وغيرهم، قال أبو حاتم: (كان مُؤذِّنًا -ونِعْمَ الشَّيخُ كان- سمع من إبراهيم)[الجرح والتعديل٨/١٥٣]، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»(١)، أخرج له البُخاريُّ تعليقًا كما ترى، وأبو داود، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه(٢)، وأمَّا أبوه؛ فقد قَدَّمْتُ أنَّه سعيد، ويقال: عثمان، فروى عن أبي هريرة، وعنه: ابنه موسى، ومنصور بن المُعتمِر، ومغيرة بن مِقْسَم، علَّق له البُخاريُّ كما ترى، وأخرج له أبو داود، والتِّرمِذيُّ، والنَّسَائيُّ(٣)، وتعليقه هذا أخرجه النَّسَائيُّ في (الصوم)[كن٣٢٧٤]، والله أعلم.

٨٧- بَابٌ

قوله: (بَابٌ): كذا هو بغير ترجمة، وقد أخرج فيه حديث أسامة؛ وهو ابن زيد: «قمت على باب الجنَّة...»؛ الحديث، والذي يظهر أنَّه ساقه في التَّحذير عن مخالفة -يعني: المرأة- الزَّوجِ فيما هو حقٌّ له، وقد أخبر أنَّ عامَّة مَن دخل النَّارَ النِّساءُ، قاله شيخنا(٤)، والله أعلم.

٥١٩٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**: أَخْبَرَنَا **التَّيْمِيُّ**، عَنْ **أَبِي عُثْمَانَ**، عَنْ **أُسَامَةَ**: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ**، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ».

---

(١) انظر «الثقات» (٧/٤٥٤).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/١١٤، ١١٥).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٤/٧٥٠٤).

(٤) انظر «التوضيح» (٢٥/٢٢-٢٣).

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): هذا هو إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّةَ، أحد الأعلام، و(**التَّيْمِيُّ**): هو سليمان، و(**أَبُو عُثْمَان**): هو النَّهديُّ عبد الرحمن بن مَلٍّ، و(**أُسَامَة**): هو ابن زيد بن حارثة، تقدَّموا كلُّهم.

قوله: (**فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ**): (عامَّة) في أصلنا: مَنْصوبٌ خبر (كان)، واسمها مَرْفوعٌ: (المساكين)، ويجوز العكس؛ لأنَّهما معرفتان.

قوله: (**وَأَصْحَابُ الجَدِّ**): هو بفتح الجيم، وتشديد الدال المُهْمَلة: هم أصحاب البُخوت والحظوظ الدُّنياويَّة بالمال والجاه، ويحتمل أن يريد: الملوك المُعظَّمين؛ مِن قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا﴾ [الجن: ٣]، أي: سلطانه وعظمته، قاله ابن قُرْقُول[(١)].

قوله: (**مَحْبُوسُونَ**) أي: ممنوعون عن دخول الجنَّة، موقوفون للحساب، أو حتَّى يدخلها الفقراء[(٢)].

٨٨- **بَابُ كُفْرَانِ العَشِيرِ وَهْوَ الزَّوْجُ**، وَهْوَ الخَلِيطُ مِنَ المُعَاشَرَةِ، فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (**بَابُ كُفْرَانِ العَشِيرِ؛ وَهْوَ الزَّوْجُ...**) إلى آخره: تَقَدَّمَ الكلام على (العشير) في (باب ترك الحائضِ الصومَ)[قبل ح٢٩]، والله أعلم.

٥١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: **خَسَفَتِ الشَّمْسُ** عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَاذْكُرُوا اللهَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ **تَكَعْكَعْتَ**، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الجَنَّةَ -أَوْ: أُرِيتُ الجَنَّةَ- فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ **مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا**، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَاليَوْمِ مَنْظَرًا **قَطُّ**، **وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ**» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٩٤).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢١٧).

قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ» قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللهِ؟! قَالَ: «يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ».

قوله: (خَسَفَتِ الشَّمْسُ): تَقَدَّمَ الكلام على (الخسوف) و(الكسوف) في بابه؛ فانظره إن أردته[ح١٨٤، وقبل ح١٠٤٧]، وأنَّه كان ذلك يومَ مات إبراهيم بنُ النَّبيِّ ﷺ، وقد تَقَدَّمَ تاريخ موته في (الكسوف)[قبل ح١٠٤٠] وغيره[ح١٣٠٣]، وقد تَقَدَّمَ الكلام على أنَّ الشمس انكسفت مَرَّاتٍ أم مرَّة واحدة، وهو الأصحُّ عند المُحقِّقين من الحُفَّاظ؛ فانظر ذلك[قبل ح١٠٤٠].

قوله: (تَكَعْكَعْتَ) أي: نكصت إلى خلف، هذا قول الأصمعيِّ وأبي زيد، وقيل: معناه: رجعت(١).

قوله: (مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا): يريد: أنَّهم كانوا يأكلون منه، ويأكل منه مَن بعدَهم حتَّى تنقضي الدُّنيا؛ لأنَّه كان لا يفنى، وقد تَقَدَّمَ في أوائل (الكسوف) مع قدر (عُنْقُود الجَنَّةِ)[ح٧٤٨].

قوله: (قَطُّ): تَقَدَّمَ الكلام عليها بلغاتها[ح٧].

قوله: (وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ): تَقَدَّمَ إعراب (أكثر)، وفيه ثلاث إعراباتٍ في أوَّل هذا التعليق[ح٣٠٤]، وتَقَدَّمَ فيه سؤال وجوابه في أوَّل (الكسوف)[ح١٠٥٢].

قوله: (يَكْفُرْنَ العَشِيرَ): تَقَدَّمَ الكلام عليه في (باب ترك الحائض الصومَ)[ح٣٠٤].

٥١٩٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» تَابَعَهُ أَيُّوبُ، وَسَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ): قال الدِّمْيَاطيُّ: (ابن جهم بن حسَّان بن المنذر العبديُّ، بصريٌّ مُؤذِّن بجامعها، أبو عمرو، مات سنة عشرين ومئتين، انفرد به البُخاريُّ) انتهى، هو كما قال: عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسَّان بن الأشجِّ العَصَريِّ، أشجِّ عبد القيس، أبو عمرو، البصريُّ مُؤذِّنها، عن عوف، وجعفر بن الزُّبَير الشاميِّ، وهشام بن حسَّان، وابن جُرَيج، ورؤبة بن العجَّاج، وجماعة، وعنه: البُخاريُّ، وأبو حاتم، والذُّهْليُّ، ويعقوب الفسويُّ، والحارث بن أبي أسامة، والكَجِّيُّ، وخلق، قال أبو حاتم: (صدوق غير أنَّه بأَخَرة كان يتلقَّن)[الجرح والتعديل٦/١٧٢]، له ترجمة في «الميزان»[٣/٥٩]، وما قاله الدِّمْيَاطيُّ في وفاته قاله ابن عساكر في «النُّبَل»[١٨٦]، فإنَّه قال: (مات لإحدى عشرة خلت من رجب سنة

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٧٣).

عشرين ومئتين)، وفي «الكاشف»: تُوُفِّيَ سنة (٢١٨هـ)(١)، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٣١١].

و(عَوْفٌ) بعده: هو عوف الأعرابيُّ، تَقَدَّمَ مِرارًا، وهو عوف بن أبي جَمِيلة، و(أَبُو رَجَاءٍ) بعده: قال الدِّمْيَاطيُّ: (عِمرانُ بن مِلْحَان، أسلم بعد الفتح، وعاش مئة وعشرين سنة، وتُوُفِّيَ في خلافة عمر ابن عبد العزيز، وقيل: سنة ثمان ومئة، وقيل: سنة سبعَ عشرةَ ومئةٍ) انتهى، فقوله: (ابن مِلْحَان): هذا قول في اسم أبيه، وقُدِّم على غيره من الأسماء، وقيل غير ذلك(٢)، و(عِمْرَان): هو ابن حُصَين، تَقَدَّمَ الكلام على والده بما فيه من خلافٍ في صحبته رضي الله عنه[ح٣٤٤].

قوله: (اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ): وكذا الثانية، تَقَدَّمَ الكلام على إعراب (أكثر)، وأنَّ فيه ثلاثَ إعراباتٍ، في أوائل هذا التعليق[ح٣٠٤]، وكذا تَقَدَّمَ سؤال وجوابه في قوله: «واطَّلعت في النَّار، فرأيت أكثر أهلها النِّساء» في أوَّل (الكسوف)[ح١٠٥٢].

قوله: (تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَسَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ): (سَلْم) بفتح السِّين، وإسكان اللَّام، و(زَرِيْر) بفتح الزاي، وكسر الراء، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ راء أخرى، وقد تَقَدَّمَ، والضَّمير في (تابعه) يعود على عوف -هو الأعرابيُّ- أي: تابعا عوفًا في روايته عن أبي رجاء عن عمران، وقد أخرج متابعة سَلْم بن زَرِير البُخاريُّ في (صفة الجنَّة)[ح٣٢٤١](٣) عن أبي الوليد، عن سَلْم، عن أبي رجاء به، و(أَيُّوب): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، ومتابعته أخرجها النَّسَائيُّ في (عشرة النِّساء)[كن٩٢١٦]، وفي (الرِّقاق)[كن١١٧٥٧].

ثُمَّ اعلم أنَّ أبا مسعود الدِّمَشْقيَّ قال: (إنَّما رواه عن أيُّوب كذلك عبدُ الوارث، وسائر أصحاب أيُّوب يقولون: عن أيُّوب، عن أبي رجاء، عن ابن عَبَّاس، وقد رواه أبو الأشهب، وابن أبي عروبة، وابن عُلَيَّةَ، وعاصم بن هلال، وجماعة عن أبي رجاء عن ابن عَبَّاس، وقد رواه التِّرْمِذيُّ في «صفة جهنَّم» عن ابن بَشَّار، عن ابن أبي عديٍّ، وغندَر، وعبد الوهَّاب الثَّقفيِّ؛ ثلاثتهم عن عوف به، وقال: «حسن صحيح»، قال: وهكذا يقول عوف: عن أبي رجاء عن عمران بن حُصَين، وكذا روى غيره، ويقول أيُّوب: عن أبي رجاء عن ابن عَبَّاس[ت٢٦٠٢]، وكلا الإسنادين ليس فيه مقال، ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمعه منهما[ت٢٦٠٣])، انتهى[تحفة٨/١٩٧].

---

(١) انظر «الكاشف» (٢/٢٥٢)، «تهذيب الكمال» (١٩/٥٠٢).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٣٥٦) وقد تقدم عند الحديث (٣٢٣٦).

(٣) وفي (الرقاق)، (باب فضل الفقر).

٨٩- بَابٌ: لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، قَالَهُ أَبُو جُحَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (قَالَهُ أَبُو جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ): (أبو جُحَيْفَة): هو بِضَمِّ الجيم، وفتح الحاء المُهْمَلة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ فاء مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث، وهذا معروف مشهور عند أهله، وقد تَقَدَّمَ أنَّ اسمه وَهْبُ بن عبد الله السُّوائيُّ، وقيل: وَهْب بن وَهْب بن سُواءة بن عامر بن صعصعة، ويقال له: وَهْب الخير، تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ وهو مراهِقٌ، ووُلِّي بيتَ المال لعليٍّ رضي الله عنهما، ترجمته معروفة جدًّا، أخرج له الجماعة، وأحمد في «المسند»، وقيل: تُوُفِّيَ سنة (٧٤هـ)[(١)]، وتعليقه هذا أخرجه البُخاريُّ في (الصوم)[ح١٩٦٨] و(الأدب)[ح٦١٣٩]، والتِّرْمِذيُّ في (الزهد)[ح٢٤١٣]، وقال شيخنا: (أخرجه البزَّار[(٢)])[التوضيح ٢٥/٢٨] مقتصرًا شيخنا على ذلك، ولا حاجة إلى إبعاد النُّجْعة، والله أعلم.

٥١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللهِ؛ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): هذا هو ابن المبارك، و(الأَوْزَاعِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه أبو عَمرو عبد الرحمن ابن عَمرو، وتَقَدَّمَ الكلام على نسبته (الأوزاعيِّ)، وتَقَدَّمَ بعض ترجمته[ح٧٨]، و(يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، و(أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ اسمه عبد الله -وقيل: إسماعيل- ابن عبد الرحمن بن عوف، وأنَّه أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر، و(عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِي): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وعلى والده، وعلى ياء (العاصي)، وأنَّ الصَّحيح إثباتُها، وكذا (ابن الهادي)، و(ابن أبي الموالي)، و(اليماني)[قبل ح٦١ وقبل ح٨٣]، وتَقَدَّمَ الكلام على جدِّه العاصي بن وائل السَّهميِّ، وأنَّه هلك على كفره[ح٢٠٩١]/. [٢/٢١٧أ]

قوله: (أَلَمْ أُخْبَرْ): هو بفتح الموحَّدة، مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا ظاهِرٌ.

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٧٥٠)، «تهذيب الكمال» (٣١/١٣٢)، وقد تقدم بعض ترجمته عند الحديث (١١١).

(٢) انظر «البحر الزخار» (١٠/١٥٢).

٩٠- بابُ المَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٢٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخبَرَنا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُم مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تَقَدَّمَ مِراراً أنَّ اسمه عبد الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد، وأنَّ (عَبْدان) لقبه، و(عَبْدُ اللهِ) بعده: هو ابن المبارك.

٩١- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤]

٥٢٠١- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَقَعَدَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ): تَقَدَّمَ مراراً أنَّه بفتح الميم، وإسكان الخاء المُعْجَمة، وهذا مشهور عند أهله، و(سُلَيْمَانُ) بعده: هو سليمان بن بلال المدنيُّ، و(حُمَيْدٌ): هو الطويل ابن تير، ويقال: تيرويه، تقدَّما.

قوله: (آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ): (آلى) بمدِّ الهمزة، أي: حلف ألَّا يدخل عليهنَّ، وإنَّما عدَّاه بـ(مِن) حملًا على المعنى، وهو الامتناع مِن الدُّخول، وهو يتعدَّى بـ(مِن)، والإيلاء الذي ذكره الفقهاء معروفٌ، له أحكام تخصُّه، وعندهم لا يُسمَّى إيلاءً بدونها، وقد تَقَدَّمَ هذا[ح٣٧٨]، وسيأتي تاريخ إيلائه، وأتعقَّبه[ح٥٢٨٩].

قوله: (فِي مَشْرُبَةٍ): تَقَدَّمَ الكلام عليها بلغاتها[ح٣٧٨].

٩٢- بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بُيُوتِهِنَّ، وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَفَعَهُ: «غَيْرَ أَنْ لَا يهْجَرَ إِلَّا فِي البَيْتِ» وَالأَوَّلُ أَصَحُّ

قوله: (وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَفَعَهُ: «غَيْرَ أَنْ لَا تُهْجَرَ[1] إِلَّا فِي البَيْتِ»، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ): هذا ثابت في بعض الروايات، وهو نسخةٌ في أصلنا، وأصلٌ في أصلنا الدِّمَشْقيِّ، و(معاوية بن حَيْدة) بفتح الحاء المُهْمَلة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ دال مهملة، ثُمَّ تاء التأنيث، وحَيْدَة: هو ابن معاوية القشيريُّ،

---

(١) كذا في (أ) و«اليونينيَّة» بالتاء، وفي (ق) بالياء.

جدُّ بَهْزِ بن حَكِيم بن معاوية، ومعاوية صَحَابيٌّ مشهور، علَّق له البُخاريُّ، وأخرج له الأربعة، وأحمد في «المسند»، والحديث المشار إليه أخرجه أبو داود[د٢١٤٢]، والنَّسَائيُّ[كن٩١٢٦]، والحاكم، وقال: (صحيح الإسناد)[ك٢/١٨٧]، وهو من رواية حَكِيم بن معاوية بن حَيْدة عن أبيه، وليس له في «البُخاريِّ» و«مسلم» شيء في الأصول، وقد علَّق له البُخاريُّ(١).

قوله: (وَالأَوَّلُ أَصَحُّ): يعني حديث أنس: (آلى مِن نسائه شهرًا)[ح٥٢٠١].

٥٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. (ح). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ: أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلد النَّبيلُ، و(ابن جُرَيج): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج.

قوله: (ح(٢)): تَقَدَّمَ الكلام عليها كتابةً وتلفُّظًا[ح٦]، وسيأتي أيضًا في أواخر هذا التَّعليق[ح٧٥٦١].

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن المبارك، و(ابن جُرَيج): تَقَدَّمَ أعلاه وقبله، وقدَّم السَّند الأوَّل؛ لعلوِّه؛ لأنَّه بينه وبين ابن جُرَيج واحدٌ، وفي الثَّاني اثنان.

قوله: (أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ): تَقَدَّمَ الكلام على (أمِّ سلمة)، وأنَّها أمُّ المؤمنين، وأنَّ اسمها هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، وأنَّها آخر الأزواج موتًا، وتَقَدَّمَ تاريخ وفاتها، وبعض ترجمتها ﵂[ح١١٥، ٢٤٧].

قوله: (غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ): تَقَدَّمَ [أنَّ] (الغدوَّ): من أوَّل النَّهار إلى الزَّوال، وأنَّ (الرَّواح): منه إلى آخر النَّهار[ح٣٩].

٥٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الضُّحَى فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَخَرَجْتُ إِلَى المَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ مَلَآنُ مِنَ النَّاسِ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَصَعِدَ إِلَى

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/١٧٢).

(٢) (ح): ليس في «اليونينيَّة»، وعليها في (ق) علامة الزيادة.

النَّبِيِّ ﷺ وَهوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَنَادَاهُ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا» فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تَقَدَّمَ أنَّه ابن المدينيِّ، الحافظ، و(**أَبُو يَعْفُورٍ**) هذا: قال الدِّمْيَاطيُّ: (أبو يعفور الصغير: عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس(١)، وأبو يعفور الكبير: واقد، ولقبه وقدانُ، سمع عبدَ الله بن أبي أوفى ومصعبَ بن سعد بن أبي وقَّاص)، انتهى، و(**أَبُو الضُّحَى**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مسلم بن صُبَيح؛ بِضَمِّ الصاد المُهْمَلة، تَقَدَّمَ بعض ترجمته[ح٢٠٢٤].

قوله: (**فَصَعِدَ**): تَقَدَّمَ أنَّه بكسر العين، وأنَّ المستقبل: بفتحها[ح٤٥٦]، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (**فَسَلَّمَ، فَلَمْ يُجِبْهُ...**) إلى آخره: الظاهر أنَّ المراد بالسلام هنا: الاستئذان؛ يعني: أنَّه استأذن ثلاثًا، فلم يجبه، كما في الحديث الآخر[ح٥١٩١]، فأطلق (السَّلام)، وأراد: الاستئذان، وصورة الاستئذان: السلام عليكم، أأدخلُ؟ فكرَّره ثلاثًا، قلتهُ، ولم أرَ ذلك لأحدٍ، ولكن ما قلته ظاهر مُتعيِّن.

قوله: (**وَلَكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا**) أي: حلفتُ، وقد تَقَدَّمَ قريبًا[ح٥٢٠١].

٩٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ، وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ أي: ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ

قوله: (**بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ**): (يُكرَه): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**مُبَرِّحٍ**): هو بِضَمِّ الميم، وفتح الموحَّدة، وكسر الرَّاء المُشَدَّدة، وبالحاء المُهْمَلة، أي: غير شاقٍّ شديد(٢).

٥٢٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ اليَوْمِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو مُحَمَّد بن يوسف، هذا هو الفِرْيابيُّ الحافظُ، وقد قَدَّمْتُ الفرق بينه وبين مُحَمَّد بن يوسف البُخاريِّ البيكنديِّ، وذكرت الأماكن التي

(١) وهو المقصود هنا، قال الحافظ في «الفتح» (٩/٢١٣): (كوفي ثقة، ليس له في «البخاري» إلَّا هذا الحديث وآخر تقدَّم في ليلة القدر [٢٠٢٤])، وانظر «تهذيب الكمال» (١٧/٢٦٩). وقد تقدم عند الحديث (٢٠٢٤).

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/١١٣) مادَّة (برح).

روى فيها عن البيكنديِّ، في أوائل هذا التعليق[ح٦٨]، وبعده أيضًا، و(سفيان): هو ابن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، وقد نصَّ المِزِّيُّ على أنَّه الثَّوريُّ في «أطرافه»[(١)]، و(**عَبْدَ اللهِ بْنَ زَمْعَةَ**): هو ابن الأسود بن المطَّلب ابن أسد بن عبد العزَّى الأسديُّ، ابن أخت أمِّ سلمة، أحد الأشراف، كان يأذن على النَّبيِّ ﷺ، تُوُفِّيَ ﷺ وله خمسَ عشرةَ سنة، وعنه: عروةُ، وأبو بكر بنُ عبدِ الرَّحمن، وغيرهما، أخرج له الجماعة، وأحمدُ في «المسند»[(٢)]، وقد تَقَدَّمَ[ح٣٣٧٧]، ولكن بَعُدَ العهد به.

قوله: (**وَيُجَامِعُهَا**[(٣)]): يجوز فيه الجزم عطفًا على النَّهي في (**لَا يَجْلِدْ**)، ويجوز النصب، ويجوز الرفع، والله أعلم.

٩٤- بَابٌ: لَا تُطِيعُ المَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

٥٢٠٥- حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الحَسَنِ -هو: ابنُ مُسْلِمٍ- عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ: **أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَتَهَا فَتَمَعَّطَ شَعَرُ رَأْسِهَا**، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعَرِهَا، فَقَالَ: «لَا، إِنَّهُ **قَدْ لُعِنَ المُوَصِّلَاتُ**».

قوله: (**أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَتَهَا**): هذه (المرأة) و(ابنتها)، وكذا (زوج ابنتها) لا أعرف أسماءهم، والله أعلم، وجعل بعض حفَّاظ العصر أنَّ هذه هي الآتية في العدَّة، انتهى[(٤)]، وسيأتي ما ذُكِر في تلك[ح٥٣٣٦].

قوله: (**فَتَمَعَّطَ شَعَرُ رَأْسِهَا**): (تَمَعَّط) بفتح المُثنَّاة فوق والميم والعين المُشَدَّدة وبالطاء المُهْمَلتين، أي: تناثر[(٥)].

قوله: (**قَدْ لُعِنَ**): مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (وَ[(٦)]**المُوَصِّلَاتُ**[(٧)]): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، و(المُوَصِّلات) بِضَمِّ الميم، وفتح الواو،

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (٤/٣٣٤).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٤٠٢)، «تهذيب الكمال» (١٤/٥٢٥)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣١١).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ثم يجامِعُهَا).

(٤) انظر «هُدَى الساري» (ص٣٤١).

(٥) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/٣٤٣) مادَّة (معط).

(٦) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بلا واو.

(٧) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» (المُوْصِلات).

وتشديد الصاد المُهْمَلة المكسورة: كذا/ في أصلنا، وفي نسخة في طُرَّة أصلنا: (المَوْصُولاتُ)(١)، وسيجيء [٢/٢١٧ب]
الكلام على الواصلة والمستوصلة إن شاء الله وقدَّره[ح٥٩٣٣].

٩٥ - بَابٌ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]

٥٢٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ: هِيَ المَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، وَتَقُولُ لَهُ: أَمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجْ غَيْرِي، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

قوله: (حَدَّثَنِي(٢) ابْنُ سَلَامٍ): كذا في أصلنا، وفي نسخة هي في أصلنا: (مُحَمَّد بن سلَام)(٣)، وهو هو، وفي «أطراف المِزِّيِّ»: (مُحَمَّد بن سلَام)(٤)، وقد تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ الصَّحيح في (سلَام): التخفيف، وذكرته مُطَوَّلًا، وما يقطع النزاع في ذلك في أوائل هذا التعليق[ح٢٠]، و(أَبُو مُعَاوِيَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الضرير مُحَمَّد بن خَازم، وأنَّه بالخاء المُعْجَمة، و(هِشَام): هو ابن عروة بن الزُّبَير.

قوله: (أَمْسِكْنِي): هو بقطع الهمزة، وهذا ظاهِرٌ معروف.

٩٦ - بَابُ العَزْلِ

قوله: (بَابُ العَزْلِ): اعلم أنِّي لا أذكر الأحكام إلَّا نادرًا، و(العَزْل): يُتشوَّف إلى معرفة حكمه، (العَزل): هو أن يجامع الرَّجل حَلِيلَتَهُ، فإذا أراد الإنزال؛ نزعَ، وأنزل خارج الفرج، وهو مكروه عند الشَّافِعيَّة في كلِّ حال(٥)، وكلُّ امرأةٍ سواء أرضيت أم لا؛ لأنَّه طريقٌ إلى قَطْعِ النَّسل، ولهذا جاءَ في الحديث تسميتُه بـ«الوأد الخفيِّ»[م١٤٤٢) (١٤١)]، وأمَّا التحريم؛ فقال أصحاب الشَّافِعيِّ: لا يحرم في مملوكته، ولا في زوجته الأَمَة، سواء أرضيتا أم لا؛ لأنَّ عليه ضررًا في مملوكته، وعليه ضررٌ في زوجته الرقيقة بمصير ولدها رقيقًا تَبَعًا لأمِّه، وأمَّا زوجتُه الحرَّة؛ فإنْ أَذِنت في ذلك؛ لم يَحرم، وإلَّا؛ فوجهان؛ أصحُّهما: لا يَحرم، ومَن حرَّمه بغير إذنها؛ قال: عليها ضررٌ فيه، فيُشترط إذنها في جوازه،

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني.
(٢) كذا في (أ) وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدثنا).
(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ.
(٤) انظر «تحفة الأشراف» (١٢/٢٠٣).
(٥) انظر «المهذب» (٢/٦٦).

ثُمَّ الأحاديث الواردة في العَزل تُجمع بأنَّ ما ورد منها في النَّهْي؛ فمحمولٌ على كَرَاهةِ التَّنْزيه، وما ورد منها في الإذن في ذلك؛ فمحمولٌ على أنَّه ليس بحرام، وليس معناه نفيَ الكَرَاهة، وللسَّلف خلافٌ نحو ما ذكرتُه، والله أعلم(١).

٥٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**، عَنِ **ابْنِ جُرَيْجٍ**، عَنْ **عَطَاءٍ**، عَنْ **جَابِرٍ** قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**): هذا هو القَطَّان، شيخ الحُفَّاظ الذي قال(٣) فيه الإمام أحمد: (ما رأت عيناي مثل يحيى بن سعيد القَطَّان)(٤)، وقد تقَدَّمَتْ ترجمته[ح٤٣]، و(**ابْنُ جُرَيْجٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، أحد الأعلام، و(**عَطَاء**): هو ابن أبي رَبَاح، و(**جَابِر**): هو ابن عبد الله ابن عَمرو بن حَرَام الأنصاريُّ.

٥٢٠٨ - ٥٢٠٩ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**: حَدَّثَنَا **سُفْيَانُ**، قَالَ **عَمْرٌو**: أَخْبَرَنِي **عَطَاءٌ**، سَمِعَ **جَابِرًا** قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ. (ح) **وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ** قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ [عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ](٥) وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو ابن المَدينيِّ، الحافظ، و(**سُفْيَانُ**) بعده: هو ابن عيينة، و(**عَمرٌو**): هو ابن دينار المَكِّيُّ، لا قهرمان آلِ الزُّبَير، و(**عَطَاءٌ**): هو ابن أبي رَبَاح، و(**جَابِر**): هو ابن عبد الله بن عَمرو بن حَرَام.

قوله: (ح)(٦): تَقَدَّمَ الكلام عليها كتابةً وتلفُّظًا في أوائل هذا التعليق[ح٦]، ويأتي في أواخره إن شاء الله تعالى[ح٧٥٦١].

قوله: (**وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ**...) إلى آخره: هذا معطوف على السَّند الذي قبله، فرواه البُخاريُّ: عن عليِّ بن عبد الله، عن سفيان، عن عمرٍو به، وليس تعليقًا؛ فاعلمه.

---

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٠/٢٥١)، والكلام بتمامه له، وانظر «روضة الطالبين» (٧/٢٠٥).

(٢) زيد في الأصل: (وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) وفوقه: (زائد إلى).

(٣) في (أ): (قاله)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

(٤) انظر «الجرح والتعديل» (١/٢٣٣).

(٥) ما بين معقوفين مستدرك في الهامش، وهو مخروم، فأُثبِت من (ي).

(٦) (ح): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

٥٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا سَبْيًا فَكُنَّا نَعْزِلُ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَوَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟» -قَالَهَا ثَلَاثًا- «مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ): هذا هو جويرية بن أسماء، والراوي عنه هنا: هو ابن أخيه عبد الله بن مُحَمَّد بن أسماء، وقد تَقَدَّمَ جويرية مُترجمًا[ح٢٨٩، ٩٤٦]، و(الزُّهْرِي): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، و(ابْن مُحَيْرِيز): قال الدِّمْيَاطيُّ: (عبد الله بن مُحيْرِيز: ابن جنادة بن وهب بن لُوذان، وأبو محذورة[1]: أوسُ ابن مِعْيَر بن لُوذان، وأخوه أُنَيس بن مِعْيَر، قُتِل ببدر كافرًا، مُتَّفق عليه[2]) انتهى، و(أَبُو سَعِيدٍ) هذا: هو سعد بن مالك بن سِنان الخُدْريُّ، تَقَدَّمَ مِرارًا ومرَّةً مترجمًا[ح١٩].

قوله: (أَصَبْنَا سَبَايَا[3]، فَكُنَّا نَعْزِلُ): هذه (السَّبايا) التي أصابوها كانت في غزوة بني المصطلق، كما صرَّح به في بعض طرقه في «مسلم»[م(١٧٣٠)(١)]، وقد تَقَدَّمَ متى كانت غزوة بني المصطلق، والخلاف فيها[ح٣٣٤، قبل ح٤١٣٨].

قوله: (أَوَإِنَّكُمْ): هو بفتح الواو، استفهام إنكارٍ، وقد تَقَدَّمَ متى تُسكَّن الواو، ومتى تُحرَّك[ح٣].

قوله: (نَسَمَةٍ): هي بفتح السِّين: النَّفس والرُّوح، وقد تَقَدَّمَ[ح٣٤٩].

٩٧ - بَابُ القُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا

٥٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ القُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبَتْ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ وَتَقُولُ: سَلِّطْ يَا رَبِّ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، الحافظُ، و(ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا

(١) وهو مَن ربَّاه كما تقدم في ترجمته عند الحديث (٢٢٢٩).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣٤/٢٥٦).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (سبيًا).

أنَّه عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مُلَيْكة زُهير، وتَقَدَّمَ أنَّ زُهيرًا صَحابيٌّ رضي الله عنه[قبل ح٤٨]، و(القَاسِم): تَقَدَّمَ أنَّه ابن مُحَمَّد بن أبي بكر الصِّدِّيق، أحد الفقهاء السبعة.

قوله: (فَرَكِبَتْ): هو بتاء التأنيث الساكنة، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (بَيْنَ الإِذْخِرِ): تَقَدَّمَ ضبطه، وأنَّه نبْتٌ طيِّب الرائحة[ح١١٢].

قوله: (عَقْرَبًا): هو الحيوان المعروف، وهو مصروف، وليس ما يمنعه من الصرف، و(عقرب): اسم جنس، وقول ابن الحاجب: وعقرب: ممتنع؛ مراده: إذا سمِّيت به رجلًا؛ لاجتماع العلميَّة والزِّيادة على ثلاثة أحرف، والحرف الرَّابع قائمٌ مقام التأنيث، والله أعلم.

قوله: (تَلْدَغُنِي): هو بفتح الدال المُهْمَلة، وضمِّ الغين المُعْجَمة، وهذا معروف.

قوله: (رَسُولُكَ(١)): كذا في نسخة خارج أصلنا، ولم أره في أصلنا الدِّمَشْقيِّ، وهو مَرْفوعٌ ومنصوب بالقلم، قال شيخنا: (كذا وقع في بعض النُّسخ، كذا هو بالنصب بإضمار فعل؛ التقدير: وانظر رسولَك، ويجوز الرَّفع على الابتداء، وإضمار الخبر، وقد أسلفنا أنَّ في رواية الإسماعيليِّ: «ورسولك ينظرُ») انتهى[التوضيح٢٥/٦٨].

٩٨ - بَابُ المَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرَّتِهَا، وَكَيْفَ يُقْسَمُ ذَلِكَ

قوله: (بَابُ المَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا): (تهَب) بفتح الهاء، وهذا ظاهِرٌ معروف.

٥٢١٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو زُهير بن معاوية، أبو خيثمة، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٣٢]، و(هِشَام): هو ابن عروة بن الزُّبَير بن العَوَّام.

٩٩ - بَابُ العَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حَكِيمًا﴾(٢) [النساء: ١٢٩-١٣٠]

٥٢١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ قَالَ: السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا.

---

(١) (رسولك): ليس في «اليونينيَّة»، وهي ثابتة في هامش (ق) من نسخة.

(٢) في هامش الأصل: (لا هـ إلى: بابٌ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ).

قوله: (**حَدَّثَنَا بِشْرٌ**): هذا هو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشين المُعْجَمة، وهو ابن المفضَّل، و(**خَالِدٌ**) بعده: هو الحَذَّاء خالد بن مِهْرَان، الحافظ، و(**أَبُو قِلَابَةَ**): تَقَدَّمَ ضبطه مرارًا، وأنَّه بكسر القاف، وتخفيف اللَّام، وبعد الألف مُوَحَّدَةٌ، ثُمَّ تاء التأنيث، وتَقَدَّمَ أنَّ اسمه عبد الله بن زيد الجَرْميُّ[ح١٦، ٢١٣].

قوله: (**السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ**): هذا مَرْفوعٌ؛ لأنَّ قول الصَّحابيِّ: (السُّنَّة كذا) أو (من السُّنَّة كذا): مَرْفوعٌ على الأصحِّ، كما هو معروف في المداخل إلى علوم الحديث(١)، وكذا ألفاظ أخرى؛ لأنَّ الظاهر أنَّه لا يريد الصَّحابيُّ به إلَّا سنَّته ﷺ وما يجب اتِّباعه، قال ابن الصَّبَّاغ في/ «العُدَّة»: [٢/٢١٨أ] (وحُكِي عن أبي بكر الصَّيرفيِّ، وأبي الحسن الكرخيِّ، وغيرهما: أنَّهم قالوا: يحتمل أن يريد به: غير النَّبيِّ ﷺ، ولا يحمل على سنَّتِه)، انتهى(٢)، ويُؤيِّد كونه مرفوعًا قولُ أبي قِلَابَة في آخر الحديث: (ولو شئتُ؛ لقلتُ: إنَّ أنسًا رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ) يعني: أنَّه لا فرق بين أقوال (رفعه) أو (السُّنَّة)، وكذا قول خالد في الطريق الأخرى: (ولو شئتُ؛ قلتُ: رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ)[ح٥٢١٤].

تنبيهٌ هو فائدةٌ: حديث أنس كذا هو في «البُخاريِّ» «ومسلم»[م(١٤٦١) (٤٤)]: (السُّنَّة)، وفي رواية لابن حِبَّان -بكسر الحاء المُهْمَلة، وتشديد الموحَّدة- عن أنس: قال رسول الله ﷺ: «سبعٌ للبكر، وثلاثٌ للثَّيِّب»[حب٤٢٠٨]، ورواه كذلك الدَّارقطنيُّ[قط٣٦٨٨] والبَيْهَقيُّ[هق١٤٥٣٨]، والله أعلم.

١٠١- بَابٌ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى البِكْرِ

٥٢١٤- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ: **حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**، عَنْ **سُفْيَانَ**، **حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ**، عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ**، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى البِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَسَمَ، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنَسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. **وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ**، عَنْ **أَيُّوبَ وَخَالِدٍ** قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة، و(**سُفْيَان**) بعده: هو الثَّوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق، أحد الأعلام.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ**): أمَّا (أيُّوب) فهو ابن أبي تميمة السَّخْتيَانيُّ، وأمَّا (خالد) فهو الحَذَّاء خالد بن مِهْرَان، تَقَدَّمَ قريبًا جدًّا، و(**أَبُو قِلَابَة**): تَقَدَّمَ قريبًا جدًّا أنَّه عبد الله بن زيد الجَرْميُّ.

---

(١) انظر «علوم الحديث» (ص٥٠)، «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٢٥-١٢٦).

(٢) انظر «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٣٨).

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ): هذا هو عبد الرَّزَّاق بن همَّام، الحافظ الكبير، و(سُفْيَانُ) بعده: الثَّوريُّ، صرَّح به المِزِّيُّ، و(أَيُّوب) و(خَالِد): تقدَّما أعلاه، وتعليق عبد الرَّزَّاق عن الثَّوريِّ أخرجه مسلم في (النِّكاح)[م(١٤٦١)(٤٥)] عن مُحَمَّد بن رافع عن عبد الرَّزَّاق به.

١٠٢ - بَابُ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

قوله: (بَابُ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ[(١)] وَاحِدٍ): تَقَدَّمَ أنَّ (الغَسل) بالفتح: الفعل، وبالضَّمِّ: الماء[(٢)]، وأنَّه يجوز في كلٍّ منهما الفتحُ والضَّمُّ، مُطَوَّلًا[قبل ح١٦٨، قبل ح٢٤٨].

٥٢١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو سعيد بن أبي عَروبة.

قوله: (كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ): يعني بهنَّ: أزواجه اللَّاتي تُوُفِّيَ عنهنَّ؛ وهنَّ: سودة، وعائشة، وحفصة بنت عمر، وأمُّ سلمة -وهي هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفة بن المغيرة- وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، وأمُّ حبيبة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أُمَيَّة، واسمها رملة، وصفيَّة بنت حُيَيِّ بن أخطب، وميمونة بنت الحارث ابن حزن، وقد ذكرتُ زوجاتِه ﷺ المدخولَ بهنَّ، ومَن لم يدخل بها، ومَن وهبت نفسها، ومَن خطبها ولم يتَّفق له ﵇ نكاحُها في (كتاب الغسل)[ح٢٦٨].

وهذا الفعل محمول عند الشَّافِعيَّة على رضاهنَّ بذلك[المجموع٢/١٢٥]، أو أنَّ ذلك عند إقباله من سفر؛ حيث لا قسم يلزم؛ لأنَّه كان إذا سافر؛ أقرع بين نسائه، فإذا انصرف؛ استأنف القسم بعد ذلك، ولم تكن واحدةٌ أولى مِن صاحبتها بالبُداءة، فلمَّا استوت حقوقهنَّ كلُّهنَّ في وقت واحد ثَمَّ؛ استأنف القسم بعد ذلك، وجوابٌ ثالثٌ؛ وهو أنَّ ذلك كان في يوم فراغه من القسم بينهنَّ، فيفرغ في هذا اليوم لهنَّ أجمع، ثُمَّ يستأنف القسم بعد ذلك، قاله المهلَّب شارح «البُخاريِّ»، [ورابع...]، وخامسٌ ذكره ابن العربيِّ المالكيُّ: أنَّ الله تعالى خصَّ نبيَّه ﷺ بأشياء في النِّكاح؛ منها: أنَّه أعطاه ساعة لا يكون لأزواجه فيها حقٌّ، يدخل بها على جميع أزواجه فيفعل ما يريد بهنَّ، ثُمَّ يدخل عند التي

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (غُسل)؛ بضمِّ الغين، وفي (ق) بالضَّبطين معًا.

(٢) زيد في الأصل: (وبالفتح: الفعل)، وهو تكرار.

يكون الدَّور لها، والله أعلم[عارضة١/١٩٨]، وسيأتي ما في ذلك قريبًا، والقسم [عند] الشَّافِعيَّة: واجبٌ عليه على الصَّحيح(١)، وهذا معروفٌ.

١٠٣- بَابُ دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي اليَوْمِ

٥٢١٦ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا انْصَرَفَ مِنَ العَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ.

قوله: (حَدَّثَنَا فَرْوَةُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو ابن أبي المَغْراء، وتَقَدَّمَ ضبط (المَغْرَاء)، وترجمة فروة.

قوله: (إِذَا انْصَرَفَ مِنَ العَصْرِ؛ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ...) إلى آخره: تَقَدَّمَ ما قاله ابن العربيِّ أعلاه، واعلم أنَّ في «الأحوذي شرح التِّرْمِذيِّ» لابن عربي عزوَ ذلك لمسلم عن ابن عَبَّاس(٢)، والحديث الذي ذكره عن ابن عَبَّاس في «مسلم» لم أقف عليه، لكن فيهما في هذا الحديث في قصة شرب العسل: (أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم كان إذا صلَّى العصر؛ دخل على نسائه، فيدنو منهنَّ...) الحديث[م(١٤٧٤) (٢١)]، وليس فيه ما يدلُّ على ما ذكره، والله أعلم.

١٠٤- بَابٌ: إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ بَعْضِهِنَّ، فَأَذِنَّ لَهُ

قوله: (فِي أَنْ يُمَرَّضَ): هو بِضَمٍّ أوَّله، وفتح الميم، وتشديد الرَّاء مفتوحة، وهو مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٢١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا» يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي اليَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللهُ، وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): هذا هو ابن أبي أويس عبد الله، ابن أخت الإمامِ مالكِ بن أنس المجتهدِ، أحدِ الأعلام[ح٢٢].

قوله: (لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي): تَقَدَّمَ الكلام عليه[ح٤٤٤٩].

---

(١) انظر «المجموع» (١٢٥/٢)، «مغني المحتاج» (٣٣٠/٣).

(٢) انظر «عارضة الأحوذي» (١٩٨/١).

١٠٥- بَابُ حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ

قوله: (بَابُ حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ): (بعض) الأولى: مَنْصوبٌ مفعول المصدر، وهو (حُبُّ)، وهذا ظاهِرٌ.

٥٢١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ: دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ، لَا يَغُرَّنَّكِ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا -يُرِيدُ عَائِشَةَ- فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَبَسَّمَ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ): هو ابن بلال، و(يَحْيَى): هو ابن سعيد الأنصاريُّ.

قوله: (حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا): تَقَدَّمَ الكلام على إعرابه في (سورة المُتحرِّم)[ح٤٩١٣]، وقد وعدت هناك أن أذكر بعضه هنا، فـ(حسنُها): مَرْفوعٌ، وكذا هو في أصلنا هنا وهناك، وإعراب (حُسْنُ) بالرَّفع فاعلٌ، والضَّمير بعده مضافٌ إليه، و(حُبُّ): مَرْفوعٌ أيضًا بدلٌ مِن (حُسْنُ)، وذكر شيخنا هناك شيئًا عن نسخة الدِّمْيَاطيِّ؛ فراجعه[ح٤٩١٣]، وقال هنا: (هو بفتح النُّون مِن «حُسنَها»؛ لأنَّه مفعولٌ من أجله، و«حُبُّ»: فاعل؛ تقديره: أعجبها حبُّ رسول الله ﷺ إيَّاها؛ لأجل حُسْنِهَا، وقيل: إنَّه مَرْفوعٌ؛ كـ«الحُبُّ»؛ مثل: أعجبني زيدٌ حلمُه عقلُه علمُه، وهو غير صحيح؛ لأنَّ «أعجبني زيدٌ حلمُه عقلُه» هو بدلُ اشتمال، فـ«زيدٌ»: مَرْفوعٌ، والمُبْدل منه: مَرْفوعٌ مثله، والضَّمير هنا الذي مع «أعجبها»: مَنْصوبٌ، لا يصحُّ بدل «الحُسْن» منه، ولا «الحُبُّ»؛ لأنَّهما لا يعقلان، فيصحُّ أن يَتعجَّبا، ولا يُبدَل «الحبُّ» مِن «الحُسْن» إلَّا في بدل الغلط، وهو ليس في القرآن، ولا في الكلام الفصيح، نبَّه عليه ابن التِّين)، انتهى[التوضيح ٢٥/٩٥]، وقد قَدَّمْتُ في (سورة المُتحرِّم) عكس هذا عن ابن التين، ولعلَّه من سقم النُّسخة، لا من ابن التين، والله أعلم.

١٠٦- بَابُ المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنَلْ، وَمَا يُنْهَى مِنِ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ

قوله: (وَمَا يُنْهَى مِنِ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ): (يُنهَى): مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٢١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ».

قوله: (عَنْ هِشَامٍ): هو ابن عروة بن الزُّبَير، و(فَاطِمَةَ) بعده: هي زوجته فاطمة بنت المنذر بن الزُّبَير، بنت عمِّه، تَقَدَّمَتْ[ح٨٦]، وكذا جدَّتُها (أَسْمَاء) بنت أبي بكر الصِّدِّيق، تَقَدَّمَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[ح٨٦].

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): (يحيى) هذا: هو يحيى بن سعيد القَطَّان، و(هِشَام): تَقَدَّمَ أنَّه ابن عروة، وكذا (فَاطِمَةُ) بنت المنذر بن الزُّبَير زوجة هشام، وبنت عمِّه، و(أَسْمَاءَ): بنت أبي بكر، كلُّ ذلك أعلاه وقبله أيضًا.

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ لِي ضَرَّةً...) الحديث: هذه (المرأةُ)، و(ضرَّتُها)، و(زوجُها) لا أعرف أسماءهم، وقال بعض المُتأخِّرين من الحُفَّاظ المصريِّين: (إنَّها أسماء، كَنَتْ في هذه الرواية عن نفسها، وزوجها: الزُّبَير، وضرَّتها: أمُّ كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط)[هُدى٣٤١].

١٠٧ - بَابُ الغَيْرَةِ، وَقَالَ وَرَّادٌ، عَنِ المُغِيرَةِ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّي»

قوله: (بَابُ الغَيْرَةِ): هي بفتح الغين، وهي الأنفة(١)، وهذا ظاهِرٌ معروف/. [٢/٢١٨ب]

قوله: (وَقَالَ وَرَّادٌ): هو بفتح الواو، وتشديد الرَّاء، وفي آخره دال مهملة، وهو مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه، كنيته أبو سعيد، ويقال: أبو الورد، يروي عن المغيرة، وعنه: الشَّعبيُّ، والقاسم بن مُخَيمِرة، والمُسَيَّب بن رافع، ورجاء بن حَيَوَة، وجماعة، ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٥/٤٩٨]، أخرج له الجماعة(٢)، وتعليقه هذا يأتي في (كتاب المحاربين)[ح٦٨٤٦] و(التوحيد)[ح٧٤١٦]: عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة، قال: وقال عبيد الله بن عمرو، ومسلم في (اللِّعان)[م(١٤٩٩)]: عن القواريريِّ وأبي كامل؛ كلاهما عن أبي عوانة، وعن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن حسين بن عليٍّ، عن زائدة؛ ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير عن وَرَّاد به.

قوله: (غَيْرَ مُصْفِحٍ): هو بالصَّاد، والفاء، والحاء المُهْمَلتين، قال ابن قُرْقُول: (بكسر الفاء وفتحها؛ يعني: مع ضمِّ الميم، وسكون الصاد المُهْمَلة، أي: بحدِّه لا بعرضه؛ تأكيدًا لبيان ضربه؛ ليقتله، فمَن فتحه؛ كان وصفًا للسيف حالًا منه، ومَن كسره؛ جعله حالًا مِن الضَّارب، و«صفحا السَّيف»:

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/٤٠١) مادَّة (غير).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٤٣١)، وقد تقدم في الحديث (٨٤٤).

وجهاه العريضان، و«غِراراهُ»: حدَّاه)، انتهى[المطالع٤/٣٠٠]، و(الغِرار) بالغين المُعْجَمة المكسورة، وراءين مخفَّفتين: الحدُّ، وغِرار كلِّ شيء: حدُّه[٢٥/١٠٤]، وقال ابن الأثير في (مصفِح): لغتي الكسر والفتح يرويان معًا، انتهى، ورأيته في بعض النسخ مشدَّد الفاء مفتوحها، وقال شيخنا عن ابن التين: (والتشديد هو ما في سائر الأمهات)، انتهى[التوضيح٢٥/١٠٤]، والله أعلم.

قوله: (وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّي): (الغيرة): تغيُّر القلب، وهيجان الحَفيظة، هذا في حقِّ البشر، والغيرة في وصف الله تعالى: منعه مِن ذلك وتحريمه، ويدلُّ عليه قوله: «ومِن أجل ذلك حرَّم الفواحش»[خ٧٤١٦، م(١٤٩٩) (١٧)]، وقوله: «وغيرته: أن يأتي المؤمن ما حرَّم الله عليه»[م (٢٧٦١) (٣٦)]، وقد تكون غيرة الرَّبِّ تعالى تغيير حال ذلك بعقاب(١).

٥٢٢٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ المَدْحُ مِنَ اللهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عمر بن حفص بن غياث، وتَقَدَّمَ ضبط (غياث) مرارًا، و(الأَعْمَشُ): تَقَدَّمَ أيضًا مرارًا أنَّه سليمان بن مِهْرَان، و(شَقِيق): هو ابن سلَمة أبو وائل، و(عَبْد اللهِ): هو ابن مسعود بن غافل الهُذَليُّ.

٥٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ». وَعَنْ يَحْيَى: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه التَّبُوذَكيُّ، الحافظ، وتَقَدَّمَ الكلام على نسبته هذه لماذا[ح٦٣]، و(هَمَّامٌ) بعده: هو همَّام بن يحيى العَوْذيُّ، تَقَدَّمَ، و(يَحْيَى) بعده: هو ابن أبي كثير، و(أَبُو سَلَمَةَ): هو عبد الله -وقيل: إسماعيل- ابن عبد الرحمن بن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر.

قوله: (لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ): يُقرَأ برفع الرَّاء ونصبها، فمن نصبه؛ جعله نعتًا لـ(شيء) على إعرابه؛ لأنَّ (شيئًا) مَنْصوبٌ، ومن رفع؛ نَعَتَ موضعَ (شيء) قبل دخول (لا) عليه؛ كقوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ [الأعراف: ٥٩]، قُرِئ بخفض ﴿غَيْرِهِۦ﴾، ورفعِه، فالرَّفع على الموضع، والخفض على اللَّفظ، وقد قرأ الكِسائيُّ بالخفض حيث وقع؛ إذا كان قبل ﴿إِلَٰهٍ﴾: ﴿مِّنْ﴾ التي للخفض، والباقون

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/١٧٤-١٧٥).

بالرفع[1]، ويجوز أيضًا رفع (شيء) مثل: ﴿لَا لَغْوٌ فِيهَا﴾ [الطور: ٢٣]، و﴿لَا بَيْعٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، قاله شيخنا[التوضيح ٢٥/١١٠]، وهو ظاهرٌ.

قوله: (وَعَنْ يَحْيَى: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ): هذا معطوف على السند الذي قبله، فروى هذا البُخاريُّ عن موسى بن إسماعيل، عن همام -يعني: ابن يحيى العَوْذيَّ- عن يحيى -هو ابن أبي كثير- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وليس تعليقًا؛ فاعلمه، والله أعلم[2].

٥٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، الحافظ، و(شَيْبَانُ): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّه ابن عبد الرحمن، و(يَحْيَى) بعده: هو ابن أبي كثير، و(أَبُو سَلَمَةَ): هو عبد الرحمن بن عوف، تَقَدَّمَ أعلاه، و(أَبُو هُرَيْرَةَ): عبد الرحمن بن صخر، على الأصح من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (وَغَيْرَةُ اللهِ): تَقَدَّمَ أنَّها بفتح الغين، وتَقَدَّمَ أعلاه ما الغيرة في حقِّ الله تعالى[ح ٥٢١٩].

٥٢٢٤ - حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ نَاضِحٍ، وَغَيْرَ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْقِي الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنِّي قَدِ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ[3] مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللهِ لَحَمْلُكِ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ، قَالَتْ:

---

(١) انظر «السبعة» (ص٢٨٤)، «الحجة» (٤/٣٩)، «حجة القراءات» (ص٢٨٦)، «النشر» (٢/٢٠٣).

(٢) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/٢٣٣): (ولم يسق البخاري المتن من رواية همام، بل تحول إلى رواية شيبان) وهي رواية الحديث الذي بعده.

(٣) كانت في الأصل: (ناس)، ثم ضرب عليها، والمثبت في الهامش، وعليه (صح).

حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ يَكْفِينِي سِيَاسَةَ الفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي.

قوله: (حَدَّثَنِي[(١)] مَحْمُودٌ): تَقَدَّمَ مِراراً أنَّه [ابن] غيلان، و(أَبُو أُسَامَةَ): حمَّاد بن أسامة، و(هِشَامٌ): هو ابن عروة بن الزُّبَير، و(أَسْمَاء): هي أمُّ عروة، وهي بنت أبي بكر كما هنا، تقدَّموا كلُّهم.

قوله: (غَيْرُ نَاضِحٍ): (غَيرُ): يجوز فيها الرَّفع والنَّصب، وهما ظاهران، وكذا (غيرُ) الثانية، و(النَّاضِح) بالنون، وبعد الألف ضادٌ معجمةٌ مكسورةٌ، ثُمَّ حاءٌ مهملةٌ، وهو البعير الذي يُستقى عليه الماءُ[(٢)].

قوله: (وَأَخْرُزُ): (أَخرُزُ): بِضَمِّ الراء وكسرها، تقدَّما[ح٢٤٥٥]، و(الغَرْبُ): بفتح الغين المُعْجَمة، ثُمَّ راء ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، وهو الدَّلو[(٣)].

قوله: (عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ): (الفرسخ): ربع بَريد؛ وهو ثلاثة أميال، وقد تَقَدَّمَ كم الميل، والاختلاف فيه، وذكرت فيه سبعة أقوال[(٤)][قبل ح١٠٨٦].

قوله: (وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ): (النَّفر): تَقَدَّمَ أنَّهم ما دون العشرة من الرِّجال[ح٦٦]؛ كالرَّهط، ولا أعرف أسماء هؤلاء النَّفر.

قوله: (فَقَالَ[(٥)] إِخٍّ إِخٍّ): هو بكسر الهمزة، وتشديد الخاء المُعْجَمة؛ إناخة الجمل، قال شيخنا مجد الدين في «القاموس» في زياداته على «الصِّحاح»: في (أخخ): (و«أَخْ»: كلمةُ تَكَرُّهٍ وتَأَوُّهٍ، و«الأَخُّ»: القَذَر، ويُكسَر، ولغة في «الأخِ»، و«إِخْ»؛ بالكسر: صوت إناخة الجمل)، وقال بعده في زياداته على «الصِّحاح»: («إيخِ»: مبنيَّة على الكسر، تقال عند إناخة البعير)، وقال الشيخ محيي الدين في «شرح مسلم» في هذا الحديث: (أمَّا لفظة: «إِخْ»، فهي بكسر الهمزة، وإسكان الخاء المُعْجَمة، وهي كلمة تقال للبعير ليبرك)[شرح مسلم١٤/٣٨٩]، ولم ينبِّه على أنَّها مخفَّفة أو مشدَّدة، والله أعلم.

قوله: (وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ): يعني: مِن عدا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) كذا في (أ) و(ق) وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (حدثنا).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (نضح).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥/١٣٤).

(٤) ذكر فيه ثمانية أقوال.

(٥) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ثمَّ قال).

٥٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِلَقَ الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ: «غَارَتْ أُمُّكُمْ» ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**): هو ابن عبد الله ابن المدينيِّ، الحافظ، و(**ابْنُ عُلَيَّةَ**) بعده: هو إسماعيل ابن إبراهيم ابن عُلَيَّةَ، أحد الأعلام، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٦٧]، و(**حُمَيْد**): تَقَدَّمَ أنَّه حميد الطويل، ابن تير، ويقال: تيرويه[ح٤٩].

قوله: (**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ**): تَقَدَّمَ قبيل (الشركة) أنَّها عائشة رضي الله عنها[ح٢٤٨١]، كذا صرَّح بها التِّرْمِذيُّ في «جامعه»[ت١٣٥٩].

قوله: (**فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ**): تَقَدَّمَ قبيل (الشَّركة)[ح٢٤٨١] أنَّ المُرسِلة اختُلِف فيها؛ فقيل: صفيَّة، كذا في «أبي داود»[د٣٥٦٨] «والنَّسائيِّ»[س٧/٧١] بإسناد فيه مقالٌ، قاله شيخنا(١)، وقيل: حفصة، كذا في بعض طُرق الحديث خارج الكتب[عل٣٣٣٩]، وقيل: زينب بنت جحش، وقيل: أمُّ سلمة، حكاهما المحبُّ الطَّبريُّ، كما نقله شيخنا عنه، وعزا الثَّاني إلى المنذريِّ(٢)، وقد ذكرتُ هناك جمعًا بين الأقوال؛ فانظره، والله أعلم/. [٢/٢١٩أ]

قوله: (**بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ**): تَقَدَّمَ قبيل (الشَّركة) عن «المُحلَّى»: أنَّه كان حيسًا(٣)، وفي «سنن الدَّارميِّ أبي مُحمَّد عبد الله بن عبد الرَّحمن»: أنَّه كان ثريدًا[مي٢٦٤٠]، ويحتمل أنَّه كان ثريدًا عليه حيسٌ، والله أعلم.

قوله: (**يَدَ الخَادِمِ**): تَقَدَّمَ أنَّ (الخادم) هنا الظاهر أنَّها أنثى، والله أعلم، ولا أعرف اسمها.

قوله: (**فِلَقَ الصَّحْفَةِ**): (فِلَق): بكسر الفاء، وفتح اللَّام، وبالقاف، وكذا قَيَّدهُ شيخنا، ثُمَّ قال: (ولا يبعد فتح الفاء، وسكون اللَّام، قال ابن التين: وهو الظاهر)، انتهى[التوضيح٢٥/١١١].

---

(١) انظر «التوضيح» (١٦/٣٧).

(٢) حكى المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٥/٢٠١) ثلاثة أقوال: أنَّها زينب، وقيل: أم سلمة، وقيل: صفية، رضي الله عنهن. وانظر «التوضيح» (١٦/٣٨).

(٣) انظر «المحلى» (٨/١٩١).

قوله: (**غَارَتْ أُمُّكُمْ**): قال شيخنا: (يريد سارةَ لَمَّا غارت على هاجر حتَّى أخرج إبراهيم إسماعيل طفلًا مع أمِّه، قاله الدَّاوديُّ، وظاهر الحديث: أنَّ كاسرة الصَّحفة أمُّ المؤمنين)، انتهى[التوضيح٢٥/١١١]، وقدَّم هذا القولَ على غيره، والظاهر: إنَّما المراد: أمُّ المؤمنين عائشة، وسارة ليست أمَّ قريش، إنَّما أمُّهم هاجر، وقد جعل القضاعيُّ ذلك له ﷺ دون غيره من الأنبياء؛ أعني: أنَّ أزواجَه أمَّهات المؤمنين خاصًّا به، وقد نقل صاحب «المحكم» عن الزَّجَّاج في معنى قوله تعالى: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطۡهَرُ لَكُمۡۖ﴾ [هود: ٧٨]: (كنَّى ببناته عن نسائهم، ونساء أمَّة كلِّ نبيٍّ بمنزلة بناته، وأزواجُه بمنزلة أمَّهاتِهم)[١٠/٥٢٢]، وحكى جماعة مِن المفسِّرين في ذلك قولين؛ **أحدهما**: أنَّه أراد: بنتيه حقيقةً؛ لأنَّ الجمع يقع على الاثنين، **والثاني**: أنَّه أراد: نساء أمَّته؛ لأنَّه وليُّ أمَّته، والله أعلم(١).

قوله: (**حَتَّى أُتِيَ**): (أُتِي): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا**): (كُسِرت): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(صحفتُها): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (**كَسَرَتْ**): هو بفتح الكاف والسِّين، وفي آخره تاء التأنيث الساكنة.

٥٢٢٦ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ**: حَدَّثَنَا **مُعْتَمِرٌ**، عَنْ **عُبَيْدِ اللهِ**، عَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ**، عَنْ **جَابِرٍ**: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ -أَوْ: أَتَيْتُ الجَنَّةَ- فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِك» قَالَ عُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللهِ، **أَوَعَلَيْكَ أَغَارُ**؟.

قوله: (**حَدَّثَنَا**(٢) **مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ**): تَقَدَّمَ مَرَّاتٍ أنَّه بفتح الدال المُشَدَّدة، اسم مفعول، وهو نسبة إلى جدِّه مُقدَّم، و(**مُعْتَمِرٌ**) هذا: هو ابن سليمان، تَقَدَّمَ، و(**عُبَيْدِ اللهِ**) بعده: هو ابن عمر العُمريُّ، تَقَدَّمَ أيضًا، قال الدِّمْيَاطيُّ: (عبيد الله بن عمر بن حفص أبو عثمان، مات سنة (١٤٧هـ)، أخو عبد الله، وعاصم، وأبي بكر العُمريُّون)، انتهى، فقوله في وفاته: سنة (١٤٧هـ) هذا قول الهيثم ابن عديٍّ، وقُدِّم هذا القول على غيره، وقال غيره: مات سنة أربعٍ أو خمسٍ وأربعين ومئة(٣)، والله أعلم، و(**جَابِرٍ**): هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاريُّ.

---

(١) انظر «تفسير الطبري» (٦/٤٣٨٥)، «تفسير القرطبي» (١١/١٧٧).
(٢) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (حدثني) وهي رواية أبي ذرٍّ.
(٣) قاله ابن منجويه في «رجال مسلم» (٢/١٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٩/١٢٩).

قوله: (**أَوَعَلَيْكَ أَغَارُ؟**): الواو مفتوحة من (أَوَ) للاستفهام، وقد تَقَدَّمَ متى تفتح الواو، ومتى تُسكَّن[ح٣].

٥٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جُلُوسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا» فَبَكَى عُمَرُ وَهوَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَالَ: أَوَعَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ أَغَارُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن عثمان بن جَبَلة بن أبي رَوَّاد، وأنَّ عبدان لقبه، و(**عَبْدُ اللهِ**) بعده: هو ابن المبارك، و(**يُونُسَ**): هو ابن يزيد الأيليُّ، و(**الزُّهْرِي**): مُحَمَّد بن مسلم، و(**ابْنُ الْمُسَيَّب**): سعيد، وتَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح ياء أبيه وكسرها، وأنَّ غير أبيه لا يجوز في يائه إلَّا الفتحُ[ح٢٦].

قوله: (**رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ**): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ التَّاء[ح٥٠٨]، أي: رأيتُ نفسي.

قوله: (**تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه مُطَوَّلًا في (باب ما جاء في صفة الجنَّة)[ح٣٢٤٢].

قوله: (**فَبَكَى عُمَرُ**): تَقَدَّمَ لماذا بكى في (باب صفة الجنَّة)[ح٣٢٤٢].

قوله: (**أَوَعَلَيْكَ**): تَقَدَّمَ أنَّها بفتح الواو، على الاستفهام[ح٣].

١٠٨ - بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ، وَوَجْدِهِنَّ

قوله: (**بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ**): تَقَدَّمَ أنَّ (الغَيرة) بفتح الغين، وقد تَقَدَّمَ ما هي قريبًا[قبل ح٥٢٢٠].

قوله: (**وَوَجْدِهِنَّ**): (الوَجْدُ) بفتح الواو، وإسكان الجيم: الغَضَبُ.

٥٢٢٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى» قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللهِ، يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة، و(**هِشَام**): هو ابن عروة بن الزُّبَير بن العَوَّام، وهذا مشهور ظاهر عند أهله.

قوله: (**وَإِذَا كُنْتِ عليَّ غَضْبَى**): سيجيء الكلام على غضبها عليه ﷺ في (كتاب الأدب)[ح٦٠٧٨] إن شاء الله تعالى ذلك وقدَّره.

قوله: (**أَجَلْ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الهمزة، والجيم، وإسكان اللَّام، أي: نعم[ح١٠٤٦].

٥٢٢٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَمَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ لَهَا فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا النَّضْرُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالضَّاد المُعْجَمة، وأنَّه لا يشتبه بـ(نصر) بالمُهْمَلة؛ لأنَّ نصرًا بالمُهْمَلة لا يجيء بالألف واللَّام؛ بخلاف (النَّضْر) فإنَّه لا يأتي إلَّا[(١)] بهما، وهذا هو النضر ابن شُمَيل الإمام، تَقدَّمَ[ح١٥٢].

قوله: (كَمَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ): هي أمُّ المؤمنين، تَقَدَّمَتْ ترجمتها في (المناقب)، وتَقَدَّمَ متى تُوُفِّيَت رضي الله عنها[قبل ح٣٨١٥].

قوله: (وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ): (أُوحِي): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (بِبَيْتٍ لَهَا فِي الجَنَّةِ): تَقَدَّمَ الكلام عليه في (باب تزويجه عليه السلام خديجةَ)[ح٣٨١٦].

قوله: (مِنْ قَصَبٍ): تَقَدَّمَ أيضًا في الباب المشار إليه أعلاه[ح٣٨١٦].

١٠٩ - بَابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الغَيْرَةِ وَالإِنْصَافِ

قوله: (بَابُ ذَبِّ الرَّجُلِ): هو بفتح الذال المُعْجَمة، وتشديد الموحَّدة، وهو الدَّفع والمنع[(٢)].

٥٢٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ -وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ-: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ المُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيبُنِي مَا أَرَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تَقَدَّمَ مِرارًا انَّه ابن سعد، أحد الأجواد والأعلام، و(ابْن أَبِي مُلَيْكَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة زهير، وتَقَدَّمَ أنَّ زهيرًا صَحَابيٌّ، و(المِسْوَر بْن مَخْرَمَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بكسر الميم، وإسكان السِّين المُهْمَلة، وأنَّه صَحَابيٌّ صغير، وأنَّ أباه مَخْرَمة مِن مُسْلِمة الفَتْح.

قوله: (إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ المُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي[(٣)]): (هشام بن المغيرة): هو والد أبي جهل عمرو ابن هشام بن المغيرة، قال بعض حفَّاظ العصر: (والذي استأذن النَّبيَّ ﷺ هو عمُّها الحارث بن

(١) في الأصل: (لا).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (ذبب).

(٣) كذا في (أ)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (استأذنوا).

هشام، روى ابن أبي شيبة في «مناقب فاطمة» من «مصنَّفه»(١) ما يرشد إليه)، انتهى[هُدى ٣٤١].

قوله: (أَنْ يُنْكِحُوا): هو بِضَمِّ أَوَّله، وكسر الكاف، رُبَاعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (ابْنَتَهُمْ): تَقَدَّمَ[ح ٣١١٠] أَنَّ اسمها العوراء، وقيل: جويرية، وقيل: جهدمة بنت أبي جهل، وهي صحابيَّة، وقيل: اسمها جميلة، خطبها على فاطمة، فغضب رسولُ الله/ ﷺ، فتزوَّجها عتَّاب ابن أَسِيد رضي الله عنهما وعنه. [١٩/٢ب]

قوله: (فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي): (البَضعة) بفتح الموحَّدة: القطعة، تَقَدَّمَ[ح ٣٦١٠].

قوله: (يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا(٢)): هو بفتح أَوَّله؛ (يَريبني)، وفي نسخة: (ما أرابها)، هما لغتان، والأفصح الثُّلاثيُّ، تَقَدَّمَ[ح ٢٠٥١].

١١٠- بَابٌ: يَقِلُّ الرِّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَتَرَى الرَّجُلَ الوَاحِدَ تَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ، مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ»

قوله: (وَتَرَى الرَّجُلَ الوَاحِدَ): (تَرى): بفتح المُثَنَّاة فوق أَوَّلِه، و(الرجل): مفعول مَنْصوبٌ، و(الواحد): صفة لـ(الرجل)، كذا في أصلنا، ويجوز فيه: (يُرى) بِضَمِّ أَوَّله، وفتح الراء، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الرجل): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، و(الواحد): مَرْفوعٌ صفة له، والله أعلم.

قوله: (يَتْبَعُهُ(٣)): هو بإسكان المُثَنَّاة، ويجوز فتحها مع التشديد، وهما لغتان ذكرهما البُخاريُّ في (تفسير يونس)[قبل ح ٤٦٨٠]، وكذا ذكرَهما غيرُه.

قوله: (أَرْبَعُونَ امْرَأَةً): هذا مثلُ: «حتَّى يكون لخمسين امرأة القيِّمُ الواحدُ»، وإذا كان كذلك؛ فلا منافاة بين الأربعين والخمسين، وسيأتي الكلام عليه قريبًا[ح ٥٢٣١].

٥٢٣١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الحَوْضِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَكْثُرَ الجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزِّنَى، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الخَمْرِ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ».

---

(١) قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٩٤٠): (عن عامر قال: خطب عليٌّ بنتَ أبي جهل إلى عمِّها الحارث بن هشام...) الحديث.

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أرابها).

(٣) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (تتبعه).

قوله: (**حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الحَوْضِيُّ**): هو بفتح الحاء المُهْمَلة، وإسكان الواو، وبالضاد المُعْجَمة، ثُمَّ ياء النسبة، و(**هِشَامٌ**) بعده: هو هشام بن أبي عبد الله الدَّستوائيُّ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٤٤].

قوله: (**أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ**): (يُرفَع): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(العِلْمُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (**وَيَكْثُرَ الزِّنَى**): هو بالزاي والنُّون، معروفٌ.

قوله: (**حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ**): قال ابن الأثير: (قيِّم المرأة: زوجها ومن يقوم بأمرها وما تحتاج إليه)، انتهى، فيحتمل الحديث -والله أعلم- أن يكون لخمسين امرأة زوجٌ واحدٌ، ويكون ذلك حين لا يقال في الأرض: اللهُ اللهُ، ويحتمل أن يكون لهنَّ قيِّمٌ واحدٌ يقوم عليهنَّ في حوائجهنَّ وتدبيرهنَّ، ثُمَّ رأيت القُرْطُبيَّ في «التَّذكرة» حكى القولين اللَّذين ذكرتُهما احتمالين بمعناهما، ثُمَّ قال: (والقول الأوَّل أشبه)[التذكرة٦٧٢]؛ يعني: القول بأنَّه يقوم بأمورهنَّ وحوائجهنَّ، لا أنَّه يتزوَّج بهنَّ، وذكرهما شيخنا احتمالَين قال: (ويؤيِّد الأوَّل؛ -يعني: يقوم عليهنَّ في حوائجهنَّ وأمورهنَّ- ما رواه عليُّ بن معبد...) فذكر حديثًا[التوضيح٢٥/١٢٥]، والله أعلم.

١١١ - بَابٌ: لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ، وَالدُّخُولُ عَلَى المُغِيبَةِ

قوله: (**وَالدُّخُولُ عَلَى المُغِيبَةِ**): تَقَدَّم أنَّها بِضَمِّ الميم، وكسر الغين المُعْجَمة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث[ح٥٠٧٩]، يقال: امرأة مُغِيبة ومُغِيب، وفي «الصِّحاح»: (وأغابت المرأة: غاب عنها زوجها فهي مُغيبة بالهاء، ومُشهد بلا هاء)، انتهى، و(المُشهِد): التي زوجها حاضرٌ(١)، وفي «القاموس»: (مُغَيبَةٌ ومُغْيِبٌ)، وفي «نهاية ابن الأثير»(٢)، والله أعلم، وفي كلام بعضهم: المغيبة: التي غاب زوجها عن مسكنها سواء أكان في البلد أم مسافرًا، وهذا مراد الباقين(٣).

٥٢٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: **حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ**، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**» **فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ**: يَا رَسُولَ اللهِ، **أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ**؟ قَالَ: «**الحَمْوُ المَوْتُ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا لَيْثٌ**): هو ابن سعد الإمام، و(**يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ**): هو بفتح الحاء المُهْمَلة، وكسر الموحَّدة، و(**أَبُو الخَيْرِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه يزيد بن عبد الله اليزنيُّ.

---

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٥١٥) مادَّة (شهد).

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/٣٩٩) مادَّة (غيب).

(٣) انظر «إكمال المعلم» (٧/٦٢)، «المنهاج شرح مسلم» (١٤/٣٧٩).

قوله: (إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ): (الدُّخول): مَنْصوبٌ -ونصبه معروفٌ ظاهرٌ- على التَّحذير.

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه.

قوله: (أَفَرَأَيْتَ الحَمُوْ): قال ابن قُرْقُول: (كذا بِضَمِّ الميم ثُمَّ بواوٍ بعدَها ساكنةٍ دون همز جاءت الرواية، وفيه لغات؛ هذه أحدها)، ثُمَّ ذكر الباقي[المطالع ٢/٢٩٨]، والمجموع فيه خمس لغات، وفي «القاموس»: (الحَمْءُ -ويحرَّك- والحَمَا، والحَمُوْ، والحَمَ[1]: أبو المرأة أو الواحد من أقارب الزوج والزوجة، «ج» -يعني: الجمع- أحماء)، انتهى، في «الصحاح»: (فيه أربع لغات: حَمْءٌ، وحَمَا -كـ«قفا»[2]-، وحَمُو -مثل: «أَبُوْ»-، وحَمٌ؛ مثل: «أَبٌ»)، انتهى، وهو أخو الزَّوج وما أشبهه مِن أقارب الزوج، كابن عمِّه ونحوه، قال أهل اللُّغة: الأحماء: أقارب زوج المرأة؛ كأبيه، وعمِّه، وأخيه، وابن أخيه، وابن عمِّه، ونحوهم، والأَخْتَان: أقارب زوجة الرجل، والأصهار: يقع على النَّوعين[3].

قوله: (الحَمُو المَوْتُ): معناه: أنَّ الخوف منه أكثر مِن غيره، والشَّرُّ يُتوقَّع منه والفتنة أكثر مِن غيره؛ لتمكُّنه مِن الوصول إلى المرأة والخلوة مِن غير أن يُنكَر عليه؛ بخلاف الأجنبيِّ، والمراد هنا: أقارب الزَّوج غيرَ آبائه وأبنائه، فأمَّا الأبناء فمحارم لزوجته، يجوز لهم الخلوة بها، ولا يُوصَفون بالموت، وأمَّا الأخ، وابن الأخ، والعمُّ، وابنه، ونحوهم ممَّا ليس محرمًا، وعادة النَّاس المساهلة فيه، ويخلو بامرأة أخيه؛ فهذا هو الموت، وهو أولى بالمنع من الأجنبيِّ، هذا هو الصواب في معنى الحديث، وأمَّا ما حكاه المازريُّ أو ذكره من أنَّ المراد بـ(الحَمُو): أبو الزَّوج، وقال: (إذا نُهِي عن أبي الزَّوج، وهو محرم، فكيف بالغريب؟!)[المعلم ٢/٢٥٦] ففاسد مردود، ولا يحمل عليه الحديث، وكذا ما نقله القاضي عن أبي عبيد[4]، والله أعلم، قاله الشيخ محيي الدين النَّوويُّ[5].

٥٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً وَاكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «ارْجِعْ، فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

---

(١) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره بضم الحاء.

(٢) كذا في (أ) وفي المطبوع من مصدره بالتنوين في الكلمتين.

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (حمى)، «تاج العروس» (١٢/٣٦٧) مادَّة (صهر).

(٤) وكلام القاضي نحو كلام المازري، انظر (إكمال لمعلم) (٧/٦١)، «غريب الحديث» (٣/٣٥٤).

(٥) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٤/١٥٤).

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هذا هو ابن المدينيِّ، و(سُفْيَانُ) بعده: هو ابن عيينة، و(عَمْرٌو): هو ابن دينار، و(أَبُو مَعْبَدٍ): بالموحَّدة، اسمه: نافذ؛ بالفاء والذال المُعْجَمة، تَقَدَّمَ.

قوله: (فَقَامَ رَجُلٌ): هذا (الرَّجل) لا أعرف اسمه.

قوله: (امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً): هذه (المرأة) لا أعرفها.

قوله: (وَاكْتُتِبْتُ): هو بِضَمِّ المُثنَّاة فوق، مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

١١٢- بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

٥٢٣٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَلَا بِهَا فَقَالَ: «وَاللهِ إِنَّكُنَّ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ».

قوله: (حَدَّثَنِي(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشين المُعْجَمة، وأنَّ لقب (مُحَمَّد) بُنْدَار، و(غُنْدَرٌ): تَقَدَّمَ ضبطه مرارًا، وأنَّه مُحَمَّد بن جعفر، و(هِشَام): هو ابن زيد ابن أنس بن مالك الأنصاريُّ البصريُّ.

قوله: (جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ): هذه (المرأة) لا أعرفها.

سؤالٌ: إن قيل: ليس في الحديث أنَّه خلا بها عند النَّاس كما ترجم عليه، قيل: قول أنس: (فَخَلا بِهَا) يدلُّ أنَّه كان مع النَّاس، فتنحَّى بها ناحيةً، ولا أقلَّ مِن أن يكون مع أنس راوي الحديث وناقلِ القصَّة، وجاء في بعض طرقه أنَّه كان معها صبيٌّ أيضًا[ح٣٧٨٦]، ولم يُرِدْ بقوله: (فخلا بها): أنَّه غاب عن أبصارهم، إنَّما خلا بها حيث لا يسمع الذي بالحضرة كلامها ولا شكواها إليه، ألا ترى أنَّهم سمعوا قوله: «إنَّكنَّ أحبُّ النَّاس إليَّ»، وفي رواية: (أنتم)[ح٣٧٨٥] يريد: الأنصار قوم المرأة، و(إنكنَّ) نسوتها، قال شيخنا: (قلت: وكأنَّه أراد: تعليم الأُمَّة كيف الخلوة بالمرأة، والعصمة قائمة به)، انتهى[التوضيح٢٥/١٣٦].

١١٣- بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ المُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى المَرْأَةِ

قوله: (بَابُ مَا يُنْهَى): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٢٣٥ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي البَيْتِ مُخَنَّثٌ، فَقَالَ المُخَنَّثُ لأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ

(١) كذا في (أ) و(ق) وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (حدثنا).

أَبِي أُمَيَّةَ: إِنْ فَتَحَ اللهُ لَكُمُ الطَّائِفَ غدًا، أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَةُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بإسكان الموحَّدة، وهذا هو عبدة بن سليمان، و(هِشَام): هو ابن عروة بن الزُّبَير، و(زَيْنَب بِنْت[1] أُمّ سَلَمَةَ): تَقَدَّمَتْ رضي الله عنها، وكذا أمُّها (أُمّ سَلَمَةَ) هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها، وأنَّها آخر الأزواج موتًا، تُوُفِّيَت بعد مَقتَل الحسين ابن عليٍّ رضي الله عنهما[ح١١٥].

قوله: (وَفِي البَيْتِ مُخَنَّثٌ): تَقَدَّمَ أنَّ (المخنَّث) بكسر النُّون وفتحها، وتَقَدَّمَ في (باب غزوة الطَّائف) أنَّ هذا اسمه هِيت، وتَقَدَّمَ ضبطه، وقيل: إنَّه ماتع، وتَقَدَّمَ أسماء المَخانِثَة الذين كانوا في عهده ﷺ، وهم: هِيت، وأنَّة، وهِدْم[2]، وماتِع، وتَقَدَّمَ أنَّ الخناث ضربان، وهذا الضَّرب منه غير ملعونٍ صاحبُه؛ فانظر ذلك[ح٤٣٢٤]، وقال ابن شيخنا البُلْقينيُّ: (وقيل: المخنَّث: ماتع، والمقول له: خالد بن الوليد في بادية بنت غيلان، وما في «البُخاريِّ» أصحُّ)، انتهى[الإفهام٤٧٣].

قوله: (عَلَى بِنْتِ[1] غَيْلَان): تَقَدَّمَ في (غزوة الطَّائف)[ح٤٣٢٤] أنَّها بادية، وقيل: بادنة، وأنَّ أباها غيلان بن سلمة، أسلم على عشر نسوة، وقصَّته معروفة.

قوله: (فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ): تَقَدَّمَ في (غزوة الطَّائف) مع زيادة جاءت في بعض طرقه؛ فانظرها[ح٤٣٢٤].

١١٤ - بَابُ نَظَرِ المَرْأَةِ إِلَى الحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ

قوله: (إِلَى الحَبَشِ): هم بفتح الحاء المُهْمَلة والموحَّدة: جنس مِن السُّودان.

٥٢٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، عَنْ عِيسَى، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الجَارِيَةِ الحَدِيثَةِ السِّنِّ، الحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ.

قوله: (عَنْ عِيسَى): (عيسى) هذا: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعيُّ، أحد الأعلام، و(الأَوْزَاعِي): عبد الرحمن بن عمرو، و(الزُّهْرِي): مُحمَّد بن مسلم ابن شهاب/. [٢/٢٢٠أ]

---

(١) كذا في (أ) و(ق) وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

(٢) في (أ): (هَرِم)، وكتب فوقها: (هِدْم)، وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» (٦٠٠/٣) في (هِدْم)، وذكره مع (هيت) (٦١٤/٣).

قوله: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ): هو بِضَمِّ تاء المتكلِّم، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (بِرِدَائِهِ): تَقَدَّمَ ما (الرداء) مَرَّاتٍ[قبل ح٣٥٢].

١١٥- بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ

٥٢٣٧- حَدَّثَني فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا، فَرَآهَا عُمَرُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ: إِنَّكِ وَاللهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَرَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرْقًا، فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ فَرُفِعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: «قَدْ أَذِنَ اللهُ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ».

قوله: (حَدَّثَنَا(١) فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (المَغْراء) بفتح الميم، وإسكان الغين المُعْجَمة، وفي آخره همزة ممدودة.

قوله: (سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ): تَقَدَّمَ أنَّها أمُّ المؤمنين، و(زَمْعة): تَقَدَّمَ أنَّه بإسكان الميم وفتحها، والفتح في اللغة[ح٢٠٥٣]، ولكن نحن نقرؤه بالإسكان.

قوله: (لَعَرْقًا): (العَرْق): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح العين المُهْمَلة، وإسكان الراء، وبالقاف، وتَقَدَّمَ ما هو[ح٦٤٤].

١١٦- بَابُ اسْتِئْذَانِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي الخُرُوجِ إِلَى المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

قوله: (بَابُ اسْتِئْذَانِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا): (زوجَها): بالنصب مفعول المصدر؛ وهو (استئذان)، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

٥٢٣٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعْهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن عيينة، و(الزُّهْرِيُّ): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب.

قوله: (إِلَى المَسْجِدِ، فَلَا يَمْنَعْهَا): تَقَدَّمَ الكلام على الشروط التي ذكرها فقهاء الشَّافِعيَّة في جواز خروجها إلى المسجد، في مكانه؛ فانظره[قبل ح٨٦٤].

١١٧- بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ، وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرَّضَاعِ

٥٢٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا

(١) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (حدثني) وهي رواية أبي ذرٍّ.

قَالَتْ: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّهُ عَمُّكِ، فَأْذَنِي لَهُ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَمُّكِ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَيْنَا الحِجَابُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ.

قوله: (جَاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ): تَقَدَّمَ الكلام على عمِّ عائشة، وأنَّه أفلح أخو أبي القُعَيس، ويُقال: أفلح بن أبي قُعَيس، ويقال: أفلح أبو القُعَيس، والصَّحيح: أفلح أخو أبي القُعَيس، وكنيته أبو الجَعْد، وقد تَقَدَّمَ أنَّ لها عمًّا آخر، كما قاله القابسيُّ، وأنا لا أعرف اسمه، مُطَوَّلًا[ح٤٧٩٦، ح٥٠٩٩]، والله أعلم.

قوله: (إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ): هذه المرأة لا أعرفها.

قوله: (ضُرِبَ عَلَيْنَا الحِجَابُ): (ضُرِب): مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه، و(الحجابُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

١١٨ - بَابٌ: لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا

قوله: (لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ): (تباشر): يجوز جزمه بـ(لا) الناهية، وكسر الراء؛ لالتقاء الساكنين، ويجوز رفعه، وهو خبر، ومعناه النَّهْي.

قوله: (فَتَنْعَتُهَا): يجوز رفعه ونصبه، إن جزمتَ (تباشر) فانصب (تنعت)، وإن رفعت؛ فارفع، والله أعلم.

٥٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ): هو الفِرْيابيُّ، كما قاله شيخنا عن أبي نعيم وغيره(١)، وقد قَدَّمْتُ الفرق بينه وبين مُحَمَّد بن يوسف البُخاريِّ البيكنديِّ، والأماكن التي روى فيها البُخاريُّ عن البيكندي، في أوائل هذا التعليق[ح٦٨] وبعده أيضًا، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثَّوريُّ، كما قاله شيخنا(١)، و(مَنْصُور): هو ابن المعتمر، و(أَبُو وَائِل): شقيق بن سلَمة.

قوله: (فَتَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا): تَقَدَّمَ الكلام عليه أعلاه.

---

(١) انظر «التوضيح» (١٤٩/٢٥).

قوله: (**فَتَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا**): ظاهره أنَّه مِن قوله ﷺ، وقال شيخنا: (قال الداوديُّ: نهيه عن المباشرة للوجه الذي ذكر عبدُ الله، فكأنَّه جعل قوله: «تنعتها...» إلى آخره مِن كلام ابن مسعودٍ، وظاهرُ الحديث رفعُه)، انتهى[1].

٥٢٤١ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا **الأَعْمَشُ** قَالَ: حَدَّثَنِي **شَقِيقٌ** قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**[2] **بْنِ غِيَاثٍ**): تَقَدَّمَ ضبط (غِيَاث) مرارًا، وأنَّه بكسر الغين المُعْجَمة، وتخفيف المُثَنَّاة تحت، وفي آخره ثاء مُثَلَّثة، و(**الأَعْمَشُ**): سليمان بن مِهْرَان، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(**شَقِيقٌ**): هو أبو وائل، شقيق بن سلَمة، و(**عَبْد اللهِ**): هو ابن مسعود بن غافل الهذليُّ.

١١٩ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي

٥٢٤٢ - **حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ**: حَدَّثَنَا **عَبْدُ الرَّزَّاقِ**: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ **ابْنِ طَاوُسٍ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: «**قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ**، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، **فَقَالَ لَهُ المَلَكُ**: قُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ، **فَلَمْ يَقُلْ** وَنَسِيَ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ **نِصْفَ إِنْسَانٍ**» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ».

قوله: (**حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن غَيْلان، و(**عَبْدُ الرَّزَّاقِ**): هو ابن همَّام، الحافظ الكبير المصنِّف، و(**ابْن طَاوُس**): اسمه عبد الله، و(**أَبُو هُرَيْرَة**): عبد الرحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ** ﷺ): تَقَدَّمَ الكلام عليهما في (كتاب الأنبياء)[3].

قوله: (**لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ**): تَقَدَّمَ أنَّ سليمان ﷺ[4] كان له (ستُّون امرأةً)[ح٧٤٦٩]، وفي رواية: (سبعون)[ح٣٤٢٤]، وفي رواية: (تسعون)[ح٦٦٣٩]، وفي رواية: (تسع وتسعون)[خ٢٨١٩]، وفي رواية: (مئة)[ح٥٢٤٢]، وهذا كلُّه ليس بمتعارضٍ؛ لأنَّه ليس في ذكر القليل ما ينفي الكثير، وهو من باب مفهوم

---

(١) «التوضيح» (٢٥/١٥٠)، وهذه الفقرة جاءت في (أ) مستدركة سابقًا بعد قوله: (وإن رفعت؛ فارفع، والله أعلم).

(٢) في (أ): (حفص بن عمر)، وليس بصحيح، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق).

(٣) قبل الحديثين (٣٤١٧، ٣٤٢٣).

(٤) زيد في (أ): (أنه)، ولعلَّ حذفها هو الصواب.

العدد، ولا يُعمَل به عند جمهور الأصوليِّين، وقال شيخنا عن ابن التين: إنَّه جاء في بعض الروايات[(١)]: (بألف)[التوضيح٢٥/١٥٣]، وقد تقدَّمَ الكلام على أزواجه وسراريه في (كتاب الأنبياء) مُطَوَّلًا، وما قاله ابن عَبَّاس، وما قاله غيرُه، وما رأيته أنا[ح٢٨١٩،ح٣٤٢٤]، والله أعلم.

قوله: (**فَقَالَ لَهُ المَلَكُ**): هذا فاصل للنزاع، وفي رواية في «الصَّحيح»: (فقال له صاحبه)[ح٣٤٢٤]؛ والمراد به: الملَك، كما هنا، وهو الظاهر، وقيل: القرين، وقيل: صاحبٌ له آدميٌّ[(٢)]، وأبعدَ مَن قال: خاطره[(٣)]، والصَّحيح الأوَّل؛ لمجيئه كذلك في «البُخاريِّ»[ح٣٤٢٤] و«مسلم»[م(١٦٥٤)(٢٣)].

قوله: (**فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ**): الظاهر أنَّ (النسيان) هنا المراد به: الترك، لا النسيان المشهور؛ لأنَّ في هذه المدَّة القريبة بعيدٌ نسيانَ سليمان قولَ المَلَك، والله أعلم.

قوله: (**نِصْفَ إِنْسَانٍ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه[ح٢٨١٩].

١٢٠- بَابٌ لَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الغَيْبَةَ، مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ

قوله: (**بَابٌ: لَا يَطْرُقْ[(٤)] أَهْلَهُ لَيْلًا**): (يطرقْ): مجزوم بـ(لا) الناهية، ويجوز رفعه على أنَّه خبرٌ معناه النَّهْي، أي: لا يأتيهم مِن سفرٍ ليلًا بغتةً؛ ليستغفلهم، ويطلب عثراتهم، والاطِّلاع على خلواتهم، كما فُسِّر ذلك في قوله: «يتخوَّنُهم بذلك»[(٥)]، و(الطروق) بالليل حقيقةٌ، وبالنهار مجازٌ[(٦)]، وذَكَر الليل في التبويب تبعًا للحديث؛ لأنَّ الحديث الآتي كذلك بعد الحديث الأوَّل، وكأنَّه تأكيدٌ أو لرفع المجاز، وقد قال ابن فارس عن بعضهم: إنَّ الطروق يكون في النهار، فعلى هذا؛ يكون (ليلًا) على البيان، والله أعلم.

قوله في الترجمة: (**مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ**): كذا في أصلنا، وفي نسخة الدِّمْيَاطيِّ: (يخوِّنهنَّ) و(عثراتهنَّ)، قال شيخنا: (أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن سفيان، عن محارب ابن دثار، عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلًا، يتخوَّنهم، أو يلتمس عثراتهم»[ش٣٤٣٣٢]) انتهى[التوضيح٢٥/١٥٥].

---

(١) انظر «تاريخ دمشق» (٢٢/٢٥٨)، وفيه إسحاق بن بشر.

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١١/١٢٣).

(٣) انظر «المفهم» (٤/٦٣٧).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» بالجزم فقط.

(٥) لفظ مسلم (٧١٥): «يتخونهم» دون «بذلك» وانظر «المشارق» (١/٦٣١).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٢٦٦، ٢٦٧).

٥٢٤٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا.

قوله: (حَدَّثَنَا آدَمُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي إياس، و(مُحَارِبٌ): اسم فاعل من (حارب)، و(دِثَار): بكسر الدال المُهْمَلة، وتخفيف الثاء المثلَّثة، وفي آخره راء.

قوله: (طُرُوقًا): هو بِضَمِّ الطاء، مصدرٌ في موضع الحال.

٥٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الغَيْبَةَ، فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا».

قوله: (حَدَّثَنَا[(١)] عَبْدُ اللهِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن المبارك، و(الشَّعْبِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الشِّين، وأنَّ اسمه عامر بن شَراحيل، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٢٠٦]/. [٢/٢٢٠ب]

١٢١ - بَابُ طَلَبِ الوَلَدِ

٥٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قَطُوفٍ فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَالتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا يُعْجِلُكَ؟» قُلْتُ: إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: «فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثَيِّبًا؟» قَالَ: لَا، بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا -أَيْ: عِشَاءً- لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ». وَحَدَّثَنِي الثِّقَةُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الحَدِيثِ: «الكَيْسَ الكَيْسَ، يَا جَابِرُ» يَعْنِي: الوَلَدَ.

قوله: (عَنْ هُشَيْمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه هُشَيم بن بَشِير، حافظ بغدادَ، و(سَيَّار): هو ابن سلامة الرِّياحيُّ؛ بكسر الراء، وبالمُثنَّاة تحت، و(الشَّعْبِيُّ): تَقَدَّمَ أنَّه عامر بن شَراحيلَ.

قوله: (فِي غَزْوَةٍ): تَقَدَّمَ ما كانت هذه الغزاة، وفيها بَيعُ جَمَلِه، والاختلاف فيها، ففي هذا «الصَّحيح» معلَّقًا: أنَّها غزوة تبوك[ح٢٧١٨]، وتَقَدَّمَ أنَّ ابن إسحاق ذكر قصَّة بيع الجمل في (غزوة ذات الرقاع)[(٢)]، وتَقَدَّمَ أنَّه لمَّا كان بصرار، وتَقَدَّمَ غير ذلك[ح٢٠٩٧، ح٢٣٨٥، ح٢٧١٨، ح٣٠٨٩]، والله أعلم.

قوله: (قَطُوفٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح القاف، وضمِّ الطاء المُهْمَلة المخفَّفة، وتَقَدَّمَ ما (القَطُوف)[قبل ح٢٨٦٧].

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٣/٢٢٨).

قوله: (مَا يُعْجِلُكَ؟): هو بِضَمِّ أوَّله، وإسكان ثانيه، رُبَاعيٌّ متعدٍّ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثَيِّبًا؟): تقديره: أبكرًا؛ لأنَّ (أم) لا يُعطَف بها إلَّا بعد همزة الاستفهام، والله أعلم.

قوله: (قُلْتُ: لَا، بَلْ ثَيِّبًا): تَقَدَّمَ أنَّ زوجة جابر هذه الثيِّب لا أعرف اسمها، وتَقَدَّمَ ما قاله بعض الحُفَّاظ المتأخِّرين في تسميتها من أنَّها سُهَيمة بنت مسعود بن أوسٍ الأوسيَّة[هُدى٣٣٩][ح٢٠٩٧، ح٥٠٧٩]، والله أعلم.

قوله: (الشَّعِثَةُ): تَقَدَّمَ ضبطها، وكذا (المُغِيبَةُ)، وكذا (تَسْتَحِدَّ)[ح٥٠٧٩].

قوله: (وَحَدَّثَنِي الثِّقَةُ): قائل ذلك لا أعرفه، ولا (الثقة) أيضًا، وشيخُنا لم يذكرهما أيضًا(١).

قوله: (الكَيْسَ الكَيْسَ): هو بفتح الكاف، وإسكان المُثنَّاة تحت، ثُمَّ بالسين المُهْمَلة، مَنْصوبٌ على الإغراء، وقيل: على التَّحذير مِن العجز عن الجماع، وهو راجعٌ إلى الإغراء؛ لتضمُّنه الحثَّ على الجماع، قال ابن قُرْقُول: (يريد: الولدَ وطلبَ النسل، يُقال: كاس الرجل في عمله: حذق، وكاس: وَلَدَ كَيْسًا، وقال الكِسائيُّ: أكاس: وُلِد له كَيْس)[المطالع٣/٣٩٧]، وفي «النهاية»: قيل: أراد: الجماعَ.

٥٢٤٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا، فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَعَلَيْكَ بِالكَيْسِ الكَيْسِ». تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ وَهْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِي الكَيْسِ.

قوله: (عَنْ سَيَّارٍ): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه ابن سلامة الرِّياحيُّ، وتَقَدَّمَ ضبط (الرِّياحيِّ) أعلاه، و(الشَّعْبِيُّ): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه عامر بن شَراحيل.

قوله: (حَتَّى تَسْتَحِدَّ): تَقَدَّمَ أنَّ (الاستحدادَ) حلْقُ العانة بالحديد، و(الشَّعِثَةُ): تَقَدَّمَ ضبطها[ح٥٠٧٩].

قوله: (تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ وَهْبٍ، عَنْ جَابِرٍ): الضمير في (تابعه) يعود على سيَّار فيما يظهر، و(عُبَيْدُ اللهِ): هو ابن عمر العُمريُّ، و(وَهْب): هو ابن كيسان، ومتابعة عبيد الله هذه أخرجها البُخاريُّ في (البيوع)[ح٢٠٩٧] عن بُندَار، عن عبد الوهَّاب الثقفيِّ، عن عبيد الله بن عمر به، وفي (الشروط)[ح٢٧١٨]: قال عبيد الله وابن إسحاق عن وهب، عن جابر، وأخرجها مسلمٌ في (الصلاة) مختصرًا[م(٧١٥)(٧٣)]، وفي

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/٢٥٣): (القائل «وحدثني» هو هُشَيم، قال الاسماعيلي: كأنَّ البخاري أشار إلى أنَّ هُشَيمًا حمل هذه الزيادة عن شعبة؛ لأنَّه أورده من طريق شعبة على أثر حديث هُشَيم).

(النِّكاح)[م(٧١٥)قبل(١٤٦٧)] بتمامه عن أبي موسى(١)، عن عبد الوهَّاب الثقفيِّ به، والله أعلم.

١٢٢- بَابٌ: تَسْتَحِدُّ المُغِيبَةُ وَتَمْتَشِطُ الشَّعِثَةُ

قوله: (بَابٌ: تَسْتَحِدُّ المُغِيبَةُ، وَتَمْتَشِطُ الشَّعِثَةُ): تَقَدَّمَ الكلُّ[ح٥٠٧٩].

٥٢٤٧- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيبًا مِنَ المَدِينَةِ تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الإِبِلِ، فَالتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: «أَتَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا -أَيْ: عِشَاءً- لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ».

قوله: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أدناها أعلاه أنَّه ابن بَشِير، و(سَيَّارٌ): هو ابن سلامة، و(الشَّعْبِيُّ): عامر بن شَراحيل.

قوله: (فِي غَزْوَةٍ): تَقَدَّمَ الاختلاف في هذه الغزوة أعلاه[ح٥٢٤٥] وقبله مُطَوَّلًا[ح٢٠٩٧،ح٢٧١٨،ح٣٠٨٩]، وكذا تَقَدَّمَ (القَطُوف) ضبطًا، وما هو[ح٢٨٦٧]، و(العَنَزَة): تَقَدَّمَ ما هي[ح١٥١]، وزوجة جابر الثيِّب: تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرفها[ح٢٠٧٩،ح٥٠٧٩].

قوله: (أَمْهِلُوا): هو بقطع الهمزة، وكسر الهاء، رُبَاعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ جدًّا، و(الشَّعِثَةُ) و(المُغِيبَةُ): تقدَّما[ح٥٠٧٩].

١٢٣- بَابٌ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ الآيَة

٥٢٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالمَدِينَةِ، فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَعَلِيٌّ يَأْتِي بِالمَاءِ عَلَى تُرْسِهِ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ، فَحُرِّقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن عيينة، و(أَبُو حازِم): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

---

(١) أي: محمد بن المثنى.

قوله: (بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ[(١)] النَّبِيِّ[(٢)] ﷺ؟): يعني: جرحه يوم أُحُد، وقد تَقَدَّمَ مَن فعل به ذلك في (غزوة أحد)[قبل ح٤٠٧٣] وغيرِها[ح٢٤٣].

قوله: (فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ -وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ-): (سهل بن سعد): تُوُفِّيَ سنة ثمانٍ وثمانين، وهو ابن بضع وتسعين سنةً[(٣)]، وقال الواقديُّ وجماعةٌ: تُوُفِّيَ سنة إحدى وتسعين، وهو آخر مَن مات بالمدينة، انتهى[(٤)].

قوله: (فَأُخِذَ حَصِيرٌ): تَقَدَّمَ أنَّ ابن قَيِّم الجَوزيَّة مقتضى كلامه أن يكون من بُرْديٍّ[ح٢٤٣]، و(أُخِذ): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(حصيرٌ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ): (حُشِيَ): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(جُرحُه): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

١٢٤- بَابٌ: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ﴾ [النور: ٥٨]

٥٢٤٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَأَلَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ العِيدَ أَضْحًى أَوْ فِطْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ -يَعْنِي: مِنْ صِغَرِي- قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يُهْوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ يَدْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ، ثُمَّ ارْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ): هذا هو أحمد بن مُحَمَّد بن موسى المروزيُّ، مَرْدَوَيْه السِّمْسَار، أبو العَبَّاس، عن ابن المبارك، وجرير بن عبد الحميد، وإسحاق الأزرق، وعنه: البُخاريُّ، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسَائيُّ وقال: لا بأس به[مشيخة النسائي٥٨]، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٥هـ)، أخرج له مِن الأئِمَّة مَن روى عنه[(٥)]، و(عَبْدُ اللهِ) بعده: هو ابن المبارك، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثَّوريُّ، و(عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ): بالموحَّدة، والسين المُهْمَلة، تَقَدَّمَ، وتَقَدَّمَ مَن يَشتَبِه به، وهو عبد الرحمن بن عائش؛ بالمُثَنَّاة تحت، وبالشين المُعْجَمة.

---

(١) (جرح): ليس في رواية «اليونينيَّة»، وهو ثابت في رواية أبي ذرٍّ.

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (رسولِ الله).

(٣) انظر «الهداية والإرشاد» (٣٢٤/١)، تهذيب الكمال (١٩٠/١٢).

(٤) هذه الفقرة جاءت في (أ) مستدركة قبل الفقرة السابقة، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨٨/١٢).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٤٧٣/١).

قوله: (سَأَلَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ العِيدَ؟): الرجل السائل لابن عبَّاس لا أعرفه.

قوله: (يُهْوِينَ[(١)]): هو بِضَمِّ الياء وفتحها، رُبَاعيٌّ وثُلَاثيٌّ، تَقَدَّمَ، وقد اقتصر شيخنا هنا على الضمِّ فقط[(٢)].

١٢٥- بَابُ طَعْنِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ فِي الخَاصِرَةِ عِنْدَ العِتَابِ

قوله: (بَابُ طَعْنِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ فِي الخَاصِرَةِ عِنْدَ العِتَابِ): كذا هذا التبويب في أصلنا القاهريِّ، وفي أصلنا الدِّمَشْقيِّ: (باب قول الرجل لصاحبه: هل أعرستم الليلة؟ وطَعْن الرجلِ ابنتَه في الخاصرة عند العتاب)، وكذا ذكره ابن المُنَيِّر في تراجمه، قال ابن المُنَيِّر: (فيه عائشة: «عاتَبَني أبو بكر، وجعل يطعُنُني...») الحديث، ثُمَّ قال في أوَّل الترجمة[(٣)]: (مِن[(٤)] حديث أبي طلحة لمَّا تُوُفِّيَ ابنُه، أخرجه في «العقيقة»[ح٥٤٧٠]، ولم يخرِّجه هنا، وساقه مع طعن الرجل ابنتَه في الخاصرة، والجامع بينهما: أنَّ كِلَا الأمرَين يُستَثنى في بعض الحالات، فإمساك الرجل بخاصرة ابنته ممنوعٌ إلَّا بمثل هذه الحاجة، وسؤال الرجل صاحبَهُ عمَّا فعله في كَسْرِ بيته مع أهله ممنوعٌ، وقد ورد النَّهْيُ فيه إلَّا في مثل هذه الحالة المقتضيةِ للبسط ولتسلية المصاب، ولا سيَّما مع الصلاح، وانتفاء المظنَّة، وسقط المزاح).

و(ابنتَه) في الترجمة: مَنْصوبٌ مفعول المصدر؛ وهو (طَعْن)، و(الرجلِ): مجرورٌ مضافٌ، وهذا ظاهرٌ.

٥٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي.

قوله: (وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ): قال شيخنا: (وفي رواية أبي زيد: «بيديه»)، وقد تَقَدَّمَ أنَّ «يطعَن»: يجوز في عينه الضمُّ والفتح؛ لُغَتان، وقال شيخنا هنا: إنَّه بالضمِّ؛ لأنَّه باليد، والطعن بالقول: بالفتح، ذكره ابن فارس عن بعضهم[(٥)]، انتهى [التوضيح٢٥/١٦٦].

❁ ❁ ❁

(١) كذا في (أ) و(ق) بالضبطين، والضم رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: بفتح الياء.

(٢) انظر «التوضيح» (١٣٢/٨).

(٣) أي: (قول الرجل لصاحبه: هل أعرستم الليلة).

(٤) في (أ): (في)، والمثبت من مصدره.

(٥) انظر «مجمل اللغة» (٥٨٣/٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٦٧ - كِتَابُ الطَّلَاقِ

١ - قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١] وَطَلَاقُ السُّنَّةِ: أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، وَيُشْهِدَ شَاهِدَيْنِ. ﴿أَحْصَيْنَٰهُ﴾ [يس: ١٢] حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ

(كِتَابُ الطَّلَاقِ)... إلى (بَاب الخُلْعِ).

فائدةٌ: مَن طلَّقها النَّبيُّ ﷺ مِن أزواجه أو قيل: إنَّه طلَّقها: طلَّق حفصة، هذا لا شكَّ فيه[١]، وقد قيل: إنَّه طلَّق سودة[٢]، وكذا ريحانة على القول بأنَّها زوجةٌ[٣]، وقيل: إنَّه طلَّق سنًّا[٤]، وكذا العالية تزوَّجها، فكانت عنده ما شاء الله، ثُمَّ طلَّقها، قاله ابن عَبْدِ البرِّ[٥]، وقال غيره: الأصحُّ أنَّه لم يدخل بها[٦]، وقيل: إنَّه طلَّق عمرة بنت الجَوْن[٧]، وسيأتي في باطنها الاختلاف في اسم المستعيذة، وفي هذا «الصَّحيح»[ح٥٢٥٤]: أنَّها ابنة الجون، والله أعلم/. [٢/٢٢١أ]

(١) أخرج أبو داود (٢٢٨٣) مِن حديث عمر رضي الله عنه: (أنَّ رسول الله ﷺ طلَّق حفصة ثم رَاجَعها)، وفي «المستدرك» (١٥/٤) مِن حديث زيد بن قيس رضي الله عنه: جاء النبيُّ ﷺ فقال: «قال لي جبريل عليه السلام: راجع حفصة فإنها صَوَّامَة قَوَّامة، وإنَّها زوجتك في الجنة»، وانظر «الطبقات الكبرى» (٨٣/١٠)، «الاستيعاب» (ص٨٨٢-٨٨٣)، «زاد المعاد» (١٠٣/١).

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (٥٤/١٠)، «الإصابة» (٣٣٨/٤).

(٣) تقدَّم الخلاف في كونها زوجته أمْ أَمَته عند الحديث (١٩٨)، وانظر «الطبقات الكبرى» (١٢٦/١٠)، «زاد المعاد» (١١٠/١)، «الإصابة» (٣٠٩/٤).

(٤) كذا في (أ) بالتشديد، وفي المطبوع مِن مصادره بالتخفيف، انظر «الإصابة» (٣٣٥/٤)، وذكر سنا بنت سفيان الكلابية (٥٨٨)، وكان قد ذكرها في سبا (٣٢٤/٤) وقال: (تأتي في سنا بالنون)، وانظر «سبل الهدى والرشاد» (١٤٦/١٢)، وفي «تجريد أسماء الصحابة» (٢٧٤/٢) ترجم لها باسم سبا بنت الصلت، وترجم لها سناء بنت أسماء السلمية (٢٧٨/٢)، نقله عن أبي عبيدة، فتُذكر باسم سنا وسبا، وستأتي في الحديث (٥٢٥٤)، وقد ضبطها هناك بالتخفيف.

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٩٢١).

(٦) انظر «تاريخ دمشق» (١٨٣/٣).

(٧) انظر «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٢٣٧/٦)، «الإصابة» (٣٦٨/٤).

٥٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: **أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ** وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ **أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**».

قوله: (**أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ**): تَقَدَّمَ أنَّ امرأةَ ابن عمر المطلَّقة اسمُها آمنة بنت غفار[ح١٢٨]، كذا ذكرها النَّوَويُّ في «مبهماته»[الإشارات٥٩٦](١)، وفي «تهذيبه» ذكرها كذلك عن ابن باطيش(٢)، وكذا ذكرها الذَّهَبيُّ عن النَّوَويِّ(٣)، والله أعلم.

قوله: (**أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**): (تُطلَّق): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(النساءُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، وهذا ظاهِرٌ.

٢ - بابٌ: إِذَا طُلِّقَتِ الحَائِضُ، يُعْتَدُّ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

قوله: (**بَابٌ: إِذَا طُلِّقَتِ الحَائِضُ**): (طُلِّقت): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الحائضُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (**هَلْ يُعْتَدُّ**): (يُعتَدُّ): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٢٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لِيُرَاجِعْهَا»، قُلْتُ: **تُحْتَسَبُ**؟ قَالَ: «**فَمَهْ!**». وَعَنْ **قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ** قَالَ: «مُرْهُ، فَلْيُرَاجِعْهَا»، قُلْتُ: **تُحْتَسَبُ**؟ قَالَ: **أَرَأَيْته إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ**.

٥٢٥٣ - حَدَّثَنَا **أَبُو مَعْمَرٍ**: حَدَّثَنَا **عَبْدُ الوَارِثِ**: حَدَّثَنَا **أَيُّوبُ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: **حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ**.

قوله: (**تُحْتَسَبُ**): هو بِضَمِّ المُثَنَّاة تحت في أَوَّله، وفتح السين، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**فَمَهْ**): يحتمل الزَّجر ثُمَّ استأنف، ويحتمل (ما) التي للاستفهام، وقف عليها بالهاء،

(١) انظر «المستفاد» (٢/١٠٢٠).

(٢) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٨٥٣).

(٣) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٤٣).

أي: فأيُّ شيءٍ يكون حكمه إنْ عَجَزَ وتحامق؟! أما يلزمه الطلاق؟! قاله ابن قُرْقُول[(١)].

قوله: (وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ): هذا معطوفٌ على السند الذي قبله، وقد روى هذا البُخاريُّ عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن قتادة به، وليس تعليقًا؛ فاعلمه.

قوله: (أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ) أي: عن النطق بالرجعة، أو ذهب عقلُه عنها.

قوله: (وَاسْتَحْمَقَ): (استَحْمَق): بفتح التاء، قال ابن الأثير: (ويُروى «استُحْمِق» على ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، والأوَّل أولى -يعني: الذي بفتح التاء مبنيًّا للفاعل- ليزاوج «عَجز»)، ومعنى (استحمق): فَعَل فِعْلَ الحمقى، وقال بعضهم عن القُرْطُبيِّ: (لا يجوز بناؤه للمفعول؛ لأنَّه غير متعدٍّ[(٢)])، انتهى[(٣)]، وما قاله صحيحٌ، وهو لازمٌ، لكنِّي رأيتُ عن سيبويه جوازَ بناء اللازم، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا[(٤)] أَبُو مَعْمَرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الميمين، بينهما عين ساكنة، وأنَّ اسمه عبد الله ابن عمرو بن أبي الحَجَّاج، أبو مَعْمَر المنقريُّ الحافظ المُقْعَد، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٧٥]، وفي أصلنا الدِّمَشْقيِّ: (وقال أبو مَعمَر) وقد تَقَدَّمَ أن (قال) إذا عزاها لشيخه كهذا؛ فإنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢]، والله أعلم، و(عَبْدُ الْوَارِثِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن سعيد بن ذكوان، أبو عبيدة الحافظ، و(أَيُّوبُ): تَقَدَّمَ أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، أحد الأعلام.

قوله: (حُسِبَتْ عَلَيَّ تَطْلِيقَةً[(٥)]): (حُسِبتْ): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، والتاء في آخره ساكنة علامة التأنيث، و(عليَّ): جارٌّ ومجرور.

٣- بَابُ مَنْ طَلَّقَ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ؟

قوله: (بَابُ مَنْ طَلَّقَ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ؟): أمَّا ما ترجم له مِن المواجهة بالطَّلاق؛ فهو موجودٌ في حديث عائشة[ح٥٢٥٤] -دون حديث أبي أُسَيد وابن عمر[ح٥٢٥٥]- صريحًا، ولا شكَّ في جواز ذلك، لكنَّ تركه أولى؛ لأنَّه أَرْفَقُ وأَلْطَفُ، والله أعلم.

٥٢٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٦٥).

(٢) انظر «التنقيح» (٣/١٠٦٢).

(٣) انظر «المفهم» (٤/٢٣٣).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (قال).

(٥) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (بِتَطْلِيقَةٍ).

اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: «قَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: رَوَاهُ حَجَّاجُ ابْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ.

قوله: (حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الحاء، وفتح الميم، وأنَّه عبد الله بن الزُّبَير، و(الْوَلِيدُ) بعده: هو ابن مسلم، أحد الأعلام، الدِّمَشْقيُّ، و(الْأَوْزَاعِيُّ): عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو، وتَقَدَّمَ الكلام على هذه النسبة لماذا[ح٧٨]، و(الزُّهْرِيُّ): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، أحد الأعلام المشهورين.

قوله: (أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ): اختُلف في اسم المستعيذة منه ﷺ، فقال النَّوَويُّ في «تهذيبه»: (والأصحُّ أنَّ اسمها أميمة، قال: وروينا في آخر كتاب «دلائل النبوَّة» للبيهقيِّ قال: وروينا في حديث أبي أُسَيد في قصَّة الجَوْنِيَّة التي استعاذت: أنَّ اسمها أميمة بنت النعمان بن شَراحيل[الدلائل ٧/٢٨٧])، انتهى[تهذيب الأسماء ٢/٨٥١]، ويأتي قريبًا أنَّه أتى بالجَوْنِيَّة، فأُنزلت في بيت أُمَيمة بنت النعمان بن شَراحيل[ح٥٢٥٥]، فصريحه أنَّ المستعيذة ابنة الجَوْن، وأنَّها غير أُمَيمة بنت النعمان بن شَراحيل، وفي «مستدرك الحاكم» في (المناقب) في ترجمة الكلابيَّة: (ثُمَّ قالت لها إحداهما -يعني: عائشة أو حفصة-: إنَّ النَّبيَّ ﷺ يعجبه مِن المرأةِ إذا دخلت عليه؛ أن تقول: أعوذُ بالله منكَ...) إلى آخره، ثُمَّ تعقَّبه الذَّهَبيُّ بأنَّ سنده واهٍ[ك٤/٣٧]، وقال بعض مشايخي: (وفي «مستدرك الحاكم» بسند الواقديِّ: أنَّ القائل لها ذلك [إمَّا] عائشةُ وإمَّا حفصة[ك٤/٣٧])، انتهى.

وذكر الحاكم في ترجمتها أيضًا قبل هذا حديثًا فيه الواقديُّ فقال: (ودخل عليها داخلٌ من النساء فعلَّمها ذلك)[ك٤/٣٦]، وذكر هذا أيضًا شيخُنا عن الحاكم(١)، وسيأتي قريبًا شيءٌ مِن ذلك، قال النَّوَويُّ: (قال -يعني: البَيْهَقي-: وذكر ابن منده في كتاب «المعرفة» اسمها أُميمة بنت النعمان، وأنَّه يُقال: إنَّها فاطمة بنت الضَّحَّاك، ويُقال: إنها مُلَيكة الليثيَّة(٢)، قال: والصَّحيح أنَّها أُميمة[المعرفة ٧/٢٨٧])، قال النَّوَويُّ: (قلت: وقيل: اسمها عَمْرَة، قال الخطيب في «الأسماء المبهمة»: اسمها أسماء(٣)، قال هشام بن مُحَمَّد

---

(١) انظر «البدر المنير» (٧/٤٥٤).

(٢) انظر «معرفة الصحابة» (ص٩٧٥).

(٣) ذكر الخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص٣٥٥) في الترجمة الأسماء الثلاثة: أميمة بنت النعمان- فاطمة بنت الضحاك- أسماء، هكذا، وقال بعد ذكر الأحاديث: (هذه أميمة بنت النعمان، وقيل: فاطمة بنت الضحاك)، ثم نقل في نهاية التَّرجمة كلام الكلبي فقال: (وبلغني عن هشام بن محمَّد الكلبي قال: أسماء بنت النعمان بن =

الكلبيُّ: اسمها أسماء بنت النعمان بن الحارث بن شَراحيل بن عبدِ بن الجون[١])، انتهى [تهذيب الأسماء ٢/٨٥١].

وذكر شيخنا في شرحه لهذا الكتاب في اسمها أقوالًا[٢]، وقال في «تخريج أحاديث الرافعيِّ» الخلاصة -وقد قرأتُها عليه أجمع-: (فيها سبعة أقوالٍ: أميمة، أو أسماء، أو عمرة، أو فاطمة، أو مليكة، أو سَبَا، أو العالية)، انتهى [البدر المنير ٧/٤٥٦]، و(سَبَا): بالسين المُهْمَلة المفتوحة، ثُمَّ مُوَحَّدَة خفيفة، وهي بنت الصَّلْت السُّلَمِيَّة، قال الذَّهَبيُّ في «تجريده» في (سبا): (ويُقال: سنا -يعني: بالنون- ذكر ابن الكلبيِّ: أنَّه ﷺ تزوَّج بها فماتت قبل الدخول)، انتهى[٣].

ورأيت في «تذهيب الذَّهَبيِّ» والظاهر أنَّه في أصله في ترجمة النوَّاس بن سمعان ما لفظه: (وقد وفد أبوه -يعني: سمعان- على النَّبيِّ ﷺ، فزوَّجه ناجية[٤]؛ وهي الكلابيَّة التي تعوَّذت من النَّبيِّ ﷺ فتركها)، انتهى [التذهيب ٩/٢٤٥]، ولا أعلم أنا أحدًا من الصَّحابيَّات اسمها ناجية، والله أعلم.

قوله: (قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ): اعلم أنَّه وقع في «الوسيط» للغزاليِّ: فعلَّمها نساؤه كلمةً[٥]؛ يعني: الاستعاذة، قال النَّوَويُّ في «مبهمات التهذيب» عقيب تسمية المستعيذة: (هذا باطلٌ، ليس بصحيحٍ، وقد رواه مُحَمَّد بن سعد في «طبقاته»[٦] بهذه الزيادة، وإسنادُه ضعيفٌ)، انتهى [تهذيب الأسماء ٢/٨٥٢]، وقد قَدَّمْتُ لك ما في «المستدرك» والكلام عليه.

سؤالٌ: على تقدير صحَّة ما رواه ابن سعد في «الطبقات» وما رواه الحاكم، وهو إذا كان علَّمها نساؤه أن تقول ذلك؛ فلِمَ عاقبها بالطلاق وهي لا تعلم؟ وجوابه: أنَّها إذا لم تعلم قبح هذه اللفظة؛ لا تصلح أن تكون مِن أزواجه، خصوصًا مَن يخاطب أفضل الأنبياء؛ بل أفضل الخلق بهذا الخطاب، كما سيأتي أنَّها قالت له قبل الاستعاذة: (وهل تَهَبُ الملكة نفسها للسُّوقة؟!) [ح٥٢٥٥] والله أعلم.

قوله: (الحَقِي بِأَهْلِكِ): هو بهمزة وصل، فإن ابتدأتَ بها؛ كسرتها، وبفتح الحاء، وهذا ظاهرٌ جدًّا/. [٢/٢٢١ب]

قوله: (رَوَاهُ حَجَّاجُ ابْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ): (حجَّاج ابن أبي مَنِيع): هو حجَّاج

= الحارث ابن شراحيل بن عبد الجون الكندية التي تزوجها واستعاذت منه فأعاذها).

(١) «نسب مَعَد واليمن الكبير» (١/١٧٢)، وقال فيها: أسماء بنت عمرو بن الحارث...

(٢) انظر «التوضيح» (٢٥/٢٠٥).

(٣) «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٧٤)، وانظر «الطبقات الكبرى» (١٠/١٤٤).

(٤) في المطبوع من مصدره: (بأخته).

(٥) انظر «الوسيط» (٥/١٣)، ولفظه: (فعلمتها نساؤه أن تقول عند لقائه: أعوذ بالله).

(٦) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/١٤٠) في ترجمة أسماء بنت النعمان.

ابن يوسف بن أبي مَنِيع عبيدِ الله بن أبي زياد الرُّصافيّ[(١)]، أبو مُحَمَّد، مولى بني أُمَيَّة، وقيل: حجَّاج ابن أبي مَنِيع يوسفَ بن عبيد[(٢)] الله بن أبي زياد، عن جدِّه عبيد الله عن الزُّهريِّ نسخة كثيرة، وعن موسى بن أعين، وعنه: الذُّهْليّ، وابن وَارَةَ، وأبو أسامة عبدُ الله بن مُحَمَّد الحلبيُّ، وطائفة، سكن حلب، قال هلال: (كان مِن أعلم الناس بالأرض ومَا أنبتتْ، وأعلم الناس بالفَرَس مِن ناصيته إلى حافره، وبالبعير مِن سَنامه إلى خُفِّه، وهو ثقة)، قال الذُّهْليُّ: (لم أرَ لعُبيد الله راويةً غير ابن ابنه حجَّاج، أخرج إليَّ جزءًا مِن أحاديث الزُّهريِّ، فوجدتها صحاحًا)، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[(٣)]، علَّق له البُخاريُّ فقط[(٤)]، وأمَّا (جدُّه) فعبيد الله بن أبي زياد الرُّصافيُّ الشاميُّ، صاحب الزُّهريِّ، روى عنه حفيدُه حجَّاج ابن أبي مَنِيع وحده، قال ابن سعد: (كان أخا امرأة هشام بن عبد الملك مِن الرَّضاعة، ولمَّا قدم الزُّهريُّ على هشام بالرصافة؛ لزمه عبيد الله وسمع كتبه، سمعها منه ولده أبو مَنِيع يوسف، وابن ابنه حجَّاج، تُوُفِّيَ سنة ثمان أو تسع وخمسين ومئة، عن نيِّف وثمانين سنةً)[(٥)]، قال مُحَمَّد بن يحيى الذُّهْليُّ: (عبيد الله بن أبي زياد لا أعلم له راويةً غير ابن ابنه حجَّاج)، وذكر ما ذكرته في ترجمة حجَّاج، وقال الدَّارقطنيُّ وغيره: ثقة، علَّق له البُخاريُّ فقط[(٦)]، ذكر الذَّهَبيُّ في «ميزانه»: عبيد الله بن أبي زياد الرُّصافيُّ عن الزُّهريِّ، فقال: (له عنه نسخةٌ، ما روى عنه سوى حفيدِه حجَّاج بن أبي مَنِيع يوسف بن عبيد الله، قال الذُّهْليُّ: هو من رُصافة الشام، لا أعلم له راويًا غير ابن ابنه الحَجَّاج)، وذكر كلامه كما ذكرته، ثُمَّ قال: (فهذا مجهول مُقارِب الحديث، وقال الدَّارقطنيُّ: هو ثقة، قلت: وعلَّق البُخاريُّ له شيئًا في «الطَّلاق»)، انتهى[الميزان٣/٨]، وقد رأيته في «الثِّقات» لابن حِبَّان، ولم يذكر عنه راويًا سوى الحَجَّاج هذا ابن ابنه[(٧)]، والله أعلم.

قال شيخنا: (وهذا التعليق رواه الفسويُّ يعقوب بن سفيان في «مُنتخبه»[(٨)] عن حجَّاج به، وليس

---

(١) كذا ذكره ابن حِبَّان في «الثقات» (٨/٢٠٢) فجعل أبو منيع جده، وكذا ترجم لجده باسم أبي منيع كما سيأتي.

(٢) في (أ): (عبد)، وليس بصحيح.

(٣) انظر «الثقات» (٨/٢٠٢).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٥/٤٥٩).

(٥) انظر «الطبقات الكبرى» (٩/٤٧٨).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٣٩).

(٧) انظر «الثقات» (٧/١٤٥) وقد ذكره في ترجمة أبي منيع وقال: (هو عبيد الله بن زياد).

(٨) كذا في (أ) وفي المطبوع من مصدره قبل التصحيح، وصُححت إلى (مشيخته) ولعله الصواب فكذا وردت في «هدية العارفين» (٥/٤٥٢).

فيه ذكر للجونيَّة، إنَّما فيه أنَّها كلابيَّة)، ثُمَّ ذكره، وسمَّاها فيه: العالية، ونَسَبَها[التوضيح ٢٥/١٩٩].

٥٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ غَسِيلٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أَسَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسُوا هَهُنَا»، وَدَخَلَ وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ، فَأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ وَمَعَهَا دَايَتُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَبِي نَفْسَكِ لِي»، قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ»، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه الفضل بن دكين، و(عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ غَسِيلٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الغين المُعْجَمة، وكسر السين المُهْمَلة، وقد تَقَدَّمَ أنَّه عبد الرحمن بن سُليمان بن عبد الله بن حنظلة، ابن الغسيل، وتَقَدَّمَ مُترجَمًا[ح٩٢٧]، و(حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ): تَقَدَّمَ، و(أبو أُسَيد): تَقَدَّمَ أنَّ الصَّواب أنَّه بِضَمِّ الهمزة، وفتح السِّين[قبل ح٧٠٤]: مالك بن ربيعة أو هلال بن ربيعة، ومالك أشهر، بدريٌّ مشهور رضي الله عنه.

قوله: (يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ): هو بفتح الشين المُعْجَمة، وإسكان الواو، وبالطاء المُهْمَلة، ولا أعلم في إهمالها خلافًا، وقد ذكره ابن الأثير في «نهايته» مع الشَّوط الذي هو الطَّوفة(١)، وقد رأيت في كلام بعضهم أنَّه بالظَّاء المشالة(٢)، وهذا تصحيف فيما أَخال، والله أعلم، اسم حائط من بساتين المدينة المُشرَّفة(٣).

قوله: (إِلَى حَائِطَيْنِ): تَقَدَّمَ ما (الحائط) مُطوَّلًا[ح٢١٦ وانظر ح٢٧٥٦].

قوله: (حَتَّى(٤) أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ): (أُتِي): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الجونيَّة): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا[ح٥٢٥٤].

قوله: (وَمَعَهَا دَايَتُهَا): (داية الجونيَّة) لا أعرف اسمها.

قوله: (وَهَلْ تَهَبُ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الهاء[قبل ح٥٢١٢].

قوله: (لِلسُّوقَةِ): هو بِضَمِّ السِّين، وإسكان الواو، قال في «النِّهاية»: (السُّوقة من الناس: الرَّعيَّة

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٥٠٩) مادَّة (شوط).

(٢) انظر «التنقيح» (٣/١٠٦٢).

(٣) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٥٠٩) مادَّة (شوط).

(٤) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وقد).

دون الملِك، وكثير مِن الناس يظنُّون أنَّ السُّوقةَ أهلُ الأسواق)، انتهى، وقال الجواليقيُّ: (وليس كما يذهب إليه عَوامُّ النَّاس إلى أنَّهم أهل السُّوق، وسمُّوا سُوقَة؛ لأنَّ الملك يسُوقهم، فيُسَاقون له، ويصرفهم عن مرادهم، يقال للواحد منهم والاثنين: سُوْقَة، وربَّما جُمِعَ: سُوْقًا، وأمَّا أهل السُّوق؛ فالواحد منهم: سُوقيٌّ، والجماعة: سُوقيُّون[التكملة٥٥])، قاله شيخنا[التوضيح٢٥/٢٠٦].

قوله: (**اكْسُهَا رَازِقِيَّيْنِ**[(١)]): (الرَّازِقيُّ): بالرَّاء، وبعد الألف زايٌ مكسورةٌ، ثُمَّ قاف، ثُمَّ ياء مُشدَّدة مفتوحة، قال الدِّمْيَاطيُّ: (ثياب كَتَّانٍ بيضٌ)، انتهى، وما قاله هو لفظ «الصِّحاح» للجوهريِّ[(٢)]، وفي «المطالع»: (ثيابٌ مِن الكَتَّان بيضٌ طوال، قاله أبو عبيد[(٣)]، وقال غيره: داخلتْ بياضَها زُرقةٌ)، انتهى [المطالع١/٤٣٠]، وفي «النهاية»: («رَازِقِيَّين»، وفي رواية: «رَازِقيَّتَين»: الرَّازِقيَّة: ثياب بيضٌ كَتَّان، والرَّازقيُّ: الضَّعيف مِن كلِّ شيء)، انتهى، ورواية (رَازِقيَّتَين)[(٤)] تأتي قريبًا معلَّقة، ثُمَّ أسندها[ح٥٢٥٦، ٥٢٥٧]، وقال: (بهذا)، ولم يسق لفظه، وأظنُّها على إرادة الشُّقَّة أو الخرقة، والله أعلم.

قوله: (**وَأَلْحِقْهَا**): هو بفتح الهمزة، وكسر الحاء، رُبَاعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ.

٥٢٥٦ - ٥٢٥٧ - وَقَالَ الحُسَيْنُ بْنُ الوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ، قَالَا: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاحِيلَ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَّيْنِ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا.

قوله: (**وَقَالَ الحُسَيْنُ بْنُ الوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ**): هو الحُسين بن الوليد النيسابوريُّ، أبو عبد الله، ويقال: أبو عليٍّ، الفقيه، مولى قريش، عن ابن جُرَيج، وابن أبي ذئب، وعكرمة بن عمَّار، ومالك، وشعبة، وطبقتهم، وعنه: أحمد، وابن راهُوْيَه، ومُحَمَّد بن يحيى، قال أحمد: (ثقة)، وقال الدَّارقطنيُّ: (ثقة)، قال الحاكم: (كان شيخ بلدنا في عصره، وكان أسخى النَّاس، وأورعهم، وأقرأهم للقرآن، قرأ

(١) كذا في (أ) وهامش (ق) من نسخة، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (رازقيَّتين).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (رزق).

(٣) كذا عبارة «المطالع»، وعبارة «المشارق» (١/٥٧١): (قال غير أبي عبيد)، وعبارة «الفتح» (٩/٢٨٢) وغيره من «شروح البخاري»: (قاله أبو عبيدة)، وقد قال أبو عبيد في «الغريب المصنف» (ص١٢): (ثياب كتان بيض).

(٤) وهي رواية (ق).

على الكِسائيِّ وعلى عيسى بن طهمان، وكان يغزو التُّرك في كلِّ ثلاث سنين، ويحجُّ كلَّ خمس سنين، مات سنة «٢٠٢هـ»، وقد زرتُ قبرَه)، وقال البُخاريُّ: (مات سنة «٢٠٣هـ»)، انتهى[تخ٢/٣٩١]، علَّق له البُخاريُّ كما ترى، وأخرج له النَّسائيُّ[١]، و(عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هو ابن سليمان، تَقَدَّمَ أعلاه، و(عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ) بالموحَّدة، والسين المُهْمَلة، مشهور جدًّا عند أهله، و(أَبُو أُسَيد): بِضَمِّ الهمزة على الصَّواب، تَقَدَّمَ أعلاه وقبل ذلك أيضًا، وتعليق الحسين: لم أره في شيء من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا[٢].

قوله: (أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاحِيلَ): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا؛ فانظره[ح٥٢٥٤].

قوله: (حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنا[٣] إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ): هذا هو المسنَديُّ، قال الكَلَاباذيُّ في «كتابه في رجال البُخاريِّ» في أواخره قال: (ومنهم مَن أورده البُخاريُّ مقرونًا في إسناد واحد، أو أورده في إسناد مضموم إلى إسنادٍ آخرَ قبل متن الحديث أو مُعقَّبًا بعد إسناد الحديث الذي تَقَدَّمَ -إلى آخر التَّرجمة[٤]- فمنهم مَن أعرفه باسمه؛ منهم مَن أَوَّل الحرف مِن اسمه «الألف»: إبراهيم بن أبي الوزير، واسمه عمر...) إلى أن قال: (حدَّث عن عبد الرحمن ابن الغسيل، روى البُخاريُّ عن عبد الله بن مُحمَّد المسنَديُّ عنه في «الطَّلاق»)، انتهى[الهداية٢/٨٦٨]؛ فهذا هو المسنَديُّ، والله أعلم.

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ): هو إبراهيم بن أبي الوزير عمرَ بن مُطرِّف، مولى بني هشام، مكِّيٌّ، نزل البصرة، عن عبد الرحمن ابن الغسيل -وهو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة ابن أبي عامر الأنصاريُّ، والغسيل: حنظلة بن أبي عامر- ونافعِ بن عمر، وشريك، ومالك، وفُلَيح، وجماعة، وعنه: مُحمَّد بن المثنَّى، وبُنْدَار، وزيد بن أخزم، وبكَّار بن قتيبة القاضي، وخلق، قال أبو حاتم وغيره: (لا بأس به)[الجرح والتعديل٢/١١٤]، وقال بعضهم: (مات بعد أبي عاصم النَّبِيل)[٥]، قال خليفة[الطبقات٣٩٠] وجماعة في وفاة أبي عاصم النَّبيل: (تُوُفِّيَ في ذي الحجَّة سنة اثنتي عشرة ومئتين)، قال ابن سعد:

(١) انظر «تاريخ بغداد» (٨/١٤٣)، «تهذيب الكمال» (٦/٤٩٥).

(٢) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/٢٧٣): (هذا التعليق وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أبي أحمد الفراء عن الحسين).

(٣) في (أ): (عَنْ)، والمثبت تبعًا لـ«اليونينيَّة» و(ق) والموضع اللاحق.

(٤) أي: ترجمة أم يعقوب التي أورد هذا الكلام عندها.

(٥) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٨٦٨) ناقلًا ذلك عن البخاري، انظر «التاريخ الكبير» (١/٣٣٣)، «التاريخ الأوسط» (٢/٢٣٠).

(في رابعَ عشرةَ)[١]، وغلط مَن قال: سنة ثلاثَ عشرةَ[٢]، وأمَّا البُخاريُّ؛ فقال: (مات سنة أربعَ عشرةَ في آخرها)[٣]، وقد رأيت في «التذهيب» رقم عليه: (خ ٤)[٤]، وكذا في نسخة صحيحة مقروءة من «الكاشف»[٥]، وفي نسختي من «الكاشف»: رقم عليه: (خ مقرونًا ٤)، وهذا المذكور هنا قرن، و(عبد الرَّحمن): هو ابن سليمان ابنُ الغسيل المذكور أعلاه، والله أعلم.

قوله: (وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا): هذا معطوفٌ على السَّند قبله، وقد رواه البخاريُّ بإسناده إلى عبدِ الرَّحمن؛ وهو ابن الغسيل، وهو القائل/. [٢/٢٢٢أ]

٥٢٥٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ؟ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَلْيُطَلِّقْهَا، قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟!

قوله: (عَنْ أَبِي غَلَّابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ): (أبو غَلَّاب): هو بفتح الغين المُعْجَمة، وتشديد اللَّام، وفي آخره مُوَحَّدَة.

قوله: (قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ): هذا السُّؤال إن كان على حقيقة؛ فلا أعرف هذا الرَّجل وإن كان لم يقع وإنَّما هو مثال وفرضٌ كما يفعل أهل العلم اليوم؛ فلا يُسأَل عن الرَّجل.

---

(١) كذا قال تبعًا لـ«تذهيب التهذيب» (٣٧٠/٤)، وهو على الصواب في «تهذيب الكمال» (٢٨١/١٣) كما نصَّ ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢٩٦/٩): (مات بالبصرة ليلة الخميس لأربعَ عشرة ليلة خلت من ذي الحجَّة سنة اثنتي عشرة ومئتين، في خلافة عبد الله بن هارون)، فتكون وفاته سنة اثنتي عشرة -كما ذكر غيره- لأربع عشرة ليلة خلت من ذي الحجة، لا سنة أربع عشر، كما يُفهم كلام المصنف.

(٢) وهو يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٦٥/١) ومحمَّد بن يحيى الزِّمَّانيّ، انظر «تهذيب الكمال» (٢٨٩/١٣).

(٣) كذا قال تبعًا لـ«تذهيب التهذيب» (٣٧٠/٤)، وأصله «تهذيب الكمال» (٢٨١/١٣)، وقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٣٦/٤) في ترجمة أبي عاصم: (مات سنة اثنتي عشرة ومئتين في آخرها)، وكذا في «التاريخ الأوسط» (٢٢٩/٢)، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٢٢٦/٢) معقبًا على المِزِّيِّ: (قلت: الذي في «تواريخ البخاري» الثلاثة مات سنة «١٢هـ»، وكذا نقله عنه الكَلَاباذيُّ [«الهداية والإرشاد» ٣٧٠/١] وإسحاق القَرَّاب وأبو الوليد الباجيُّ [«التعديل والتجريح» ٣٣٢/١]، وكذا أرَّخه ابن حِبَّان في «الثقات» [٤٨٣/٦-٤٨٤] لمَّا ذكره في الطبقة الثالثة، ومن عادته اتِّباع البخاريِّ).

(٤) انظر «تذهيب التهذيب» (٢٥٨/١).

(٥) انظر «الكاشف» (٤٥/١).

قوله: (طَلَّقَ ابنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ[(١)]): تَقَدَّمَ الكلام على امرأة ابن عمر المطلَّقة، وأنَّها آمنة بنت غِفَار قريبًا[ح٥٢٥١].

قوله: (فَإِذَا طَهُرَتْ): هو بفتح الهاء وضمِّها، وهذا معروف.

قوله: (أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟!): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا، وما قيل في (استحمق) من جهة أنَّه مَبْنيٌّ للمفعول[ح٥٢٥٢].

٤ - بَابُ مَنْ أَجَازَ طَلَاقَ الثَّلَاثِ، لِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ: لَا أَرَى أَنْ تَرِثَ مَبْتُوتَةٌ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: تَرِثُهُ، وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ: تُزَوَّجُ إِذَا انْقَضَتِ العِدَّةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الآخَرُ؟ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ

قوله: (بَابُ مَنْ أَجَازَ طَلَاقَ الثَّلَاثِ): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (لزوم الثَّلاث إذا وقعت متفرِّقات لا خلاف فيه، فإن وقعت في كلمةٍ واحدةٍ؛ فالمذهب أيضًا كذلك اللُّزوم، ونَقلُ عدمِ اللُّزوم شاذٌّ عن الحَجَّاج بن أرطاة وابن إسحاق[(٢)]، وإنَّما ساق البُخاريُّ الترجمة؛ للردِّ على المخالف، فذكر أحاديثَ فيها[(٣)] إرسال الثَّلاث دفعةً، وأحاديثَ فيها لزوم الثلاث، ولم يذكرِ الكيفيَّة[(٤)]؛ هل مجتمعات أو متفرِّقات؟ ولمَّا قام الدليل عنده على تساوي الصور؛ كفاه الدليل في بعضها دليلًا في الجميع، والله أعلم، وكأنَّه أثبت حكم الأصل بالنصِّ، وألحق الفرع بقياس نفي الفارق) انتهى[المتواري٢٧٧]، فقوله: (في كلمةٍ واحدةٍ): كذلك الحكم إذا قال: أنتِ طالق، وطالق، وطالق، وقصد الاستئناف، كذا قاله أبو العَبَّاس ابن تيمية، وهي المسألة المعروفة، أمَّا حديث سهل ابن سعد[ح٥٢٥٩]؛ ففيه إرسال الثَّلاث دفعةً واحدةً، وأمَّا حديث عائشة في امرأة رفاعة[ح٥٢٦٠]؛ ففيه إرسال البتات، وأمَّا الحديث الثَّالث[ح٥٢٦١]؛ ففيه إرسال الثلاث من غير بيان لذكر الكيفيَّة، هل هنَّ مجتمعاتٌ أو متفرِّقاتٌ؟ لكن في (باب التَّبسُّم والضَّحك) من (كتاب الأدب)[ح٦٠٨٤]: (إنَّ رفاعة طلَّقني آخر ثلاث تطليقات)، فبان بذلك أنَّها كانت مُتفرِّقات، ولم تكن في كلمة، فلا حجَّة فيه هنا،

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ).

(٢) سيأتي بيانه قريبًا.

(٣) في (أ): (الحديث فيه)، والمثبت من مصدره، ولعله سبق قلم.

(٤) في (أ): (الفقيه)، والمثبت من مصدره.

وكذلك ما ذكره عن ابن الزُّبَير(١)، فيحتمل أن يكون في كلمة أو أكثر، وأن يكون خُلْعًا، وكذا قاله شيخنا فيهما(٢)، والكلامُ فيما إذا طلق ثلاثًا بلفظٍ واحد، وكذا إذا قال: أنت طالق، وطالق، وطالق، وقَصَدَ الاستئناف؛ معروفٌ، وللنَّاس في ذلك خلاف، وقد أطال فيها أبو العَبَّاس ابن تيمية الكلام، ولخَّصه ابن قَيِّم الجَوزيَّة في غير مكانٍ مِن كتبه؛ في «الهدْي»[٥/٢٢٦]، وفي «إغاثة اللَّهفان»[١/٤٠٦]، ومذهبهما في المسألة معروفٌ، وقد تكلَّم النَّاس مع ابن تيمية في المسألة، وردُّوا عليه، وقد رأيت في كلام ابن القَيِّم في «معالم المُوقِّعين» أنَّ ابن تيمية له فيها نحوُ ألفي ورقةٍ قال: (وبلغتِ الوجوه التي استدلَّ بها عليها من الكتاب والسُّنَّة وأقوال الصَّحابة والقياس وقواعد إمامه -يعني: أحمد ابن حنبل- خاصَّة وغيره من الأئِمَّة زهاء ألفين دليلًا)، انتهى[الأعلام٤/١١٤].

وفي عصرنا بلَغَنَا أنَّ الإمام الرَّئيس القاضي برهان الدين ابنُ جماعة قاضي القضاة بدمشق عزَّر مَن أفتى بها مِن الحنابلة، وكان المُعزَّر رجلًا صالحًا، وهو مِن أصحابنا، وممَّن سمع بقراءتي، وسمعت بقراءته(٣)، وكذلك بلغنا أنَّه عُزِّر قبلَه بعضُ مُفْتِي الحنابلة عليها ممَّن سمعت عليه حديثًا.

وتحرَّر في المسألة أربعةُ أقوال: الوقوعُ(٤)، وعدمُه -وحكَوه عن الحَجَّاج بن أرطاة، وابن إسحاق، والإماميَّة، وعن جماعةٍ مِن أهل البيت(٥)-، ووقوعُ واحدةٍ فقط(٦)، الرَّابع: الفرق بين المدخول بها وغيرها؛ فغير المدخول بها تقع واحدة، والمدخول بها الثَّلاث(٧)، وفيه حديث في «سنن أبي داود»[د٢١٩٩]، ومذهب

---

(١) وهو قوله: (أمَّا أنا فلا أرى أنَّه ترث المبتوتة) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢١٩٢) من طريق ابن جريج، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٩٣٧٤) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة.

(٢) انظر «التوضيح» (٢٥/٢١٦).

(٣) ممَّن هو من هذه الطبقة وممن سمع منه السبط علي بن عبد المحسن ابن الدواليبي (ت ٨٦٢) انظر تفصيل ذلك في ترجمته في «الضوء اللامع» (٥/٢٥٥).

(٤) وهو قول الأئمة الأربعة وجمهور التابعين وكثير من الصحابة ﭫ، انظر «المبسوط» (٦/٨٨)، «المجموع» (١٨/١٦١)، «المغني» (١٠/٣٠٢).

(٥) ونُقل عن الحجاج وابن إسحاق القول بوقوعها واحدة أيضًا، انظر «إكمال المعلم» (٥/٢٢)، «مختصر اختلاف العلماء» (٢/٤٦٢)، وانظر «زاد المعاد» (٥/٢٢٦).

(٦) وهو قول طاوس وعكرمة، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية. انظر «زاد المعاد» (٥/٢٢٧)، «مختصر اختلاف العلماء» (٢/٤٦١، ٤٦٢).

(٧) انظر «اختلاف العلماء» (ص١٣٣).

الأئِمَّة الأربعة: الإمضاء[1]، هذا الذي نعرفه، وحكى ابن القَيِّم عن جدِّ الشيخ -يعني: أبا الرَّكاب عبد السلام ابن تيمية صاحب «المنتقى»، و«المُحرَّر»- اختيارَه: أنَّه واحدة، قال: (ولا أقلَّ مِن أنْ يكون صاحبَ وجهٍ)، وقد نقل ابن القَيِّم أيضًا أنَّه لم يَسلَم عصرٌ مِن مُخالِف فيها مُطَوَّلًا، والمسألة معروفة، والدَّليل لابن تيمية: حديثٌ في «صحيح مسلم»[م(١٤٧٢) (١٥)] فانظره إن أردته، والذي نعتقده مذهبُ الجماعة الأكثرين؛ وهو الوقوع، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ): هو عبد الله بن الزُّبَير بن العَوَّام، الصَّحابيُّ المشهور، ابن الصَّحابيِّ المشهور رضي الله عنهما.

قوله: (وَقَالَ الشَّعْبِيُّ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الشين المُعْجَمة، وأنَّه عامر بن شَرَاحِيل مرارًا.

قوله: (وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ): هو عبد الله بن شُبرمة بن طُفَيل بن حسَّان، أبو شُبرمة، الضَّبِّيُّ الكوفيُّ القاضي، عالم أهل الكوفة، تابعيٌّ مشهور، تَقَدَّمَ الكلام عليه[ح٢٦٦٨]، وقد علَّق له البُخاريُّ، وأخرج له أبو داود، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه[2].

قوله: (تَزَوَّجُ): هو بفتح التَّاء، محذوف إحدى التَّاءين، أي: تتزوَّج، وقد طرأ في أصلنا ضمُّ التاء، فيبقى مبنيًّا للمفعول، وهذا ظاهِرٌ أيضًا جائزٌ.

قوله: (الزَّوْجُ الآخِرُ[3]): هو بكسر الخاء بالقلم في أصلنا، وطرأ على أصلنا فتحُ الخاء، وهو جائز.

٥٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيْمِرًا العَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم المَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم المَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَسْطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟

---

(١) تقدم أعلاه.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٧٦).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (الآخَرُ) بفتح الخاء، وفي (ق) بالضبطين معًا.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا» قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تَقدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (أَنَّ عُوَيْمِرًا الْعَجْلَانِيَّ): تقدَّمَ، وأنَّه صَحابيٌّ مشهور، في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٥].

قوله: (فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا) لِمَا فيها مِن هتك المسلم.

قوله: (حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ): (كَبُر): بفتح الكاف، وضمِّ الموحَّدة، وهذا معروف ظاهر.

قوله: (الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا): (سألْتُه): بِضَمِّ التاء على التكلُّم.

قوله: (وَسْطَ النَّاسِ): تَقدَّمَ أنَّه يقال بالإسكان والتَّحريك[ح٢٥٨].

قوله: (قَدْ أُنْزِلَ[(١)] فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ): (أُنزِل): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(صاحبته): زوجته، وقد ذكرت في (النور) ما قاله ابن شيخنا البُلْقينيِّ فيها، وذكرت هناك أنَّ هذا يوهم أنَّ آية اللِّعان أُنزلت فيه، والجوابُ عنه، والصَّحيح: أنَّها أُنزلت في هلال بن أُمَيَّة وزوجتِه، والله أعلم[ح٤٧٤٧].

قوله: (قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ[(٢)] سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ): تَقدَّمَ الكلام في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٥]، وهذا المكان ممَّا يُبيِّن الإدراج.

٥٢٦٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ الْقُرَظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ): تَقدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ العين، وفتح الفاء، و(اللَّيْثُ): هو ابن سعد الإمام، و(عُقَيْلٌ): تَقدَّمَ أنَّه بِضَمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد، و(ابْن شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ.

قوله: (أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ...) -إلى أن قال-: (فَنَكَحْتُ[(٣)] بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (أَنْزَلَ اللهُ).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (تِلْكَ).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وإني نكحت).

القُرَظِيِّ): قال الشَّيخ محيي الدين النَّوَويُّ في «تهذيبه»: (امرأة رفاعة التي تزوَّج بها عبد الرحمن بن الزَّبِير اختُلِف فيها؛ فقيل: سُهَيمة، وقيل: عائشة، وقيل: تميمة، حكى الأقوال الثلاثة ابنُ الأثير في مواضعَ مِن كتابه(١)، وذكرها في «حرف التَّاء»: تميمة بنت وهب أبي عبيد القرظيَّة، مُطلَّقة رفاعة القُرظيِّ[أسد ٦/٤٣]، وقال فيها القلعيُّ: تُمَيمة -بِضَمِّ التاء- بنت وهب الفزاريُّ، وذكرها الخطيب في «الأسماء المبهمة»[٥٠٦]، فقال: هي تميمة، وقيل: سُهيمة بنت وهب بن عبيد(٢)، وذكر غيرهم أنَّه يقال فيها: تَميمة -بفتح التاء- وتُميمة؛ بضمِّها) انتهى[تهذيب الأسماء ٢/٨٤٣]، وقال شيخنا/ في غير هذا «الشَّرح» [٢/٢٢٢ب] فيما قرأته عليه: (اختُلِف في اسمها؛ فقيل: سُهيمة، وقيل: عائشة، وقيل: تُميمة -بِضَمِّ التَّاء وفتحها- وقيل: أُميمة، وقيل: نعيمة، وقيل: أُمَيَّة، وقيل: الرُّميصاء، وقيل: الغُميصاء) انتهى(٣)؛ واقتصر ابن شيخنا البُلْقَينيِّ على أنَّها تميمة، فقال: (تَقَدَّمَ أنَّها تُميمة بنت وهب؛ تضمُّ تاؤها وتُفتَح)، انتهى[الإفهام ٤٧٦].

قوله: (أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ القُرَظِيِّ): هو رِفَاعَة بن سَمْوَال؛ بسين مهملة تُفتَح وتُكسَر، ثُمَّ ميم ساكنة، وقيل: رِفَاعة بن رِفَاعة القرظيُّ المدنيُّ، مِن بني قريظة، وهو خال أُمِّ المؤمنين صفيَّة بنت حُيَيٍّ بن أخطب؛ لأنَّ أمَّها برَّة بنت سَمْوَال، رِفَاعة: صَحَابيٌّ معروفٌ رضي الله عنه(٤).

قوله: (عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ): هو بفتح الزَّاي، وكسر الموحَّدة بلا خلاف، وهو الزَّبِير بن باطا، وقيل: باطيا، و(عبد الرحمن): صَحَابيٌّ مشهور، و(الزَّبِير): والده هو الذي قتله الزُّبَير بن العَوَّام، يوم بني قريظة على يهوديَّته(٥)، والزَّبِير؛ بفتح الزَّاي: هو الجبل الذي كلَّم الله عليه موسى، قاله الجوهريُّ في «صحاحه»(٦)، هذا هو المشهور: أنَّ عبد الرحمن الذي تزوَّج امرأة رفاعة هو ابن الزَّبِير ابن باطا، وقيل: باطيا، وكذا ذكره ابن عَبْدِ البَرِّ(٧) وغيره(٨)، وقال ابن منده وأبو نعيم: (هو عبد الرحمن ابن الزَّبِير بن

(١) انظر «أسد الغابة» (٦/٤٣)، (٦/١٥٩)، (٦/١٩٦).

(٢) انظر «الإشارة» (ص٥٦٧).

(٣) انظر «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (٨/٢٣٣).

(٤) انظر «أسد الغابة» (٢/٨١).

(٥) انظر «سيرة ابن هشام» (٣/٢٦٦-٢٦٧).

(٦) لم أقف عليه في الصحاح، وذكره الفيروزآبادي في «قاموسه» مادَّة (زبر).

(٧) انظر «الاستيعاب» (ص٤٥٥).

(٨) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٦٧٩).

زيد بن أُمَيَّة بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس)[١]، والصَّواب الأوَّل، والله أعلم[٢].

قوله: (**مِثْلُ الهُدْبَةِ**): هي بِضَمِّ الهاء، وإسكان الدَّال المُهْمَلة، ثُمَّ مُوَحَّدَة مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، هذه اللُّغة الفصيحة، قال الجوهريُّ: (ويقال: بِضَمِّ الدال أيضًا في لغة)، ويقال: هُدْب؛ بِضَمِّ الهاء، وإسكان الدَّال، من غير هاءٍ في آخره، وهي طرف مِن سدا الثَّوب لم تُلحَم؛ أرادت: أنَّ متاعَه رخوٌ مثلُ طرف الثَّوب لا يُغنِي عنها شيئًا[٣].

قوله: (**حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ**...) إلى آخره: (العُسيلة): تصغير (عَسَل)، وكَنَى به عن لذَّة الجماع، وكأنَّه أراد: لعقة عسل؛ فأنَّث، وإلَّا؛ فهو مُذكَّر، وقياسه: عُسَيل، وقيل: بل أنَّث على معنى النُّطفة، وقيل: إنَّ العسل يؤنَّث[٤]، واعلم أنَّ في «النَّسائيِّ» عن عائشة مرفوعًا: (العُسَيلة: الجماع)[٥]، وكذا رأيت في «مسند أبي يعلى الموصليِّ» حديثًا عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «العُسَيلة: الجماع»[عل٤٨١٣]، وذكره أيضًا بسند آخر عنها مرفوعًا[٦].

واعلم أنَّ الإنزال لا يُشترَط في التَّحليل؛ بل دخول الحشفة فقط، أو قدرها من مقطوعها، واشترطه الحسن بن أبي الحسن البصريُّ، وهو شاذٌّ، وأمَّا العقد وحده؛ فقال جميع العلماء من الصَّحابة والتابعين فمَن بعدهم: لا يكفي، وانفرد سعيد بن المُسَيَّب بأنَّه يكفي فقال: إذا عقد عليها الثاني ثُمَّ فارقها؛ حلَّت للأوَّل، ولا يُشترَط وطء الثاني؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، والنِّكاح حقيقة في العقد على الصَّحيح، وأجاب الجمهور بأنَّ هذا الحديث مخصِّصٌ لعموم الآية، ومُبيِّنٌ للمراد بها، واعتُذِر عن ابن المُسَيِّب بأنَّه لم يبلغه الحديث[٧]، قال القاضي عياض: (لم يقل أحد بقول ابن المُسَيَّب: إلَّا طائفة من الخوارج)[الإكمال٤/٦٠٧]، والله أعلم.

---

(١) «معرفة الصحابة» لأبي نُعيم (١٨٤٤/٤)، وانظر «أُسد الغابة» (٣٤١/٣).

(٢) قال ابنُ حجر في «الإصابة» (٣٩٨/٢): (يحتمل أن يكون نُسِب إلى زيد بالتبنِّي؛ لصنيع الجاهليَّة، وإلَّا فالزَّبير ابن باطيا معروفٌ في بني قريظة). وقد تقدم هذا عند الحديث (٢٦٣٩).

(٣) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٦٦٤/٣).

(٤) انظر «مطالع الانوار» (٤١/٥).

(٥) لم أقف عليه عند النسائي، وقد أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٦٢/٦).

(٦) انظر «مسند أبي يعلى» (٤٨٨١).

(٧) انظر «تبيين الحقائق» (٢٥٨/٢)، «المجموع» (٢٩٦/١٨)، «المنهاج شرح مسلم» (٢٤٤/١٠).

٥٢٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَتْ فَطَلَّقَ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ».

قوله: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (بشارًا) بفتح الموحَّدة، وتشديد الشين المُعْجَمة، وأنَّ لقب (مُحَمَّد) بُنْدَار، و(يَحْيَى) بعده: هو ابن سعيد القَطَّان، و(عُبَيْد الله): هو ابن عمر العمريُّ.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا): الظَّاهر أنَّ (الرَّجل) هو رِفَاعة، وأنَّ (امرأته[1]): هي التي اختُلِف في اسمها قريبًا[ح٥٢٦٠]، والحديثان من رواية عائشة، والله أعلم، وقال بعض حُفَّاظ مِصرَ مِن المُتأخِّرين: (حديث عائشة: «أنَّ رجلًا طلَّق امرأته ثلاثًا فتزوَّجت، فطلَّق»، وأعاده بعد بابين بلفظ آخر[ح٥٢٦٥]: الزَّوج: هو رِفَاعة القُرظيُّ، والثاني: عبد الرحمن بن الزَّبِير، كما في «الصَّحيح»[ح٢٦٣٩]، والمرأة: اسمها تميمة بنت وهب، وقيل: سهيمة -بالسِّين- وقيل: أميمة بنت الحارث، وقيل: عائشة بنت عبد الرَّحمن ابن عقيل، ووقع في «السِّيرة» لابن إسحاق، و«المعرفة» لابن مَنده مقلوبًا أنَّ الأوَّل: عبد الرحمن، والثاني: رفاعة، ويحتمل أن يكون مَن أُبهِم في حديث عائشةَ هذا عين هذه القصَّة، فقد روى النَّسائيُّ من طريق عائشة أيضًا: أنَّ عمرو بن حزم طلَّق الرُّميصاء، فنكحها رجل، فطلَّقها قبل أن يمسَّها[2]، وأشار التِّرمِذيُّ في الباب إلى رواية الرُّميصاء هذه[ت١١١٨]، والله أعلم)[هُدى٣٤١].

٥ - بَابُ مَنْ خَيَّرَ نِسَاءَهُ، وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]

قوله: (بَابُ مَنْ خَيَّرَ نِسَاءَهُ): هذا الباب ذكره ردًّ به على مَن يقول: إنَّ التَّخيير نفسَه طلاقٌ، والقائل به فيما رُوِي عن عليٍّ، وزيد بن ثابت، والحسن، واللَّيث: أنَّ نفس التَّخيير يقع به طلقة بائنة سواء اختارت زوجها أم لا[3]، وحكاه الخَطَّابيُّ وغيره عن مذهب مالك[4]، قال القاضي: (لا

(١) في (أ): (امرأة)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.

(٢) لم أقف عليه من طريق السيدة عائشة رضي الله عنها، ولا التصريح باسم عمرو بن حزم، والحديث في «سنن النسائي» (١٤٨/٦) و«الكبرى» (٥٥٧٦)، و«مسند الإمام أحمد» (٢١٤/١): (عن عبيد الله بن عبَّاس: أنَّ الغميصاء، أو الرميصاء أتت النبي ﷺ تشتكي زوجها أنه لا يصل إليها، فلم يلبث أن جاء زوجها، فقال: يا رسول الله، هي كاذبة وهو يصل إليها، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول...) الحديث.

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٣٢٢/١٠)، ولعلي وزيد رضي الله عنهما قول آخر سيأتي بيانه.

(٤) قال الخَطَّابي في «معالم السنن» (٢٤٧/٣): (وقال مالك بن أنس إذا اختارت نفسها فهي ثلاث وإن اختارت زوجها =

يصحُّ عنه)[١]، وقال ربيعة: يقع رجعيًّا وإن اختارت زوجها[٢]، والمسألة طويلة ويكفي هذا منها[٣].

٥٢٦٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاخْتَرْنَا اللهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا.

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عمر بن حفص بن غياث، وتَقَدَّمَ ضبط (غياث) مرارًا، و(الأَعْمَشُ): سليمان بن مِهْرَان، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(مُسْلِمٌ): هو ابن صبيح، أبو الضُّحى، تَقَدَّمَ مِرارًا.

قوله: (فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا): (يَعُدَّ): هو بفتح أوَّله، وضمِّ العين، وتشديد الدَّال المُهْمَلتين، وهذا ظاهِرٌ.

٥٢٦٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الخِيَرَةِ، فَقَالَتْ: خَيَّرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟ قَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أُبَالِي أَخَيَّرْتُهَا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه يحيى بن سعيد القَطَّان، الحافظ، و(إِسْمَاعِيل) بعده: هو ابن أبي خالد، و(عَامِرٌ): هو الشعبيُّ عامر بن شَراحيل.

قوله: (عَنِ الخِيَرَةِ): هي بكسر الخاء المُعْجَمة، وفتح المُثَنَّاة تحت، أي: عن تخيير الرَّجل امرأتَه.

قوله: (قَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أُبَالِي خَيَّرْتُهَا[٤] وَاحِدَةً أَوْ مِئَةً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي): قال شيخنا: (فيه تقديم وتأخير، وذلك أنَّه قال: لا أبالي بعد أن تختارني أكنتُ خيَّرتها واحدة أو مئة؟ ذكره ابن التِّين)، انتهى [التوضيح ٢٥/٢٣٥].

٦ - بَابٌ: إِذَا قَالَ: فَارَقْتُكِ، أَوْ سَرَّحْتُكِ، أَوِ البَرِيَّةُ، أَوِ الخَلِيَّةُ، أَوْ مَا عُنِيَ بِهِ الطَّلَاقُ، فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ، وقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩]، وَقَالَ ﴿وَأُسَرِّحْكُنَّ﴾

= يكون واحدة وهو أحق بها، وروي ذلك عن الحسن البصري).

(١) انظر «إكمال المعلم» (٥/٣٣)، وانظر «المنهاج شرح مسلم» (١٠/٣٢٢).

(٢) انظر «المجموع» (١٨/١٧٨).

(٣) في المسألة تفصيلٌ بين أن تختار زوجها أو أن تختار نفسها، فجمهور العلماء من السلف وغيرهم أنَّها إذا اختارت زوجها فلا يقع طلاقًا، وحُكي عن علي وزيد بن ثابت رضي الله عنهما روايتان؛ إحداهما: كما قال الجمهور، والثانية: أنَّها إن اختارت زوجها وقع عليها واحدة رجعية. انظر «المجموع» (١٨/١٧٥-١٧٦)، «المفهم» (٤/٢٥٧).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (أَخَيَّرْتُهَا).

الآية [الأحزاب: ٢٨]، وَقَالَ: ﴿فَإِمْسَاكُۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وَقَالَ ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢]، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ

قوله: (أَنَّ أَبَوَيَّ): تَقَدَّمَ أنَّ أبويها أبو بكر عبد الله بن عثمان الصِّدِّيق، وأُمُّ رومان دعد، ويقال: زينب[ح٤٧٦]، وهذا ظاهِرٌ جليٌّ.

٧- بَابُ مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ، قَالَ الحَسَنُ: نِيَّتُهُ، وَقَالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثًا، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْهِ، فَسَمَّوْهُ حَرَامًا بِالطَّلَاقِ وَالفِرَاقِ، وَلَيْسَ هَذَا كَالَّذِي يُحَرِّمُ الطَّعَامَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِطَعَامِ الحِلِّ: حَرَامٌ، وَيُقَالُ لِلْمُطَلَّقَةِ: حَرَامٌ، وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا: ﴿لَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]

قوله: (إِذَا[(١)] قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ): أصول المذاهب في هذه المسألة أربعةَ عشرَ مذهبًا، ذكرها النَّوويُّ في «شرح مسلم»[(٢)] عن القاضي عياضٍ[(٣)]، وذكرها ابن القيِّم ثلاثةَ عشرَ، وأطال فيها الكلام[(٤)]، ومذهب الشَّافِعيِّ إن نوى طلاقًا؛ فطلاقٌ، أو ظهارًا؛ فظهارٌ[(٥)]، فإن نواهما؛ تخيَّر، وثبت ما اختاره على الصَّحيح، أو تحريم عينها؛ لم تحرُم، وعليه كفَّارة يمين، وكذا إن لم يكن له نيَّةٌ في الأظهر، والثاني لغوٌ، والله أعلم، ويتفرَّع إلى أكثر مِن عشرين مذهبًا[(٦)].

قوله: (قَالَ الحَسَنُ: نِيَّتُهُ): هو الحسن بن أبي الحسن البصريُّ[(٧)].

٥٢٦٤- وَقَالَ اللَّيْثُ، حدَّثني نَافِعٌ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا قَالَ: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا حَرُمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ.

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (مَنْ).
(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٠/٣١٥).
(٣) انظر «إكمال المعلم» (٥/٢٣).
(٤) انظر «زاد المعاد» (٥/٢٧٦، ٢٧٩).
(٥) في الأصل: (فظهارًا)، ولعلَّ المُثْبَت هو الصَّواب.
(٦) انظر «المجموع» (١٨/١٨٠).
(٧) انظر قوله في «مصنف عبد الرزاق» (١١٣٧٣).

قوله: (**وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي**(١) **نَافِعٌ قَالَ**(٢)**: كَانَ ابْنُ عُمَرَ...**) فذكره، هذا ذكره البُخاريُّ في (الطلاق) عن قتيبة، عن اللَّيث بن سعد به[٥٣٣٢]، وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى، وقتيبة، وابن رمح؛ ثلاثتهم عن اللَّيث به[م١٤٧١]، وأخرجه أبو داود عن قتيبة عنه[د٢١٨٠]، وهذا الذي عزوته أصلُ الحديث، وعزاه شيخنا لمسلم فقط(٣).

قوله: (**فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا**) أي: أمرني بالمراجعة [فكأنه قال للسائل: إن طلقت تطليقة أو تطليقتين فأنت مأمور بالمراجعة](٤) لأجل الحيض، وإن طلَّقت ثلاثًا؛ لم يكن لك مراجعة؛ لأنَّها لا تحلُّ لك إلَّا بعد زوجٍ، وكذا جاء مُفسَّرًا في رواية أخرى، كما نبَّه عليه القُرْطُبيُّ(٥)، وأمَّا رواية من روى أنَّ ابن عمر طلَّق ثلاثًا؛ فوَهمٌ، وكأنَّ البُخاريَّ أراد بإيراد هذا: أنَّ فيه لفظة: «حَرُمتْ عليك»، وإلَّا؛ فلا مناسبةَ له في الباب، قاله شيخنا، انتهى[التوضيح٢٥/٢٤٣].

٥٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا، وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ، فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِي، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ، فَلَمْ يَقْرَبْنِي إِلَّا هَنَةً وَاحِدَةً، لَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيْءٍ، أَفَأَحِلُّ لِزَوْجِي الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحِلِّينَ لِزَوْجِكِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الْأَخِيرُ عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**): (مُحمَّد) هذا: تَقَدَّمَ الكلام عليه في (غزوة أحد) في (باب ما أصاب النَّبيَّ ﷺ من الجراحِ يوم أُحُد)(٦)[ح٤٠٧٧].

قوله: (**طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ**): الظاهر أنَّ المُطلِّق هو رِفَاعة القُرظيُّ، و(المرأة): تَقَدَّمَ الاختلاف فيها قبل هذا بقليل[ح٥٢٦٠]، والحديثان مِن رواية عائشة، والله أعلم.

قوله: (**فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا**): (الزَّوج الثاني): هو عبد الرحمن بن الزَّبِير فيما يظهر، وتَقَدَّمَ أعلاه

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مُصحَّحًا: (عن).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وعليها في (ق) علامة راويها، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ، و(قال): ليس في رواية «اليونينيَّة».

(٣) انظر «التوضيح» (٢٥/٢٤٣).

(٤) ما بين معقوفتين ساقط من (أ) و«التوضيح» مثبت من «المفهم» وهو سبق قلم.

(٥) انظر «المفهم» (٤/٢٣١).

(٦) في باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

ما ذُكِر فيه، وقد تَقَدَّمَ الكلام عليه قريبًا وضبطه، وما قاله بعض حفَّاظ العصر في ذلك[ح٥٢٦٠، ٥٢٦١].

قوله: (**مِثْلُ الهُدْبَةِ**): تَقَدَّمَ الكلام عليها قريبًا معنًى وضبطًا[ح٥٢٦٠].

قوله: (**إِلَّا هَنَةً وَاحِدَةً**): هو بفتح الهاء، وتخفيف النُّون بعدها، ثُمَّ تاء التأنيث، كذا في أصلنا، أي: مرَّة واحدة، و(الهَنة) بتخفيف النُّون وتشديدها: كلمة يُكنى بها عن الشيء الذي لا يُذكَر اسمه، وقد رُوِي بالموحَّدة المفتوحة المُشَدَّدة، ذكره ابن قُرْقُول في (الهاء مع الباء): (كذا لابن السَّكن، أي: مرَّة واحدة، وقيل: الهبَّة: الوقعة، يقال: احذر هبَّة السيف، أي: وقعته، فهو كناية عن المواقعة بالجماع، ويُسمَّى الوقاع، وقيل: هو مِن هباب الجمل أو التَّيس إذا هاج للجماع وصاح، ورواية الكافَّة: «هنة»؛ بالنون، قال ابن عبد الحكم، أي: مرَّة، قلت: فكأنَّها تشير إلى تحقيرها ونزارتها)، انتهى[مطالع٦/١٠٣]، وقول ابن قُرْقُول: (مرَّة واحدة، ووطأة واحدة) يُريد بذلك إلى أنَّه جلس بين شعبها، وهَمَّ بها فلم ينتشر عليه، أو انتشر انتشارًا يسيرًا، ولم يمكنه أن يدخله فيها، والله أعلم، وابن الأثير لم يذكر اللَّفظة إلَّا في (الهاء مع الباء)(١)/. [٢/٢٢٣أ]

قوله: (**حَتَّى يَذُوقَ الأَخِيرِ**)، وفي نسخة: (الآخِر) بكسر الخاء مِن غير ياء.

قوله: (**عُسَيْلَتَكِ...**) إلى آخره: تَقَدَّمَ الكلام قريبًا على (العُسَيلة) ما هي[ح٥٢٦٠].

٨- بَابٌ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١]

٥٢٦٦- حَدَّثَنِي الحَسَنُ ابْنُ الصَّبَّاحِ: سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ: **حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ**، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ **لَيْسَ بِشَيْءٍ**، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

قوله: (**حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ**): هذا هو معاوية بن سلَّام؛ بتشديد اللَّام، تَقَدَّمَ، و(**يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الكاف وكسر المُثلَّثة.

قوله: (**فَلَيْسَ(٢) بِشَيْءٍ**) أي: فليس بتحريم مُؤبَّد، وعليه كفَّارة يمين(٣)، ورُويَ عنه: أنَّ عليه كفَّارةَ ظِهارٍ(٤)، قاله شيخنا(٥).

---

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/٢٣٨) مادَّة (هبب).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ليس) بلا فاء.

(٣) وهو قول الشافعي، انظر «مختصر المزني» (٨/٢٩٧).

(٤) أخرج النسائي في «السنن الكبرى» (٥٥٨٣) قول ابن عباس بلفظ: «عليه أغلظ الكفارات»، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١٣٨٥): (عن ابن عباس في الحرام: عتق رقبة، أو صيام...).

(٥) انظر «التوضيح» (٢٥/٢٤٩).

قوله: (﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]): تَقدَّمَ أنَّ (الأُسوة) بِضَمِّ الهمزة وكسرها؛ لغتان[ح٣٩٥]، وهما قراءتان في السَّبع(١).

٥٢٦٧ - حَدَّثَنِي الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ: **حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ**، عَنِ **ابْنِ جُرَيْجٍ** قَالَ: زَعَمَ **عَطَاءٌ** أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ **رِيحَ مَغَافِيرَ**، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ **فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا**، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ إِلَى ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [التحريم: ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ﴾ [التحريم: ٣] لِقَوْلِهِ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا» المَغَافِيرُ شَبِيهٌ الصَّمْغِ فِي الرِّمْثِ فِيهِ حَلَاوَةٌ، وَيُقَالُ: أَغْفَرَ الرِّمْثُ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ، وَاحِدُهَا مُغْفُورٌ، وَيُقَالُ: مَغَاثِيرُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ**): هذا هو الحَجَّاج بن مُحَمَّد الأعور المِصِّيصيُّ الحافظ، تَقَدَّمَ، و(**ابْن جُرَيْجٍ**): عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، و(**عَطَاء**): هو ابن أبي رَباح.

قوله: (**فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا**): هي حفصة.

قوله: (**رِيحَ مَغَافِيرَ**): تَقَدَّمَ الكلام عليها في (سورة المُتحرِّم)[ح٤٩١٢].

٥٢٦٨ - **حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ**: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **يُحِبُّ الحَلْوَاءَ وَالعَسَلَ**، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ العَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، **فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ**، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغِرْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي: **أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً** عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: **أَمَا وَاللهِ** لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ، فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي: **أَكَلْتَ مَغَافِيرَ**؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي: **جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ**، **وَسَأَقُولُ ذَلِكِ**، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ، قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللهِ مَا **هُوَ** إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى البَابِ، فَأَرَدْتُ **أَنْ أُبَادِئَهُ** بِمَا أَمَرْتِنِي بِهِ **فَرَقًا مِنْكِ**، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، **أَكَلْتَ مَغَافِيرَ**؟ قَالَ: «لَا»، قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي

---

(١) ضمَّ الهمزة عاصم، وكسرها الباقون، انظر «السبعة» (ص٥٢٠)، «الحجَّة» (٤٧٢/٥)، «حجَّة القراءات» (ص٥٧٥)، «النشر» (٣٤٨/٢).

حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ»، فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»، قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللهِ، لَقَدْ حَرَمْنَاهُ. قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي.

قوله: (حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (المَغْراء) بفتح الميم، وإسكان الغين المُعْجَمة، ممدود الآخر.

قوله: (يُحِبُّ الحَلْوَاءَ وَالعَسَلَ(١)): (الحلواء): بالمدِّ، قال ابن قُرْقُول: (ممدود عند أكثرهم، والأصمعيُّ يقصرها، وحكى أبو عليٍّ الوجهين، وقال اللَّيث: «الحَلواء»: ممدود، وهو كلُّ شيءٍ حلوٌ)، انتهى[مطالع٢/٢٩٤]، وفي «الصِّحاح»: (و«الحلواء(٢)» التي تُؤكَل: تُمدُّ وتُقصَر)، انتهى، وقال المُحبُّ الطَّبريُّ في «أحكامه»: (الظاهر أنَّ المراد بالحلواء في الحديث: التَّمر)، ثُمَّ استدلَّ عليه(٣)، وسيجيء في (باب الحلواء والعسل)[قبل ح٥٤٣١] إن شاء الله تعالى وقدَّره.

قوله: (فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ...) إلى أن قال: (سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ): قال القاضي عياض كلامًا وفي آخره: (والأوَّل أصحُّ) يعني: أنَّ شرب العسل كان عند زينب، لا حفصة، قال: (قال النَّسائيُّ: إسناد حديث حجَّاج صحيحٌ جيِّدٌ غاية[كن٥٥٨٤]، قال الأَصيليُّ: حديث حجَّاج أصحُّ، وهو أولى بظاهر كتاب الله، وأكمل فائدةً؛ يريد: قوله تعالى: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾ [التحريم: ٤]، فهما ثنتان، لا ثلاث، وأنَّهما عائشة وحفصة، وكما اعترف عمر رضي الله عنه، وقد انقلبت الأسماء على الراوي في الرواية الأخرى، كما أنَّ الصَّحيح في نزول الآية أنَّها نزلت في قصَّة العسل، لا في قصَّة مارية المرويِّ في غير «الصَّحيحين»(٤))، قال القاضي: (ولم تأتِ قصَّة مارية في حديث صحيح، قال النَّسائيُّ: إسناد حديث عائشة في العسل صحيح غاية)(٥)، ثُمَّ قال القاضي بعد ذلك: (هذا هو الصَّواب)[الإكمال٥/٤٢] أنَّ شرب العسل كان عند زينب، انتهى، قال شيخنا: (وفي «تفسير عبد بن حميد» أنَّها سودة -يعني: التي شرب

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (يُحِبُّ العَسَل والحَلْوَاءَ).

(٢) كذا في (أ)، وفي مصدره بدون الهمزة.

(٣) انظر «غاية الأحكام» (٥/٤٩٠).

(٤) أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٧١): (عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] قال: حرَّم سريته).

(٥) انظر «إكمال المعلم» (٥/٢٩).

عندها- كان لها أقاربُ أهدَوا لها من اليمن عسلًا)، انتهى[التوضيح٢٣/٤٣٠]، وقد ذكر أيضًا شيخنا في (الحِيل) عن الدَّاوديِّ: (أنَّ «حفصة» غلطٌ، وإنَّما الشرب عند صفيَّة بنت حييٍّ، وقيل: عند زينب)، ثُمَّ قال: (والأصحُّ أنَّه عند زينب)[التوضيح٣٢/٨٨]، والظَّاهر من كلام شيخنا أنَّ التصحيح من كلام شيخنا: أنَّ الصَّحيح أنَّ الشرب كان عند زينب، والله أعلم.

قوله: (**أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا**): هذه المرأة لا أعرفها.

قوله: (**أَمَا وَاللهِ**): (أَمَا): بفتح الهمزة، وتخفيف الميم.

قوله: (**أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟**): تَقَدَّمَ ما (المغافير) في (سورة المُتحرِّم)[ح٤٩١٢].

قوله: (**جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ**): (جَرَسَتْ): بالجيم، والرَّاء، والسِّين المُهْمَلة المفتوحات، ثُمَّ تاء التأنيث الساكنة، أي: أكلت ورعت[(١)] و(العُرْفُط): بِضَمِّ العين، وإسكان الراء، وضمِّ الفاء، وبالطاء المُهْمَلتين، قال الدِّمْيَاطيُّ: («العُرْفُط»: شجر الطَّلح، وهو شجر عظام مِن شجر العضاه، وله صمغٌ: هو المغافير، كريه الرائحة[(٢)]، واحده: مُغْفُور)، انتهى.

قوله: (**وَسَأَقُولُ ذَلِكِ**): هو بكسر الكاف، خطاب لمؤنَّث، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**أَنْ أُبَادِئَهُ**[(٣)]): هو بالباء الموحَّدة بعد الهمزة المضمومة، وهمزة مفتوحة قبل هاء الضمير، قال ابن قُرْقُول: («أُبادئَه»؛ بالباء: أُسابقَه الكلامَ وأبتدئَه؛ مثل: أُبَادِرُه، وليس من النداء)[مطالع١/٤٥٥]، وقال في (الاختلاف): («أبادئه»؛ بالباء للكافَّة، وللنَّسفيِّ وأبي الهيثم: «أناديه»؛ بالنُّون، من النداء، وفي كتاب «مسلم» في «باب: أكلت مغافير؟»[م(١٤٧٤)(٢١)]: لابن الحَذَّاء: «لقد كدت أن أناديه»؛ بالنون، ولسائرهم بالباء)، انتهى[مطالع١/٤٦١].

قوله: (**فَرَقًا مِنْكِ**): (الفَرَق) بفتح الفاء، والراء، وبالقاف: الفزع[(٤)].

قوله: (**أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟**): تَقَدَّمَ في (سورة المُتحرِّم)[ح٤٩١٢]، و(**جَرَسَتْ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه أعلاه، وكذا (**العُرْفُط**).

قوله: (**لَقَدْ حَرَمْنَاهُ**): (حَرَمه): يتعدَّى، و(أحرمه): لغة أيضًا.

---

(١) انظر «مطالع الانوار» (٢/١٠٩).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٤١١).

(٣) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أُبَادِيَه).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٢٢١).

٩- بَابٌ: لَا طَلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ، وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ﴾ الآيَةَ [الأحزاب: ٤٩]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَعَلَ اللهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ النِّكَاحِ، وَيُرْوَى فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَعَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَشُرَيْحٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَطَاوُسٍ، وَالْحَسَنِ، وَعِكْرِمَةَ، وَعَطَاءٍ، وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَسَالِمٍ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، وَالشَّعْبِيِّ: أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ

قوله: (لَا طَلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ...) إلى أن قال: (وَيُرْوَى فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ...) إلى آخر كلامه في ذلك: قال شيخنا: (هذه التعاليق أوردها بصيغة تمريض، وليس كذلك في أكثرها كما ستعلمه، أخرج أكثرها ابن أبي شيبة...) إلى أن قال في أَثَرِ سعيد بن المُسَيَّب: (أخرجه أيضًا ابن أبي شيبة...) إلى أن قال: (وهذا إسناد جيِّدٌ)[التوضيح٢٥/٢٥٢]، والله أعلم، وقد أخرج شيخُنا غالبَ هذه التَّعاليق، وعزاها إلى كتبها(١).

قوله: (وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ): تَقَدَّمَ أنَّ ياء أبيه بالفتح والكسر، وأنَّ غير أبيه ممَّن اسمه المُسَيَّب لا يجوز فيه إلَّا الفتح[ح٢٦].

قوله: (وَأَبِي(٢) بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزوميُّ المدنيُّ، أحد الفقهاء السَّبعة على قول، قيل: اسمه مُحَمَّد، وقيل: أبو بكر اسمه، وكنيته أبو عبد الرحمن، وكان ضريرًا، وله إخوة، ثقة فقيه عالم سخيٌّ، كثير الحديث، تُوُفِّيَ سنة (٩٤هـ) على الأصحِّ، أخرج له الجماعة(٣).

قوله: (وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ): ابن مَسْعُودٍ، أحد الفقهاء السبعة، الأعمى، عن عائشة، وأبي هريرة، وابن عَبَّاس، وعنه: الزُّهريُّ، وأبو/ الزِّناد، وصالح بن كيسان، وخلق، وهو معلِّم ابن عمر بن عبد العزيز، [٢/٢٢٣ب] وكان مِن بحور العلم، تُوُفِّيَ سنة (٩٨هـ)، أخرج له الجماعة، فقيه عالم ثقة كثير العلم والحديث شاعر(٤).

(١) انظر «التوضيح» (٢٥/٢٥٢، ٢٥٤).

(٢) في (أ): (وأبو).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/١١٢).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٧٣).

قوله: (وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ): تَقَدَّمَ أنَّ (أَبَان) الصَّحيح صرفُه، وتَقَدَّمَ مُطَوَّلًا في أوَّل هذا التعليق[ح٤٤]، وهو أَبَان بن عثمان بن عَفَّانَ الأمويُّ، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الله، عن أبيه، وزيد بن ثابت، وغيرهما، وعنه: ابنه عبد الرحمن، والزُّهريُّ، وأبو الزِّناد، ونُبَيه بن وهب، وأشعب الطامع، وجماعة، قال عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب: ما (رأيت أحدًا أعلمَ بحديث ولا فقه منه)، وقال يحيى القَطَّان: (كان فقهاء المدينة عشرةً؛ منهم: أبان بن عثمان، وسعيد بن المُسَيَّب)، وذكر الباقين، وقال العِجْليُّ: (تابعيٌّ ثقة)(١)، تُوُفِّيَ سنة (١٠٥هـ)، أخرج له مسلم، والأربعة(٢).

قوله: (وَعَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ): هذا عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب الهاشميُّ زين العابدين، قال الزُّهريُّ: (ما رأيت قرشيًّا أفضل منه)[المعرفة والتاريخ١/٣٠٠]، تُوُفِّيَ سنة (٩٤هـ)، أخرج له الجماعة(٣)، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٥٤].

قوله: (وَشُرَيْحٍ): هو بالشين المُعْجَمة، والحاء المُهْمَلة، وهو شريح بن الحارث القاضي، أبو أُمَيَّة، الكنديُّ، ولَّاه عمر قضاء الكوفة، أخرج له النَّسائيُّ، تُوُفِّيَ سنة (٧٨هـ)، وقيل سنة (٨٠هـ)(٤) تَقَدَّمَ[قبل ح١٣٥٤].

قوله: (وَالحَسَنِ): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، تَقَدَّمَ.

قوله: (وَعَطَاءٍ): هو ابن أبي رباح، تَقَدَّمَ.

قوله: (وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ): هو عامر بن سعد بن أبي وقَّاص مالكِ بن أُهَيب الزُّهريُّ، ثقة كثير الحديث، مات سنة (١٠٣هـ)، وقيل: سنة (٩٦هـ)، أخرج له الجماعة(٥)، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٧٤٤].

قوله: (وَسَالِمٍ): هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطَّاب، أحد فقهاء التابعين، وهو أحد الفقهاء السبعة على قول(٦)، قال مالك: (لم يكن أحد في زمن سالمٍ أشبهَ مَن مضى في الزُّهد، والفضل، والعيش الحسن منه)(٧)، تُوُفِّيَ سنة (١٠٦هـ)، أخرج له الجماعة(٨).

---

(١) انظر «معرفة الثقات» (١/١٩٨).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢/١٦)، وقد تقدم قبل الحديث (٩٧٠).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٣٨٢).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٤٣٥).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/٢١).

(٦) انظر «شرح التبصرة والتذكرة» (٣/٥٢).

(٧) أخرجه الفسويُّ في «المعرفة والتاريخ» (١/٣٠٨).

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/١٤٥)، وقد تقدم عند الحديث (٨٥).

قوله: (وَنَافِعِ[(١)] بْنِ جُبَيْرٍ): هذا هو نافع بن جبير بن مطعم النَّوفليُّ، عن أبيه، وعنه: الزُّهريُّ وطائفة، بقي إلى سنة مئة، أخرج له الجماعة، وَثَّقَهُ العِجْليُّ[معرفة الثقات٢/٣٣٢] وغيره.

قوله: (وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ): هذا هو مُحَمَّد بن كعب القرظيُّ، أبو حمزة، ويقال: أبو عبد الله، المدنيُّ، من حلفاء الأوس، وأبوه من سبي بني قريظة، سكن الكوفة، ثُمَّ رجع إلى المدينة، أرسل عن أبي ذرٍّ، وأبي الدرداء، وروى عن فَضالة بن عُبيد، وعائشة، وأبي هريرة، وابن عَبَّاس، وغيرهم، وعنه: ابن المنكدر، وموسى بن عُبيدة، ويزيد بن الهادي، والحكم بن عتيبة، وخلق، قال ابن سعد: (كان ثقة عالمًا ورعًا كثيرَ الحديث)[الكبرى٧/٤١٩]، وقال ابن المدينيِّ وغيره: ثقة[(٢)]، تُوُفِّيَ سنة ثمان ومئة، ويقال: سنة سبعَ عشرةَ ومئة، وقيل: سنة عشرين ومئة، وقيل غير ذلك، أخرج له الجماعة[(٣)].

قوله: (وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ): هو سليمان بن يسار؛ بالمُثنَّاة تحت في أوَّله، مولى ميمونة أمِّ المؤمنين، عنها، وأبي هريرة، وعائشة، وعنه: يحيى بن سعيد، وربيعة الرَّأي، وصالح بن كيسان، وكان من فقهاء المدينة السَّبعة، قال الحسن بن مُحَمَّد ابن الحنفيَّة: (هو عندنا أفهم من سعيد بن المُسَيِّب)[(٤)]، وقال أبو زرعة: (ثقة مأمون عابد فاضل)[(٥)]، في وفاته أقوالٌ؛ منها: سنة (١٧٠هـ)، أخرج له الجماعة[(٦)].

قوله: (وَعَمْرِو بْنِ هَرِمٍ): قال شيخنا: (لم أرَه) يعني: لم يرَ تعليقه، قال: (وذكره البَيْهَقيُّ عن كتاب عمرو بن حزم في الكتاب الذي كتبه له رسول الله ﷺ[كن١٤٦٥٩]، قال ابن حزم: وصحَّ عن طاوس، وسعيد بن المُسَيِّب، وعطاء، ومجاهد، وابن جبير، وقتادة، والحسن، ووهب بن مُنبِّه، وعليِّ بن الحسين، والقاسم بن عبد الرحمن، وشريح[المحلى١٠/٢٦٠])، انتهى[التوضيح٢٥/٢٥٤]، و(عمرو ابن هرم): شخص روى له مسلم، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وهو عمرو بن هرم الأزديُّ البصريُّ، يروي عن سعيد بن جبير، ورِبعيِّ بن حِراش، وأبي الشَّعثاء، وعكرمة، وجماعة، وعنه: أبو بشر، وسالم المراديُّ، وغيرهما، وَثَّقَهُ أحمد وجماعة[(٧)]، وليس بابن هرم بن حَيَّانَ العبديِّ[(٨)]، وذكر صاحبُ التَّرجمة ابنُ حِبَّان في

---

(١) في (أ): (محمَّد) في الموضعين، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق)، وهما أخوان، انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٧٣) و(٢٩/٢٧٢).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٨/٦٧).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٣٤٠)، «الكاشف» (٣/٧٤) تقدم قبل الحديث (١٣٠١).

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» (٧/١٧٢).

(٥) «الجرح والتعديل» (٤/١٤٩).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/١٠٠)، «تذهيب التهذيب» (٤/١٨٠)، تقدم قبل الحديث (٢٦٥٥).

(٧) انظر «العلل ومعرفة الرجال» (١/٤١٨)، «الجرح والتعديل» (٦/٢٦٧).

(٨) ذكر ابن ماكولا في «الإكمال» (٧/٤١٢) أنَّ صاحب أويس القرني هو هرم بن حيَّان العبدي، وليس عمرو بن هرم والله أعلم.

«الثِّقات»(١)، والظاهر أنَّ المراد هذا، وليس بعمرو بن هرم الصَّحابيِّ، يقال: إنَّه من البكائِّين الذين نزلت فيهم الآية في غزوة تبوك(٢)، ولو أراد هذا الصَّحابيَّ؛ لقدَّمه مع عليٍّ، والله أعلم.

قوله: (وَالشَّعْبِيِّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عامر بن شَراحيل، وتَقَدَّمَ مُترجَمًا[ح٢٠٦]، والله أعلم.

إن قلت: لِمَ اقتصر الإمام شيخ الإسلام البُخاريُّ في هذا الباب على هذه الآثار، ولم يذكر فيها حديثًا؟ وجوابه: أنَّ الأحاديث التي في هذا الباب ليست على شرطه، مُتكلَّم بها، نعم؛ في السُّنَن الأربعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه -وهذا إسناد ليس على شرط البُخاريِّ أيضًا، وإن قال البُخاريُّ عن عمرو بن شعيب: إنَّ حديثه ما معناه أنَّه صحيحٌ، لكن لم يخرِّج له شيئًا في «الصَّحيح»، وفي الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه أقوالٌ معروفةٌ(٣)- قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق إلَّا فيما تملك»[د٢١٩٠، ت١١٨١، س١٢/٧، جه٢٠٤٧](٤)، وأخرجه الحاكم في «مستدركه»، وقال: صحيح الإسناد(٥)، وأخرجه ابن الجارود في «منتقاه»[١٨٥]، وقال التِّرمِذيُّ: حسن صحيح، وهو أحسن شيء رُوِي في الباب[ت١١٨١]، وقال أيضًا: ([سألت] مُحَمَّدَ بن إسماعيل -يعني: البُخاري-: فقلت: أي شيء أصحُّ في الطَّلاق قبل النِّكاح؟ فقال: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه)[علل الترمذي١/٤٦٥]، ذكر ذلك شيخنا، وذكر أحاديثَ عدَّةً في الباب، وتكلَّم عليها، وذكر آثارًا غير ذلك، فإن أردتها؛ فانظرها من «شرحه»(٦)، والله أعلم.

١٠ - بابٌ: إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ وَهْوَ مُكْرَهٌ: هَذِهِ أُخْتِي، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ: هَذِهِ أُخْتِي، وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللهِ»

قوله: (بَابٌ: إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ وَهُوَ مُكْرَهٌ: هَذِهِ أُخْتِي؛ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ): أراد بهذا التبويب: ردَّ قول مَن نهى عن أن يقول الرجل لامرأته: يا أختي؛ لأنَّه روى عبد الرَّزَّاق عن الثَّوريِّ، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي تميمة الهُجيميِّ قال: (مرَّ رسول الله ﷺ على رجل وهو يقول لامرأته: يا أُخيَّة،

---

(١) انظر «الثقات» (٢١٥/٧)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧٦/٢٢)، «ميزان الاعتدال» (٢٩١/٣).

(٢) الصحابي عمرو بن هرم الواقفي، ذكره الحافظ في «الإصابة» (٢٢/٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» في موضعين (٧٧٣/٣) و(١٧٤/٢).

(٣) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٥٩/٢، ٦٢).

(٤) ولفظ النسائي في «سننه» (١٢/٧): (لا نذر ولا يمين فيما لا يملك، ولا في معصية، ولا قطيعة رحم).

(٥) «المستدرك» (٢٠٤/٢-٢٠٥)، وليس فيه صحيح الإسناد، بل قالها الحاكم في الحديث التالي لهذا الحديث.

(٦) انظر «التوضيح» (٢٦٨/٢٥، ٢٥٤).

فزجره)[ق٥٩٥/١٢]، ومعنى كراهة ذلك: خوف ما يدخل على مَن قال لامرأته: يا أختي، أو أنت أختي؛ بمنزلة مَن قال: أنت عليَّ كظهر أمِّي في التَّحريم، إذا قصد إلى ذلك، فأرشده الشارع إلى اجتناب الألفاظ المُشكِلة التي يُتطرَّق بها إلى تحريم المُحَلَّلات، وليس يعارض هذا قولُ إبراهيم ﷺ في زوجته: (هذه أختي)[خ٢٢١٧]؛ لأنَّه إنَّما أراد بها: أخته في الدين والإيمان، فمَن قال لامرأته: إنَّها أخته وهو ينوي ما نوى إبراهيم مِن أخوَّة الدين؛ فلا يضرُّه شيئًا عند جماعة العلماء؛ لأنَّ بساط الحال يقضي على قوله، ذكر ذلك شيخنا، وذكر في ذلك حديثًا من عند ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه»(١)، وذكر في ذلك أثرًا عن الحسن(٢)، ثُمَّ قال: (وقال أبو يوسف: إن لم يكن له نية فهو تحريم، وقال مُحَمَّد بن الحسن: هو ظهار إذا لم يكن له نية، ذكره الخَطَّابيُّ(٣))، ثُمَّ قال: ([ذكر] في باب آخر: «لم يكذب إبراهيم إلَّا ثلاث كذبات؛ ثنتين في ذات الله»(٤)، وواحدة في ذات نفسه، وهو أشبه؛ لأنَّه إنَّما خاف على نفسه)، انتهى[التوضيح٢٥/٢٧٠].

قوله: (وَهْوَ مُكْرَهٌ): هو بفتح الرَّاء، اسم مفعول، وهذا معروفٌ.

١١ - بَابُ الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ وَالكُرْهِ وَالسَّكْرَانِ وَالمَجْنُونِ وَأَمْرِهِمَا، وَالغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ فِي الطَّلَاقِ وَالشِّرْكِ وَغَيْرِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» وَتَلَا الشَّعْبِيُّ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وَمَا لَا يَجُوزُ مِنْ إِقْرَارِ المُوَسْوِسِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ: «أَبِكَ جُنُونٌ؟!»، وَقَالَ عَلِيٌّ: بَقَرَ حَمْزَةُ خَوَاصِرَ شَارِفَيَّ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لأَبِي، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ، وَقَالَ عُثْمَانُ: لَيْسَ لِمَجْنُونٍ وَلَا لِسَكْرَانَ طَلَاقٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَلَاقُ السَّكْرَانِ وَالمُسْتَكْرَهِ لَيْسَ بِجَائِزٍ، وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: لَا يَجُوزُ طَلَاقُ المُوَسْوِسِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا بَدَا بِالطَّلَاقِ؛ فَلَهُ شَرْطُهُ، وَقَالَ

---

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (١٩٥٣١)، والحديث: (عن عمرو بن شعيب، أنه ﷺ سمع رجلًا يقول لامرأته: يا أُخية، فقال: «لا تقل لها: يا أُخية»).

(٢) (عن الحسن: في رجل يقول لامرأته يا أُخية، قال: ما هذا وتمرتان إلا واحد)، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٩٥٣٠).

(٣) انظر «معالم السنن» (٣/٢٥٠).

(٤) إلى هنا لفظ البخاري في «صحيحه» (٣٣٥٨).

نَافِعٌ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ أَلْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ خَرَجَتْ، فَقَدْ بُتَّتْ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ: إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا، فَامْرَأَتِي طَالِقٌ ثَلَاثًا، يُسْأَلُ عَمَّا قَالَ وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ بِتِلْكَ الْيَمِينِ، فَإِنْ سَمَّى أَجَلًا أَرَادَهُ وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ، جُعِلَ ذَلِكَ فِي دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنْ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكِ، نِيَّتُهُ، وَطَلَاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ، وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا قَالَ: إِذَا حَمَلْتِ، فَأَنْتِ طَالِقٌ، ثَلَاثًا، يَغْشَاهَا عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ مَرَّةً، فَإِنِ اسْتَبَانَ حَمْلُهَا، فَقَدْ بَانَتْ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ: الْحَقِي بِأَهْلِكِ، نِيَّتُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الطَّلَاقُ عَنْ وَطَرٍ، وَالْعَتَاقُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللهِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنْ قَالَ: مَا أَنْتِ بِامْرَأَتِي، نِيَّتُهُ، وَإِنْ نَوَى طَلَاقًا، فَهُوَ مَا نَوَى، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَقَالَ عَلِيٌّ: وَكُلُّ الطَّلَاقِ جَائِزٌ إِلَّا طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ

قوله: (بَابُ الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ): لفظ التَّرجمة حديثٌ، وهو «لا طلاق [ولا عتاق] في إغلاق»، رواه أبو داود[د٢١٩٣]، وابن ماجه[جه٢٠٤٦]، وصحَّحه الحاكم[ك١٩٨/٢] على شرط مسلم، ونقل شيخنا عن ابن بَطَّال: (أنَّه ليس بثابت)[شرح البخاري١٣٧/٦]، وتعقَّبه(١)، و(الإغلاق): بكسر الهمزة، وبالغين المُعْجَمة، وفي آخره قافٌ، قال الدِّمْيَاطيُّ: («الإغلاق»: الإكراه؛ لأنَّ المُكرَه مُغلَقٌ عليه في أمره، ومُضيَّق عليه في تصرُّفه، كما يُغلَق الباب على الإنسان، ومنه: «لا يَغْلَقُ الرَّهنُ»، وغُلوقُه: إذا بقي في يد المُرتهِن ولا يقدر صاحبه على تخليصه؛ والمعنى: أنَّه لا يستحقُّه المرتهِن إذا لم يفكَّه صاحبُه/، [٢/٢٢٤أ] كان هذا من فعل الجاهليَّة إذا لم يؤدِّ ما عليه في الوقت المُعيَّن؛ ملك المرتهنُ الرَّهنَ، فأبطله الإسلام)، انتهى، وما قاله أخذه من «النِّهاية» لابن الأثير مِن مكانَين(٢)، وقال ابن قُرْقُول: («لا طلاقَ في إغلاقٍ»: هو الإكراه، وهو مِن «أَغْلَقْتُ الباب»، وإلى هذا ذهب مالكٌ[مطالع١٥٠/٥])، انتهى، وذهب إليه خمسةٌ مِن الصَّحابة: عُمر، وعليٌّ، وابن عمر، وابن عَبَّاس، وزيد بن ثابت، كما نقله البَيْهَقيُّ عنهم(٣)، قال: (ولا مخالفَ لهم مِن الصَّحابة، فصار إجماعًا)، انتهى(٤)، قال ابن قُرْقُول:

(١) انظر «التوضيح» (٣٣١/٣٠).
(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث والاثر» (٣٧٩/٣-٣٨٠) مادَّة (غلق).
(٣) «السنن الكبرى» (٣٥٧/٧)، ولم يذكر معهم زيدًا وذكر مكانه ابن الزبير.
(٤) انظر «معرفة السنن والآثار» (٧١/١١).

(وقيل: «الإغلاق» هنا: الغضب، وإليه ذهب أهل العراق، وقيل: معناه: النَّهْي عن إيقاع الطلاق الثلاث بمرَّة، وهو نهيٌ عن فعله، وليس بنفي لحكمه إذا وقع، ولكن ليطلِّق للسُّنَّة كما أمره الله)، انتهى[مطالع٥/١٥٠]، وفي «مجمع الغرائب» للفارسيِّ تغليطُ قولِ مَن قال: إنَّه الغضب؛ لأنَّ أكثر طلاق النَّاس في حال الغضب، إنَّما هو الإكراه، انتهى[١]، وفسَّره بعضُهم بالجنون، والظَّاهر مِن عبارة البُخاريِّ: أنَّ الإغلاق غير الإكراه وغير الجنون؛ لأنَّه عطفهما عليه، فهما غيره عنده، فبقي في المسألة قولان، وهو لم يقل بأنَّه النَّهْيُ عن فعل الثَّلاث، فما بقي إلَّا أنَّه عنده الغضب، والله أعلم، ويحتمل أن يفسِّره هو بشيء آخرَ غير ما قيل فيه، ويأتي في (كتاب الأيمان)[قبل ح٦٦٧٨] ما مقتضاه: أنَّ اليمين في الغضب مُنعقِدة عنده، ويحتمل أن يُفرِّق بين الطَّلاق واليمين، والله أعلم.

وقال بعض المُتأخِّرين ممَّن يتكلَّم على طريق الاجتهاد -وهو ابن القَيِّم، وظاهر حاله أنَّه أخذه من أبي العَبَّاس ابن تيمية-: (حقيقة الإغلاق: أن يُغلَق على الرجل قلبُه، فلا يقصد الكلام أو لا يعلم به؛ كأنَّه انغلق عليه قصده وإرادته...، قال: والغضب ثلاثة أقسام؛ **أحدها**: ما يزيل العقل، فلا يشعر صاحبه بما قال، وهذا لا يقع طلاقه بلا نزاع، **الثاني**: ما يكون في مبادئه؛ بحيث لا يَمنَع صاحبَه مِن تصوُّر ما يقول وقصده، فهذا يقع طلاقه، **الثالث**: أن يستحكم ويشتدَّ به، فلا يزيل عقله بالكليَّة، ولكن يحول بينه وبين نيَّته؛ بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال، فهذا محلُّ نظر، وعدم الوقوع في هذه الحالة قويٌّ مُتَّجه)[الهدي٥/١٩٥]، والله أعلم، وقال الإمام أحمد: الغضب، نصَّ عليه، حكاه عنه الخلال أبو[٢] بكر في «الشَّافي» و«زاد المسافر»[٣]، هذا تفسير أحمد للحديث، وقال أبو داود في «سننه»: (أظنُّه الغضب)، وترجم عليه: (باب الطَّلاق على غلط)[د٢١٩٣]، وفسَّره أبو عبيد وغيره بأنَّه الإكراه[٤]، وفسَّره غيرهما بالجنون، وقيل: هو نهي عن إيقاع الطلقات الثلاث دفعةً واحدةً، فيُغلَق عليه الطَّلاقُ حتَّى لا يبقى منه شيء؛ كغلق الرَّهن، حكاه أبو عبيد الهرويُّ[٥]، وقال أبو العَبَّاس ابن تيمية: (وحقيقة

---

(١) انظر «مجمع الغرائب» تحقيق مبارك بن عائض الشهراني (ص٢٦٠).

(٢) في (أ): (وأبو).

(٣) كانت في الأصل: «زاد المسير» والمثبت من «زاد المعاد» و«إعلام الموقعين» (٢/١٧٥)، فالمقصود هنا غلام الخلال أبو بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد الفقيه شيخ الحنابلة، له «الشافي» و«زاد المسافر»، انظر «سير أعلام النبلاء» (١٦/١٤٣)، «الوافي بالوفيات» (١٨/٢٨٥).

(٤) انظر «الغريبين» (٤/١٣٨٣).

(٥) انظر «الغريبين» (٤/١٣٨٤).

الإغلاق: أن يُغلَق على الرجل قلبُه، فلا يقصد الكلام ولا يعلم به؛ كأنَّه انغلق عليه قصده وإرادته، قال: فيدخل في ذلك طلاقُ المُكرَه، والمجنون، ومن زال عقله بسكر أو غضب، وكلُّ مَن لا قصد له ولا معرفة له بما قال)[الهدي٥/١٩٥].

فائدةٌ: الأشياء التي لا يُؤاخَذ بها الإنسان عشرةٌ؛ أحدها: الخطأ مِن شدَّة الغضب، والخطأ مِن شدَّة الفرح، الثالث: في حال السُّكر، والخطأ، والنسيان، والمُكرَه، واللَّغو، وسَبْق اللِّسان بما لم يُرِدْهُ المُتكلِّم، والإغلاق، والجهل بالمعنى، فهذه عشرة أشياءَ ذكرها ابن قَيِّم الجَوزيَّة الحافظ شمس الدِّين في «معاليم المُوقِّعين» أنَّ الشخص لا يؤاخذه الله بها؛ لعدم قصده وعقد قلبه الذي يؤاخَذُ به، ثُمَّ ذكر أدلَّتها في الكتاب المذكور، فإن أردتها؛ فانظره(١).

ومسألة السُّكرِ: الأصحُّ عند الشَّافِعيَّة: أنَّه مُؤاخَذٌ بما يقول فيه أو يفعل إذا أثم به سواء كان شرابًا أو دواء، له وعليه، قولًا وفعلًا(٢).

قوله: (وَالكُرْهِ): هو بِضَمِّ الكاف وفتحها، وقد تَقَدَّمَ أنَّ الكِسائيَّ قال: (الكَره والكُره: لغتان)، انتهى، وقيل: بالفرق بينهما[قبل ح٤٦٥٤].

قوله: (وَالشِّرْكِ): كذا في أصلنا القاهريِّ، وكذا في الدِّمَشْقيِّ، قال شيخنا: (ووقع في كثير من النُّسخ: «والنِّسيان في الطَّلاق والشِّرك»، وهو خطأ، والصَّواب: «والشَّكُّ» مكان «الشِّرك»)، انتهى[التوضيح٢٥/٢٩٣]، وهذا لم أره في «المطالع»، ولكنَّه كلام معقول، وأمَّا (الشرك) فليس له معنًى طائلٌ، ثُمَّ ذكر شيخنا بعد كلام النَّاس في الشَّكِّ في الطَّلاق قال: (ولا يجوز عندهم أن يُرفَع يقينُ النِّكاح بشكٍّ، وإليه أشار البُخاريُّ)، انتهى[التوضيح٢٥/٢٩٣]، وقال بعضهم: («والشرك»، ويروى: «والشَّكُّ»، وهو أليق)(٣).

قوله: (وَتَلَا الشَّعْبِيُّ): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا أنَّه عامر بن شَراحيل الشَّعبيُّ، وأنَّه بفتح الشين، وهذا ظاهِرٌ(٤).

قوله: (مِنْ إِقْرَارِ المُوَسْوِسِ): هو بكسر الواو الثَّانية، ولا يقال بفتحها، وهو مَن غلب عليه الوسواس.

---

(١) انظر «إعلام الموقعين» (٣/١٠٦-١٠٧).

(٢) انظر «المجموع» (١٨/١٤٤).

(٣) انظر «التنقيح» (٣/١٠٦٤).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/٣٠٢) في قول الشعبي: (رويناه موصولًا في «فوائد هنَّاد بن السري الصغير»، من رواية سليم مولى الشعبي عنه بمعناه).

قوله: (**لِلَّذِي أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ: أَبِكَ جُنُونٌ؟!**): يريد بهذا: ماعزَ بن مالك المرجوم في الزِّنى رضي الله عنه، وسيأتي قريبًا[ح٥٢٧٠].

قوله: (**شَارِفَيَّ**): هو تثنية (شارف)، وقد تَقَدَّمَ الكلام على (الشَّارف)[ح٢٠٨٩].

قوله: (**فَطَفِقَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا بكسر الفاء[(١)] وفتحها؛ وأنَّ معناه: جعل[ح١٩٨].

قوله: (**قَدْ ثَمِلَ**)، وكذا قوله: (**أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ**): هو بفتح الثاء المُثلَّثة، وكسر الميم، أي: سكر، وقد تَقَدَّمَ أنَّ هذا كان قبل تحريم الخمر، بل قُتِل حمزة شهيدًا رضي الله عنه والخمر ما حُرِّمت بعدُ[ح٢٣٧٥].

قوله: (**وَقَالَ عُثْمَانُ**): هو عثمان بن عَفَّانَ، أحد العشرة، الخليفة المقتول ظلمًا رضي الله عنه، وفي الصَّحابة مَن اسمه عثمان نيِّفٌ وعشرون شخصًا، ولكن فيهم مَنِ الصَّحيح أنَّه تابعيٌّ[(٢)]، وقد قَدَّمْتُ ذلك رحمه الله[قبل ح٢٣٥١].

قوله: (**وَالْمُسْتَكْرَهِ**): هو بفتح الرَّاء[(٣)]، اسم مفعول، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (**وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ**): هذا الظاهر أنَّه هو الصَّحابيُّ عقبة بن عامر بن عبس بن عمرٍو الجهنيُّ، مشهور نبيل شريف فصيح مُقرِئٌ فَرَضِي شاعرٌ، وُلِّي غزوَ البحر، تُوُفِّيَ بمصر سنة (٥٨هـ)[(٤)]، وقد زرت قبره بالقَرافة، وفي الصَّحابة شخصٌ آخرُ اسمه عقبة بن عامر بن نابي الأنصاريُّ السَّلِميُّ، بدريٌّ، شهد العقبة الأولى، وقُتِل باليمامة[(٥)]، والظاهر أنَّ هذا ليس المرادَ، والله أعلم.

قوله: (**طَلَاقُ الْمُوَسْوِسِ**): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه بكسر الواو الثانية، ولا يجوز فتحها، وتَقَدَّمَ مَن هو.

قوله: (**وَقَالَ عَطَاءٌ**): هو عطاء بن أبي رَباح المَكِّيُّ، أحد الأعلام، تَقَدَّمَ.

قوله: (**إِذَا بَدَأَ**[(٦)]): هو بهمزة في آخره.

قوله: (**إِذَا بَدَأَ بِالطَّلَاقِ؛ فَلَهُ شَرْطُهُ**): يريد: مثل قوله: أنت طالق إن فعلتِ كذا، وشبهه، وذُكِر

---

(١) في (أ): (القاف)، وليس بصحيح.

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٧٣-٣٧٥).

(٣) في (أ): (الكاف)، وليس بصحيح.

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٥٦١)، «تهذيب الكمال» (٢٠/٢٠٢)، «تذهيب التهذيب» (٦/٣٨٦)، وقد تقدم عند الحديث (٢٤٦١).

(٥) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٨٤).

(٦) في «اليونينيَّة» و(ق): (بدا) بدون همز.

عن بعضهم أنَّه لا ينتفع بشرطه[(١)]، قاله شيخنا[(٢)].

قوله: (**نَافِعٌ**): هذا هو نافع مولى ابن عمر، وهو أحد الأعلام، مِن المغرب، وقيل: مِن نيسابور، وقيل: مِن سبي كابل، وقيل: كان اسم أبيه هرمز، مشهور التَّرجمة ﷺ[(٣)].

قوله: (**طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ أَلْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ خَرَجَتْ؛ فَقَدْ بُتَّتْ مِنْهُ**): (الرجل) و(امرأته) لا أعرفهما، و(بُتَّتْ منه): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**وَقَالَ الزُّهْرِيُّ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، أحد الأعلام المشهورين رحمة الله عليه/. [٢/٢٢٤ب]

قوله: (**يُسْأَلُ**) هو بِضَمِّ أَوَّله، مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ**): (قلبُه): مَرْفوعٌ، فاعل (عقد)، وكذا (**قَلْبُهُ**) الثانية، قال شيخنا: (يريد: إذا لم يحلف بحضرةِ بيِّنة، ولا يُقبَل ذلك منه؛ إذا حضرتِ البيِّنةُ يمينَهُ)، انتهى[٢٥/٢٩٣].

قوله: (**جُعِلَ ذَلِكَ**): (جُعِل): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**فِي دِينِهِ**): بكسر الدَّال، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (**وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ**): هو إبراهيم بن يزيد النَّخعيُّ، الفقيه الكوفيُّ، أحد الأعلام، مشهور التَّرجمة.

قوله: (**فِيكِ**): هو بكسر الكاف، خطابٌ لمُؤنَّث، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (**وَطَلَاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ**): (طلاقُ): مَرْفوعٌ مبتدأٌ، و(بلسانهم): خبره.

قوله: (**يَغْشَاهَا**) أي: يجامعها، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالم المشهور، أحد الأعلام.

قوله: (**الحَقِي**): هو بهمزة وصلٍ -فإن ابتدأت بها كسرتها- وفتحِ الحاء، وقد تَقَدَّمَ[ح٣٣٦٤].

قوله: (**عَنْ وَطَرٍ**): هو بفتح الواو والطَّاء المُهْمَلة، وبالراء، قال الجوهريُّ: («الوَطَر»: الحاجة،

---

(١) تقدم قول عطاء في باب (الشروط في الطلاق) في الحديث (٢٧٢٧) ولفظه هناك: (إن بدأ أو أخَّر؛ فهو أحق بشرطه)، وعزا الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥/٣٨٣) قول عطاء إلى عبد الرَّزاق في «مصنفه» (١١٢٧٥)، والمخالف هو: شُريح والنَّخَعيُّ، فقد قالا: (إذا بدأ بالطلاق قبل يمينه فإنَّه يلزمه الطلاق وإن برَّت يمينه، وإن بدأ باليمين قبل الطلاق فإنَّه لا يلزمه الطلاق إذا برَّت). وانظر «شرح ابن بطال» (٨/١١٥).

(٢) انظر «التوضيح» (٢٥/٢٩٣).

(٣) انظر «تذهيب التهذيب» (٩/١٨٧).

ولا يُبنَى منه فعلٌ، والجمع: الأوطار)، انتهى.

قوله: (وَقَالَ الزُّهْرِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن مسلم، أحد الأعلام.

قوله: (وَقَالَ عَلِيٌّ(١): أَلَمْ تَعْلَمْ...) إلى آخره: هذا حديث مَرْفوعٌ، وكأنَّه لم يصحَّ رفعه عنده، إنَّما صحَّ عنه وقفُه على عليٍّ رضي الله عنه، أخرجه الأربعة في «سننهم» مرفوعًا[د٤٤٠٣، ت١٤٢٣، جه٢٠٤٢، كن٧٣٠٦]، وحسَّنه التِّرمِذيُّ، وقال: غريبٌ مِن هذا الوجه، ولا نعلم للحسن سماعًا من عليٍّ رضي الله عنه، وصحَّحه ابن حِبَّان[حب١٤٣] والحاكم[ك٢/٥٩]، وزاد: (على شرط الشَّيخين)(٢)، وأخرجه أبو داود[د٤٣٩٨]، والنَّسائيُّ [س٦/١٥٦]، وابن ماجه[جه٢٠٤١] من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا أيضًا، وصحَّحه ابن حِبَّان[حب١٤٢] والحاكم[ك٢/٥٩] وزاد: (على شرط مسلم)(٣)، وقال ابن المنذر: (ثابت)[الأوسط٤/٣٨٧].

قوله: (إِلَّا طَلَاقَ المَعْتُوهِ): هو المجنون المُصاب بعقله، و(عُتِهَ)، فهو معتوه، وقال شيخنا: (النَّاقص العقل)[التوضيح٢٥/٢٩١].

٥٢٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ»، وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو الفراهيديُّ الحافظ، وتَقَدَّمَ أنَّ هذه النسبة إلى جدِّه فُرهود، والنِّسبة إليه: فُرهوديٌّ وفراهيديٌّ، وتَقَدَّمَ مُترجَمًا[ح٢٦٤]، و(هِشَامٌ) بعده: هو هشام ابن أبي عبد الله الدَّسْتَوائيُّ، تَقَدَّمَ.

قوله: (مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا(٤)): يجوز في سين (أنفسها): الضَّمُّ والفتح، فالضَّمُّ: على أنَّ النَّفس فاعلة (حدَّثت)، والنصب على أنَّها مفعوله، قال ابن قُرْقُول: («أنفسَها»؛ بالفتح، ويدلُّ عليه قوله: «إنَّ أحدنا يحدِّث نفسه»، قال الطَّحَاويُّ: وأهل اللُّغة يرفعون السين، أي: بغير اختيار، كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾ [ق: ١٦](٥)، وفي الحديث الآخر: «ما وسوست به

---

(١) الترضية: ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) لم يقل الحاكم فيه: (صحيح على شرط الشيخين)، بل قاله في الحديث الذي بعده.

(٣) «صحيح ابن حبان» (١٤٢)، «المستدرك» (٢/٥٩).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» (أنفسَها).

(٥) انظر «شرح مشكل الآثار» (٤/٣٢٣).

أنفسُها»(١)، فالنَّفس: لفظ يقع على الذَّات، والرُّوح، والحياة)[مطالع٤/١٩٨].

قوله: (قَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ؛ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ): هذا عزاه شيخنا في «شرحه»[٢٥/٢٩٥] إلى ابن أبي شيبة أنَّه أخرجه[ش١٨٣٦٧]، ثُمَّ اعلم أنَّ ابن سيرين سُئِل عمَّن طلَّق في نفسه، فقال: أليس قد عَلِمَ الله ما في نفسك؟! فقال: بلى، قال: فلا أقول فيها شيئًا، وهذا قولٌ في مسألة ما إذا طلَّق في نفسه، وهو التوقُّف(٢)، والقول الثاني: وقوعُه إذا جزم عليه، وهذا رواية أشهب عن مالك(٣)، ورُوي عن الزُّهريِّ، وحجَّة هذا القول: قولُه ﷺ: «إنَّما الأعمال بالنِّيَّات»[خ١]، وأنَّ من كَفَر في نفسه؛ فهو كُفْر، وقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وأنَّ المُصرَّ على المعصية فاسقٌ مُؤاخَذٌ وإن لم يفعلها، وبأنَّ أعمال القلوب في الثواب والعقاب كأعمال الجوارح، ولهذا يُثابُ على الحبِّ والبغض والموالاة والمعاداة في الله، وعلى التَّوكُّل والرِّضا، والعزم على الطَّاعة، ويُعاقَب على الكِبْر، والحسد، والعُجْب، والرياء، وظنِّ السُّوء بالأبرياء، ولا حجَّة في شيء مِن هذا على وقوع الطلاق والعتاق بمجرَّد النِّيَّة مِن غير تلفُّظ، والجواب عمَّا ذَكَرَ مذكورٌ في «الهدْي» لابن قَيِّم الجَوزيَّة، فإن أردته؛ فانظره، والله أعلم(٤).

٥٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ، هَلْ أُحْصِنْتَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الحِجَارَةُ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالحَرَّةِ، فَقُتِلَ.

قوله: (حَدَّثَنَا(٥) ابْنُ وَهْبٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن وهب، أحد الأعلام، و(يُونُسَ): هو ابن

(١) أخرجه البخاري (٢٥٢٨) بلفظ: «مَا وَسْوَسَتْ بهِ صُدُورُهَا»، و(٦٦٦٤) بلفظ: «عَمَّا وَسْوَسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) وهو قول أبي حنيفة والشافعي والظاهرية، انظر «العناية» (٤/٥٠)، «روضة الطالبين» (٨/٤٥)، «المحلى» (١٠/٢٥٠).

(٣) انظر «المقدمات الممهدات» (١/٤٩٨)، «البيان والتحصيل» (٥/٢٤٤).

(٤) انظر «زاد المعاد» (٥/١٨٤-١٨٥).

(٥) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (أَخْبَرَنَا)، وفي (ق): (أخبرني) وهس رواية أبي ذرٍّ.

يزيد الأيليُّ، و(**ابن شِهَابٍ**): مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(**أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): هو ابن عوف، أحد الفقهاء السبعة، على قول الأكثر، اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(**جَابِر**): هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام.

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ...**) الحديث: هذا الرجل هو ماعز بن مالك الأسلميُّ، مشهور جدًّا، قال ابن بَشْكُوال في «مبهماته»: (قال أبو الوليد [ابن] الفرضي: ماعز لقبٌ، واسمه عَرِيْب بن مالك)[الغوامض ١/٢٣٠]، وكذا قاله الرَّشيد العطَّار الحافظ عن ابن بَشْكُوال[(١)]، وقد رأيت بخطِّ أبي إسحاق بن الأمين ما لفظه: (ذكر ابن الفرضيِّ عن ابن السَّكن أنَّ ماعزًا لقبٌ، واسمه عَرِيب بعين مهملة)، انتهى.

في الصَّحابة مَن اسمه ماعزٌ آخر تميميٌّ، نزل البصرة، صَحَابيٌّ، له في «مسند أحمد»، روى عنه يزيد ابن الشِّخِّير[(٢)]، وآخر يقال له: ماعز البكَّائيُّ بصريٌّ، رُوِيَ عن ابنه عبد الله عنه، قيل: إنَّه المُتقدِّم قبله[(٢)]، والثَّالث: ماعز بن مَخْلد بن ثور البكَّائيُّ، له وفادةٌ، ذكره ابن الكلبيِّ، والله أعلم.

فائدةٌ: المرأة التي زنى بها ماعزٌ اسمُها فاطمةُ جارية هزَّال[(٣)].

٥٢٧١ - ٥٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، **إِنَّ الأَخِرَ** قَدْ زَنَى -يَعْنِي: نَفْسَهُ- فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ **قِبَلَهُ**، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الأَخِرَ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ» **وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ**. **وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ**: **فَأَخْبَرَنِي** مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ فَرَجَمْنَاهُ بِالمُصَلَّى بِالمَدِينَةِ، **فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الحِجَارَةُ** جَمَزَ حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ.

قوله: (**إِنَّ الأَخِرَ**): هو بفتح الهمزة مقصورة -قال ابن قُرْقُول: (وبعض المشايخ: يمدُّها، وكذا رُوِي عن الأَصيليِّ في «المُوطَّأ»، وهو خطأ)- وكسرِ الخاء، ومَن فتحَها؛ فقد أخطأ، قاله ابن قُرْقُول،

---

(١) انظر «الغرر الفوائد» (ص١٧٣).

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٤٠).

(٣) صرح بها النسائي في «السنن الكبرى» (٧٢٤٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢/٢١٧).

يعني: الأبعد، على الذَّمِّ، ويقال: الأرذل الخسيس(١).

قوله: (قِبَلَهُ): هو بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، وهذا ظاهِرٌ جدًّا، وكذا الثَّانية.

قوله: (وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ(٢)): هو بفتح الهمزة والصَّاد، ويجوز ضمُّ الهمزة، وكسر الصَّاد، والإحصان: المنع، وكذلك يأتي بمعنى: العفَّة والنِّكاح -وهو المراد هنا-، والإسلام، والحرِّيَّة؛ لأنَّ بكلٍّ واحدة مِن هذه الخصال يمتنع الإنسان مِن الفاحشة، يقال: أَحصَن، فهو مُحصِن، وأُحصِن، فهو مُحصَن، والمرأة مُحْصَنة، وكلُّ هذا في القرآن والسُّنَّة(٣).

قوله: (وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ): هذا معطوف على السند الذي قبله، قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (زاد البُخاريُّ[ح٦٨١٥، ٦٨٢٥، ٧١٦٧] ومسلم[م(١٦٩١)(١٦)] في حديثهما: «قال الزُّهريُّ: حدَّثني مَن سمع جابرًا قال: كنت فيمَن رجمه»، رواه غير واحد عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمة، عن جابر، وقد مضى)، انتهى[تحفة١٩/١٠]، فالشيخ المُبهَم للزُّهريِّ الظاهر أنَّه أبو سلمة، والله أعلم، وقال بعض الحُفَّاظ المصريِّين: (قيل: هو أبو سلمة بن عبد الرحمن)[هدى٣٤٢]، فجزم به، وحديث الزُّهريِّ عن أبي سلمة عن جابر أخرجه البُخاريُّ[ح٦٨٢٠]، ومسلم[م١٦٩١]، وأبو داود[د٤٤٢٩]، والتِّرْمِذيُّ[ت١٤٢٩]، والنَّسَائيُّ[س٤/٦٣].

قوله: (فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الحِجَارَةُ(٤)): هو بفتح الهمزة، وإسكان الذَّال المُعْجَمة، ثُمَّ لام مفتوحة، ثُمَّ قاف مفتوحة(٥)، ثُمَّ تاء التَّأنيث السَّاكنة، ثُمَّ هاء الضمير، كذا ذكره بالذال المُعْجَمة ابن قُرْقُول وابن الأثير(٦)، ونقل بعضهم عن ابن مُغيث في «الوثائق» أنَّه قال: (يُروَى بذال معجمة، وصوابه: بمهملة، مِن الاندلاق)، انتهى(٧)؛ وهذا غريبٌ يُحفَظ، والله أعلم/. [٢/٢٢٥أ]

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٠٩).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» بضم الهمزة وكسر الصاد.

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٣٢٥).

(٤) في هامش (ق): (أذلقته: بلغت منه الجهد حتى قلِقَ).

(٥) في (أ): (ساكنة)، ولا يستقيم.

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٧٦)، «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/١٦٥) مادَّة (ذلق) ومعناه: أصابتْهُ بحَدِّها وبلغت منه الجهد حتى قلِقَ.

(٧) انظر «التنقيح» (٣/١٠٦٤).

١٢ - بَابُ الخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقُ فِيهِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا﴾ الآيَةَ [البقرة: ٢٢٩] وَأَجَازَ عُمَرُ الخُلْعَ دُونَ السُّلْطَانِ، وَأَجَازَ عُثْمَانُ الخُلْعَ دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا، وَقَالَ طَاوُسٌ ﴿إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]: فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي العِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ، وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ السُّفَهَاءِ: لَا تَحِلُّ، حَتَّى يَقُولَ: لَا أَغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ

(بَابُ الخُلْعِ)... إلى (بَاب الظِّهَارِ).

فائدةٌ: أوَّل خُلعٍ كان في الإسلام خُلْعُ ثابت بن قيس مِن أخت عبد الله بن أُبيٍّ(١).

قوله: (بَابُ الخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقُ فِيهِ): كأنَّ مراده بهما بيان الخُلع، وأنَّه طلقة بائنة، وقد اختلف العلماء في البينونة بالخُلع على قولين، والله أعلم(٢).

قوله: (وَأَجَازَ عُثْمَانُ الخُلْعَ دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا): يعني: أنَّ يأخذ منها الزَّوجُ كلَّ مالها إلى أن يكشف رأسها، فيترك لها قناعها وشبهه ممَّا لا كبير قيمةٍ له، انتهى(٣)، و(العِقاص): بكسر العين، تَقَدَّمَ ما هو[ح٣٠٠٧]، وقال ابن قُرْقُول: (معنى ذلك: بكلِّ شيء حتَّى بعِقاص رأسها وغيره)، قال ابن قُرْقُول: (وعندي أنَّ معناه: بما سوى عِقاص رأسها، أي: أنَّ الخُلع جائز بكلِّ ما تملكه المرأة، وتجوز المعاوضة به، وانتقالها عنه إلى غيرها)، انتهى[مطالع٣/٥٥].

قوله: (فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا): (افترض): مَبْنيٌّ للفاعِل، وللمفعول أيضًا.

قوله: (وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ السُّفَهَاءِ) أي: لم يقل طاوس قول السُّفهاء: لا تحلُّ... إلى آخره؛ يريد: أنَّ قول السُّفهاء: إنَّ الخلع لا يحلُّ حتَّى تقول المرأة ذلك، أي: تمنعه(٤) أن يطأَها، وظاهر ما في «البُخاريِّ» أنَّ قوله: (لم يقل...) إلى آخره: مِن كلام البُخاريِّ، ونقل غيرُه بعض(٥) هذا الكلام عن ابن جُرَيج، ويجوز

---

(١) أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (٣/٤) قصة ثابت بن قيس وخلعه من حبيبة بنت سهل، وفي آخرها: (فكان آخر خلع في الإسلام)، وسيأتي الخلاف في المختلعة قريبًا.

(٢) الأول: أنَّه يقع تطليقة بائنة، والثاني: أنَّه فسخ وليس بطلاق إلَّا أن ينويَه، انظر «المبسوط» (١٧١/٦)، «المجموع» (١١٠/١٨-١١١)، «المغني» (١٥/١٠)، «الاستذكار» (٦٩/٦).

(٣) انظر «التوضيح» (٣١٤/٢٥).

(٤) في (أ): (لمنعه)، والمثبت من مصدره.

(٥) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (نص).

أن يكون البُخاريُّ ظهر له ما قال ابن جُرَيج، فنَسبه إلى نفسه، قاله ابن التِّين، نقله شيخنا[(١)].

قوله: (**لَا أَغْتَسِلُ لَكِ**[(٢)] **مِنْ جَنَابَةٍ**): كذا في أصلنا (لكِ): مكسور الكاف على الخطاب للمرأة، ومقتضى ما ذكرته في جُلِّ كلام طاوس: أن يكون (لكَ) بفتح الكاف، خطابٌ للرَّجل، والله أعلم.

٥٢٧٣ - **حَدَّثَنِي أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا **خَالِدٌ**، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: **أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ** ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ **مَا أَعْتُِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ** وَلَا دِينٍ، **وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلَامِ**، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْبَلِ الحَدِيقَةَ، وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٥٢٧٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الوَاسِطِيُّ: **حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ**، عَنْ عِكْرِمَةَ: **أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ بِهَذَا**، وَقَالَ: «تَرُدِّينَ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْهَا، وَأَمَرَهُ يُطَلِّقُهَا، **وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَطَلِّقْهَا».

٥٢٧٥ - **وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي **لَا أَعْتُبُ** عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ **وَلَا خُلُقٍ، وَلَكِنِّي لَا أُطِيقُهُ**، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ.

قوله: (**حَدَّثَنِي**[(٣)] **أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ**): هو بفتح الجيم، وكسر الميم، وهذا معروف عند أهله، و(**خَالِدٌ**) بعد (عبد الوهَّاب): هو خالد بن مِهْرَان الحَذَّاء، تَقَدَّمَ مِرارًا.

قوله: (**أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ** ﷺ): (امرأة ثابت): ستأتي أنَّها أخت عبد الله بن أُبيٍّ ابن سلول[ح٥٢٧٤]، وسيأتي في آخر هذ الباب عن عكرمة: (أنَّ جَميلة...)[ح٥٢٧٧]؛ فذكر الحديث، وجَمِيلة: بفتح الجيم، وكسر الميم، وقد اجتمع لنا من الأحاديث المذكورة في هذا الباب: أنَّ زوجة ثابت المُختَلِعةَ منه جميلةُ أختِ عبد الله بن أُبيٍّ، قال الدِّمْيَاطيُّ في قوله: (إنَّ أخت عبد الله)[ح٥٢٧٤]: (صوابه: جميلة بنت عبد الله، لا أخته)، انتهى، وكذا قاله ابن منده فيما وقفت عليه مِن كلام الذَّهبيِّ،

---

(١) انظر «التوضيح» (٢٥/٣٢٥).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (لكَ).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدثنا) وهي رواية أبي ذرٍّ.

ووهَّمه، وصوَّب: (أخت)، انتهى[١]، وقال الدِّمْيَاطيُّ أيضًا تجاه قوله: (جميلة) ما لفظه: (هي جميلة بنت عبد الله بن أُبيٍّ ابن سلول، وَلَدتْ لثابتٍ مُحَمَّدًا[٢]، ثُمَّ خلف عليها بعد ثابت مالكُ بن الدُّخْشُم، فولدت له الفُريعةَ، ثُمَّ خلف عليها بعد مالك خُبَيب بن إساف، فولدت له أبا كثير عبدَ الله، هذا رواية أهل البصرة: أنَّ المختلعة هي جميلة مِن ثابت، وكانت[٣] نشزت عليه؛ لدمامته، وأهل المدينة يقولون: إنَّ المختلِعةَ من ثابت حبيبةُ بنت سهل بن ثعلبة الأنصاريَّة، وكان في خُلُق ثابت شدَّة فضربها، فأتتِ النَّبيَّ ﷺ فقالت: لا أنا ولا ثابت، فاختلعت منه بكلِّ ما أعطاها، ثُمَّ تزوَّجها أُبيُّ بن كعب، قال أبو عمر: «وجائز أن تكون حبيبةُ وجميلةُ اختلعتا مِن ثابت بن قيس بن شمَّاس»[٤]، انتهى.

وحاصل مَن وقفت عليها أنَّها اختلعت مِن ثابت: جميلة أخت عبد الله أو بنت عبد الله؛ على الخلاف في ذلك، أو زينب بنت عبد الله بن أُبيٍّ ابن سلول، وعُزِيَ إلى «سنن الدارقطنيِّ»[قط٣٥٨٧]، أو حبيبة بنت سهل، كذا في «سنن ابن ماجه»[جه٢٠٥٧]، أو جميلة بنت سهل، كما في «المهذَّب» للشيخ أبي إسحاق[٥]، وهو وَهَمٌ، وصحَّح الشيخ محيي الدين في «تهذيبه»: أنَّها حبيبة بنت سهل، وأطال الكلام في ذلك، انتهى[٦]، وقال بعض حفَّاظ العصر: (إنَّها حبيبة بنت سهل، رواه الشَّافِعيُّ[المسند١٣٠٠] وأبو داود[د٢٢٢٧])، انتهى[هُدى٣٤٢]، أو مريم المغاليَّة، وهذا أيضًا في «ابن ماجه»[جه٢٠٥٨]، وهي منسوبةٌ إلى بني مغالة، هذا مجموع مَن وقفت عليه، وفي «جزء عليِّ بن حرب» مِن حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه،

---

(١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٥٦)، وترجمة قبلها برقم (٣٠٩٠) لـ جميلة بنت أُبَيٍّ، فقال: (أخت رأس النفاق عبد الله... تزوجها ثابت بن قيس).

(٢) في (أ) تبعًا لحواشي الدِّمياطيِّ: (محمَّد).

(٣) في (أ) تبعًا لحواشي الدِّمياطيِّ: (وكان).

(٤) «الاستيعاب» (ص٨٨٥)، وانظر في ترجمتها «الطبقات الكبرى» (١٠/٣٥٧)، «أسد الغابة» (٦/٥٦)، وقد نقل ابن الأثير كلام ابن منده واعتراض أبي نعيم عليه، ثم قال: (لو نظر فيهما لعلم أنهما واحدة، والله أعلم)، ورد عليه ابن حجر في «الإصابة» (٤/٢٦٥) فقال: (وليس كما ظنَّ هو وأبو نعيم، بل الصواب أنهما اثنتان، وأن ثابت ابن قيس تزوج عمتها فاختلعت منه، ثم تزوج هذه ففارقها، ولم يقل أحدٌ في الكبرى إنَّها تزوجت حنظلةَ ولا مالكًا ولا حبيبًا، وقد أفرد ابن سعد هذه، والتي جزمنا بأنها وهم والحق معه، ولو عكس ابن الاثير فاستدل على أنَّهما واحدة وأنَّ مَن قال: جميلة بنت أُبَيٍّ نسبها إلى جدها لكان متَّجهًا، والله يهدي من يشاء).

(٥) انظر «المهذب» (٢/٧١).

(٦) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٨٥٩).

عن جدِّه قال: كانت أمُّ حبيبة تحت ثابت بن قيس بن شمَّاس، فكرهته...؛ فذكر حديث الخُلْع.

و(ثابت) هذا: هو ثابت بن قيس بن شمَّاس بن زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج، أبو مُحَمَّد، وقيل: أبو عبد الرحمن، خطيب الأنصار، شهد أحدًا، وقُتِل باليمامة، وهو الذي انقطع في بيته حزينًا، وقال: (كنت أرفع صوتي فوق صوت النَّبيِّ ﷺ، فأنا من أهل النار، فرجع إليه رسولُ رسولِ الله ﷺ ببشارةٍ عظيمةٍ من النَّبيِّ ﷺ فقال: لستَ مِن أهلِ النَّار، ولكنَّك مِن أهلِ الجنَّة)(١)، وهو الذي رُؤِيَ في النَّوم بعد قتله، وأُجِيزَت وصيَّتُه، وها أنا أذكر لك المنام، وهو غريبٌ، رُوِيَ عن عطاء الخراسانيِّ قال: قَدِمْتُ المدينة، فدخلت على ابنة ثابت بن قيس، فقلت: حدِّثيني عن ثابتٍ يرحمك الله، قالت: لمَّا كان يوم اليمامة؛ خرج مع خالد ابن الوليد إلى مسيلِمة الكذَّاب، فلمَّا لقي أصحابَ النَّبيِّ ﷺ؛ حمل عليهم فانكشفوا، فقال ثابت وسالم مولى أبي حذيفة: ما هكذا كنَّا نقاتل مع رسول الله ﷺ، ثُمَّ حفر كلُّ واحد منهما لنفسه حُفرة، وحمل عليهم القوم، فثبتا، وقاتلا حتَّى قُتِلا، قال: وعلى ثابتٍ يومئذ درعٌ له نفيسةٌ، فمرَّ به رجلٌ من المسلمين فأخذها، فبينا رجلٌ من المسلمين نائمٌ؛ إذ أتاه ثابت بن قيس في منامه فقال له: إنِّي موصيك بوصيَّة، فإيَّاك أن تقول: هذه حلم، فتضيِّعها، إنِّي لمَّا قُتِلت أمس؛ مرَّ بي رجلٌ مِن المسلمين، فأخذ درعي، ومنزله في أقصى العسكر، وعند خبائه فرسٌ يستنُّ في طِوَلِه، وقد كفأ على الدرع بُرمة، وجعل فوق البُرمة رحله، فائتِ خالدًا، فمُرْه يبعث إلى درعي فيأخذها، فإذا قَدِمْتَ على خليفة رسول الله ﷺ؛ فقل له: إنَّ عليَّ مِن الدَّين كذا وكذا، ولي مِن الدَّين كذا وكذا، وفلانٌ مِن رقيقي حرٌّ، وفلان... إلى أن قال: فلا نعلم أحدًا أُجِيزت وصيَّته بعد موته غير ثابت بن قيس، انتهى(٢)، والرائي: هو بلال بن رَباح، والعبدان المعتقان: سعْدٌ ومباركٌ، وله شاهدٌ في كتاب «الردة» للواقديِّ، والله أعلم(٣).

قوله: (**مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ**): (أعتِب): بِضَمِّ التاء المُثَنَّاة من فوق وكسرها، لُغَتان مشهورتان.

[٢/٢٢٥ب] قوله: (**فِي خُلُقٍ**): هو بِضَمِّ الخاء واللام/.

قوله: (**وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلَامِ**): الظاهر -والله أعلم-: أنَّها مِن شدَّة ما حصل عندها منه مِن

(١) الحديث أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٤٠/٧) مِن حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر «دلائل النبوة» (٣٥٤/٦).

(٣) انظر «غوامض الأسماء المبهمة» (٨٣٣/٢-٨٣٤).

البُغض خافت أن تكفرَ العشير، وتجحدَ نعمته، هذا ما ظهر لي، ولم أرَ فيه كلامًا لأحد، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ): الأوَّل: الطَّحَّان خالد بن عبد الله، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٩١]، ومن جملة ترجمته: أنَّه اشترى نفسه من الله تعالى بزنته فضَّةً ثلاث مَرَّاتٍ(١)، و(خالدٌ) الثاني: هو الحَذَّاء، كما في أصلنا، وهو خالد بن مِهْرَان.

قوله: (أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ بِهَذَا): تَقَدَّمَ الكلام على أخت عبد الله، واسمها، أو هي بنته، قريبًا[ح٥٢٧٣].

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ): (إبراهيم بن طهمان): هو أبو سعيد الخراسانيُّ، تَقَدَّمَ بعض ترجمته، وعنه: يحيى بن أبي بُكير، ومُحَمَّد بن سنان العَوَقيُّ، وخلقٌ، وكان من أئمَّة الإسلام غير أنَّ فيه إرجاءً(٢)، تَقَدَّمَ، و(خالدٌ) بعده: هو ابن مِهْرَان الحَذَّاء، وتعليق إبراهيم هذا المُرْسَل ليس في شيءٍ من الكُتُب السِّتَّة، وأصل الحديث أخرجه البُخاريُّ في (الطلاق) عن أزهر ابن جميل، عن الثقفيِّ، عن خالد بن مِهْرَان الحَذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس[ح٥٢٧٣]، وهنا عن إسحاق الواسطيِّ، عن خالد، عن خالد، عن عكرمة: (أنَّ أخت عبد الله [بن] أُبَيٍّ بهذا)، وقد أخرجه النَّسائيُّ في (الطلاق)[س٦/١٦٩] عن أزهر بن جميل به، والله أعلم.

قوله: (وَعَنِ(٣) ابْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ): هذا تعليقٌ، و(ابن أبي تميمة): هو أيوب السَّخْتيَانيُّ، وسيأتي فيما يليه مسندًا عن مُحَمَّد بن عبد الله بن المبارك المُخَرِّميِّ[ح٥٢٧٦].

قوله: (لَا أَعْتِبُ): تَقَدَّمَ قريبًا أنَّه بِضَمِّ المُثَنَّاة فوق وكسرها[ح٥٢٧٣].

قوله: (وَلَا خُلُقٍ): تَقَدَّمَ قريبًا أنَّه بِضَمِّ الخاء واللام[ح٥٢٧٣].

قوله: (وَلَكِنِّي لَا أُطِيقُهُ) أي: مِن بغضي إيَّاه، وقد جاء في رواية قتادة عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس: (لا أطيقه بُغضًا)[جه٢٠٥٦].

٥٢٧٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ المُخَرِّمِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَنْقِمُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلَا خُلُقٍ، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الكُفْرَ،

---

(١) انظر «العلل ومعرفة الرجال» (١/٤٣٤).

(٢) لم يتقدَّم مترجمًا، انظر الحديث (٣١٦٥)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢/١٠٨).

(٣) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (عن أيوب) وهي رواية أبي ذرٍّ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا.

٥٢٧٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ جَمِيلَةَ... فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

قوله: (حَدَّثَنِي[(١)] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ المُخَرِّمِيُّ): هو بِضَمِّ الميم، وفتح الخاء المُعْجَمة، وكسر الراء المُشَدَّدة، ثُمَّ ميم، ثُمَّ ياء النسبة، وهذه النسبة إلى المُخَرِّم؛ محلَّة ببغداد، هذا حافظٌ مشهورٌ، قاضي حُلوان، عن أبي معاوية، ويحيى بن سعيد القَطَّان، وإسحاق الأزرق، وابن مهديٍّ، وخلقٍ كثير، وعنه: البُخاريُّ، وأبو داود، والنَّسَائيُّ، وإبراهيم الحربيُّ، وابن أبي الدُّنيا، وابن خزيمة، وآخرون، قال الباغنديُّ: (كان حافظًا متقنًا)، وقال أبو حاتم والنَّسَائيُّ: ثقة[(٢)]، وقال الدارقطنيُّ: (كان ثقةً حافظًا)، قال الخطيب: (كان المُخَرِّميُّ من أحفظ الناس للأثر)[تاريخ بغداد٥/٤٢٣]، قال ابن قانع: تُوُفِّيَ سنة (٢٥٤هـ)، أخرج له البُخاريُّ، وأبو داود[(٣)]، و(قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ): بِضَمِّ القاف، وتخفيف الراء، وبدال مهملة في آخره، واسمه عبدالرحمن بن غزوان البغداديُّ، عن عوف ويونس بن أبي إسحاق، وعنه: أحمد، وابن معين، والحارث بن أبي أسامة، وَثَّقَهُ ابن المدينيِّ، وكان حافظًا، وله مناكير، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٧هـ)، أخرج له البُخاريُّ، وأبو داود، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسَائيُّ، له ترجمة في «الميزان»[٢/٥٨١][(٤)]، و(جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بالحاء المُهْمَلة، و(أَيُّوب): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: (جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ ابْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ): تَقَدَّمَ الكلام على اسم المرأة التي اختلعت منه قريبًا؛ فانظره[ح٥٢٧٣].

قوله: (مَا أَنْقِمُ): هو بفتح الهمزة، وكسر القاف، وتُفتَح أيضًا على لغة.

قوله: (وَلَا خُلُقٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بِضَمِّ الخاء واللام[ح٥٢٧٣].

قوله: (إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الكُفْرَ): تَقَدَّمَ ما ظهر لي في معناه قريبًا؛ فانظره[ح٥٢٧٣].

قوله: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ): هذا هو ابن حرب: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو حمَّاد بن زيد، وقد قَدَّمْتُ غيرَ مَرَّةٍ أنَّ حمادًا إذا أطلقه سليمان بن حرب أو مُحَمَّد بن الفضل عَارم؛ فهو ابن زيد، وإن أطلقه موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكيُّ أو عَفَّانَ أو حجَّاج بن منهال؛ فهو ابن سلمة، وكذا إذا أطلقه هدَّاب بن

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدثنا).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٧/٣٠٥)، «مشيخة النسائي» (٥٠).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥/٥٣٤).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٧/٣٣٥).

خالد[ح٤١٢]، و(أَيُّوب): ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، و(جَمِيلَة): تَقَدَّمَ ضبطها، وكلام الدِّمْيَاطيِّ فيها قبل ذلك؛ فانظره[ح٥٢٧٣].

١٣- بَابُ الشِّقَاقِ، وَهَلْ يُشِيرُ بِالخُلْعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ(١)؟

وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ الآيَةَ [النساء: ٣٥]

قوله: (بَابُ الشِّقَاقِ، وَهَلْ يُشِيرُ بِالخُلْعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ؟): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (ويحتمل أن يكون استدلاله بقوله: «إلَّا أن يريد عليٌّ أن يطلِّق ابنتي»، كما قال الشارح، ويحتمل أن يستدلَّ بقوله: «فلا آذن»، ووجه الدليل: أنَّه أشار على عليٍّ بعدم(٢) نكاح ابنتهم، ومنعه مِن ذلك؛ إذ عُلِم مِن ذلك أنَّه موقوفٌ على إذنه، ولم يأذن صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لضرورة صيانة فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ عن التعرُّض لما جُبِلَت عليه النفوس مِن الغَيرة وأحوالها، فإذا استقرَّ جواز الإشارة بعدم التزويج؛ التحق [به] جواز الإشارة بقطع النِّكاح لمصلحة، والله أعلم)، انتهى[المتواري٢٧٧]، وقال شيخنا: (هذا الحديث -يعني: حديث المِسْوَر بن مَخْرَمة- سلف، ولا يظهر دلالته لِما ترجم له، وحاول البُخاريُّ إدخاله في الباب بأن يجعل قوله: «فلا آذن» خُلْعًا، كما ادَّعاه المهلَّب، ثُمَّ قال: ولا يقوى هذا المعنى؛ لأنَّه قال في الحديث: «إلَّا أن يريدَ ابنُ أبي طالب أن يطلِّق ابنتي»[خ٥٢٣٠]، فدلَّ على الطلاق، فإن أراد أن يستدلَّ من كامل الطلاق على الخُلع؛ فهو دليلٌ من دليلٍ، وذلك ضعيفٌ، وإنَّما فيه الشقاق والإشارة بالطلاق من خوفه، وأقرَّه عليه ابن بَطَّال(٣))، ثُمَّ ذكر شيخُنا كلامَ ابن المُنَيِّر إلى آخره، وقد قدَّمته، انتهى[التوضيح٢٥/٣٢٧].

٥٢٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي المُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ، فَلَا آذَنُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه هشام بن عبد الملك الطيالسيُّ الحافظ، و(اللَّيْثُ): هو ابن سعدٍ الإمام، أحد الأعلام والأجواد، و(ابْن أَبِي مُلَيْكَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مُلَيكة زُهيرٍ، وأنَّ زُهيرًا صَحَابيٌّ، و(المِسْوَر بْن مَخْرَمَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بكسر الميم، وإسكان السين، وأنَّه صَحَابيٌّ صغيرٌ، وأنَّ أباه مَخْرَمة من مُسْلِمة الفَتْح.

---

(١) في هامش الأصل (هـ: الضرر).

(٢) في (أ): (بتقدير)، والمثبت من مصدره.

(٣) انظر «شرح ابن بطال» (٧/٤٢٥).

قوله: (إِنَّ بَنِي الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا): تَقَدَّمَ أنَّ (المغيرة) هو جدُّ أبي جهلٍ عَمرِو بن هشام بن المغيرة المخزوميُّ[ح٨٠٤]، وتَقَدَّمَ قريبًا أنَّ الذي استأذن هو الحارث بن هشام[ح٥٢٣٠].

قوله: (أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ): تَقَدَّمَ أنَّ هذه الابنة هي ابنة أبي جهل، واسمها العوراء، وقيل: اسمها جويرية، وقيل: جهدمة، وقيل: جَميلة، صحابيَّة رضي الله عنها[ح٣١١٠،ح٥٢٣٠].

١٤- بَابٌ: لَا يَكُونُ بَيْعُ الأَمَةِ طَلَاقًا

قوله: (بَابٌ: لَا يَكُونُ بَيْعُ الأَمَةِ طَلَاقًا): ما ترجم له هو مذهب كافَّة الفقهاء(١)، وخالفت فيه طائفةٌ، رُوِيَ عن ابن مسعود، وابن عَبَّاس، وأُبيِّ بن كعب، ومِن التابعين سعيد بن المُسَيِّب، والحسن ومجاهد، واحتجُّوا بقوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، فحرَّم علينا المزوَّجات مِن النساء، [إلَّا] إذا ملكتهنَّ أيماننا؛ فهنَّ حلالٌ لنا؛ لأنَّ البيع لها حدوثُ ملكٍ فيها، فوجب أن يرتفع حكم النِّكاح ويبطلَ، [دليله]: الأَمَةُ المسبيَّة ذاتُ الزوج، وحُجَّة الجماعة: قصَّة بَريرة: أنَّها أُعتِقَت فخُيِّرَت في زوجها، فلو كان طلاقها يقع ببيعها؛ لم يخيِّرْها الشارع بعد ذلك عند العتق، ويقول لها: إن شئت أقمت تحته، وأيضًا فإنَّه عقدٌ على منفعةٍ...، والإجارة كذلك، ثُمَّ إنَّ البيع لا يبطلها، فكذا النِّكاح، قاله شيخنا(٢)، وحذفتُ منه شيئًا من آخره، والله أعلم/. [٢/٢٢٦أ]

٥٢٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ، إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ، فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرِّبَ لَهُ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ فَقَالَ: «أَلَمْ أَرَ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ؟» قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

قوله: (كَانَ فِي بَرِيرَةَ): تَقَدَّمَ الكلام عليها رضي الله عنها[ح١٤٩٣].

قوله: (أُعْتِقَتْ): هو بِضَمِّ الهمزة، وكسر التاء، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، والتي أعتقتها هي عائشة رضي الله عنها.

قوله: (فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا): (خُيِّرت): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(زوجها): اسمه مُغِيْث؛ بِضَمِّ

(١) انظر «الإشراف» (٥/١٣٤).

(٢) «التوضيح» (٢٥/٣٣٠، ٣٣١)، وانظر الأقوال في «مصنف بن أبي شيبة» (١٨٥٦٤-١٨٥٧٢).

الميم، وكسر الغين المُعْجَمة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة، قال ابن منده وأبو نعيم[معرفة الصحابة٥/٢٥٩٥]: هو مولى أبي أحمد بن جحشٍ على المشهور، وأبو أحمد أَسَديٌّ، مِن أسد بن خزيمة، وقال ابن عَبْدِ البَرِّ: هو مولى بني مطيع[الاستيعاب٦٩٢]، وبنو مطيع من عديٍّ قريش، ذكره ابن الأثير[(١)]، وقيل: كان مولًى لبني مخزوم، فهو قرشيٌّ بالولاء على قول مَن قال [هو مولى بني مخزوم، أو مولى بني مطيع؛ لأنَّهم مِن عَديٍّ قريش، وأمَّا أبو أحمد فمن أسد خزيمة، ثم الصحيح المشهور][(٢)]: أنَّ مُغِيْثًا كان عبدًا حال عتق بريرة، ثبت ذلك عن عائشة في «الصَّحيح»[م(١٥٠٤)(١١)]، وقيل: كان حُرًّا، وجاء ذلك في روايةٍ لمسلم[م(١٥٠٤)(١٢)]، والمشهور: أنَّه كان عبدًا، وفي هذا «الصَّحيح» فيما يأتي قريبًا جدًّا عن عكرمة عن ابن عَبَّاس: (أنَّ زوج بريرة كان عبدًا أسودَ يُقال له: مُغِيْث، كأنِّي أنظر إليه يطوف خلفها يبكي...) الحديث[ح٥٢٨٢]، ومُغِيْث هذا صَحَابيٌّ، قال شيخنا في «تخريج أحاديث الرافعيِّ» فيما قرأته عليه: (إنَّ اسمه برير، وقيل: مِقْسَم، حكاه أبو موسى)، انتهى[خلاصة البدر٢/١٩٩]، وسيأتي في (الفرائض): (قَالَ الحَكَمُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا)، قال البُخاريُّ عقيبه: (وَقَوْلُ الحَكَمِ مُرْسَلٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا)[ح٦٧٥١]، ثُمَّ يأتي قريبًا منه في (الفرائض) أيضًا: (قَالَ الأَسْوَدُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا)، وتعقَّبه البُخاريُّ فقال: (قَوْلُ الأَسْوَدِ مُنْقَطِعٌ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا، أَصَحُّ)[ح٦٧٥٤]، انتهى.

وأمَّا رواية الأسود عن عائشة؛ فقد عارضها مَن هو ألصقُ بعائشة وأقعدُ بها مِن الأسود، وهو القاسم بن مُحَمَّد وعروة بن الزُّبَير، فروَيَا عنها: أنَّه كان عبدًا، والأسود سمع منها من وراء حجابٍ، وعروةُ والقاسمُ كانا يسمعان منها بغير حجابٍ؛ لأنَّها خالة عروة، وعمَّة القاسم، فهما أقعد بها من الأسود، قال شيخنا: (قال ابن المنذر: ورواية اثنين أولى من رواية واحدٍ مع رواية ابن عَبَّاس من الطرق الثابتة: أنَّه كان عبدًا[(٣)])، انتهى[التوضيح٢٥/٣٣٦].

قوله: (**وَالبُرْمَةُ**): تَقَدَّمَ ما (البُرمة)[ح٤١٠١].

قوله: (**فَقُرِّبَ إِلَيْهِ**[(٤)] **خُبْزٌ وَأُدْمٌ**): (قُرِّب): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(خبزٌ): نائب مناب الفاعل، و(أُدْمٌ): معطوف عليه.

---

(١) انظر «أسد الغابة» (٤/٤٥٠).

(٢) ما بين معقوفين مستدرك من «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٦٤٦).

(٣) انظر «الاشراف» (٥/٧٨).

(٤) كذا في (أ) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (له).

قوله: (**تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ**): (تُصُدِّق): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهو مشدَّد الدال المكسورة، وقد تَقَدَّمَ أيُّ لحمٍ كان[ح٢٥٧٨].

١٥- بَابُ خِيَارِ الأَمَةِ تَحْتَ العَبْدِ

٥٢٨٠ - **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: **رَأَيْتُهُ عَبْدًا**، يَعْنِي: زَوْجَ بَرِيرَةَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه هشام بن عبد الملك الطيالسيُّ الحافظ.

قوله: (**رَأَيْتُهُ عَبْدًا**): يعني: زوج بريرة، تَقَدَّمَ الكلام عليه أعلاه[ح٥٢٧٩].

٥٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: **حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**: حَدَّثَنَا **أَيُّوبُ**، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: **ذَاكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ** -يَعْنِي: زَوْجَ بَرِيرَةَ- كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ المَدِينَةِ، يَبْكِي عَلَيْهَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه وُهَيب بن خالد الباهليُّ الحافظ، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٢٢]، و(**أَيُّوبُ**): تَقَدَّمَ أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، أحد الأعلام.

قوله: (**ذَاكَ مُغِيثٌ**): تَقَدَّمَ ضبطه أعلاه، والكلام عليه[ح٥٢٧٩].

قوله: (**عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ**): تَقَدَّمَ أعلاه الخلاف في مواليه[ح٥٢٧٩].

٥٢٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ**، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدَ **يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ**، عَبْدًا لِبَنِي فُلَانٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ المَدِينَةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو عبد الوهَّاب بن عبد المجيد بن الصَّلْت الثقفيُّ، وتَقَدَّمَ مترجمًا[ح٤٥٦]، و(**أَيُّوب**): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: (**يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ**): تَقَدَّمَ أعلاه ضبطه، والكلام عليه، والاختلاف في مواليه؛ فانظره[ح٥٢٧٩].

١٦- بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

قوله: (**بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ**): ساق ابن المُنَيِّر حديث الباب على عادته، ثُمَّ قال: (مدخلُه في الفقه: تشريعُ الشفاعة للحاكم عند الخصم في خصمه إذا ظهر حقُّه، وإشارته عليه بالترك أو الصلح إذا سلم إليه[1] القصد، ولا يعدُّ من التضجيع في الأحكام) انتهى[المتواري٢٧٨]،

(١) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (له).

و(التضجيع) في كلامه: بالضاد المُعْجَمة، والجيم، والعين المُهْمَلة في آخره، في الأمر: التقصير فيه، انتهى(١).

قوله: (فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ): تَقَدَّمَ أنَّه مُغيْث، أو برير، أو مِقْسَم، أعلاه؛ فانظره[ح٥٢٧٩].

٥٢٨٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي، وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟!»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ»، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

قوله: (حَدَّثَنِي(٢) مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): (مُحَمَّد) هذا: قال الجَيَّانيُّ: (وقال -يعني: البُخاري- في «الصلاة»[ح٦٨]، و«الجنائز»[ح١٢٥٤]، و«المناقب»[ح٣٥١٤]، و«الطلاق»[ح٥٢٨٣]، و«التوحيد»[ح٧٤٧٠]، وغير ذلك: «حدَّثنا مُحَمَّد: حدَّثنا عبد الوهَّاب»، نسبه ابن السَّكن في بعضها: ابن سلَام، وقد صرَّح البُخاريُّ باسمه في «الأضاحي»[ح٥٥٥٠] وفي غير موضع، فقال: «حدَّثنا مُحَمَّد بن سلَام: حدَّثنا عبد الوهَّاب»، وذكر أبو نصر أنَّ البُخاريَّ يروي في «الجامع» عن مُحَمَّد بن سلَام، وبُنْدَار مُحَمَّد بن بَشَّار، وأبي موسى مُحَمَّد بن المثنَّى، ومُحَمَّد بن عبد الله بن حَوْشَب الطائفيِّ، عن عبد الوهَّاب الثقفيِّ(٣))، انتهى[التقييد١٠٢٠/٣]، وقد قَدَّمْتُ ذلك فيما مضى[ح٣٢٤]، ولكن طال به العهد، والمِزِّيُّ لم ينسبه في «أطرافه»(٤).

و(عبد الوهَّاب): تَقَدَّمَ في كلام الجَيَّانيِّ أنَّه الثقفيُّ، وتَقَدَّمَ أعلاه أنَّه عبد الوهَّاب بن عبد المجيد ابن الصَّلْت الثقفيُّ[ح٥٢٨٢]، و(خَالِدٌ) بعده: هو الحَذَّاء خالد بن مِهْرَان.

قوله: (أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ): تَقَدَّمَ ضبطه أعلاه، والاختلاف في اسمه، ومَن مواليه؛ فانظره[ح٥٢٧٩].

قوله: (لَوْ رَاجَعْتِهِ): هو بكسر التاء من غير ياءٍ.

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (ضجع).

(٢) كذا في (أ) و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (حدثنا).

(٣) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٤٩٥) و(٢/٦٥٨).

(٤) انظر «تحفة الأشراف» (٥/١٢٥).

١٧- بَابٌ

٥٢٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الوَلَاءَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا مَا تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَادَ: فَخُيِّرَتْ مِنْ زَوْجِهَا.

قوله: (عَنِ الحَكَمِ): هو الحكم بن عتيبة القاضي الإمام، تقدَّم مُترجَمًا[ح١١٧]، و(إِبْرَاهِيم): هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، و(الأَسْوَد): هو ابن يزيدَ النَّخَعِيُّ.

قوله: (فَأَبَى مَوَالِيهَا): تَقَدَّمَ الاختلاف في مواليها؛ فانظر ذلك[ح٢١٦٨].

قوله: (وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ): (أُتِيَ): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(النَّبيُّ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل، وتَقَدَّمَ هذا (اللَّحم) لحمُ أيِّ شيء كان[ح٢٥٧٨].

قوله: (مَا تُصُدِّقَ): هو بِضَمِّ أوَّله، وكسر الدال المُشَدَّدة، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه/.

قوله: (فَخُيِّرَتْ): هو بِضَمِّ الخاء، وفتح الراء، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

١٨- بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]

[قوله]: (بَابُ قَوْلِهِ(١) تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾...) الآية [البقرة: ٢٢١]: هذا يعمُّ العبد والوطء بالملك، قيل: المراد: مشركات العرب، وقيل: عامٌّ نُسِخَ في الكتابيَّة، أو خُصَّت منه الكتابيَّة، وإنَّما سُمِّيَت مشركةً؛ لقولها: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ، وقيل: عامٌّ محكمٌ لم يتناول الكتابيَّات، وسيأتي ما يشهد لهذا في الموقوف الذي أخرجه عن ابن عمر رضي الله عنهما [ح٥٢٨٥]، وقد جاءت الآثار عن الصَّحابة والتابعين وأهلِ العلم بعدهم: أنَّ نكاح الكتابيَّات حلالٌ، وبه قال مالكٌ، والأوزاعيُّ، والثَّوريُّ، والكوفيُّون، والشَّافعيُّ، وعامَّةُ العلماء(٢)، ولا يُروى خلافُ ذلك إلَّا عن ابن عمر، فإنَّه شذَّ عن جماعة الصَّحابة والتابعين، وخالفَ ظاهر قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]، ولم يلتفت أحدٌ من العلماء إلى قوله، قال أبو عبيد: (والمسلمون اليوم على الرخصة في نساء أهل الكتاب)، قاله شيخُنا مُطوَّلًا، أنا اختصرته، انتهى(٣).

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (قولِ الله).

(٢) انظر «المبسوط» (٥/١١١)، «المدونة» (٢/٢١٨)، «المجموع» (١٨/٢٢٩)، «المغني» (٩/٣٦٥)، «الإشراف» (٥/٩٢، ٩٣).

(٣) انظر «التوضيح» (٢٥/٣٤٣).

نزلت الآية المذكورة في مرثد الغنويِّ، كان يهوى في الجاهليَّة امرأةً، فدعته بعدما أسلم، فاستأذن النَّبيَّ ﷺ، فنزلت، وقيل: في ابن رَواحة، فأعتق أَمَةً له فتزوَّجها[1]، والذي ظهر لي مِن عادة البُخاريِّ: أنَّه قائلٌ بمقالة ابن عمر، وإلَّا؛ فما كان به حاجةٌ أن يبوِّب عليه، ولو لم يكن قائلًا[2] بمقالته؛ لقال: باب جواز نكاح المشركات، أو: باب جواز نكاح نساء أهل الكتاب، ويذكر آية (المائدة)، ويكون في التبويب والآية ردٌّ على ابن عمر، والله أعلم.

٥٢٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: **حَدَّثَنَا لَيْثٌ**، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ، قَالَ: إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رَبُّهَا عِيسَى، وَهْوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا لَيْثٌ**): هو الليث بن سعد الإمام، أحد الأعلام.

١٩ - بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتِهِنَّ

٥٢٨٦ - ٥٢٨٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: **أَخْبَرَنَا هِشَامٌ**، عَنِ **ابْنِ جُرَيْجٍ**، وَقَالَ **عَطَاءٌ**: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: **كَانَ الْمُشْرِكُونَ** عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ، وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الحَرْبِ **لَمْ تُخْطَبْ** حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهُرَ، **فَإِذَا طَهُرَتْ** حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ **إِلَيْهِ**، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَمَةٌ فَهُمَا حُرَّانِ وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ العَهْدِ مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلِ العَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا، وَرُدَّتْ أَثْمَانُهُمْ. **وَقَالَ عَطَاءٌ**، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: **كَانَتْ قُرَيبَةُ ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَطَلَّقَهَا**، فَتَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، **وَكَانَتْ أُمُّ الحَكَمِ ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ تَحْتَ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ الفِهْرِيِّ فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ**.

قوله: (**أَخْبَرَنَا هِشَامٌ**): هذا هو هشام بن يوسف القاضي الصنعانيُّ، و(**ابْنِ جُرَيْجٍ**): عبد الملك ابن عبد العزيز بن جُرَيج، و(**عَطَاءٌ**): هو ابن أبي رَباح.

قوله: (**وَقَالَ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ المُشْرِكُونَ...**) إلى آخره، قال: (**وَقَالَ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ**) أيضًا: تَقَدَّمَ الكلام عليه، وعلى حديثٍ آخرَ[3]، في (تفسير سورة نوح) فانظره، فإنَّه مكانٌ حسنٌ، والله أعلم[ح٤٩٢٠].

(١) انظر «أسباب النزول» للواحدي (ص٦٦).

(٢) في (أ): (قائل)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب.

(٣) وهو: (كانت قريبة عند ابن عمر فطلقها..) الحديث (٥٢٨٧).

قوله: (لَمْ تُخْطَبْ): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (فَإِذَا طَهُرَتْ): هو بفتح الهاء وضمِّها، لُغَتان تقدَّمتا[ح٣٢١].

قوله: (رُدَّتْ إِلَيْهِ): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ): قال بعض حفَّاظ المصريِّين: (أشار إلى حديثه المُرْسَل، وهو في «مصنَّف عبد الرَّزَّاق»(١) وغيرِه من طريقه)، انتهى(٢).

قوله: (لَمْ يُرَدُّوا): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وكذا (وَرُدَّتْ أَثْمَانُهُمْ): مَبْنيٌّ أيضًا، و(أثمانُهم): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): تَقَدَّمَ أنَّه ابن أبي رَباح، وتَقَدَّمَ ما فيه في (سورة نوح) في (التفسير)[ح٤٩٢٠]، وهذا معطوفٌ على الحديث الذي قبله بالسند، لا تعليقٌ، والله أعلم.

قوله: (كَانَتْ قَرِيبَةُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ): (قَرِيبة) هذه: صحابيَّة، وهي أخت أمِّ سَلَمة، وهي بفتح القاف، وكسر الراء، قال الذَّهَبيُّ في «المشتبه»: (لم أجد أحدًا بالضمِّ)[المشتبه٤٢٣]، وكذا هو بالفتح في نسخة الدِّمْيَاطيِّ بالقلم، كما تَقَدَّمَ[ح٢٧٣١]، وأمَّا هنا في أصلنا؛ فهي مضمومةٌ في أصلنا بالقلم، وفي الهامش مفتوحةٌ، وعليها (صح)، وقال شيخنا هنا ما لفظه: و(«قُرَيْبة» هذه: بقاف مضمومة، ثُمَّ راء مفتوحة، ثُمَّ ياء مثنَّاة تحت، ثُمَّ مُوَحَّدَة، قال: ورأيت بخطِّ الدِّمْيَاطيِّ فتح القاف، وكسر الراء، وهي أخت أمِّ المؤمنين أمِّ سَلَمة...) إلى آخر كلامه، انتهى[التوضيح٢٥/٣٤٩]، وضبطها أيضًا شيخُنا فيما تَقَدَّمَ[ح٢٧٣١] بفتح القاف أيضًا عن خطِّ الدِّمْيَاطيِّ، وقال: (قال ابن التين: ضبطها بعضهم بالضمِّ، وبعضهم بالفتح)، انتهى[التوضيح١٧/١٤٧]، وفي «القاموس»: وقَرِيبة؛ كـ«حَبِيبة»: بنت زيدٍ، صحابيَّة، وكـ«جُهَينة»: بنت الحارث، وبنت أبي قحافة، وبنت أبي أُمَيَّة، وقد تُفتَح هذه، انتهى(٣)، وقد تَقَدَّمَ كلُّ هذا بزيادةٍ في (باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب)[ح٢٧٣١]، والله أعلم.

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع من «المصنف»، وقال الحافظ في «الفتح» (٩/٣٢٨): (يَحتمل أن يعني بحديث مجاهدٍ الذي وصفَه بالمثليَّة الكلامَ المذكور بعد هذا؛ وهو قوله: «وإنْ هاجر عبدٌ أو أَمَةٌ للمشركين...» إلخ، ويَحتمل أن يريد به كلامًا آخرَ يتعلَّق بنساء أهل العهد، وهو أَولى... وحديثُ مجاهدٍ في ذلك وصلَه عبد بن حُميد من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله: ﴿وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ﴾ أي: إن أصبتم مغنمًا من قريش فأعطوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا عوضًا).

(٢) «هُدَى الساري» (ص٣٤٢)، وهذه الفقرة جاءت في (أ) مستدركة سابقًا بعد قوله: (وعطاء: هو ابن أبي رباح).

(٣) انظر «القاموس المحيط» مادَّة (قرب).

قوله: (وَكَانَتْ أُمُّ الحَكَمِ ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ): هي أمُّ الحكم بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أُمَيَّة ابن عبد شمس، أسلمت يوم الفتح، وهي أمُّ عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان الثَّقفيِّ ابن أمِّ الحكم، وهي أخت معاوية وأمِّ حبيبة لأبيهما(١)، وقال ابن سعد: (أمُّها هند بنت عتبة بن ربيعة)، انتهى[الكبرى١٠/٢٢٨]؛ يعني: فهي أختهما لأبويهما، وعبد الرَّحمن ابنها الصَّحيحُ: أنَّه تابعيٌّ، وقيل: صَحَابيٌّ(٢)، وأبوه عبد الله بن عثمان الثقفيُّ، صَحَابيٌّ، روى عنه: الحسن(٣).

قوله: (وَكَانَتْ... تَحْتَ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ الفِهْرِيِّ): (عياض) هذا: هو عياض بن غَنْمِ بن زهير بن أبي شدَّاد بن ربيعة الفهريُّ، ابن أخي عياض، وقريب أبي عبيدة، وابن امرأته، والذي افتتح الجزيرة، وأجاز درب الرُّوم غازيًا، وكان أحد الأمراء الخمسة يوم اليرموك هو وأبو عُبيدة، وخالد، وشرحبيل ابن حَسَنَة، ويزيد بن أبي سفيان، ترجمته معروفة رضي الله عنه(٤).

قوله: (فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيُّ): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه صَحَابيٌّ، والله أعلم.

٢٠- بَابٌ: إِذَا أَسْلَمَتِ المُشْرِكَةُ أَوِ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذِّمِّيِّ أَوِ الحَرْبِيِّ، وَقَالَ عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ زَوْجِهَا بِسَاعَةٍ حَرُمَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَ دَاوُدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ العَهْدِ أَسْلَمَتْ ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فِي العِدَّةِ: أَهِيَ امْرَأَتُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَشَاءَ هِيَ بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ وَصَدَاقٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: إِذَا أَسْلَمَ فِي العِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا، وَقَالَ اللهُ: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وَقَالَ الحَسَنُ وَقَتَادَةُ فِي مَجُوسِيَّيْنِ أَسْلَمَا: هُمَا عَلَى نِكَاحِهِمَا، فَإِذَا سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَأَبَى الآخَرُ بَانَتْ، لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: امْرَأَةٌ مِنَ المُشْرِكِينَ جَاءَتْ إِلَى المُسْلِمِينَ، أَيُعَاوَضُ(٥) زَوْجُهَا مِنْهَا؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ﴾ [الممتحنة: ١٠] قَالَ: لَا، إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ بَيْنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَ أَهْلِ العَهْدِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا كُلُّهُ فِي صُلْحٍ بَيْنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَ قُرَيْشٍ

---

(١) انظر «الإصابة» (٤/٤٤٣).

(٢) انظر «أسد الغابة» (٣/٣٣٢)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٤٥).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٢٨٧).

(٤) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٤٣١).

(٥) في هامش الأصل: (هـ س: أيعاض).

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ الوَارِثِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ): أمَّا (عبد الوارث) فهو ابن سعيد بن ذكوان، أبو عبيدة، الحافظ، و(خالد): هو الحَذَّاء، وهو خالد بن مِهْرَان، وأثر ابن عَبَّاس: قال شيخنا: (أسنده ابن أبي شيبة...[ش١٨٦٠٧])، فذكر سنده إليه[التوضيح٢٥/٣٥٤].

قوله: (وَقَالَ دَاوُدُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ عَنْ[(١)] عَطَاءٍ): اعلم أنَّ اثنين كلٌّ منهما اسمه داود يرويان عن إبراهيم الصائغ؛ أحدهما: داود بن عبد الرحمن المَكِّيُّ العطَّار، والثاني: داود بن أبي الفرات، والظاهر: أنَّ هذا هو العطَّار أبو سليمان، مشهور التَّرجمة، أخرج له الجماعة، وقال ابن معين: (ثقة)[(٢)]، تُوُفِّيَ سنة (١٧٥هـ)، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢/١١]، وصحَّح عليه[(٣)]، وداود بن أبي الفرات الكنديُّ المروزيُّ، عن ابن بريدة وعلباء بن أحمرَ، وعنه: ابن مهديٍّ وعَفَّانَ، ثقة، تُوُفِّيَ سنة (١٦٧هـ)، أخرج له البُخاريُّ، والتِّرْمِذيُّ، والنَّسَائيُّ، وابن ماجه، له ترجمة في «الميزان»[٢/١٩]، وصحَّح عليه[(٤)]، و(إبراهيم الصائغ): هو إبراهيم بن ميمون الصَّائغ المروزيُّ، أبو إسحاق، عن عطاء بن أبي رَباح، ونافع، وأبي الزُّبَير، وأبي إسحاق السَّبيعيِّ، وعنه: إبراهيم بن أدهم، وحسَّان بن إبراهيم الكرمانيُّ، وأبو حمزة السُّكَّريُّ، وداود بن عبد الرحمن العطَّار، وجماعة، وَثَّقَهُ ابن معين، وقال أبو زرعة والنَّسَائيُّ: لا بأس به، وقال أبو حاتم: (لا يُحتجَّ به)[(٥)]، قيل: قتله أبو مسلم الخراسانيُّ سنة (١٣١هـ)، علَّق له البُخاريُّ، وأخرج له أبو داود والنَّسَائيُّ، وله ترجمة في «الميزان»[١/٦٩]، وصحَّح عليه[(٦)]، و(عطاء): هو ابن أبي رَباح.

قوله: (وَقَالَ الحَسَنُ): هو ابن أبي الحسن البصريُّ.

قوله: (وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، أحد الأعلام.

قوله: (قُلْتُ لِعَطَاءٍ): هو عطاء بن أبي رَباح المَكِّيُّ، العالم المشهور.

قوله: (أَيُعَاوَضُ زَوْجُهَا؟): (يُعاوَضُ) بفتح الواو: مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(زوجُها): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (سُئِل).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٣/٤١٧).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٨/٤١٣).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٨/٤٣٧).

(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٢/١٣٤).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٢٣).

قوله: (هَذَا كُلُّهُ فِي صُلْحِ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ): يعني: صلح الحديبية، وقد تَقَدَّمَ متى كان صلح الحديبية، وكم المدَّة التي اصطلحوا عليها في أوَّل هذا التعليق، وذكرتُ فيها ثلاثةَ أقوال، والأصحُّ: عشر سنين[ح١٠].

٥٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. (ح) وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ بِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الممتحنة: ١٠]، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، فَقَدْ أَقَرَّ بِالمِحْنَةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَقْرَرْنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْطَلِقْنَ، فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ»، لَا وَاللهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالكَلَامِ، وَاللهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللهُ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: «قَدْ بَايَعْتُكُنَّ»، كَلَامًا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): هو بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله بن بكير، و(اللَّيْثُ): هو ابن سعد، و(عُقَيْل): بِضَمِّ العين، وفتح القاف، وهو ابن خالد، و(ابْن شِهَابٍ): هو مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ/. [٢/٢٢٧أ]

قوله: (ح): تَقَدَّمَ الكلام عليها كتابةً وتلفُّظًا[ح٦].

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الْمُنْذِرِ): هذا هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة ابن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد بن أسَد الأسَديُّ الحزاميُّ، مِن كبار العلماء والمحدِّثين بالمدينة، وخالد بن حزام جدُّه أسلم قديمًا وهاجر إلى الحبشة فلُدِغ، ونزلت فيه: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا ...﴾؛ الآية [النساء: ١٠٠]، وهو -أعني: إبراهيم- شيخ البُخاريِّ وابن ماجه(١)، وقد تَقَدَّمَ أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال فلان)، والمُسنَد إليه القول شيخُه -كهذا- أنَّه بمنزلة (حدَّثنا)، غير أنَّ الغالب أَخْذُه عنه ذلك في حال المذاكرة[ح١٤٢]، كذا هو في أصلنا: (وقال إبراهيم بن المنذر)، وكذا ذكره المِزِّيُّ في «أطرافه»، ونقل فيه عن أبي مسعود أنَّه قال فيه: (عن إبراهيم بن المنذر)(٢)، وقد أخرج هذا مسلم في (المغازي) عن أبي الطاهر بن السَّرح[م١٨٦٦(٨٨)]، والنَّسائيُّ في (التَّفسير)[كن١١٥٢٢] وفي (البيعة)[كن٨٦٦١] عن

(١) تقدم عند الحديث (٤٥٥).

(٢) انظر «تحفة الأشراف» (١٢/١٠٥).

يونس بن عبد الأعلى، وابنُ ماجه في (الجهاد)[جه٢٨٧٥]: عن ابن السَّرح؛ ثلاثتهم عن ابن وهب به، والله أعلم، و(**ابْنُ وَهْبٍ**): هو عبد الله بن وهب، أحد الأعلام، و(**يُونُسُ**): هو ابن يزيد الأيليُّ، و(**ابْنُ شِهَابٍ**): مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (**لَا وَاللهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ**): تَقَدَّمَ الكلام على بيعة النِّساء كيف كانت[ح٢٧١٣]، وهذا هو الصَّحيح فيها، وذكرت قولين آخرين في (الممتحنة) في (التَّفسير) فانظر ذلك إن أردته[ح٤٨٩١](١).

٢١ - بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦، ٢٢٧]

٥٢٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتِ انْفَكَّتْ رِجْلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، آلَيْتَ شَهْرًا، قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

قوله: (**عَنْ أَخِيهِ**): أخو إِسمَاعِيل بن أَبِي أُوَيْسٍ: تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الحميد بن أبي أويس عبد الله، وأنَّهما أخوان لأب وأمٍّ، وأمُّهما أخت مالك المجتهد أحدِ الأعلام، وتَقَدَّمَتْ ترجمة عبد الحميد بما قال فيه الأزديُّ[ح١٢٠]، وهو مردود عليه، و(**سُلَيْمَان**) بعده: هو ابن بلال المدنيُّ، و(**حُمَيْد**): هو الطَّويل ابن تير، ويقال: تيرويه.

قوله: (**آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ**): تَقَدَّمَ أنَّ (آلى): معناه: حلف عليهنَّ[ح٣٧٨]، وإنَّما عدَّاه بـ(من) حملًا على المعنى؛ وهو الامتناع مِن الدُّخول عليهنَّ، وهو يتعدَّى بـ(من)، وللإيلاء في الفقه أحكام تخصُّه لا يُسمَّى بدونها إيلاءً.

فائدةٌ: إيلاؤه ﷺ مِن نسائه كان في السَّنة التاسعة من الهجرة، ذكره ابن سَيِّد النَّاسِ في (الحوادث)(٢)، وكذا قال مُغُلْطاي والعراقيُّ في «سيرتَيهما»(٣)، وفيه نظر، وذلك لأنَّ في «مسلم» في (الإيلاء): (قبل أن يُؤمَرن بالحجاب)[م(١٤٧٩)(٣٠)]؛ يعني: إيلاءَه ﷺ مِن نسائه، والحجابُ إنَّما أُنزِل على الصَّحيح في

---

(١) الكلام نفسه في كلا الموضعين.

(٢) انظر «عيون الأثر» (٢/٣٧٤).

(٣) انظر «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص٣٤٤)، «ألفية السيرة» (ص٧٣).

مُبتَنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، وأكثر ما قيل في مبتناه بها سنة خمس، والله أعلم[١]، ولكن يعكِّر عليه ما تَقَدَّمَ من حديث ابن عَبَّاس: (أصبحنا يومًا ونساء النَّبيِّ ﷺ يبكين...) إلى أن قال: «ولكن آليتُ منهنَّ شهرًا»[ح٥٢٠٣]، وظاهر الحديث: أنَّ ابن عَبَّاس حضر ذلك، وابن عَبَّاس إنَّما جاء مع أبيه وأمِّه في السَّنة الثَّامنة في رمضان قبيل الفتح بأيَّام يسيرة، ويحتمل أنَّ قوله: (أصبحنا يومًا) أي: أصبح الصَّحابة، فيكون مُرسَلَ صَحَابيٍّ، وغالبُ رواية ابن عَبَّاس عن الصَّحابة، ولم يسمع منه ﷺ إلَّا أحاديث قليلة، أذكر عددَها قريبًا[ح٦٥٢٤].

قوله: (فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ): تَقَدَّمَ ما (المشرُبة)، وضبطُها، واللُّغتان فيها[ح٣٧٨].

٥٢٩١ - وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطَلِّقَ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلِّقَ، وَيُذْكَرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَائِشَةَ، وَاثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (إسماعيل) هذا: هو ابن أبي أُويس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ[ح٢٢]، وتَقَدَّمَ أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال لي فلان) فإنَّه بمنزلة (حدَّثنا)، غير أنَّ الغالب أن يكون أخذه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢]، والله أعلم.

قوله: (يُوقَفُ): هو مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (وَيُذْكَرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَائِشَةَ، وَاثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ): (يُذكَر): مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه، وهذه صيغة تمريض، فكأنَّه لم يصحَّ عنده ذلك على شرطه عَن هؤلاء المذكورين، قال شيخنا: (ما ذكره عن عثمان فمَن بَعدَهُ بصيغة تمريضٍ أسانيدُهم جيِّدةٌ، أخرجها ابن أبي شيبة، قال في الأوَّل)، ثُمَّ ساق أثر عثمان[ش١٨٨٨٣]، وعليٍّ[ش١٨٨٧٩]، وأبي الدَّرداء[ش١٨٨٩٩]، وعائشة من عند ابن أبي شيبة[٢]، ثُمَّ قال: (والتَّعليق عن الاثني عشر سلف منه ما تَقَدَّمَ عن زيد بن ثابت)، ثُمَّ تكلَّم على بقيَّة ذلك، والله أعلم[٣]، و(أبو الدَّرداء): تَقَدَّمَ أنَّ اسمه عُويمِر ابن مالك، وقيل: ابن عامر، وقيل: ابن ثعلبة، وقيل غير ذلك، تَقَدَّمَ ببعض ترجمة، وأنَّه تأخَّر

(١) تقدم متى تزوجها والأقوال في ذلك عند الحديث (٢٦٦١).

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» أثر عثمان: (١٨٨٨٣)، أثر علي: (١٨٨٧٩)، أثر أبي الدرداء: (١٨٨٩٩)، وأثر عائشة (١٨٨٩٠).

(٣) انظر «التوضيح» (٢٥/٣٦٤-٣٦٥).

إسلامُه إلى عقب بدر، وأنَّ عمر ألحقه بالبدريِّين؛ لجلالته، وأنَّه تُوُفِّيَ سنة (٣٢هـ)[ح١٥١].

٢٢- بَابُ حُكْمِ المَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَقَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: إِذَا فُقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ القِتَالِ، تَرَبَّصُ امْرَأَتُهُ سَنَةً، وَاشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً وَالتَمَسَ صَاحِبَهَا سَنَةً فَلَمْ يَجِدْهُ وَفُقِدَ، فَأَخَذَ يُعْطِي الدِّرْهَمَ وَالدِّرْهَمَيْنِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَنْ فُلَانٍ فَإِنْ أَبَى فُلَانٌ فَلِي وَعَلَيَّ، وَقَالَ: هَكَذَا فَافْعَلُوا بِاللُّقَطَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكَانُهُ: لَا تَتَزَوَّجُ امْرَأَتُهُ، وَلَا يُقْسَمُ مَالُهُ، فَإِذَا انْقَطَعَ خَبَرُهُ، فَسُنَّتُهُ سُنَّةُ المَفْقُودِ

قوله: (**بَابُ حُكْمِ المَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ**): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (هذه التَّرجمة وما ساقه فيها مِن الآثار والحديث دليلٌ واضحٌ على فضله وحِدَّة نظره، وذلك أنَّه وجد الأحاديث مُتعارِضةً بالنِّسبة إلى المفقود، فحديث ضالَّة الغنم[ح٥٢٩٢] يدلُّ على جواز التصرُّف في ماله في الجملة وإن لم تتَحقَّق وفاتُه، وينقاس عليه تصرُّف المرأة في نفسها بعد إيقاف الحاكم، وتطليقه بشروطه، والحديث عن ابن مسعود وما معه يُؤيِّده، ويقابل هذا على المعارضة حديث الضَّالَّة [في الإبل]، فمقتضاه بقاء ملكه أبدًا حتَّى تتَحقَّقَ وفاتُه بالتَّعمير أو غيره، وبحسب هذا التعارُض اختلف العلماء في الجملة؛ واختار البُخاريُّ إيقافَ الأهل أبدًا إلى الوفاة يقينًا أو التعمير، ونبَّه على أنَّ الغنم إنَّما يُتصرَّف فيها؛ خشية الضَّياع بدليل التعليل في الإبل، والإبل في معنى الأهل؛ لأنَّ بقاء العصمة مُمكنٌ؛ كبقاء الإبل مملوكةً له) انتهى[المتواري٢٧٩].

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه سعيد بن المُسَيَّب، وأنَّ ياء أبيه بالفتح والكسر، وأنَّ غير أبيه ممَّن اسمه المُسَيَّب لا يجوز فيها إلَّا الفتح[ح٢٦].

قوله: (**إِذَا فُقِدَ فِي الصَّفِّ**): (فُقِد): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (**جَارِيَةً، وَالتَمَسَ صَاحِبَهَا [سَنَةً]، فَلَمْ يَجِدْهُ**): (الجارية) و(صاحبها): لا أعرف اسميهما، قال شيخنا: (أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد جيِّد عن شريك، عن عامر، عن شقيق بن عامر، عن أبي وائل قال: «اشترى عبد الله جارية بسبعِ مئة درهم، فغابَ صاحبُها، فأنشده حولًا -أو قال: سنة- ثُمَّ خرج إلى المسجد، فجعل يتصدَّق ويقول: اللَّهمَّ فله، فإنْ أبى؛ فعليَّ، ثُمَّ قال: هكذا فافعلوا باللُّقطة وبالضَّالة»[ش٢١١٦٩]) انتهى[التوضيح٢٥/٣٨٠].

قوله: (**فَإِن أَبَى فُلَانٌ؛ فَلِي**(١) **وَعَلَيَّ...**) إلى قوله: (فَلِي): هو في بعض الروايات، والرواية التي في

(١) (فَإِن أَبَى فُلَانٌ؛ فَلِي): ليس في «اليونينيَّة» وهو ثابت في رواية أبي ذرٍّ، وعليه في (ق) علامة الزِّيادة.

أصلنا: (اللَّهمَّ عن فلانٍ وعليَّ)، ومعنى/ الكلامِ؛ (فإن أَبَى فلانٌ) يحتمل، أي: إن أبَى أجرَ الصَّدقة [٢/٢٢٧ب]
يوم القيامة؛ فلي الأجرُ، وعليَّ حقُّه، ويحتمل أيضًا إن جاء في الدُّنيا، وأبَى الصَّدقة عنه بها؛ فلي الأجر، وعليَّ حقُّه أوفيه إيَّاه، والله أعلم.

قوله: (**وَقَالَ الزُّهْرِيُّ**): تَقَدَّمَ مِرارًا كثيرةً أنَّه العالم المشهور أحد الأعلام مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب.

قوله: (**يُعْلَمُ مَكَانُهُ**): (يُعلَم): مَبْنِيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(مكانُه) بالرَّفع: نائب مناب الفاعل، وكذا: (**لا يُقْسَمَ مَالُهُ**).

قوله: (**فَسُنَّتُهُ سُنَّةُ المَفْقُودِ**): (سنَّتُهُ سنَّةُ): مبتدأ وخبر مرفوعان.

٥٢٩٢ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ: **أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الغَنَمِ فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ»، وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ، فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا، **مَعَهَا الحِذَاءُ وَالسِّقَاءُ**، تَشْرَبُ المَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى **يَلْقَاهَا رَبُّهَا**»، وَسُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ **وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا**، وَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا، وَإِلَّا فَاخْلِطْهَا بِمَالِكَ»، قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ بْنَ **أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ** -قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئًا غَيْرَ هَذَا- فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ، هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، **قَالَ يَحْيَى**: وَيَقُولُ رَبِيعَةُ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ، فَقُلْتُ لَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن المدينيِّ، الحافظ، و(**سُفْيَان**) بعده: هو ابن عيينة، و(**يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**): هو الأنصاريُّ، و(**يَزِيد مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ**): هو بِضَمِّ الميم، ثُمَّ نون ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة مفتوحة، ثُمَّ عين مهملة مكسورة، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة، تَقَدَّمَ.

قوله: (**عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ: أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ...) إلى آخره: هذا مُرْسَل؛ لأنَّ يزيدَ تابعيٌّ، ثُمَّ أسنده عقيبه عن زيدِ بن خالد الجهنيِّ(١).

قوله: (**مَعَهَا الحِذَاءُ وَالسِّقَاءُ**): تَقَدَّمَ الكلام عليهما[ح٩١].

قوله: (**يَلْقَاهَا رَبُّهَا**) أي: مالكها، تَقَدَّمَ، وكذا تَقَدَّمَ (**الوِكَاء**) و(**العِفَاص**) ضبطًا ومعنًى.

قوله: (**قَالَ سُفْيَانُ**): تَقَدَّمَ أنَّه ابن عيينة، أحد الأعلام الذي قال فيه الشَّافِعيُّ: (لولا سفيان ومالك؛ لذهب علم الحجاز)[الجرح والتعديل ١/٣٢].

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٩/٣٤١): (هذا صورته الإرسال...)، ثم تكلَّم بكلام أهل الصنعة، فلينظر.

قوله: (رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هو ربيعة الرَّأي، تَقَدَّمَ.

قوله: (وَيَقُولُ(١) يَحْيَى): تَقَدَّمَ أنَّه ابن سعيد الأنصاريُّ.

٢٣ - بَابُ الظِّهَارِ، وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤] وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظِهَارِ العَبْدِ، فَقَالَ: نَحْوَ ظِهَارِ الحُرِّ، قَالَ مَالِكٌ: وَصِيَامُ العَبْدِ شَهْرَانِ، وَقَالَ الحَسَنُ بْنُ الحُرِّ: ظِهَارُ الحُرِّ وَالعَبْدِ مِنَ الحُرَّةِ وَالأَمَةِ سَوَاءٌ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: إِنْ ظَاهَرَ مِنْ أَمَتِهِ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا الظِّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ، وَفِي العَرَبِيَّةِ ﴿لِمَا قَالُوا۟﴾ [المجادلة: ٣]، أي: فِيمَا قَالُوا، وَفِي بَعْضِ مَا قَالُوا، وَهَذَا أَوْلَى؛ لأَنَّ اللهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى المُنْكَرِ وَقَوْلِ الزُّورِ

(بَابُ الظِّهَارِ)... إلى (بَاب اللِّعَانِ).

فائدةٌ: كان الظِّهار في السَّنة السَّادسة مِن الهجرة.

مسألةٌ: **إن قيل**: لم يذكر الإمام شيخ الإسلام البُخاريُّ في الباب حديثًا، **وجوابه**: أنَّه لم يجده على شرطه، وأمَّا الحاكم؛ فأخرجه على شرطهما[ك٢/٢٠٤]، وقال ابن العربيِّ: (ليس في الظِّهار حديث صحيح يُعَوَّل عليه)[العارضة٣/١٤٣].

قوله: (﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]): هذه المرأة هي خولة بنت مالك بن ثعلبة راوية كفَّارة الظِّهار، وهي المُجَادِلَة، وفي بعض كتب الفقه: خولة بنت مالك بن ثعلبة(٢)، وفي بعضها: خويلة(٣)؛ بزيادة ياء، وهما مَرويَّان، ورواية أبي داود بالياء[د٢٢١٤]، وفي بعض الروايات: خولة بنت ثعلبة بن أصرم، وفي بعضها: خولة بنت ثعلبة بن مالك، وفي بعضها: خُوَيلةُ بنت خُوَيلِد؛ بالتَّصغير فيهما[هق٧/٣٨٢]، وهي أنصاريَّة زوجة أوس بن الصَّامت، ويقال: إنَّها جَمِيلة؛ بفتح الجيم، كذا جاء في رواية لأبي داود[د٢٢١٩]، والبَيْهَقيِّ[هق٧/٣٨٢]، وغيرهما(٤)، وقال شيخنا في التي نزلت فيها الآية: (كانت أمة لعبد الله بن أُبيٍّ، وهي التي نزل فيها: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ [النور: ٣٣])، انتهى[التوضيح٢٥/٣٥٩]، وزوجها أوس بن الصَّامت أخو عبادة بن الصَّامت بن قيس الخزرجيُّ، شهد

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (قال).

(٢) انظر «المهذب» (٢/١١٤).

(٣) انظر «فتح القدير» (٩/١٠٤).

(٤) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٧٧٧)، والكلام بتمامه له.

بدرًا والمشاهد، ونزل الشَّام، تُوُفِّيَ سنة (٣٢هـ) بالرَّملة، وقيل: سنة (٧٢هـ) رضي الله عنه(١).

قوله: (وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّمَ مِرارًا كثيرةً أنَّ هذا هو إسماعيل بن أبي أويس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالك الإمامِ[ح٢٢]، و(ابْنِ شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ، تَقَدَّمَ أعلاه وقبله مرارًا، وقد تَقَدَّمَ أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال لي فلان) أنَّه مثل: (حدَّثنا)، غير أنَّ الغالب أخذه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢]، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ الحَسَنُ بْنُ الحُرِّ): هو الحسن بن الحرِّ بن الحكم النَّخعيُّ، ويقال: الجعفيُّ الكوفيُّ، أبو مُحَمَّد، ويقال: أبو الحكم، وقد يُنسَب إلى جدِّه، نزيل دمشق، عن أبي الطُّفيل عامر بن واثلة، وخاله عبدة بن أبي لبابة، والشعبيِّ، والقاسم بن مُخيمِرة، وطائفة، وعنه: ابن أخيه حسين الجعفيُّ، وزهير بن معاوية، وحُمَيد بن عبد الرَّحمن، وجماعة، وَثَّقَهُ ابن معين وابن خِراش(٢)، وقال الحاكم: (ثقة مأمون مشهور)، وقال ابن سعد: مات بمكَّة سنة (١٣٣هـ)[الكبرى٨/٤٧٣]، أخرج له أبو داود والنَّسَائيُّ، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/٤٤٥](٣).

قوله: (وَفِي العَرَبِيَّةِ: ﴿لِمَا قَالُوا﴾[المجادلة: ٣]، أي: فِيمَا قَالُوا، وَفِي بَعْضِ مَا قَالُوا): قال ابن قُرْقُول: («وفي بعض ما قالوا»: كذا لهم، وعند الأَصيليِّ: «وفي نقض» مكان «بعض»، والأوَّل هو الصَّواب)، انتهى[مطالع١/٥٢٩]، وقوله: (وفي العربية: ﴿لِمَا قَالُوا﴾): هذا في «المعاني» للفرَّاء(٤)، وقال الأخفش: (المعنى على التَّقديم والتَّأخير: وَالَّذِينَ يُظَّهَّرون مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ؛ لِمَا قَالُوا)(٥)، قال شيخنا: (وهو قول حسن، كما قاله ابن بَطَّال(٦))، وذكر شيخنا فيه وجهين آخرين[التوضيح٢٥/٣٩١]، والله أعلم.

٢٤ - بَابُ الإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالأُمُورِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يُعَذِّبُ اللهُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا»، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: أَشَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَيَّ؛ أَيْ: خُذِ النِّصْفَ، وَقَالَتْ أَسْمَاءُ: صَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي الكُسُوفِ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ وَهِيَ تُصَلِّي فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا أَي: نَعَمْ، وَقَالَ أَنَسٌ:

(١) انظر «أسد الغابة» (١/٢٠٢).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٣/٨).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٦/٨٠).

(٤) انظر «معاني القرآن» (٣/١٣٩).

(٥) انظر «إعراب القرآن» للنحاس (٣/٣٧٣).

(٦) انظر «شرح ابن بطال» (٧/٤٥٤).

أَوْمَأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ لَا حَرَجَ، **وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ**: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ: «آحَدٌ مِنْكُمْ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَكُلُوا»

قوله: (**فَأَوْمَأَتْ**): كذا في أصلنا، وهو مهموزٌ، (أَوْمَأ)، ويجوز (وَمَأَ)، والله أعلم، وكذا: (**فَأَوْمَأَتْ**) الثَّانية فيه.

قوله: (**وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ**): تَقَدَّمَ مِرارًا الحارث بن ربعيٍّ، وقيل: النُّعمان أو عمرو، فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتَقَدَّمَ ببعض ترجمة[ح١٥٣].

٥٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَعِيرِهِ، وَكَانَ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ، أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ.

وَقَالَتْ زَيْنَبُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فُتِحَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَعَقَدَ تِسْعِينَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هذا هو المُسنَديُّ، تقدَّم مُترجَمًا، ولِمَ قيل له: المُسنَديُّ[ح٩]، و(**أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو**) بعده: هو العَقَديُّ، و(**إِبْرَاهِيمُ**) بعده: قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (إبراهيم بن طهمان)، انتهى[التحفة ٥/١٢٦]، وقال الدِّمْيَاطيُّ: (إبراهيم بن مُحمَّد بن الحارث بن أسماء ابن خارجة، أبو إسحاق، الفزاريُّ، مات سنة خمس أو ثمان وثمانين ومئة(١))، انتهى، وشيخنا أخذه من الدِّمْيَاطيِّ مِن حاشيته، فذكره مقتصرًا عليه، انتهى(٢)، و(**خَالِد**) بعده: هو ابن مِهْرَان الحَذَّاء.

قوله: (**وَقَالَتْ زَيْنَبُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فُتِحَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ...»**) الحديث: (زينب) هذه: هي بنت جحش أمُّ المؤمنين زوج النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وحديثها هذا في «البُخاريِّ»[ح٣٣٤٦]، و«مسلم»[م٢٨٨٠(١)]، و«التِّرْمِذيِّ»[ت٢١٨٧]، و«النَّسَائيِّ»، و«ابن ماجه»[جه٣٩٥٣].

قوله: (**وَعَقَدَ تِسْعِينَ**): كذا في «البُخاريِّ» مِن حديثها، وفي «مسلم» مِن حديثها: (فُتِح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد سفيان عشرةً)[م٢٨٨٠(١)]، وفي لفظٍ آخرَ: (وحلَّق بإصبعيه؛ الإبهام والتي تليها)[م٢٨٨٠(٢)]، وبعده من حديث أبي هريرة: (فُتِحَ اليوم مِن ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد وُهَيب بيده تسعين)[م٢٨٨١(٣)]، وحديث أبي هريرة في «البُخاريِّ»[ح٧١٣٦]، قال الشيخ محيي الدين

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» (٧/٤٨٨) ط. العلمية.

(٢) انظر «التوضيح» (٢٥/٤١٦).

النَّوَوِيُّ: (أمَّا رواية يونس وسفيان؛ فمتَّفقتان في المعنى) يعني: رواية: «عشرة»، ورواية: «حلَّق بإصبعيه؛ الإبهام والتي تليها» انتهى[شرح مسلم١٨/٢١٢]، وقد تَقَدَّمَ في (الأنبياء) عن ابن التِّين أنَّه قال: (ليس عقد التسعين في الحساب مثل التحليق، والله أعلم[(١)])[ح٣٣٤٧]، قال: (وأمَّا رواية أبي هريرة؛ فمُخالِفة لهما؛ لأنَّ عقد التسعين أضيقُ مِن عقد العشرة، قال القاضي: لعلَّ حديث أبي هريرة مُتقدِّم، فزاد قدرُ الفتحِ بعدُ هذا القدرَ، قال: ويكون المراد: التقريب بالتمثيل، لا حقيقة التحديد[الإكمال٨/٤١٢])، انتهى[شرح مسلم١٨/٢١٢]، وقد علمت أنَّ في رواية زينب في بعض طرقها: (تسعين)، كما روى أبو هريرة، لكنَّ الجواب أنَّها روت الشيئَين، فمرَّة حدَّثت بهذا، ومرَّة بهذا، وسأذكر ذلك في (الفتن) مُطَوَّلًا بزيادة رواية أخرى وقعت في حديث زينب، والله أعلم، وأذكر هناك صورةَ التِّسعين والعشرة عند أهل الحساب إن شاء الله تعالى وقدَّره[ح٧٠٥٩]/. [٢/٢٢٨أ]

٥٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ»، وَقَالَ بِيَدِهِ، وَوَضَعَ أَنْمَلَتَهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخِنْصِرِ، قُلْنَا: يُزَهِّدُهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ): (بِشْر): هو بكسر الموحَّدة، وبالشين المُعْجَمة، و(الُمفضَّل): اسم مفعول من المُشَدَّدة، وقد تقدَّما.

قوله: (فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ): تَقَدَّمَ الكلام على ساعة الإجابة في يوم الجمعة في (الجمعة)، مُطَوَّلًا؛ فانظره[ح٩٣٥].

قوله: (أَنْمَلَتَهُ): تَقَدَّمَ أنَّ في (الأنملة) تسعَ لغاتٍ: تثليثَ الهمزة، وتثليثَ الميم، والعاشرة: أنمولة، وهي معروفة[ح٣٤٤].

قوله: (يُزَهِّدُهَا) أي: يقلِّلها.

٥٢٩٥ - وَقَالَ الْأُوَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا وَرَضَخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلُهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ، وَقَدْ أُصْمِتَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَكِ، فُلَانٌ؟» لِغَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، قَالَ: «فَفُلَانٌ؟» لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ أَنْ لَا، فَقَالَ: «فُلَانٌ؟» لِقَاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

---

(١) انظر «التوضيح» (١٩/٣٤٥).

قوله: (**وَقَالَ الأُوَيْسِيُّ**): هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أوس بن سعد بن أبي سَرْح القرشيُّ العامريُّ، أبو القاسم، الأويسيُّ المدنيُّ الفقيه، ترجمته معروفة، وعنه: البُخاريُّ وأبو زرعة، ثقةٌ مُكثِرٌ(١)، وقد تَقَدَّمَ مِرارًا أَنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال فلان كذا)، وفلانٌ المُسنَد إليه القول شيخُه؛ فإنَّه كـ(حدَّثنا)، لكنَّ الغالب أن يكون أخذه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢].

قوله: (**عَدَا يَهُودِيٌّ**): هو بالعين المُهْمَلة، وكذا الدَّال؛ مِن العدوان؛ وهو تجاوز الحدِّ في الظُّلم(٢)، واليهوديُّ: لا أعرف اسمه، وكذا (**الجَارِيَة**) المقتولة.

قوله: (**فَأَخَذَ أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا**): (الأوْضاح) بفتح الهمزة، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ ضاد معجمة، وبعد الألف حاءٌ مهملةٌ، قال أبو عبيد: (الحلي من الفضَّة)[غريب الحديث٣/١٨٨]، الواحدة: وضَحة، قيل: هي حَلْيٌ من حجارة، وقال الحربيُّ: الأوضاح: الخلاخيل(٣)، وفي «الصِّحاح»: الوضَح: الدرهم الصَّحيح، والأوضاح: حَلْيٌ من الدَّراهم الصِّحاح، انتهى.

قوله: (**وَقَدْ أُصْمِتَتْ**(٤)): هو بِضَمِّ الهمزة، ساكن تاء التأنيث، أي: أُسكِتَت، وفي نسخة صحيحة: (أَصمَتَت(٥)) بفتح الهمزة بالقلم، وصُحِّح عليها، وفي هامشها: مضموم الهمزة، وكذا هو مضبوط في «صحاح الجوهريِّ» بالقلم في نسخة صحيحة، وهو مقتضى التصنيف، وكذا في «القاموس»، ولفظه: (وأصمَتَه وصمَّته، لازمان مُتعدِّيان)، انتهى، فيقال فيه: أَصمَمَتْ وأُصمِمَتْ، والله أعلم.

قوله: (**لِغَيْرِ**(٦) **الَّذِي قَتَلَهَا**): (غيرِ) بالجرِّ: بدل مِن (آخَرَ) المجرور، وعلامة الجرِّ في (آخَرَ) الفتحة؛ لأنَّه لا ينصرِف.

قوله: (**فَرُضِخَ رَأْسُهُ**): (رُضِخ): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(رأسُه): مَرْفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل.

٥٢٩٦ - **حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ**: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الفِتْنَةُ مِنْ هُنَا» وَأَشَارَ إِلَى المَشْرِقِ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/١٦٠)، «ميزان الاعتدال» (٢/٦٣٠)، وقد تقدم عند الحديث (٢٤٩٤).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٣٩٠).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٢٢٠).

(٤) في (أ): (أُصْمِمَتْ)، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق).

(٥) في (أ): (أَصْمَمَت)، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق).

(٦) في (أ): (غير)، والمثبت من «اليونينيَّة» و(ق).

قوله: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح القاف، وكسر الموحَّدة، وأنَّه ابن عقبة، و(سُفْيَانُ) بعده: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، أحد الأعلام.

٥٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ، فَاجْدَحْ لِي» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «انْزِلْ، فَاجْدَحْ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، ثُمَّ قَالَ: «انْزِلْ، فَاجْدَحْ» فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى المَشْرِقِ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ): اسم (أبي إسحاق) هذا: سُلَيمَان بن أبي سُلَيمَان فيروز، وقيل: خاقان أبو إسحاق الشَّيبانيُّ؛ بالشين المُعْجَمة، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٠٢].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى): تَقَدَّمَ الكلام عليه وعلى والده أبي أوفى، وأنَّه صَحَابيٌّ أيضًا كابنه، وأنَّ اسمه علقمة بن خالد بن الحارث، ورفعتُ في نسبه رضي الله عنهما[قبل ح١٧٦].

قوله: (قَالَ لِرَجُلٍ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي): (الرجل): تَقَدَّمَ أنَّه بلال، وتَقَدَّمَ الكلام على (الجدح)[ح١٩٤١].

٥٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ -أَوْ قَالَ: أَذَانُهُ- مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّمَا يُنَادِي -أَوْ قَالَ: يُؤَذِّنُ- لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ»، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ كَأَنَّهُ يَعْنِي الصُّبْحَ أَوِ الفَجْرَ، وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدَيْهِ ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الأُخْرَى.

قوله: (عَنْ أَبِي عُثْمَانَ): هذا هو النهديُّ عبد الرحمن بن مَلٍّ، تَقَدَّمَ مِرارًا، وتَقَدَّمَتِ اللُّغات في (مَلٍّ)[ح٥٢٦].

قوله: (مِنْ سَحُورِهِ): تَقَدَّمَ الكلام على سينه[ح٥٧٦]، وهو معروف.

قوله: (لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ): (يَرجِعَ) بفتح أوَّله، مُتعدٍّ، و(قائمَكم): مَنصوبٌ مفعولٌ، وكان في أصلنا مضبوطًا بالقلم: بالفتح والضَّمِّ[1]، ثُمَّ أُزيلَت الضَّمَّة، وكلاهما صحيح إن ساعدته الرواية، ويؤيِّد النصب قولُه في طريق أخرى: (ولِيُنبِّه نائمَكم)[ح٦٢١]، والله أعلم.

٥٢٩٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ: قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ:

---

(١) زيد في (أ): (بالقلم)، ولعلَّه تكرارٌ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ لَدُنْ ثَدْيَيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا المُنْفِقُ: فَلَا يُنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَّتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَأَمَّا البَخِيلُ: فَلَا يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ» وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ.

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ): هذا التعليق مجزوم به، وقد تَقدَّمَ كذلك في (الزكاة)، وليس هو في شيء من الكُتُب السِّتَّة إلَّا ما هنا و(الزكاة)(١).

قوله: (جُبَّتَانِ): هو بالموحَّدة في أصلنا، وقد تَقدَّمَ الكلام على رواية: (جبَّتَين) و(جنَّتين) في (الزَّكاة)، وأنَّ الصَّحيح: بالنُّون[ح١٤٤٣، ١٤٤٤].

قوله: (إِلَى تَرَاقِيهِمَا): تَقدَّمَ أنَّه جمع (ترقوة)، وقد تَقدَّمَ ما هي في (الزَّكاة)[ح١٤٤٤م].

قوله: (إِلَّا مَادَّتْ عَلَيهِ(٢)): هو بفتح الدَّال المُهمَلة المُشدَّدة، ثُمَّ تاء التَّأنيث السَّاكنة.

قوله: (حَتَّى تُجِنَّ): هو بِضَمِّ المُثنَّاة فوق، وكسر الجيم، مُشدَّد النُّون، رُباعيٌّ، ويجوز فتح التاء، وضمُّ الجيم، ومعناه معروف.

قوله: (بَنَانَهُ): (البَنان) بفتح الموحَّدة: الأصابع، وقيل: أطرافها، قال ابن قُرْقُول: (كذا للكافَّة، ورواه بعضهم عن ابن الحَذَّاء: «ثيابه»، كذا في أصل مُحَمَّد بن عيسى، وهو غلط، وبالأوَّل يستقلُّ التَّشبيه، ويستقيم الكلام، كما في الحديث الآخر: «تعفو أنامله»(٣)) انتهى[مطالع١/٥٠٥].

قوله: (وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ) أي: تَمحاهُ وتذهبه، و(عفا): يتعدَّى ولا يتعدَّى، يقال: عفتِ الريحُ المنزلَ: درسته، وعفا المنزل يعفو: دَرَس(٤).

قوله: (كُلُّ حَلْقَةٍ): تَقدَّمَ الكلام عليها بإسكان اللَّام وتُفتَح، وتَقدَّمَ جمع كلٍّ واحدة من اللُّغتين[قبل ح٦٦].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/٣٦٠) في كتاب الزكاة: (لم تقع لي رواية الليث موصولة إلى الآن، وقد رأيته عنه بإسناد آخر أخرجه ابن حبَّان [٣٣١٣] من طريق عيسى بن حماد عن الليث، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد بسنده).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (على جلده).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: (حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (عفا).

قوله: (وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ): (يُشير) بِضَمِّ أوَّله، رُباعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ، و(الإصبع): تَقَدَّمَ عشرُ لغاتٍ فيها[ح٣٤٤].

٢٥ - بَابُ اللِّعَانِ، وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [النور: ٦ - ٩] فَإِذَا قَذَفَ الأَخْرَسُ امْرَأَتَهُ بِكِتَابٍ أَوْ بِإِشَارَةٍ، أَوْ بِإِيمَاءٍ مَعْرُوفٍ، فَهُوَ كَالمُتَكَلِّمِ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الإِشَارَةَ فِي الفَرَائِضِ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الحِجَازِ وَأَهْلِ العِلْمِ، وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩] وَقَالَ الضَّحَّاكُ: ﴿إِلَّا رَمْزًا﴾ [آل عمران: ٤١] إِشَارَةً، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا حَدَّ وَلَا لِعَانَ، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الطَّلَاقَ بِكِتَابٍ أَوْ إِيمَاءٍ أَوْ إِشَارَةٍ جَائِزٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالقَذْفِ فَرْقٌ، فَإِنْ قَالَ: القَذْفُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ، قِيلَ لَهُ: كَذَلِكَ الطَّلَاقُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ، وَإِلَّا بَطَلَ الطَّلَاقُ وَالقَذْفُ، وَكَذَلِكَ العِتْقُ، وَكَذَلِكَ الأَصَمُّ يُلَاعِنُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ: إِنْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ، تَبِينُ مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلَاقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ، وَقَالَ حَمَّادٌ: الأَخْرَسُ وَالأَصَمُّ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ، جَازَ

(بَابُ اللِّعَانِ)... إلى (بَاب: إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ العِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَلَمْ يَمَسَّهَا).

فائدةٌ: نزلت آية اللِّعان في شعبان في السنة التَّاسعة من الهجرة(١).

---

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/٣٥٦): (قال سهل بن سعد: «شهدتُ المتلاعنين وأنا ابن خمس عشرة سنة» [ح٦٨٥٤]، ووقع في نسخة أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سهل بن سعد قال: «توفِّي رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة»، فهذا يدل على أنَّ قصة اللعان كانت في السنة الأخيرة مِن زمان النَّبي ﷺ، لكن جزم الطبريُّ، وأبو حاتم، وابن حِبَّان، بأنَّ اللعان كان في شعبان سنة تسع، وجزم به غير واحد مِن المتأخِّرين، ووقع في حديث عبد الله بن جعفر عند الدارقطني [٣٦٦٧]: أنَّ قصة اللعان كانت بمُنْصَرف النَّبيِّ ﷺ مِن تبوك، وهو قريبٌ مِن قول الطبريِّ ومَن وافقه، لكن في إسناده الواقدي)، ثم قال: (وممَّا يُوهن رواية الواقدي؛ ما اتفق عليه أهل السِّيَر: أنَّ التَّوجُّه إلى تبوك كان في رجب، وما ثبت في «الصحيحين» أنَّ هلال بن أمية أحد الثلاثة الذين تِيب عليهم، وفي قصته: أنَّ امرأته استأذنت له النبيَّ ﷺ أن تخدمه، فأذن لها بشرط ألَّا يقربها، فقالت: إنَّه لا حراك به، وفيه: أنَّ ذلك كان بعد أن مضى لهم أربعون يومًا، فكيف تقع قصة اللِّعان في الشهر الذي انصرفوا فيه من تبوك ويقع لهلال مع كونه فيما ذكر من الشغل بنفسه وهجران الناس له وغير ذلك، وقد ثبت في حديث ابن عباس: أنَّ آية اللعان نزلت في حقِّه، وكذا عند مسلم من حديث أنس: أنَّه أول مَن لاعن في الإسلام... فهذا يدلُّ على أنَّ قصة اللعان تأخَّرت عن قصة تبوك، والذي يظهر: أنَّ القصة كانت متأخِّرة، ولعلَّه كانت في شعبان سنة عشر لا تسع، وكانت الوفاة =

ثانيةٌ: لم يكنِ اللِّعان بالمدينة بعد النَّبيِّ ﷺ إلَّا في أيَّام عمر بن عبد العزيز.

ثُمَّ اعلم أنَّ (اللِّعان): هو مصدر: (لاعَنَ يلاعِنُ لِعَانًا)، وإطلاق اللِّعان في جانب المرأة مِن مجاز التغليب/، وهو مشتقٌّ من اللَّعن؛ وهو الطَّرد والإبعاد[١]؛ لبعدهما مِن الرحمة، أو لبعد كلٍّ منهما عن الآخر فلا يجتمعان أبدًا، وهل أُنزِلتِ الآية في عُويمر العَجْلانيِّ أو في هلال بن أُمَيَّة، قولان؛ أرجحهما: أنَّها أُنزِلت في هلال، وقد تَقَدَّمَ ذلك في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٥]، وفي «مسلم»: (فكان أوَّل رجل لاعنَ في الإسلام)[م١٤٩٦]، وقوله ﷺ لعُويمر: «إنَّ الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك»[خ٤٧٤٥، م١٤٩٢]؛ فمعناه: ما نزل في قصَّة هلال، قال النَّوَويُّ: (ويحتمل أنَّها نزلت في ذا وذاك، فإنَّ هلالًا أوَّلُ مُلاعِن)، انتهى[شرح مسلم ١٠/٣٥٩]. [٢/٢٢٨ب]

تنبيهٌ: قصَّة هلال في «مسند أبي يعلى الموصليِّ» مِن حديث عبد الله بن عَبَّاس، وفيها: جاء هلال بن أُمَيَّة وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، فجاء مِن أرضِهِ عِشَاءً، فوجدَ عند أهلِه رجلًا، فرأى بعينيه، وسمع بأُذنَيه، فلم يَهِجْهُ حتَّى أصبح، فغدا على رسول الله ﷺ، فذكر قصَّته أنَّه رأى بعينه، وسمع بأذنيه[٢]، وقصَّة هلال في «الصَّحيح»[ح٤٧٤٧]، ولكن ليست بهذا السياق، والله أعلم، ولم يكن بالمدينة بعده ﷺ لعانٌ إلَّا في أيَّام عمر بن عبد العزيز، كما قدَّمته.

قوله: (**فَإِذَا قَذَفَ الأَخْرَسُ امْرَأَتَهُ بِكِنَايَةٍ**[٣]): هو بالنُّون قبل الألف، وبعد الألف مثنَّاة تحت، كذا في أصلنا، والذي أحفظه: (بكتابة) بمثنَّاة فوق، وبعد الألف مُوَحَّدَة، وعليه يدلُّ ما بعده في موضعين، والله أعلم، ويدلُّ له أيضًا أنَّ شيخنا لمَّا ساق ما في الباب؛ قال: (فإذا قذف الأخرس امرأته بكتاب...)[التوضيح ٢٥/٤٢٥]، وكذا حلَّه على ذلك، والله أعلم.

قوله: (**وَقَالَ الضَّحَّاكُ**): هو الضَّحَّاك بن مزاحم البلخيُّ، المُفسِّر، أبو القاسم، كنَّاه ابن معين، وأمَّا الفَلَّاس؛ فكنَّاه: أبا مُحمَّد، وكان يُؤدِّب، ترجمته معروفة، ويقال: إنَّه كان في مكتبه ثلاثة[٤] آلاف صبيٍّ، وكان يطوف عليهم على حمار، وهو مُتكلَّم فيه، وقد وثِّق، تُوُفِّيَ سنة (١٠٥هـ)، أخرج له الأربعة[٥].

= النبوية في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة باتفاق، فيلتئم حينئذٍ مع حديث سهل بن سعد).

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (لعن).

(٢) انظر «مسند أبي يعلى» (٢٧٤٠).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق): (بكتابة)، ورواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني: (بكتاب).

(٤) في (أ): (ثلاث).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٣/٢٩١) «ميزان الاعتدال» (٢/٣٢٥).

قوله: (وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا حَدَّ وَلَا لِعَانَ): اختلف العلماء في لعان الأخرس؛ فقال الشَّافِعيُّ، ومالك، وأبو ثور: يُلاعِن الأخرسُ؛ إذا عقل الإشارة، وفهم الكتابة، وعُلِم ما يقول وفُهِم، وكذلك الخرساء تلاعِن أيضًا بالكتاب[١]، وقال الكوفيُّون: لا يصحُّ قذفه ولا لعانه، فإذا قذف الأخرس امرأته بإشارة؛ لم يُحَدَّ ولم يُلاعِن، وكذلك لو قذف بكتاب[٢]، ورُوِي مثله عن الشَّعبيِّ، وبه قال الأوزاعيُّ، وأحمد، وإسحاق، ومأخذهم معروف، والله أعلم[٣].

قوله: (وَقَالَ الشَّعْبِيُّ): هو عامر بن شَراحيل، تَقَدَّمَ مِرارًا.

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النَّخعيُّ، العالم المشهور.

قوله: (وَقَالَ حَمَّادٌ): [...][٤].

قوله: (الأَخْرَسُ وَالأَصَمُّ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ؛ جَازَ): كذا في أصلنا: (إن قال)، والجادَّة: قالا، ومعنى ما في الأصل: إن قال كلٌّ واحد منهما برأسه؛ جاز، والله أعلم.

٥٣٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ»، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ، فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ».

قوله: (بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ): يعني: قبائلها وعشائرها المجتمعة في المحلَّة، فتُسمَّى المحلَّة: دارًا، وقد تَقَدَّمَ[ح١٤٨١].

٥٣٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ -صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ- يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، أَوْ كَهَاتَيْنِ»، وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ هذا هو ابن المدينيِّ، الحافظ، وأنَّ (سُفْيَان) بعده:

---

(١) انظر «المدونة» (٢٤/٥) «الأم» (٧٢١/٦).

(٢) انظر «بدائع الصنائع» (٤٩/٧).

(٣) انظر «المغني» (٥٨٨/١٠-٥٨٩)، وانظر «الإشراف على مذاهب العلماء» (٣٣٠/٥).

(٤) كذا في (أ) بياض، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣٥٠/٩): (هو حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة).

هو ابن عيينة، و(أَبُو حَازِمٍ) بالحاء المُهْمَلة، تَقَدَّمَ مِرارًا، وأنَّ اسمه سلمة بن دينار.

قوله: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ): تَقَدَّمَ أنَّه يجوز في (السَّاعة) الرفعُ والنصبُ[ح٤٩٣٦]، قال بعضهم: (عن أبي البقاء: يتحتَّم النَّصبُ، ولو رفع؛ فسد المعنى، إذ لا يقال: بعثت السَّاعة[١]، وقال القاضي: الأحسن الرفع عطفًا على الضمير، ويجوز النصب مفعولًا معه، أو بمضمر، أي: فانتظرِ السَّاعة[٢])[٣].

٥٣٠٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ: قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، يَعْنِي: ثَلَاثِينَ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، ثَلَاثًا يَعْنِي: تِسْعًا وَعِشْرِينَ، يَقُولُ مَرَّةً: ثَلَاثِينَ، وَمَرَّةً: تِسْعًا وَعِشْرِينَ.

قوله: (حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ): هو بِضَمِّ السِّين وفتح الحاء المُهْمَلتين، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ ميم، وهذا معروف مشهور عند أهله.

٥٣٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: وَأَشَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ: «الإِيمَانُ هَهُنَا -مَرَّتَيْنِ- أَلَا وَإِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ): هذا هو القَطَّان، شيخ الحُفَّاظ، و(إِسْمَاعِيل): هو ابن أبي خالد، و(قَيْس): هو ابن أبي حَازم، و(أَبُو مَسْعُودٍ): عقبة بن عمرو الأنصاريُّ البدريُّ، تقدَّموا كلُّهم، وفي نسخة على أصلنا على قوله: (عن أبي مسعود) كتب ابن قصَّار: (عن ابن مسعود)، وعلى (ابن) علامة راويها[٤]، ولم يذكرِ الحديثَ المِزِّيُّ إلَّا في ترجمة أبي مسعود عقبة بن عمرو؛ فاعلمه[٥].

قوله: (فِي الفَدَّادِينَ): تَقَدَّمَ الكلام عليه[ح٣٣٠١]، وعلى (قَرْنَا الشَّيْطَانِ)[ح١٠٣٧].

٥٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

---

(١) انظر «إعراب الحديث» (ص١١٠).

(٢) انظر «مشارق الأنوار» (٣/٨٥).

(٣) انظر «التنقيح» (٢/١٠٦٩).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٥) انظر «تحفة الأشراف» (٧/٣٣٩).

قوله: (عَنْ[١] عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسم (أبي حَازم) سلمة بن دينار.

٢٦ - بَابٌ: إِذَا عَرَّضَ بِنَفْيِ الوَلَدِ

قوله: (إِذَا عَرَّضَ بِنَفْيِ الوَلَدِ): (عرَّض) بتشديد الرَّاء، وهذا ظاهِرٌ، ساق ابن المُنَيِّر حديث الباب بغير إسناد، ثُمَّ قال: (ذكر البُخاريُّ التَّعريض عقيب الإشارة، وقد تَقَدَّمَ له فيها أنَّها كاللَّفظ؛ لاشتراكهما في إفهام المقصود، وقد كان ينبغي أن يكون التَّعريض مثل اللَّفظ الظاهر في المقصود بطريق المنطوق؛ لمشاركته إيَّاها في إفهام المقصود، وهو مذهب مالك[٢]، وتبويب البُخاريِّ على الحديث بأنَّه تعريضٌ يدلُّ على أنَّ مذهبه إهدارُ التَّعريض، وذلك مناقض لمذهبه في الإشارة، والتَّحقيق: أنَّ الحديث المذكور ليس بتعريضٍ، فإنَّ التَّعريض هو[٣] إفهام البتِّ[٤] بالقذف، وهذا السائل إنَّما جاء مستريبًا مستشيرًا، فلمَّا ضُرِب له المثل؛ زالتِ الرِّيبة، والله أعلم)، انتهى[المتواري٢٨٢]، وقد فرَّق بعضهم فقال: (الشرع أعمل الإشارة عند الحاجة، ولم يُعمِلِ التَّعريضَ في إلزام شيء، فلا وجهَ للتسوية بينهما)، انتهى[٥].

٥٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدُ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟»، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنَّى ذَلِكَ؟!»، قَالَ: لَعَلَّهُ[٦] نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح القاف والزاي، ويجوز إسكانُها، و(ابْن شِهَابٍ): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّه مُحمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(سَعِيد بْن المُسَيَّب): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الياء وكسرها[٧]،

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أخبرنا).
(٢) انظر «المدونة» (١٦/٢٢٤) في باب القذف.
(٣) في (أ): (فهو)، والمثبت من مصدره.
(٤) في (أ): (البثُّ)، ولعلَّه تصحيف عن المثبت من مصدره.
(٥) انظر «التنقيح» (٣/١٠٧٠).
(٦) كانت في الأصل: (لعل) وهي رواية أبي ذر والأَصيلي وابن عساكر وأبي الوقت.
(٧) في (أ): (وإسكانها)، وليس بصحيح.

وأنَّ غيره ممَّن اسمه المُسَيَّب لا يجوز فيه إلَّا الفتح، و(**أَبُو هُرَيْرَةَ**): عبد الرحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ؛ وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدُ**): هذا الرَّجل هو ضمضم بن قتادة، قاله عبد الغنيِّ بن سعيد الأزديُّ في «الغوامض والمبهمات»، وساق له شاهدًا، وفيه زيادة: (فَقَدِمْنَ عجائزُ مِن بني عجل، وأخبرن أنَّه كان للمرأة جدَّةٌ سوداء)[الغوامض١٦٥]، قال الذَّهَبيُّ في «تجريده»: (ضمضم بن قتادة وُلِد له وَلد أسود، فاستوحش، وشكا إلى النَّبيِّ ﷺ، فبيَّن له)، انتهى[التجريد١/٢٧٣]، وقال ابن شيخنا العراقيُّ: (وامرأته من بني عجل)، انتهى[المستفاد١٠٧٦]، والله أعلم/. [٢/٢٢٩أ]

قوله: (**وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدُ**): هذا (الغلام): لا أعرفُ اسمه.

قوله: (**مِنْ أَوْرَقَ**): (الوُرقة) في الإبل: لون يُضرَب إلى الخضرة؛ كلون الرَّماد، وقيل: إلى السَّواد[(١)].

قوله: (**نَزَعَهُ عِرْقٌ**)، انتهى: تَقَدَّمَ أنَّه كان كذلك، فإنَّ له جدَّةٌ سوداءُ، كما تَقَدَّمَ قريبًا.

٢٧ - بَابُ إِحْلَافِ المُلَاعِنِ

٥٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَأَحْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه جويرية بن أسماء، وتَقَدَّمَ مُترجَمًا[ح٢٨٩]، و(**عَبْدِ اللهِ**): هو ابن عمر بن الخطَّاب، وهذا ظاهِرٌ عند أهله.

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ**): تَقَدَّمَ في (النُّور) مِن حديث ابن عمر[٤٧٤٨]، والظاهر: أنَّه عويمرُ العَجْلانيُّ وامرأته، وقد جزم بعض الحُفَّاظ المُتأخِّرين بأنَّه عويمر العَجْلانيُّ، وقال: (كما سيأتي مِن روايته «فرق بين أخوي بني العَجْلان»[(٢)][ح٥٣١١]، كما تَقَدَّمَ، ومن حديث سهل بن سعد قريبًا[ح٥٣٠٨])، انتهى[هُدى٣٤٢]، وتَقَدَّمَ الكلام في (تفسير النُّور): أنَّها خولة بنت قيس، وتَقَدَّمَ ما في ذلك[ح٤٧٤٥]، وإنَّما قلت: إنَّه عويمر وامرأته؛ وذلك لأنَّه سيأتي من حديثه: (فرَّق النَّبيُّ ﷺ بين أخوي بني العَجْلان)[ح٥٣١١]، وقال ابن شيخنا البُلْقينيُّ: (يصحُّ تفسيره بعويمر العَجْلانيِّ وامرأتِه، وبهلال بن أُمَيَّة وامرأته خولة بنت عاصم)، انتهى[الإفهام٤٨٤]، وما قاله حَسَنٌ، ولكنَّ التفسير الأوَّلَ أحسنُ وأصنعُ.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٦/١٩٣).

(٢) في (أ): (رواية ورقاء: «مِن أحد بني العجلان»)، ولا توجد رواية لورقاء في هذا الباب.

٢٨ - بَابٌ: يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعُنِ

٥٣٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ»، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ.

قوله: (حَدَّثَنَا[1] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشين المُعْجَمة، و(ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) بعده: تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي عديٍّ.

قوله: (أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ): هو الواقفيُّ، أحدُ الثَّلاثة المُتخلِّفين عن تبوك الذين تِيبَ عليهم، تقدَّم مُترجمًا[ح٢٦٧١].

قوله: (قَذَفَ امْرَأَتَهُ): امرأة هلال بن أُمَيَّة تَقَدَّمَ الكلام عليها في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٧]، وتَقَدَّمَ أعلاه تسميتُها.

٢٩ - بَابُ اللِّعَانِ، وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللِّعَانِ

٥٣٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيْمِرًا العَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللهِ، لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسْطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ تَلَاعُنِهِمَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ المُتَلَاعِنَيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه إسماعيل بن أبي أويس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثني).

الإمام[ح٢٢]، و(ابْنِ شِهَابٍ): هو مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (أَنَّ عُوَيْمِرًا العَجْلَانِيَّ): تَقَدَّمَ الكلام عليه في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٥].

قوله: (فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَسَائِلَ وَعَابَهَا) لِمَا فيها مِن هتك المسلم.

قوله: (سَأَلْتُهُ عَنْهَا): (سألتُه): بِضَمِّ التاء؛ تاء المتكلِّم.

قوله: (وَسْطَ النَّاسِ): تَقَدَّمَ أنَّه يقال: بإسكان السين وفتحها(١)، وتَقَدَّمَ الفرق بينهما مُطَوَّلًا[ح٢٥٨].

قوله: (وَفِي صَاحِبَتِكَ) أي: امرأتك، وقد تَقَدَّمَ في سورة [النُّور] أنِّي لا أعرف زوجة عويمر، وتَقَدَّمَ ما قاله ابن شيخنا فيها في (النُّور)[ح٤٧٤٥].

قوله: (قَالَ ابْنُ شِهَابٍ): تَقَدَّمَ الكلام عليه في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٥]، و(ابن شهاب): هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم.

٣٠- بَابُ التَّلَاعُنِ فِي المَسْجِدِ

٥٣٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ المُلَاعَنَةِ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي القُرْآنِ مِنْ أَمْرِ التَّلَاعُنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَضَى اللهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ»، قَالَ: فَتَلَاعَنَا فِي المَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ فَرَغَا مِنَ التَّلَاعُنِ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنَيْنِ»، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتِ السُّنَّةُ بَعْدَهُمَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ المُتَلَاعِنَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ، قَالَ: ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللهُ لَهُ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرَ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلَا أُرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ أَعْيَنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا» فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى المَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ): (يحيى) هذا: تَقَدَّمَ الكلام عليه في سورة ﴿اقْرَأْ﴾[ح٤٩٥٨]، وقبل ذلك أيضًا، و(عبد الرَّزَّاق): هو ابن همَّام، الحافظ الكبير، و(ابْنُ جُرَيْجٍ): عبد الملك بن عبد العزيز

(١) الذي في (ق) السكون، وفي «اليونينيَّة» و(أ) الفتح.

ابن جُرَيج، و(ابْنُ شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ، تَقَدَّمَ أعلاه وقبله مرارًا.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ): تَقَدَّمَ في (سورة النُّور) أنَّ الظاهر مِن القصة أنَّه عويمر، والله أعلم[ح٤٧٤٥].

قوله: (مَعَ امْرَأَتِهِ): تَقَدَّمَ في (النور) أنَّ امرأة عويمر لا أعرفها، وتَقَدَّمَ ما قاله فيها ابن شيخنا البُلْقَينيِّ، وهو أنَّها خولة بنت قيس[ح٤٧٤٥].

قوله: (قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ): تَقَدَّمَ أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، و(ابْنُ شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم، وقوله: (وَكَانَتْ حَامِلًا): تَقَدَّمَ أنَّ الظاهر أنَّه من كلام الزُّهريِّ، وتَقَدَّمَ في (سورة النُّور) مِن كلام سهل بن سعد[ح٤٧٤٦].

قوله: (وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ): تَقَدَّمَ الكلام على هذا (الابن) في (سورة النُّور)[ح٤٧٤٥].

قوله: (ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللهُ): الذي ظهر لي أنَّ ذلك من كلام الزُّهريِّ، وهو في سند هذا الحديث، وقد تَقَدَّمَ الكلام ما إذا قال التابعيُّ: (السُّنَّة كذا) ومثله: (جرتِ السُّنَّة) ما هو[قبل ح٦٣٤]، وقد تَقَدَّمَ الاختلاف في (ميراثها) منه، هل تحوزه إذا لم يكن له غيرُها أم لا، والله أعلم[ح٤٧٤٦].

قوله: (قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ): تَقَدَّمَ أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، و(ابن شِهَابٍ): مُحَمَّد ابن مسلم الزُّهريُّ، وهذا معطوف على سند الحديث الذي قبله فيما ظهر لي، وقد رواه البُخاريُّ عن يحيى، عن عبد الرَّزَّاق، عن ابن جُرَيج به، والله أعلم.

قوله: (كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ): هو بفتح الواو والحاء المُهْمَلة والرَّاء، ثُمَّ تاء التأنيث، تَقَدَّمَ ما هي في (النور)[ح٤٧٤٥].

قوله: (فَلَا أُرَاهَا): هو بِضَمِّ الهمزة، أي: أظنُّها، وكذا (أُرَاهُ) الثَّانية.

٣١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ»

٥٣١٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ

الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ الشَّعَرِ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» فَجَاءَتْ بِهِ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي المَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، رَجَمْتُ هَذِهِ»؟ فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الإِسْلَامِ السُّوءَ. وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: خَدِلًا.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ العين المُهْمَلة، وفتح الفاء، و(اللَّيْثُ): هو ابن سعد، أحد الأعلام الأجواد، و(يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ): هو الأنصاريُّ القاضي، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٨].

قوله: (ذُكِرَ التَّلَاعُنُ): (ذُكِر): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(التَّلاعنُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ): (الرَّجل): هو عُويمر العَجْلانيُّ، كما جاء مُبيَّنًا في الأحاديثِ الأخر[ح٤٧٤٥، ٥٢٥٩، ٥٣٠٨، ٧٣٠٤].

قوله: (أَنَّهُ(١) وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا): تَقَدَّمَ أنَّ امرأة عويمر لا أعرف اسمها، وقد تَقَدَّمَ ما قاله ابن شيخنا فيها أعلاه[ح٥٣٠٩]، وفي (النور)[ح٤٧٤٥].

قوله: (مَا ابْتُلِيتُ): هو بِضَمِّ التاء، وكسر اللَّام، وضمِّ تاء المُتكلِّم، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (سَبْطَ(٢) الشَّعَرِ): تَقَدَّمَ الكلام على (السبوطة) ما هي، وعلى (آدَم) أي: أسمر[ح٣٢٣٩].

قوله: (خَدْلًا): هو بفتح الخاء المُعْجَمة، وإسكان الدَّال المُهْمَلة، كذا هو في أصلنا(٣)، قال الدِّمْيَاطيُّ: (بسكون الدَّال لأكثر الرُّواة، وبكسرها للأَصيليِّ، قاله عياض(٤)؛ ومعناه: الغليظ الممتلئ الساقين، وهو مثل قوله: «خدلج») انتهى، ونحوه لابن قُرْقُول(٥)، وسيأتي في آخر هذا الحديث: (وقال أبو صالح وعبد الله بن يوسف: خَدِلًا) يعني: بكسر الدَّال، وسيأتي قريبًا ما فيه.

قوله: (فَقَالَ(٦) رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ): هذا الرجل جاءت تسميته في (كتاب التمنِّي) من هذا «الصَّحيح»

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» وهامش (ق) مُصحَّحًا عليه: (قد).

(٢) كذا في (أ) و«اليونينيَّة» بالسكون، وفي (ق) بفتح الباء وسكونها.

(٣) ثم طرأ عليه الكسر بالحمرة وفوقه: (معًا).

(٤) انظر «مشارق الأنوار» (١/٤٦٤).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤١٥-٤١٦).

(٦) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (قال) بلا فاء.

في (باب ما يجوز مِن اللَّو): (فقال عبد الله بن شدَّاد...) إلى آخره[ح٧٢٣٨]، والله أعلم/. [٢/٢٢٩ب]

قوله: (لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ...) إلى آخره: هذه المرأة لا أعرف اسمها، وقال بعض الحُفَّاظ المتأخِّرين من المصريِّين: (والمرأة لم أعرفها، لكن في «سنن النَّسائيِّ» في «الفرائض» من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه ما يدلُّ على أنَّها الملاعنة)، انتهى[(١)]، ومراده: الملاعنة في حديث عُويمر العَجْلانيِّ، فإنَّه ذكر ذلك عقيب قصَّته، فتكون خولة بنت قيس، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ[(٢)] أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: خَدِلًا): أمَّا (أبو صالح) فقد تَقَدَّمَ أنَّه عبد الله بن صالح بن مُحَمَّد بن مسلم الجهنيُّ، كاتب اللَّيث، عن اللَّيث وغيره، وعنه: البخاريُّ تعليقًا، واستشهد به في «الصَّحيح»، وقيل: إنَّه روى عنه أيضًا، وقد تَقَدَّمَ الكلام على ذلك في (سورة الفتح)[ح٤٨٣٨] وغيرها[ح٤]، وكلام المِزِّيِّ، وتَقَدَّمَتْ ترجمة عبد الله بن صالح[ح١٤٩٨]، و(عبد الله بن يوسف): هو التِّنِّيسيُّ، وهما شيخا[(٣)] البُخاريِّ، وقد تَقَدَّمَ أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال فلان) وفلانٌ المُسنَد إليه القولُ شيخُه -كهذين-؛ فإنَّه يكون كـ(حدَّثنا)، غير أنَّ الغالب أَخذُه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢]، والله أعلم.

قوله: (خَدِلًا): هو بكسر الدَّال، كما قدَّمته قريبًا، وقال شيخنا في هذا المكان بعد أن فسَّره، وأنَّه بفتح الخاء، وسكون الدَّال في أصل الحديث، ثُمَّ قال: (وقال ابن التِّين: ضُبِط في بعض الكتب: بكسر الدَّال، وتخفيف اللَّام، وفي بعضها: بتشديد اللَّام، وفي بعضها: بسكون الدَّال، وكذلك هو في كتب أهل اللُّغة، وكذلك ضُبِط في رواية أبي صالح وابن يوسف)، انتهى[التوضيح٢٥/٤٧٧].

٣٢- بابُ صَدَاقِ المُلَاعَنَةِ

٥٣١١- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ: فَرَّقَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ، وَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ

(١) «هُدى السَّاري» (ص٣٤٢)، وحديث النسائي في «السنن الكبرى» (٦٣٢٨) لفظه: (أنَّ رجلًا من الأنصار من بني زريق قذف...)، فليحرَّر.

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (قال)، وعلى الواو في (ق) علامة نسخة.

(٣) في (أ): (شيخنا)، وهو تحريف.

لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: إِنَّ فِي الحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي، قَالَ: قِيلَ: لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهْوَ أَبْعَدُ مِنْكَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**(١) **إِسْمَاعِيلُ**): هو إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّةَ، الإمام، أحد الأعلام، و(**أَيُّوب**) بعده: هو ابن أبي تميمة السَّخْتيَانيّ كيسانَ، الإمامُ.

قوله: (**فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ**): هما: عُويمر العَجْلانيُّ وامرأته، وقد تَقَدَّمَ الكلام على [عويمر] في (سورة النُّور)، وأنَّ امرأتَه لا أعرفها، وتَقَدَّمَ ما قاله فيها ابن شيخنا البُلْقَينيِّ هنا[ح٥٣٠٩]، وفي (النور)[ح٤٧٤٥].

٣٣- بَابُ قَوْلِ الإِمَامِ لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟

٥٣١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**، قَالَ **عَمْرٌو**: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ حَدِيثِ المُتَلَاعِنَيْنِ، فَقَالَ: **قَالَ** النَّبِيُّ ﷺ **لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ**: «**حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ**، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا»، قَالَ: مَالِي، قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ»، قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو، **وَقَالَ أَيُّوبُ**: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ -وَفَرَّقَ سُفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى- **فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ**، وَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه سفيان بن عيينة، و(**عَمْرٌو**) بعده: هو ابن دينار.

قوله في حديث ابن عمر: (**قَالَ لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ**): (المتلاعنان): عُويمر العَجْلانيُّ وامرأته، وقد صرَّح به في الباب قبل هذا: (فرَّق النَّبيُّ ﷺ بين أخوي بني العَجْلان...)[ح٥٣١١]؛ الحديث، وقد تَقَدَّمَ أنَّ امرأة عويمر لا أعرفها، وتَقَدَّمَ أعلاه[ح٤٧٤٥] وفي (النور) ما قاله ابن شيخنا فيها[ح٤٧٤٥].

قوله: (**قَالَ أَيُّوبُ**): قائله هو سفيان بن عيينة.

قوله: (**فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ**): تَقَدَّمَ أنَّهما عويمر وامرأته، وامرأته لا أعرف اسمها، وتَقَدَّمَ قريبًا ما قاله ابن شيخنا فيها[ح٥٣٠٩]، وبعيدًا في (النور)[ح٤٧٤٥].

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أخبرنا).

٣٤- بَابُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ

٥٣١٣- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا، وَأَحْلَفَهُمَا.

قوله في حديث ابن عمر: (**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا، وَأَحْلَفَهُمَا**): وسيأتي أنَّهما مِن الأنصار[ح٥٣١٤]، الظاهر أنَّ مراده: عُوَيمرٌ وامرأته، وسبق قريبًا ما قاله ابن شيخنا البُلْقينيِّ[ح٥٣٠٦].

٥٣١٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّ (يحيى) بعد (مُسدَّد): هو ابن سعيد القَطَّان، و(**عُبَيْد اللهِ**) بعده: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب.

قوله: (**بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ**): تَقَدَّمَ أنَّ الظاهر أنَّه عويمر وامرأته، وتَقَدَّمَ [ما] قاله ابن شيخنا البُلْقينيِّ[ح٥٣٠٦].

٣٥- بَابٌ: يُلْحَقُ الْوَلَدُ بِالْمُلَاعَنَةِ

قوله: (**يُلْحَقُ**(١) **الْوَلَدُ بِالْمُلَاعَنَةِ**): (يُلحَق): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الولدُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

٥٣١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر.

قوله: (**لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ**(٢)): تَقَدَّمَ أنَّ الظاهر أنَّه عويمر وامرأته[ح٤٧٤٥].

قوله: (**وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ**): تَقَدَّمَ الكلام على هذا الولد في (النور) فانظره[ح٤٧٤٥].

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (يَلْحَق).

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (وامرأته).

٣٦ - بَابُ قَوْلِ الإِمَامِ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ

٥٣١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذُكِرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبِطَ الشَّعَرِ، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ جَعْدًا قَطَطًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ»، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا، فَلَاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي المَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ»؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ السُّوءَ فِي الإِسْلَامِ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي أُوَيس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ المُجتَهِد[ح٢٢]، و(يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) بعد (مالك): هو الأنصاريُّ القاضي.

قوله: (ذُكِرَ الْمُتَلَاعِنَانِ): (ذُكِر): مَبْنِيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه، و(المتلاعنان): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ): هذا (الرجل) الذي جاء عاصم بن عديٍّ: هو عويمر العَجْلانيُّ، كما جاء في الأحاديث[ح٤٧٤٥، ٥٢٥٩، ٥٣٠٨، ٧٣٠٤]، والله أعلم.

قوله: (وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ): تَقَدَّمَ أنَّ امرأة عويمر لا أعرف اسمها[ح٤٧٤٥].

قوله: (سَبِطَ الشَّعَرِ): تَقَدَّمَ الكلام في (السبوطة) ما هي، وكذا (خَدْلًا) ضبطًا قريبًا[ح٥٣١٠].

قوله: (جَعْدًا قَطَطًا): (الجَعْد) بفتح الجيم، وإسكان العين وبالدَّال المُهْمَلتين: الشعر الجعد، وهو ضدُّ السَّبط، وهو الذي فيه عزَّة ورجوع في نفسه، ليس باللَّيِّن في استرساله، فإذا وُصِفَ بالقطط؛ كان الشَّديد الجعودة؛ كشعور السُّودان[1]، و(القَطَط) بالقاف المفتوحة، وطاءين مهملتين؛ الأولى مفتوحة ومكسورة، وقد تَقَدَّمَ أنَّه شديد الجعودة[2][ح٣٢٣٩].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١٥٧/٢).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣٥٢/٥).

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ): تَقَدَّمَ قريبًا أنَّه عبد الله بن شدَّاد[ح٥٣١٠].

قوله: (لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ السُّوءَ فِي الإِسْلَامِ): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمها[ح٥٣١٠].

٣٧ - بَابٌ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ العِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ فَلَمْ يَمَسَّهَا

٥٣١٧ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رِفَاعَةَ القُرَظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، ثُمَّ طَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةٍ، فَقَالَ: «لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ».

(بَابٌ: إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا...) إلى آخر التَّرجمة... إلى (كِتَاب النَّفَقَات).

قوله: (حَدَّثَنَا(١) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّ هذا هو الفَلَّاس، الحافظ، أبو حفص، أحدُ الأعلام، و(يَحْيَى) بعده: هو ابن سعيد القَطَّان، و(هِشَامٌ): هو ابن عروة بن الزُّبَير.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَةُ): تَقَدَّمَ مرارًا أنَّه بإسكان الموحَّدة، وأنَّه ابن سليمان.

قوله: (أَنَّ رِفَاعَةَ القُرَظِيَّ): تَقَدَّمَ أنَّه رِفاعة بن سَمْوال، وأنَّ (سِمْوال) بالسين المُهْمَلة المفتوحة وتُكسَر، وسكون الميم، وقيل: رفاعة بن رفاعة القرظيُّ، خال صفيَّة أمِّ المؤمنين، صَحَابيٌّ مشهور[ح٥٢٦٠]/. [٢/٢٣٠أ]

قوله: (تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا): تَقَدَّمَ الكلام على اسم هذه المرأة، والخلاف فيه في (باب مَن أجاز الطَّلاق الثَّلاث) قريبًا[ح٥٢٦٠].

قوله: (فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ): هذا (الآخر): هو عبد الرحمن بن الزَّبِير، وقد تَقَدَّمَ الكلام عليه ونسبه، والخلاف فيه في (باب مَن أجاز الطَّلاق الثَّلاث)[ح٥٢٦٠].

٣٨ - بَابٌ: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]

قَالَ مُجَاهِدٌ: إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِضْنَ أَوْ لَا يَحِضْنَ، وَاللَّائِي قَعَدْنَ عَنِ الحَيْضِ، وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ: ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]

٣٩ - ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]

٥٣١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ

(١) كذا في (أ) و«اليونينيَّة» وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي (ق): (حدثني).

النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا، تُوُفِّيَ عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِّي آخِرَ الأَجَلَيْنِ، فَمَكُثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ، ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «انْكِحِي».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى بن عبد الله ابن بُكَير، و(اللَّيْثُ): هو ابن سعد الإمام، و(أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تَقَدَّمَ أنَّ اسمه عبد الله -وقيل: إسماعيل- ابن عبد الرَّحمن بن عوف، وأنَّه أحد الفقهاء السَّبعة، على قول الأكثر[ح٤]، و(زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ): تَقَدَّمَ ترجمتها[ح٢٩٨]، وأنَّ أباها (أبا سلمة) عبدُ الله بن عبد الأسد تَقَدَّمَ، و(أُمهَا أُم سَلَمَةَ): هي أمُّ المؤمنين هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها[ح١١٥].

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا): قال الدِّمْيَاطيُّ: (هي امرأة سعد ابن خولة مولى بني عامر بن لؤيٍّ، كان مِن اليمن هاجر إلى الحبشة، وشهد بدرًا وما بعدها، تُوُفِّيَ بمكَّة في حجَّة الوداع، رثى له رسول الله ﷺ أن مات بمكَّة، ووضعت امرأتُه سُبَيعةُ بعد وفاته بليالٍ، قيل: خمس وعشرون ليلة، وقيل: أقلُّ مِن ذلك)، انتهى، تَقَدَّمَ الكلام على (سُبَيعة) وضبطها، ومتى تُوُفِّيَ زوجها سعد بن خولة، وكم لبثت بعده حتَّى وضعت في (سورة الطَّلاق) في (التَّفسير) فانظره[ح٤٩٠٩].

قوله: (فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ): قال الدِّمْيَاطيُّ: («أبو السَّنَابِل»: اسمه حبَّة على الصَّحيح، أسلم يوم الفتح، وكان شاعرًا، ومات بمكَّة، وكان أسلم يوم بدر) انتهى، كذا بخطِّ الناقل عن الدِّمْيَاطيِّ، وإنَّما صوابه: (أُسِر يوم بدر)، لا (أسلم)، وقد تَقَدَّمَ في (سورة التَّغابن) (الطلاق): أنَّ (بَعْكَك) بفتح الموحَّدة، ثُمَّ عين مهملة ساكنة، ثُمَّ كافَين؛ الأولى مفتوحة، مصروف، وقد قَدَّمْتُ نسبه والاختلاف في اسمه[ح٤٩٠٩]، وقد تَقَدَّمَ أيضًا قبل (سورة الطلاق)[ح٣٩٩١]، قال ابن شيخنا البُلْقينيّ: (وفي بعض النسخ: «فخطبها آخر»، والخاطب الآخر: هو أبو البشر بن الحارث)، انتهى[الإفهام٤٨٥]، وقد رأيت في «تجريد الذَّهبيِّ»: (أبا بشر بن الحارث العبدريَّ خطب سُبَيعةَ الأسلميَّة، قاله ابن الدَّبَّاغ)، انتهى[التجريد٢/١٥١].

قوله: (حَتَّى تَعْتَدِّي آخِرَ الأَجَلَيْنِ): يعني: أنَّها كانت حاملًا، فوضعت قبل انقضاء أربعة أشهر وعشرة أيام، فإنَّ عدَّتها تكون بانقضاء الأشهر، وإنَّ كانت حاملًا وانقضت الأشهر؛ فعدَّتها بوضع الحمل، وهذا مذهب معروف، تَقَدَّمَ مَن ذهب إليه؛ منهم: ابن عَبَّاس وعليٌّ(١).

---

(١) لم يتقدم تفصيل من ذهب إليه، إنَّما تقدم قول ابن عباس في الحديث (٤٩٠٩)، وأمَّا قول علي رضي الله عنه؛ فقد أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧٣٨١ و١٧٣٨٥ و١٧٣٨٦)، وانظر «الإشراف على مذاهب العلماء» (٥/٣٥١).

٥٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ: **أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الأَرْقَمِ** أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ: كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ**): تَقَدَّمَ أعلاه ضبطه، وتَقَدَّمَ (**اللَّيْث**): أنَّه ابن سعد، و(**يَزِيد**): هو ابن أبي حَبِيب، كذا في «أطراف المِزِّيِّ»(١)، وقال الدِّمْيَاطيُّ في حاشية نسخته من «صحيح البُخاريِّ»: (هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي)، انتهى، وفيما قاله نظر، قال شيخنا: (وقد صرَّح أبو نعيم بأنَّه ابن أبي حَبِيب، وكذا الطَّبَرانيُّ(٢)، وكذا أبو مسعود في «أطرافه»)، انتهى[التوضيح٢٥/٥٠٣]، و(**ابْن شِهَابٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (**كَتَبَ إِلَيْهِ**): يعني: أنَّ ابن شهاب كتب إلى يزيد؛ هو ابن أبي حَبِيب... إلى قوله: (**أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الأَرْقَمِ**): تَقَدَّمَ الكلام على جواز الرواية بالكتابة، وسواء كانت مقرونًا بها الإجازة أم لا، وأنَّ الصَّحيح: جوازُ الرِّواية بها عند أهل الحديث، وهي عندهم معدودة في المسند الموصول، وهو قول كثير مِن المُتقدِّمين والمُتأخِّرين، مُطَوَّلًا؛ فانظره[ح٦٣٧]، و(ابن الأرقم): قال الدِّمْيَاطيُّ: (عبد الله ابن الأرقم بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زُهْرة، أسلم عام الفتح، وكتب للنَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ لأبي بكر، ثُمَّ لعمر، واستعمله على بيت المال، ثُمَّ عثمان سنتين، ثُمَّ استعفاه، فأعفاه، قال عمر: ما رأيت أخشى لله مِن عبد الله بن الأرقم(٣))، انتهى، (عبد الله) هذا: ترجمته معروفة، أخرج له أصحاب السُّنَن الأربعة، وأحمد في «المسند»، وبقيٌّ أخرج له في «مسنده» حديثين(٤)، وقد أضرَّ قبل موته، وقد ذكرته في جماعة العميان مِن الصَّحابة رضي الله عنهم[ح٣].

٥٣٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ**: أَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَنَكَحَتْ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح القاف والزاي، وتُسكَّن، و(**المِسْوَر بْن مَخْرَمة**):

(١) انظر «تحفة الأشراف» (١١/٣٠).

(٢) انظر «المعجم الكبير» (٢٤/٢٩٤).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٣٨١).

(٤) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٢٩٦)، «تهذيب الكمال» (١٤/٣٠١).

تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بكسر الميم، وإسكان السِّين، وفتح الواو، وأنَّه صَحَابيٌّ صغيرٌ، وأنَّ أباه مَخْرَمة مِن مُسْلِمة الفَتْح.

قوله: (نُفِسَتْ): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّه بِضَمِّ النُّون وفتحها[ح٢٩٤]، وتَقَدَّمَ الكلام على (زَوْجها)، وأنَّه سعد بن خولة، وتَقَدَّمَ الكلام على المُدَّة التي نُفِسَت فيها بعد وفاته، والاختلاف فيها في (سورة الطَّلاق)[ح٤٩٠٩].

٤٠ - بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي العِدَّةِ، فَحَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حِيَضٍ بَانَتْ مِنَ الأَوَّلِ، وَلَا تَحْتَسِبُ بِهِ لِمَنْ بَعْدَهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: تَحْتَسِبُ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ، يَعْنِي: قَوْلَ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ مَعْمَرٌ: يُقَالُ: أَقْرَأَتِ المَرْأَةُ؛ إِذَا دَنَا حَيْضُهَا، وَأَقْرَأَتْ؛ إِذَا دَنَا طُهْرُهَا، وَيُقَالُ: مَا قَرَأَتْ بِسَلًى قَطُّ؛ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَدًا فِي بَطْنِهَا

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيد النَّخعيُّ.

قوله: (فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي العِدَّةِ): (تزوَّج): هو بفتح أوَّله، وتشديد الواو المفتوحة، وهو فعل ماضٍ.

قوله: (وَقَالَ الزُّهْرِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، أحد الأعلام.

قوله: (وَهَذَا أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ): يعني: قول الزُّهريِّ، و(سفيان) هذا: ظاهر كلام شيخنا في نقله المذهبَين في المسألة: أنَّه الثَّوريُّ، فإنَّه صرَّح بأنَّه مذهب الثَّوريِّ مِن جملة مَن قاله، والله أعلم(١).

قوله: (وَقَالَ مَعْمَرٌ): هو بفتح الميمَين، بينهما عينٌ ساكنةٌ، قال شيخنا: (وهو أبو عبيدة اللُّغويُّ الإمام، وقد ذكره كذلك في «مجازه»(٢)، والله أعلم)، انتهى[التوضيح٢٥/٥٠٩]، وكذا قال غيره -وهو أبو عبيدة مَعْمَر بن المثنَّى، التَّيميُّ بالولاء؛ تَيْم قريشٍ، البصريُّ، الإمام اللُّغويُّ(٣)- قال الجاحظ: (لم يكن في الأرض خارجيٌّ ولا جماعيٌّ أعلمَ بجميع العلوم/ منه)[البيان١٨٣]، وكان الغالبَ عليه الغريبُ، وأخبارُ العرب وأيَّامها، وكان مع فضيلته لم يُقِمِ البيتَ إذا أنشده حتَّى يَكسِره، ويُخطِئ إذا قرأ القرآن نظرًا، وكان يبغض العرب، وألَّف في مثالبها كُتُبًا، وكان يرى رأي الخوارج(٤)، وأقدمه هارونُ الرَّشيد البصرةَ في سنة [٢/٢٣٠ب]

(١) انظر «التوضيح» (٢٥/٥٠٨).

(٢) انظر «مجاز القرآن» (١/١).

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٧/٤٧١).

(٤) انظر «المعارف» (١/٥٤٣).

ثمان وثمانين ومئة، وقرأ عليه بها شيئًا من كتبه، وأسند الحديث إلى هشام بن عروة وغيره، وروى عنه: عليُّ بن المغيرة الأثرم، وأبو عبيد القاسم بن سلَّام، وأبو عثمان المازنيُّ، وأبو حاتم السجستانيُّ، وغيرهم، ولم يزل يُصنِّف حتَّى مات، وتصانيفه تقارب مئتي مُصنَّف في علوم شتَّى، وكان ممَّن يُتَّقى لسانُه، وكان وسخًا ألثغ مدخول النَّسب والدِّين، ولمَّا مات؛ لم يحضر أحدٌ جنازته؛ لأنَّه لم يَسلَم مِن لسانه شريفٌ ولا غيرُه، وكان لا يقبل شهادتَه أحدٌ مِن الحكَّام؛ لأنَّه كان يُتَّهم بالغلمان، ووُجِد يومًا على الأُسطوانة التي يجلس بإزائها في المسجد على نحو سبعة أذرع: [من البسيط]

صَلَّى الإِلَهُ عَلَى لُوطٍ وَشِيْعَتِهِ ... أَبَا عُبَيْدَةَ قُلْ بِاللهِ آمِينَا

وثاني بيتٍ:

فَأَنْتَ عِنْدِي بِلَا شَكٍّ بَقِيَّتُهُمْ ... مُنْذُ احْتَلَمْتَ وَقَدْ جَاوَزْتَ سَبْعِينَا

فحمل الأصمعيَّ على ظَهْرِهِ حتَّى مسحه، وقد أثقله، فقال له: قد قطعت ظهري، فقال: قد بقيت الطَّاء، قال: هي شرُّ حروف هذا البيت، وأخباره كثيرة، وتُوُفِّيَ سنة تسع ومئتين بالبصرة، وقيل: عشر، وقيل: إحدى عشرة، وكان سببُ موته: أنَّ مُحمَّد بن القاسم بن سهل النُّوْشَجَانيَّ أطعمه موزًا فمات، وجدُّه يهوديٌّ مِن أهل باجَرْوان، وهي قرية مِن أعمال البَلِيخ من أعمال الرَّقَّة[(١)]، وقد ذكره الذَّهَبيُّ في «الميزان»، وأرَّخ وفاته لعشر ومئتين، وذكر في ترجمته كلام الجاحظ، ونقل عن يعقوب بن شيبة أنَّه قال: (سمعت ابن المدينيِّ يصحِّح رواية أبي عبيدة)، وقال المبرِّد: «كان أكمل القوم»، وقال الدَّراقطنيُّ: «لا بأس به إلَّا أنَّه يُتَّهم بشيء مِن رأي الخوارج، ويُتَّهم بالأحداث»، انتهى[(٢)]، والله أعلم.

قوله: (أَقْرَأَتْ): هو بهمزة مفتوحة بعد الرَّاء، وكذا (أَقْرَأَتْ) الثَّانية.

قوله: (مَا قَرَأَتْ بِسَلًى قَطُّ): تَقَدَّمَ الكلام [عليه] في (سورة النور)[قبل ح٤٧٤٥].

٤١ - قِصَّةُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ الآيَةَ [الطلاق: ١]

قوله: (بَابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ): هي فاطمة بنت قيس بن خالد الأكبر بن وهب بن ثعلبة الفهريَّة القرشيَّة، وهي أخت الضَّحَّاك بن قيس، قيل: كانت أكبر منه بعشر سنين، وكانت مِن المهاجرات

---

(١) انظر «وفيات الأعيان» (٥/٢٣٥-٢٤٣).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٤/١٥٥)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٣١٦).

الأُوَل، ذات عقل وافرٍ، وفي بيتها اجتمع أهل الشُّورى، بقيت إلى خلافة ابن الزُّبَير، وترجمتها معروفة، أخرج لها الجماعة وأحمد في «المسند»(١).

فإن قيل: من الزَّوج المُطلِّق لها؟ **فالجواب**: أنَّه أبو عمرو بن حفص، كذا في «مسلم» في حديثها[م(١٤٨٠)(٦٠)]، وقيل فيه: أبو حفص بن عمرو، وقيل: أبو حفص بن المغيرة، واختُلِف في اسمه؛ فالأكثرون على أنَّ اسمه عبد الحميد، وقال النَّسائيُّ: اسمه أحمد، وقيل: اسمه كنيته(٢)، قيل: مات باليمن حين أرسله ﷺ مع عليٍّ إليها، وقيل: إنَّه كلَّم عمرَ بالجابية، وأغلظ له حين عزل خالدًا، وصحَّح هذا الذَّهَبيُّ في «كاشفه»(٣)، وفي غيره حكاه بعد القول الأوَّل بصيغة: (وقيل)[التجريد٢/١٨٩]؛ فهو تناقُضٌ، وكونه طلَّقها هو الصَّحيح المشهور الذي رواه الحُفَّاظ، واتَّفق على روايته الثِّقات على اختلاف ألفاظهم في أنَّه طلَّقها ثلاثًا، وجاء في آخرِ «مسلم» في حديث الجسَّاسة ما يُوهِم أنَّه مات عنها[م(٢٩٤٢)(١١٩)]، قال العلماء: وليست هذه الرواية على ظاهرها، بل وَهَمٌ أو مُؤَوَّلةٌ، وجاء في رواية: (أنَّه طلَّقها ثلاثًا)[م(١٤٨٠)(٣٨)]، وفي أخرى: (طلَّقها ألبتَّة)[م(١٤٨٠)(٣٦)]، وفي رواية: (ثلاث تطليقات)[م(١٤٨٠)(٤٠)]، وفي أخرى: (طلَّقها طلقة بقيت مِن طلاقها)[م(١٤٨٠)(٤١)]، وفي أخرى: (طلَّقها) [م(١٤٨٠)(٣٧)]، ولم يذكر عددًا، والجمع بين الروايات أنَّه طلَّقها قبل هذا تطليقتين، ثُمَّ طلَّقها هذه المرَّة الثَّالثة، فمَن روى: (طلَّقها) وأطلق، أو (طلَّقها واحدة)، أو (طلَّقها آخِرَ ثلاثِ تطليقاتٍ) فهو ظاهر، ومَن روى (ألبتَّة) فمراده: طلَّقها طلاقًا صارت مبتوتة بالثَّلاث، ومَن روى: (ثلاثًا) أراد: تمام الثلاث، والله أعلم(٤).

٥٣٢١ - ٥٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي **مَالِكٌ**، عَنْ **يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**، عَنِ **القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ**، **وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ**، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ: أَنَّ **يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ** طَلَّقَ **ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَكَمِ**، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ **عَائِشَةُ** أُمُّ المُؤْمِنِينَ إِلَى **مَرْوَانَ** وَهُوَ أَمِيرُ المَدِينَةِ: اتَّقِ اللهَ، وَارْدُدْهَا إِلَى بَيْتِهَا، قَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: إِنَّ **عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الحَكَمِ** غَلَبَنِي، وَقَالَ القَاسِمُ ابْنُ مُحَمَّدٍ: أَوَمَا بَلَغَكِ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ قَالَتْ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ: إِنْ كَانَ بِكِ شَرٌّ، فَحَسْبُكِ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ.

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٩٢٩)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٢٦٤).

(٢) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٤٥٨).

(٣) انظر «الكاشف» (٣/٣٣٨).

(٤) انظر «شرح مسلم» (١٠/٣٣٤-٣٣٥) والكلام بتمامه له.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي أويس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمامِ[ح٢٢]، و(يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) بعد (مالك): هو الأنصاريُّ، و(سُلَيْمَان بْن يَسَارٍ) بتقديم المُثنَّاة تحت.

قوله: (أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِي طَلَّقَ ابْنَةَ(١) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَكَمِ): (ابنة عبد الرحمن) لا أعرف اسمها، وقال حافظ عصري: (هي عمرة فيما أظنُّ)، انتهى[هُدى٣٤٢]، و(يحيى بن سعيد بن العاصي): هو ابن سعيد بن العاصي بن أُمَيَّة الأمويُّ المدنيُّ، أخو عمرٍو الأشدق، وعنبسة، وأبان، وعبد الله، عن أبيه، وعثمان، وعائشة، وعنه: الزُّهريُّ والربيع بن سبرة، وقد لحق بعد قتل أخيه الأشدقِ بابن الزُّبَير، ثُمَّ خرج في الأمان، وولده بالكوفة، وَثَّقَهُ النَّسائيُّ، وقيل: إنَّ عبد الملك نال منه، وقال: إنَّك أشبه النَّاس بإبليس، فقال: ولم تُنكِر أن يُشبَّه سيِّد الإنس بسيِّد الجنِّ، له في «الكتابين»(٢) حديثٌ في (مناقب عثمان)، أخرج*له مسلم، وأخرج له البُخاريُّ في «الأدب المفرد»(٣).

قوله: (فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ): تَقَدَّمَتْ ترجمة (مروان)، وأنَّه لم ير النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم، فهو تابعيٌّ، وقد تَقَدَّمَتْ وفاته[ح٧٦٤](٤).

قوله: (إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الحَكَمِ غَلَبَنِي بِالحُجَّةِ(٥)) أي: احتجَّ عليَّ بالشرِّ الذي كان بينهما، وكانت لفاطمة بنت قيس وعبد الرَّحمن هذا.

٥٣٢٣ - ٥٣٢٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ، أَلَا تَتَّقِي اللهَ، تَعْنِي فِي قَوْلِهِ: لَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ.

قوله: (حَدَّثَنِي(٦) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشين المُعْجَمة، وأنَّ لقب (مُحَمَّد) بُنْدَارٌ، وتَقَدَّمَ ضبط (غُنْدَرٌ)، وأنَّه مُحَمَّد بن جعفر.

٥٣٢٥ - ٥٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ: عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَيْ إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الحَكَمِ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا البَتَّةَ، فَخَرَجَتْ، فَقَالَتْ: بِئْسَ مَا صَنَعَتْ، قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ فَاطِمَةَ قَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مُصحَّحًا عليه: (بنت).

(٢) أي: «الأدب المفرد» (٦٠٠)، و«صحيح مسلم» (٢٤٠٢).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢٥/٣١)، «ميزان الاعتدال» (٣٨٠/٤).

(٤) هذه الفقرة جاءت في (أ) بعد الفقرة اللَّاحقة.

(٥) (بالحجة): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٦) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدثنا)، وهي رواية أبي ذرٍّ.

لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الحَدِيثِ.

وَزَادَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ العَيْبِ وَقَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحِشٍ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا، فَلِذَلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالموحَّدة، والسِّين المُهْمَلة، وأنَّه ليس في الكتب (عمرو بن عيَّاش) بالمُثَنَّاة، والشين المُعْجَمة[ح٣٩١]، و(ابْنُ مَهْدِيٍّ): هو عبد الرَّحمن أحد الأعلام، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثَّوريُّ.

قوله: (إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الحَكَمِ): تَقَدَّمَ أنِّي لا أعرف اسمها أعلاه، وأنَّ حافظًا عصريًّا قال: (هي عمرة فيما أظنُّ)، انتهى[هُدى٣٤٢][ح٥٣٢١، ٥٣٢٢].

قوله: (أَمَا إِنَّهُ): (أَمَا) بفتح الهمزة، وتخفيف الميم، و(إنَّه) بالكسر؛ لأنَّ (أَمَا) كـ(أَلَا) التي للاستفتاح، و(إنَّ) بعدها مكسورةٌ.

قوله: (وَزَادَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ): هو بالنُّون، وهو عبد الرَّحمن بن عبد الله بن ذكوان، أبو مُحَمَّد المدنيُّ، ترجمته معروفة، وقد تَقَدَّمَتْ[ح١١٧٢]، علَّق له البُخاريُّ كما ترى؛ لأنَّ (زاد) مثل: (قال)، وأخرج له مسلم في المُقدِّمة[مق١/١٢]، والأربعة، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٥٧٥](١).

فائدةٌ: ما زاده ابن أبي الزِّناد أخرجه أبو داود وابن ماجه؛ أبو داود في (الطَّلاق) عن سليمان بن داود عن ابن وهب[د٢٢٩٢]، وابن ماجه فيه عن مُحَمَّد بن يحيى الذُّهْليِّ، عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسيِّ[جه٢٠٣٢]؛ كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الزِّناد نحوَه، قال شيخنا: (قال ابن حزم: حديث باطل؛ لأنَّه مِن رواية ابن أبي الزِّناد، وهو ضعيف، وأوَّل مَن ضعَّفه جدًّا مالكٌ، قال: وهو يردُّ حديث ابنِ إسحاق(٢)؛ لأنَّه كان مِن أجل لسانِها، فقد بطل بهذا الذي علَّل به هنا أنَّها كانت في مكان وَحْشٍ(٣)، وفي «مسلم» مِن حديث هشام عن أبيه عن فاطمة قالت: «قلت: يا رسول الله؛ إنَّ زوجي طلَّقني ثلاثًا، وأنا أخاف أن يقتحم عليَّ، قال: فأمرها، فتحوَّلت»[م١٤٨٢(٥٣)]، قال ابن حزم: «فأمرها، فتحوَّلت»: ليس مِن كلام رسول الله ﷺ، ولا من كلام فاطمة، فإن كان هنا هو أصل هذا الخبر؛

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٧/٩٥).

(٢) أي: الحديث الذي أورد ابن حزم من طريق محمد بن إسحاق، وفيه: (أنَّ عائشة قالت لفاطمة بنت قيس: إنما أخرجك هذا -تعني: اللسان-).

(٣) انظر «المحلى» (١٠/٣٧٧).

فهو مُنقطِع، أو يكون عروة سمعه منها ولا حجَّة فيه أيضًا؛ لأنَّه ليس فيه أنَّ رسول الله ﷺ قال: إنَّما آمرك بالتَّحوُّل مِن خوف الاقتحام(١))، انتهى[التوضيح٢٥/٥٢٥]/. [٢/٢٣١أ]

قوله: (فِي مَكَانٍ وَحْشٍ(٢)): هو بإسكان الحاء المُهْمَلة، أي: خلاء.

٤٢ - بَابُ المُطَلَّقَةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيْهَا، أَوْ تَبْذُوَ عَلَى أَهْلِهَا بِفَاحِشَةٍ

قوله: (بَابُ المُطَلَّقَةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا...) إلى آخر التَّرجمة: ساق ابن المُنَيِّر حديث الباب، ثُمَّ قال: (ذكر البُخاريُّ في التَّرجمة علَّتين؛ أحدهما: الخوفُ مِن الزَّوج عليها، والأخرى: الخوف منها على أهل الزَّوج أن تَبذُوَ عليهم بفاحشةٍ، وذكر حديث فاطمة وما فيه إلَّا الخوف عليها، وقد ورد قول عائشة لها: «إنَّما أخرجك هذا اللِّسانُ»، ولكنَّ البُخاريَّ لمَّا لم توافق هذه الزِّيادةُ شرطَه؛ أسقطها مِن الحديث، وضمَّنها التَّرجمة؛ لأنَّ الخوف عليها إذا اقتضى خروجها؛ فمثله الخوفُ منها، ولعلَّه أَوْلى في إخراجها، فلمَّا صحَّت عنده الزِّيادةُ بالمعنى؛ ضمَّنَها التَّرجمة)، انتهى[المتواري٢٨٣].

قوله: (إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا): (خُشِي): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وكذا (يُقْتَحَمَ): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (أَوْ تَبْذُوَ): هو بالذَّال المُعْجَمة، أي: تُفحِشَ في القول(٣).

٥٣٢٧ - ٥٣٢٨ - حَدَّثَنِي حِبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ.

قوله: (حَدَّثَنِي حِبَّانُ): هو بكسر الحاء المُهْمَلة، وتشديد الموحَّدة، وقد تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حِبَّان

---

(١) انظر «المحلى» (١٠/٣٨٣).
زيد في (أ) في ورقة مفردة بخطٍّ مغاير: (ربِّ زدْني علمًا، وفقِّهني دينًا، ما قول الأئمَّة الحنفيَّة رضي الله تعالى عنهم في زيد كان كَفِلَ عمرًا في مال كذا عند بكر، ثُمَّ إنَّه تخلَّص من عهدة الكفالة؛ بحيث نزل له المكفول له عنها، وأبرأه عنها، ولم يبق عليه شيء، ثُمَّ بعد ذلك أكرهه مُكْرِهٌ قويٌّ حتَّى كفله أيضًا في مبلغ كذا، فهل تكون الكفالة بالإكراه غير صحيحة؟ أفتونا، انتهى.
الجواب -والله أعلم-: نعم؛ الكفالة بالإكراه غير صحيحة، كما في «نظم ابن الهمام»، كتبه أحمد الكواكبيُّ المفتي بحلب).
(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وحِش) بالضبطين معًا.
(٣) انظر «مطالع الأنوار» (١/٤٦٤).

ابن موسى، وقد قَدَّمْتُ أنَّ ثلاثةً بكسر الحاء: هذا في «البُخاريِّ» «ومسلم»، وحِبَّان بن عَطيَّة، وحِبَّان ابن العَرِقة، أمَّا ابن عَطيَّة؛ فله ذكر في «البُخاريِّ» في قصَّة حاطب بن أبي بلتعة[خ٦٩٣٩]، وحِبَّان بن موسى هذا روى عنه البُخاريُّ ومسلم في «صحيحَيهما»(١)، وابن العَرِقة كافرٌ معروف، له ذِكْرٌ في «البُخاريِّ» و«مسلم»[خ٤١٢٢، م١٧٦٩]، والباقي بالفتح، وقد تَقَدَّمَ، والله أعلم[خ٥٧٤، ٨٣٨]، و(عَبْدُ اللهِ) بعده: هو ابن المبارك، و(ابْنُ جُرَيْجٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، و(ابْن شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم.

٤٣ - بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] مِنَ الحَيْضِ وَالحَمِلِ

قوله: (بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]...) إلى آخر التَّرجمة: ساق ابن المُنَيِّر حديث الباب على قاعدته، ثُمَّ قال: (استدلالُه بالحديث على التَّرجمة لطيفٌ، وذلك أنَّ النَّبيَّ ﷺ رتَّب على مُجرَّد قول صفيَّة أنَّها حائض لزومَ أن يحتبس عليها، وهذا حكمٌ مُتعدٍّ عنها إلى الزَّوج، فمُقاسٌ(٢) عليه تصديقُها في الحيضِ والحمل باعتبار رجعة الزَّوج وسقوطها، والتحاق الحمل به، والله أعلم)، انتهى[المتواري٢٨٤].

قوله: (مِنَ الحَيْضِ وَالحَمِلِ(٣)): وفي نسخة وعليها (صح) في هامش أصلنا: (والحبل)، وهما واحدٌ.

٥٣٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَئِيبَةً، فَقَالَ لَهَا: «عَقْرَى حَلْقَى إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا، أَكُنْتِ أَفَضْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي إِذًا».

قوله: (عَنِ الحَكَمِ): هو ابن عتيبة الإمامُ، و(إِبْرَاهِيم): هو ابن يزيد النَّخعيُّ، و(الأَسْوَد): هو ابن يزيد النَّخعيُّ.

قوله: (إِذَا صَفِيَّةُ): هي صفيَّة بنت حُيَيٍّ بن أخطب أمُّ المؤمنين، تَقَدَّمَ بعض ترجمتها رضي الله عنها[ح٣٢٨].

قوله: (خِبَائِهَا): هو بكسر الخاء المُعْجَمة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، وفي آخره همزةٌ ممدودةٌ: بيتٌ مِن بيوت

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٥/٣٤٤).

(٢) كذا في (أ)، وفي المطبوع من مصدره: (فقاس).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينية» وهامش (ق): (الحبل).

الأعراب، ثُمَّ يُستعمَل فِي غيرها مِن منازلهم ومساكنهم، قال[(١)] أبو عبيد: والخِباء: من وبرٍ وصوفٍ، ولا يكون مِن شعرٍ[(٢)]، وقد تَقدَّمَ[ح٤٣٩].

قوله: (عَقْرَى حَلْقَى[(٣)]): تَقدَّمَ الكلام عليهما[ح١٥٦١]، وقال الدِّمْيَاطيُّ هنا: (أهل الحديث يروونه غير منوَّن، بوزن «غَضْبَى»، والمعروف في اللُّغة التَّنوينُ على أنَّه مصدرُ فعلٍ متروكٍ؛ تقديره: عقرها الله عقرًا، وحلقها حلقًا؛ والمعنى: عقرها الله وحلقها، أي: أصابها بوجعٍ في حلقها)، انتهى.

قوله: (أَكُنْتِ أَفَضْتِ؟) أي: طفتِ طوافَ الإفاضة.

٤٤ - بَابٌ: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فِي العِدَّةِ، وَكَيْفَ يُرَاجِعُ المَرْأَةَ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

قوله: (وَكَيْفَ تُرَاجَعُ[(٤)] المَرْأَةُ؟): (تُراجَع): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(المرأةُ): مرفوعةٌ نائبةٌ مناب الفاعل، ويجوز بناؤه للفاعل، و(المرأة): منصوبةٌ، مفعولٌ، وفي (يراجِع) ضميرٌ: هو فاعل.

٥٣٣٠ - ٥٣٣١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا يُونُس، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: زَوَّجَ مَعْقِلٌ أُخْتَهُ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً. (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ: أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، ثُمَّ خَلَّى عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا فَحَمِيَ مَعْقِلٌ مِنَ ذَلِكَ أَنَفًا فَقَالَ: خَلَّى عَنْهَا وَهْوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَخْطُبُهَا فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [البقرة: ٢٣٢]، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ الحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لأَمْرِ اللهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا[(٥)] مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا[(٦)] عَبْد الوَهَّابِ): (مُحَمَّد) هذا: قال الجَيَّانيُّ: (وقال -يعني: البُخاري- في «الصلاة»[ح٥٦٨]، و«الجنائز»[ح١٢٥٤]، و«المناقب»[ح٣٥١٤]، و«الطلاق»[ح٥٢٨٣]، و«التوحيد»[ح٧٤٧٠]، وغير ذلك: «حدَّثنا مُحَمَّد: حدَّثنا عبد الوهَّاب»، نسبه ابن السَّكن في بعضها: ابن سلَام،

---

(١) في (أ): (قوله).

(٢) انظر «غريب الحديث» (١١٥/٣)، وانظر الكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (٤٠٤/٢).

(٣) كذا في (أ) و(ق) وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (عقرى أو حلقى).

(٤) كذا في (أ)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (يُراجِع المرأةَ)، وفي (ق) بالضَّبطين معًا.

(٥) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثني).

(٦) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أخبرنا).

وقد صرَّح البُخاريُّ باسمه في «الأضاحي»[ح٥٥٥٠] وغير موضع، فقال: «حدَّثنا مُحَمَّد بن سلَام: حدَّثنا عبد الوهَّاب»، وذكر أبو نصر أنَّ البُخاريَّ يروي في «الجامع» عن مُحَمَّد بن سلَام، وبُنْدَار مُحَمَّد بن بَشَّار، وأبي موسى مُحَمَّد بن المثنَّى، ومُحَمَّد بن عبد الله بن حَوْشَب الطَّائفيِّ عن عبد الوهَّاب الثَّقفيِّ(١)، انتهى[التقييد٣/١٠٢٠]، وهذا تَقَدَّمَ، ولكن طال العهد به[ح٣٢٤].

و(**يُونُسُ**): هو ابن عبيد، و(**الحَسَن**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ.

تنبيهٌ: السَّند الأوَّل مُرْسَل؛ لأنَّ الحسن لم يدرك تزويج مَعْقل أختَه، ولهذا عقَّبه بالسند الثاني المُتَّصِل، و(**مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى**): هو أبو موسى العنزيُّ، الحافظ الزَّمِنُ، شيخُ الأئمَّة السِّتَّة، و(**عَبْدُ الأَعْلَى**): هو ابن عبد الأعلى السَّاميُّ، و(**سَعِيدٌ**(٢)): هو ابن أبي عَروبة مِهرانَ، و(**الحَسَنُ**): هو البصريُّ ابن أبي الحسن، و(**مَعْقِل بْن يَسَارٍ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الميم، وإسكان العين المُهْمَلة، و(يسار) بتقديم الياء، تَقَدَّمَ ببعض ترجمة[ح٤٥٢٩].

قوله: (**زَوَّجَ مَعْقِلٌ أُخْتَهُ**): (أخت مَعْقلٍ): تَقَدَّمَ أنَّ اسمها جُمَيل، وقيل غير ذلك في (سورة البقرة) مُطوَّلًا، صحابيَّة مشهورة، وتَقَدَّمَ اسم زوجها في (سورة البقرة)، وما فيه، وما سمَّاه ابن عبد السَّلام الشيخ عزُّ الدين في «مجازه»؛ فانظر ذلك[ح٤٥٢٩].

قوله: (**ثُمَّ خَلَّى عَنْهَا**): (خَلَّى) بفتح الخاء، وتشديد اللَّام.

قوله: (**فَحَمِيَ مَعْقِلٌ**): هو بفتح الحاء المُهْمَلة، وكسر الميم، أي: غضب وأنف.

قوله: (**وَاسْتَقَادَ لأَمْرِ اللهِ**): كذا في أصلنا، وفي الهامش نسخة: (واستراد)(٣) ومعناها: رجع ولان وانقاد، قال شيخنا: (وذكره ابن التين بلفظ: «واستقادَّ»(٤)، وقال: كذا وقع عند الشيخ أبي الحسن بتشديد الدَّال والألف، ولا يتبيَّن لي وجهُه؛ لأنَّ ألف «الفَاعلة» لا تجتمع مع سين «الاستفعال»، وعند أبي ذرٍّ: «واستقاد»، أي: أذعن وأطاع، وهو بيِّنٌ)، انتهى[التوضيح٢٥/٥٤٦].

٥٣٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ: **أَنَّ ابْنَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ** وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً

---

(١) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٤٩٥) و(٢/٦٥٨).

(٢) في هامش (ق): (ابن أبي عروبة اليشكريُّ).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني.

(٤) في (أ): (استعاد)، والمثبت من مصدره.

أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. وَكَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْكَ، حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ. وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ، عَنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا.

قوله: (**أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ**): تَقَدَّمَ أنَّها آمنة بنت غِفار[ح١٢٨]، و(ابن عمر): هو عبد الله.

قوله: (**أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**): (تُطلَّق): مَبْنِيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه، و(النِّساءُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

قوله: (**وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ**): (غيرُه): لا أعرف مَن هو، ولعلَّه مُحَمَّد بن رمح، فإنَّ مسلمًا أخرجه مِن طريقه هو وقُتَيبةَ، ثُمَّ قال: (وزاد ابن رمح في روايته -يعني: عن اللَّيث-: وكان عبد الله إذا سُئِل عن ذلك؛ قال لأحدهم: أمَّا أنت طلَّقتَ امرأتك مرَّةً أو مرَّتين، فإنَّ رسول الله ﷺ أمرني بهذا، وإن كنت طلَّقتَها ثلاثًا؛ فقد حرمت عليك حتَّى تنكح زوجًا غيرك، وعصيتَ الله فيما أمرك به مِن طلاقِ امرأتك) انتهى[م١٤٧١]، وقال حافظٌ عصريٌّ: (هو أبو الجهم العلاء بن موسى)، انتهى[هُدى٣٤٢]، وقد رأيتُه في «جزء أبي الجهم»[خ٤١]، و(مُحَمَّد بن رمح): هو مُحَمَّد بن رمح بن المهاجر التُّجِيبيُّ مولاهم، المصريُّ الحافظ، أبو عبد الله، عن اللَّيث بن سعد وابن لهيعة، وحكى عن مالك، وعنه: مسلم، وابن ماجه، وبقيُّ بن مَخْلَد، وعليُّ بن الحُسين بن الجُنَيد، والحسن بن سفيان، وخلقٌ، قال ابن الجُنَيد: (كان أوثقَ مِن ابن زغبة)(١)، وقال أبو داود: (ثقة)[الآجري١/٢١]، وقال النَّسَائيُّ: (ما أخطأ في حديث واحد)، وقال ابن يونس: (ثقةٌ ثَبْتٌ)، كان أعلمَ الناس بأخبار البلد ووقفه، وكان إذا شهد في دار؛ عَلِم أهلُ البلد أنَّها طيِّبة الأصل، تُوُفِّيَ يوم أحد وعشرين مِن شوَّال سنة اثنتين وأربعين ومئتين، وقال ابن حِبَّان: سنة ثلاث(٢)، والصَّحيح الأوَّل، والله أعلم(٣).

٤٥ - بَابُ مُرَاجَعَةِ الحَائِضِ

٥٣٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ المِنْهَالِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قُبُلِ عِدَّتِهَا، قُلْتُ: فَيُعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ.

---

(١) أي: ثلاث وأربعين ومئتين، انظر «الثقات» (٩/٩٧).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٧/٢٥٤).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥/٢٠٣).

قوله: (مِنْ قُبُلِ عِدَّتِهَا): هو بِضَمِّ القاف والموحَّدة.

قوله: (فَيُعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟): (يُعتَدُّ): مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وفي رواية: بناؤه للفاعل.

قوله: (إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ): تَقَدَّمَ الكلام على (عجز) وعلى (استحمق)، وهل هو مَبْنيٌّ للفاعل أو المفعول، وما معناه، وما معناهما[ح٥٢٥٢].

٤٦ - بَابٌ: تُحِدُّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا،
وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا الطِّيبَ؛ لأَنَّ عَلَيْهَا العِدَّةَ

قوله: (بَابٌ: تُحِدُّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا[(١)]): (تُحِدُّ): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّه يجوز الرُّباعيُّ والثُّلاثيُّ، يقال: حَدَّت وأحدَّت، وتَقَدَّمَ ما (الإحداد)[ح٣١٣]/. [٢/٢٣١ب]

قوله: (وَقَالَ الزُّهْرِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزُّهريُّ، العالم، أحد الأعلام المشهورين.

قوله: (أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةُ): (تَقْرَب) بفتح أوَّله، وإسكان ثانيه، وفتح ثالثه: مَبْنيٌّ للفاعل، و(الصَّبيَّةُ): بالرَّفع فاعله، و(الطِّيبَ): مَنْصوبٌ مفعولٌ.

٥٣٣٤ - ٥٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ: عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ، قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قَالَتْ زَيْنَبُ: فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قَالَتْ زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ،

(١) (زوجها) ليست في (ق)، وإثباتها رواية غير أبي ذرٍّ.

إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّي عَنهَا زَوْجُهَا وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا، أَفَنَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ».

قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتِ المَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّي عَنهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي بها، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ، سُئِلَ مَالِكٌ: مَا تَفْتَضُّ؟ قَالَ: تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا.

قوله: (عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ[(١)] أَبِي سَلَمَةَ): تَقَدَّمَ بعض ترجمتها، وأنَّها[(٢)] صحابيَّة، ربيبة النَّبيِّ ﷺ[ح٢٩٨]، وتَقَدَّمَ أنَّ أباها أبا سلمة صَحَابيٌّ جليلٌ، عبد الله بن عبد الأسد، وأمُّها أمُّ المؤمنين هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، أمُّ سلمة، وتَقَدَّمَ بعض ترجمتها رضي الله عنهما[ح١١٥].

قوله: (دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ): تَقَدَّمَ أنَّها رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أُمَيَّة بن عبد شمس، أمُّ المؤمنين رضي الله عنها، تَقَدَّمَ بعض ترجمتها[ح٤٢٧]، وقوله: (حِينَ تُوُفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ): تَقَدَّمَ في (الجنائز) متى تُوُفِّيَ[ح١٢٨٢]، وتَقَدَّمَ (الخَلُوق) ما هو[ح١٥٣٥]، وتَقَدَّمَ أنَّ (الجَارِيَة) لا أعرف اسمها[(٣)]، و(تُحِدَّ): تَقَدَّمَ قريبًا[قبل ح٥٣٣٤] وبعيدًا[ح٣١٣] أنَّه رُباعيٌّ وثلاثيٌّ، وتَقَدَّمَ الكلام على (زَيْنَبَ بِنْتِ[(٤)] جَحْشٍ)، وكذا على قوله: (حِيْنَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا) كلامًا طويلًا؛ فانظره في (باب حدِّ المرأة على غير زوجها) في (الجنائز)[ح١٢٨٢]، وقال بعض الحُفَّاظ المصريِّين: (وأخو زينب بنت جحش: هو أبو أحمد)[هُدى٣٤٢]، و(أَمَا) بفتح الهمزة، وتخفيف الميم، تَقَدَّمَ[ح١٤٨١،٧٠]، وتَقَدَّمَ أعلاه وقبله كلامٌ على (أُمِّ سَلَمَةَ) أمِّ المؤمنين، وتَقَدَّمَ بعضُ ترجمتها[ح١١٥].

قوله: (جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ[(٥)] زَوْجُهَا وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا): هذه المرأة المُستفتِية: عاتكة بنت عبد الله بن نُعَيم، والحُجَّة لذلك مسوقةٌ في

(١) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

(٢) في (أ): (وأنَّه)، وليس بصحيحٍ.

(٣) لم يتقدم والله أعلم.

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مُصحَّحًا عليه: (ابنة).

(٥) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (عنها).

«مبهمات ابن بَشْكُوال»[(١)]، وهي في «ابن وهب»، وسمَّاها الذَّهَبيُّ في «تجريده»: عاتكة بنت نُعَيم ابن عبد الله[(٢)]، قال ابن بَشْكُوال: (والرجل المُتوفَّى المغيرةُ المخزوميُّ)، انتهى[(٣)]، قال الذَّهَبيُّ: (المغيرة بن شهاب المخزوميُّ، شيخ بني عامر، قيل: إنَّه وُلِد سنة اثنتين من الهجرة أو قبلها، وهو مجهولٌ)، انتهى[التجريد٢/٩٢]، وكونُه وُلِد سنة اثنتين مِن الهجرة؛ فيه بعدٌ أن يكون زوجَ هذه المرأة، وإن كان يُحتمل، ويُحتمل أن يكون وُلِد قبل ذلك، والله أعلم، ولكن يبعده قوله: (شيخ بني عامر)، وابنة المرأة المستفتية لا أعرف اسمها، وقال بعض الحُفَّاظ من المصريِّين المتأخِّرين بعدَ أن ذكر تسمية المرأة المستفتية بما ذكرتُه، وذكر الزوج كذلك وعزاهما، قال: (وروى الإسماعيليُّ في «مسند يحيى بن سعيد الأنصاريِّ» تأليفَه مِن طريق يحيى المذكورِ عن حميد بن نافع عن زينب بنت أمِّ سلمة قالت: «جاءتِ امرأة من قريش»، قال يحيى: لا أدري ابنة النَّحام أو أمُّها بنت سعد؟ ورواه الإسماعيليُّ من طرق كثيرة فيها التَّصريحُ بأنَّ البنت هي عاتكة، فعلى هذا؛ فأمُّها لم تُسمَّ)، انتهى[هُدى٣٤٣].

قوله: (**وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا**[(٤)]): (عينُها) بالرَّفع، وبه ضبطه النَّوَويُّ مقتصرًا عليه، قال: (وفي بعض الأصول -يعني لـ«مسلم»-: «عيناها») انتهى[شرح مسلم١٠/٣٥٣]، وبالنَّصب والرَّفع ضُبِط في أصلنا بالقلم، وفي أصلنا بـ«سنن ابن ماجه»[ح٢٠٨٤] ضُبِط بالقلم بالنَّصب، وأنا أحفظه بهما، وقال شيخنا: (يجوز ضمُّ النون؛ أنَّها مشتكية، وفتحها؛ أنَّ في «اشتَكَت» ضميرَ الفاعل، وهي الحادَّة، ورُجِّح الأوَّل بما وقع في بعض الرِّوايات: «عيناها») انتهى[التوضيح٢٥/٥٦٥]، وفي «شرح العمدة» للعلَّامة أبي الفتح القشيريِّ المشهور بابن دقيق العيد ما لفظه: (يجوز في «عينها» وجهان؛ **أحدهما**: ضمُّ النُّون على الفاعليَّة على أن تكون العين هي المُشتَكِية، **والثاني**: فتحها، ويكون المُستكِنُّ في «اشتَكَت» ضميرَ الفاعل هي المرأة، وقد رُجِّح هذا، ووقع في بعض الروايات: «عيناها») انتهى[إحكام الأحكام٨٠٦].

قوله: (**أَفَنَكْحُلُهَا؟**[(٥)]): هو بِضَمِّ الحاء.

قوله: (**كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لا**): (كلَّ): مَنصوبٌ على الظرف، أي: في كلِّ ذلك يقول: لا.

---

(١) انظر «الغوامض والمبهمات» (ص٣٨٣).

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٨٥).

(٣) انظر «الغوامض والمبهمات» (ص٣٨٣).

(٤) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (عينَها) بالنَّصب، وفي (ق) بالضَّبطين معًا.

(٥) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (أفتكحلها).

قوله: (تَرْمِي بِالبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ): سأذكر الكلام عليه قريبًا جدًّا[ح٥٣٣٧].

قوله: (قَالَتْ[١] زَيْنَبُ): هي زينب بنت أمِّ سلمة المذكورة في السَّند.

قوله: (دَخَلَتْ حِفْشًا): (الحِفْش) بكسر الحاء المُهْمَلة، وإسكان الفاء، وبالشين المُعْجَمة، تَقَدَّمَ الكلام عليه[ح٤٣٩].

قوله: (تُؤْتَى): هو مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (فَتَفْتَضُّ بِهِ): قال ابن قُرْقُول: (بالفاء، كذا الرواية في هذه الكتب، إلَّا أنَّ المروزيَّ رواه بالقاف في «كتاب الطَّلاق»، ونقله بعضهم عنه: «فتقبض»؛ بالباء؛ ومعنى الفاء: فتمسح بها قُبُلَها، فيموت؛ لقبحِ ريحِها وقذارتها، وسُمِّي فعلها ذلك افتضاضًا؛ كأنَّه كسر لعدَّتها وما كانت فيه بفعلها ذلك، والفضُّ: الكسر، وقيل: «تفتضُّ»: تنفرج ممَّا كانت فيه وتزيله عنها، أو تزول بذلك مِن مكانها، وحفشها الذي اعتدَّت فيه، و«الفضُّ»: التَّفرُّق، ومنه: ﴿لَاَنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، و﴿ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا﴾ [الجمعة: ١١]، وقيل: كلُّ شيء يفعلونه؛ كالنُّشْرَة، قال مالك: «تمسح به جلدها؛ كالنُّشرة»[الموطأ٢/٥٩٨]، وقال البرقيُّ: «تفتضُّ»: تمسح بيدها على ظهره، وقيل: هو مشتقٌّ مِن الفضَّة؛ كأنَّها تتنظَّف بما تفعله بذلك ممَّا كانت فيه، وتغتسل بعده، وتتنقَّى مِن دَرنها حتَّى تصير كالفضَّة، و«تقتضَّ» قريبٌ مِن التفسير الأوَّل؛ لأنَّ «الفضَّ[٢]»: الكسر، وقد رواه الشَّافِعيُّ رحمه الله عن مالك: «فتقبص» بالقاف مع الباء، وبالصاد المُهْمَلة، وقد فسَّره بأنَّها تأخذ بأطراف أصابعها[٣]، والمعروف الأوَّل)، انتهى[مطالع٥/٢٥٧]، وقد قرأ الحسن: (فقبصت قُبصة) بالصاد المُهْمَلة، والقاف[٤]، وفي «النِّهاية»: («فتفتض به»، أي: تكسر ما هي فيه من العدَّة...) إلى أن قال: (ويُروَى بالقاف والموحَّدة، وسيجيء)، ثُمَّ ذكر في (قبص) بالقاف، والموحَّدة، والصاد المُهْمَلة، فنقل عن الأزهريِّ أنَّ الشَّافِعيَّ رواه بالقاف، والباء المُعْجَمة بواحدة، والصَّاد المُهْمَلة، أي: تعدو مسرعةً نحو منزل أبويها؛ كالمُستحْيِيَة مِن قُبح منظرها، قال ابن الأثير: (والمشهور في الرواية بالفاء، والتاء المُثنَّاة، والضاد المُعْجَمة، وقد تَقَدَّمَ)، انتهى.

---

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فقالت).

(٢) في مصدره: (القضُّ).

(٣) «الأم» (٦/٥٨٤-٥٨٥)، وانظر «شرح مسند الشافعي» للرافعي (٤/٣٣)، والذي في «الموطأ» (٢/٥٩٧): (فتفتضُّ).

(٤) انظر «المحتسب» (٢/٥٥)، والأولى في «القراءات الشاذة» (ص٨٩) عن الحسن، وكذا في «الكامل» (ص٥٩٩).

قوله: (**فَتُعْطَى بَعَرَةً**): (تُعطَى): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(بعرةً): مَنْصوبٌ مُنوَّن، ونصبه معروف؛ ومعنى (تُعطَى بعرةً) أي: مِن بعر الغنم أو الإبل.

قوله: (**فَتَرْمِي بِهَا**[1]): معنى (رميها بالبعرة): إعلامٌ لها أنَّ صبرَها عامًا أهونُ عليها من رميها بالبعرة، قاله شيخنا[2]، ثُمَّ قال بعده بقليل: (وقوله: «ترمي بالبعرة»؛ يعني: رمت بالعدَّة، وخرجت كانفصالها مِن هذه البعرة، ورميها بها، وقيل: إشارةٌ إلى ما فعلت وصبرت عليه من الاعتداد سنة)، انتهى[التوضيح٢٥/٥٦٦].

٤٧- بَابُ الكُحْلِ لِلْحَادَّةِ

قوله: (**بَابُ الكُحْلِ لِلْحَادَّةِ**)، وبعده هذا: (**بَابُ القُسْطِ لِلْحَادَّةِ**)، وبعده: (**بَابٌ تَلْبِسُ الحَادَّة**): كذا في هذه الأبواب بالهاء، قال شيخنا: («باب الكحل للحادِّ»: هو الصَّواب، وفي «شرح ابن بَطَّال»: «الحادَّة»[3]، والصَّواب الأوَّل؛ مثل: طالق، وطامث، وحائض؛ لأنَّه نعت للمؤنَّث لا يشركه فيه الرِّجال)، انتهى[التوضيح٢٥/٥٧١]، وقد راجعتُ أنا كتبًا في اللُّغة؛ فلم أر (حادَّة) بإثبات الهاء، والله أعلم، والذي أعرفه مِن كلام أهل اللُّغة: أنَّ صفاتِ المُؤنَّث التي لا تكون للمُذكَّر لا تحتاج إلى إلحاق الهاء فيه؛ للفرق، بخلاف: مسلمة وقائمة، وقد حكى الجوهريُّ عن الفرَّاء: (حائضة)، والله أعلم/. [٢/٢٣٢أ]

٥٣٣٨- ٥٣٣٩- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، **عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ**، عَنْ **أُمِّهَا**: أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا فَخَشُوا عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الكُحْلِ فَقَالَ: «لَا تُكَحِّلْ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا -أَوْ: شَرِّ بَيْتِهَا- فَإِذَا كَانَ حَوْلٌ فَمَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعَرَةٍ، فَلَا، حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ». وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قوله: (**عَنْ زَيْنَبَ**[4] **بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ**): تَقَدَّمَتْ، و(**أُمِّهَا**): أمُّ سلمة هند، وأبوها أبو سلمة عبد الله ابن عبد الأسد رضي الله عنهما، وأنَّ زينب ربيبة النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) (بها): ليس في «اليونينيَّة»، وهي مستدركة في (ق).

(٢) انظر «التوضيح» (٢٥/٥٦١).

(٣) انظر «شرح ابن بطال» (٧/٥٠٩).

(٤) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ عَنْهَا[(١)] زَوْجُهَا): تَقَدَّمَ قريبًا أنِّي لا أعرف اسمها، وقد قَدَّمْتُ اسم أمِّها وزوجها قريبًا[ح٥٣٣٤، ٥٣٣٥، ٥٣٣٦].

قوله: (فَخَشُوا): هو بِضَمِّ الشين، وأصله: (خَشِيُوا) مثل: عَلِمُوا، استُثقِلت الضَّمَّةُ على الياء، فحُذِفَت، واجتمع ساكنان؛ الياءُ والواوُ، فحُذِفتِ الياءُ؛ لاجتماع السَّاكنَين، وضُمَّتِ الشين؛ لتصحَّ الواو.

قوله: (فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا): هو بالحاء والسِّين المُهْمَلتين، أي: أدنى ثيابها، وأصله: مِن الحلس؛ وهو كساءٌ أو لبد يُجعَل على ظهر البعير تحت القَتب يلازمه، ومنه قيل: فلان حلس بيته، أي: يلازمه، ونحن أحلاس الخيل، أي: المُلازِمون لظهورها[(٢)].

قوله: (رَمَتْ بِبَعَرَةٍ): تَقَدَّمَ الكلام عليه قريبًا[ح٥٣٣٧].

قوله: (وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ[(٣)] ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ): قائل ذلك هو حُمَيد بن نافع المذكورُ في السَّند، وهذا ظاهِرٌ جدًّا.

قوله: (عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّها رملة بنت أبي سفيان صخرِ بن حرب، أمُّ المؤمنين، تَقَدَّمَ بعض ترجمتها[ح٤٢٧].

قوله: (أَنْ تُحِدَّ): تَقَدَّمَ أنَّه رُباعيٌّ وثلاثيٌّ[ح٣١٣].

٥٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: نُهِينَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ، إِلَّا بِزَوْجٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا بِشْرٌ): هو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشين المُعْجَمة، وهو ابن المُفضَّل، وتَقَدَّمَ أنَّ (المفضَّل): اسم مفعول مِن (فَضَّله) المُشدَّد، و(أُمُّ عَطِيَّةَ): تَقَدَّمَ بعض ترجمتها، وأنَّها[(٤)] نُسَيبة؛ بِضَمِّ النُّون على الصَّحيح[ح١٦٧].

قوله: (أَنْ نُحِدَّ): تَقَدَّمَ أنَّه رُباعيٌّ وثلاثيٌّ[ح٣١٣]، وكذا الثَّانية: (أن نُحِدَّ)[ح٥٣٤١].

٤٨ - بَابُ الْقُسْطِ لِلْحَادَّةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

قوله: (بَابُ الْقُسْطِ لِلْحَادَّةِ): (القُسْط): بخورٌ معروفٌ، يقال: قُسْط وكُسْت، وقد ذكرهما البُخاريُّ

(١) (عنها): ليس في «اليونينيَّة»، وعليها في (ق) علامة نسخة.

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٩٣).

(٣) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

(٤) في الأصل: (وأنَّه).

كما سيأتي قريبًا جدًّا[ح٥٣٤١]، ويقال: قُسْت، وهذه ذكرها مع اللَّتَين قبلها ابن قُرْقُول في «مطالعه»(١)، وقال ابن الأثير في قوله: (مِن قُسْطٍ وأَظْفار) -وفي رواية: (من قُسْطِ أظفار)(٢)-: ((«القُسْطُ»: ضربٌ مِن الطِّيب، وقيل: هو العود، والقُسْط: عقار معروف في الأدوية، طيِّب الرِّيح تتبخَّر به النِّساء(٣) والأطفال(٤)، وهو أشبه بالحديث؛ لإضافته إلى «الأظفار»)، انتهى، وقال الدِّمْيَاطيُّ فيما يأتي قريبًا: («القسط»: معلوم، وكذلك «الأظفار»، وهي شيءٌ مِن العطر شبيهة بالظفر، ولا يصحُّ: قسط أظفار؛ على الإضافة، ولا وجه له، ويقال: قسط ظفارٍ؛ منسوب إلى مدينة باليمن يقال لها: ظفار)، انتهى.

٥٣٤١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ، وَلَا نَطَّيَّبَ، وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا، إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ.

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، أحد الأعلام، و(حَفْصَة): هي بنت سيرين، تَقَدَّمَتْ أنَّها مِن أفضل نساء التَّابعين، وأنَّ أفضل نساء التابعين ثلاثةٌ: حفصة، وعَمرة، وأمُّ الدَّرداء الصُّغرى[ح٣١٣]، و(أُم عَطِيَّة): نُسَيبة؛ بِضَمِّ النُّون، على الصَّحيح، تَقَدَّمَتْ.

قوله: (نُنْهَى): هو مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وقد تَقَدَّمَ الكلام على قول الصَّحابيِّ: (أُمِرنا بكذا) أو (نُهينا عن كذا) أنَّه مِن نوع المرفوعِ والمسندِ عندَ أصحاب الحديث، وهو الصَّحيحُ وقولُ أكثر أهل العلم، قاله أبو عمرو ابن الصَّلاح(٥)؛ لأنَّ مُطلَقَ ذلك ينصرفُ بظاهره إلى مَن إليه الأمر والنهي، وهو رسول الله ﷺ، قال: (وخالف في ذلك فريقٌ؛ منهم: أبو بكر الإسماعيليُّ)، انتهى، وجزم به أبو بكر الصَّيرفيُّ في «الدلائل»(٦)، وقد قَدَّمْتُ ذلك، وذكرت أنَّ بعضهم خصَّ الخلاف بما إذا كان القائل غيرَ الصِّدِّيق، وهو قيدٌ حَسَنٌ، والله أعلم[ح٣١٣].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٣٩٥).

(٢) عزاها للبخاري في «التوضيح» (٥/٧٥)، لكن رواية البخاري (٥٣٤٣) بالعطف: (قسطٍ وأظفار).

(٣) كذا في (أ)، وفي مصدره: (النُّفساء).

(٤) في (أ): (الأظفار)، ولعلَّه تحريف عن المثبت من مصدره.

(٥) انظر «علوم الحديث» (ص٤٩).

(٦) «علوم الحديث» (ص٤٩)، وانظر «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٢٦-١٢٧).

قوله: (أَنْ نُحِدَّ): تَقَدَّمَ أنَّه ثُلاثيٌّ ورُبَاعيٌّ غيرَ مَرَّةٍ أعلاه وقبله[ح٣١٣، ٥٣٤٠].

قوله: (إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّه بفتح العين وإسكان الصاد المُهْمَلتين في (الحيض)، وذكرت رواية فيه عن النَّسَائيِّ[س٦/٢٠٣] والبَيْهَقيِّ(١)، وذكرت ما قاله البَيْهَقيُّ فيها، والله أعلم[ح٣١٣].

قوله: (وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، ويأتي فيه ما يأتي في (أُمِرْنا بكذا) أو (نُهينا عن كذا) أعلاه وقبله غيرَ مَرَّةٍ.

قوله: (فِي نُبْذَةٍ): هي بِضَمِّ النُّون، وإسكان الموحَّدة، ثُمَّ ذال معجمة مفتوحة، ثُمَّ تاء التأنيث؛ القطعة من ذلك؛ لأنَّه يطرح البَخور في النَّار، وقيل: (النُّبْذة): الشيء القليل.

قوله: (مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ): تَقَدَّمَ أنَّ (الكُسْتَ): القُسْط، وهو مجرورٌ منوَّنٌ في أصلنا، وكذا (أظفار) مُنوَّن، وقد تَقَدَّمَ كلام ابن الأثير أعلاه أنَّه مضاف إلى (الأظفار)، فعلى هذا: يكون مجرورًا مِن غير تنوين، وقد تَقَدَّمَ كلام الدِّمْيَاطيِّ أنَّه لا يقال: قُسطِ أظفارٍ؛ على الإضافة، والله أعلم.

٤٩ - بَابٌ: تَلْبَسُ الحَادَّةُ ثِيَابَ العَصْبِ

قوله: (تَلْبَسُ الحَادَّةُ): تَقَدَّمَ الكلام على هذه الهاء أعلاه، وكذا تَقَدَّمَ (العَصْبِ) في (الحيض)[ح٣١٣].

٥٣٤٢ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ».

قوله: (عَنْ هِشَام): هذا هو هشام بن حسَّان، الأزديُّ مولاهم، الحافظ، و(حَفْصَة): هي بنت سيرين، تَقَدَّمَتْ، و(أُمُّ عَطِيَّةَ): نُسَيبة، تَقَدَّمَتْ.

قوله: (أَنْ تُحِدَّ): تَقَدَّمَ أنَّه ثُلاثيٌّ ورُبَاعيٌّ؛ لغتان، وكذا (العَصْب) تَقَدَّمَ في (الحيض)[ح٣١٣].

٥٣٤٣ - وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَتْنَا حَفْصَةُ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَا تَمَسَّ طِيبًا، إِلَّا أَدْنَى طُهْرِهَا إِذَا طَهُرَتْ، نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: القُسْطُ وَالكُسْتُ مِثْلُ الكَافُورِ وَالقَافُورِ.

قوله: (وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ): (الأنصاريُّ): هو مُحَمَّد بن عبد الله بن المثنَّى بن عبد الله

---

(١) «السنن الكبرى» (٧/٤٣٩)، والرواية هي: (ولا ثوب عصب).

ابن أنس بن مالك بن النَّضر الأنصاريُّ، الفقيه البصريُّ، قاضي البصرة، وقد وُلِّي قضاء بغداد، وهو شيخ البُخاريِّ، وروى عنه الباقون بواسطة، ترجمته معروفة، وقد تَقَدَّمَتْ أيضًا[قبل ح٢٧٥٢]، وتَقَدَّمَ أنَّ البُخاريَّ إذا قال: (قال فلان)، وفلان المعزوُّ إليه القولُ شيخُه -كهذا-؛ فإنَّه كـ(حدَّثنا)، غير أنَّ الغالب أخذ ذلك عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢]، و(هشام): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه ابن حسَّان(١)، وهذا أعلى مِن السند الذي قبله بواحد، أخرج أوَّلًا النَّازل، ثُمَّ ذكر العالي، وهذا مِن باب التَّرقِّي، وحفصةُ روى عنها هشام في السَّند الأوَّل بـ(عن)، وصرَّح هنا عنها بالتَّحديث، وكذلك حفصةُ عنعنتْ في السَّند الأوَّل عن أمِّ عَطيَّة، وفي الثَّاني صرَّحت بالتحديث منها، وإن كان هشام وحفصة غيرَ مُدلِّسين إلَّا ليخرج مِن الخلاف، فأفاد في السَّند الثَّاني فوائدَ، والله أعلم/. [٢/٢٣٢ب]

قوله: (وَلَا **تَمَسُّ طِيبًا**): يجوز في سين (تمَسُّ) الضَّمُّ والفتح، وهذا ظاهِرٌ معروف، ويجوز في ميمِه الفتحُ والضَّمُّ.

قوله: (**إِذَا طَهُرَتْ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الهاء وضمِّها؛ لغتان[ح٣٢١]، وكذا تَقَدَّمَ (**النُّبْذَة**) ضبطًا، وأنَّها القطعة[ح٣١٣]، وتَقَدَّمَ (**القُسْط**) و(**الأَظْفَار**)، وكلام الدِّمْيَاطيِّ ذكره هنا، فقدَّمتُه أنا إلى هناك[قبل ح٥٣٤١].

قوله: (**قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: القُسْطُ والكُسْتُ؛ مِثْلُ: الكَافُورِ وَالقَافُورِ**(٢)): تَقَدَّمَ الكلامُ على لغاته قريبًا[قبل ح٥٣٤١]، وكلام البُخاريِّ هذا ثابتٌ في بعض النُّسخ، وهو على روايةٍ في أصلنا، وليس مِن سماعنا فيها.

٥٣٤٥ -(٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ: عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ**، لَمَّا جَاءَهَا نَعِيُّ أَبِيهَا دَعَتْ بِطِيبٍ، فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ: مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المُثلَّثة، و(**سُفْيَانَ**) بعده: هو الثَّوريُّ سفيان بن سعيد بن مسروق، أحد الأعلام، و(**زَيْنَب بِنْت أُمِّ سَلَمَةَ**): تَقَدَّمَتْ، وكذا (**أُمُّ حَبِيبَة**

---

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/٤٠٢): (وهشام هو الدَّستوائي المذكور في الذي قبله)، وجعله المِزِّيُّ في «تحفة الأشراف» (١٢/٥١٣) من مسند هشام بن حسان.

(٢) قول أبي عبد الله: ليس في رواية «اليونينيَّة»، وهو ثابت في رواية أبي ذرٍّ، وعليه في (ق) علامة زيادة وعلامة راويه.

(٣) هكذا تقدم هذا الحديث على الباب والحديث (٥٣٤٤) في رواية أبي ذر.

بِنْتُ[1] أَبِي سُفْيَان): صخر بن حرب، واسمها رملة، أمُّ المؤمنين.

قوله: (نَعِيُّ أَبِيهَا): تَقَدَّمَ أنَّه يقال: نعي ونَعِيٌّ؛ وهو خبر الموت[ح١٢٤٥]، وتَقَدَّمَ في (الجنائز) متى تُوُفِّيَ أبوها أبو سفيان، بالشَّام أو بالمدينة المُشرَّفة[ح١٢٨٢].

٥٠ - بَابٌ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]

٥٣٤٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٤٠] قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ العِدَّةُ تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم﴾ إلى ﴿مِن مَّعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قَالَ: جَعَلَ اللهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللهِ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فَالعِدَّةُ كَمَا هِيَ، وَاجِبٌ عَلَيْهَا، زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللهِ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ﴾ قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ المِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا شِبْلٌ): هو بكسر الشين المُعْجَمة، وإسكان الموحَّدة، قال الدِّمْيَاطيُّ: (ابن عبَّاد المَكِّيُّ، انفرد به البُخاريُّ عن عبد الله بن أبي نَجِيح[2])، انتهى، واسم أبي نَجِيح يسارٌ، تَقَدَّمَ.

قوله: (قَالَ عَطَاء): هو ابن أبي رَباح الإمام المَكِّيُّ، تَقَدَّمَ مِرارًا.

قوله: (نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا): (نَسَخَت) بفتح النون والسين والخاء، ثُمَّ تاء التأنيث الساكنة، و(الآيةُ): مَرْفوعٌ فاعل، و(عدَّتَها): مَنصوبٌ مفعول.

قوله: (قَالَ عَطَاءٌ): تَقَدَّمَ أعلاه أنَّه ابن أبي رَباح المَكِّيُّ، الإمامُ.

قوله: (فَنَسَخَ السُّكْنَى): (نَسَخ) بفتح النُّون والسِّين، و(السُّكنى): مفعول مَنْصوبٌ، وهذا ظاهرٌ.

٥١ - بَابُ مَهْرِ البَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الفَاسِدِ، وَقَالَ الحَسَنُ: إِذَا تَزَوَّجَ مُحَرَّمَةً وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَهَا مَا أَخَذَتْ، وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: لَهَا صَدَاقُهَا

قوله: (بَابُ مَهْرِ البَغِيِّ): (البغيُّ): هي الزَّانية الفاجرة، وهذا معروف.

---

(١) كذا في (أ) و(ق) وهي رواية أبي ذرٍ، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٣٥٦).

قوله: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، أحد الأعلام المشهورين.

قوله: (**تَزَوَّجَ مُحَرَّمَةً**): هو بِضَمِّ الميم، وفتح الحاء المُهْمَلة، وفتح الرَّاء المُشَدَّدة، مُنوَّن مَنْصوبٌ مفعول، كذا في أصلنا بالقلم، قال ابن قُرْقُول: («مَحْرَمَهُ»؛ بفتح الميم، وسكون الحاء، وفتح الرَّاء[1] والميم بعدها، وهاء الضَّمير مضمومةٌ[2])، ومنهم مَن يجعلها تاءً مفتوحةً، فيقول: «مَحْرَمَةً»، وكذا رأيتُه في نسخةٍ عتيقة مِن نُسخ أبي ذرٍّ، ولم أروِه، ومنهم مَن يقول: «مُحَرَّمةً»، وهي روايتنا عن الأَصيليِّ عن أبي ذرٍّ، والأوَّل عن أبي أحمد، ووهم القاضي فقَيَّدهُ: «مُحْرِمةً»[3]) انتهى[مطالع٢/٢٥٧]، وقد رأيتُ أنا في نسخةٍ بغداديَّةٍ صحيحةٍ: (مَحْرَمَه)، كما ضبطه ابن قُرْقُول في الأوَّل في الأصل، وفي الطُّرَّة: (مُحرِمًا) بكسر الرَّاء بالقلم، وفي أخرى: (مُحرِمة) بكسر الرَّاء بالقلم، والله أعلم.

قوله: (**وَهُوَ لَا يَشْعُرُ**) أي: لا يعلم، وهذا معروف.

قوله: (**فُرِّقَ بَيْنَهُمَا**): (فُرِّق) بِضَمِّ الفاء، وكسر الرَّاء مُشدَّدة: مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن المَدينيِّ، و(**سُفْيَانُ**) بعده: هو ابن عيينة، و(**الزُّهْرِي**): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، و(**أَبُو مَسْعُودٍ**): عقبة بن عمرٍو الأنصاريُّ البدريُّ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٥٥].

قوله: (**نَهَى عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ**): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّه جاء في رواية: (إلَّا كلبَ صيدٍ)[4]، وأنَّها ضعيفة، وأنَّ ما يروى فيه عن عثمان في التغريم لكلب الصَّيد ضعيفٌ أيضًا[ح٢٢٣٧].

قوله: (**وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ**): هو بِضَمِّ الحاء، وإسكان اللَّام؛ وهو ما يأخذه الكاهن رُشوة على تكهُّنه، والحلوان أيضًا: الشيء الحلو، و(الكاهن): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّ أجرته حرام بالإجماع، وقد حكى في تحريمها الإجماعَ غيرُ واحد، وقال الماورديُّ: إنَّه يُؤدَّبُ الآخِذُ والمُعطِي في المكتَسب بالكهانة واللَّهو[السلطانية٤١٣]، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٢٣٧].

---

(١) في الأصل: (الحاء) والمثبت من مصدره.

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.

(٣) كذا قال ابن قُرْقُول، ولم يذكره القاضي في «المشارق» في مادة (حرم) (١/٣٨٩-٣٩٠).

(٤) أخرجه النسائيُّ في «المجتبى» (٧/٣٠٩) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وقال بعده: (هذا منكر).

قوله: (وَمَهْرِ البَغِيِّ): هو ما تأخذه الزَّانية على زناها.

٥٣٤٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الوَاشِمَةَ وَالمُسْتَوْشِمَةَ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ، وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَكَسْبِ البَغِيِّ، وَلَعَنَ المُصَوِّرِينَ.

قوله: (حَدَّثَنَا آدَمُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه آدم بن أبي إياس، وتَقَدَّمَ (عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ)، وضبط (أبي جُحَيْفَة)، وأنَّه وهب بن عبد الله السُّوائيُّ.

٥٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ.

قوله: (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ): هو بِضَمِّ الجيم، وتخفيف الحاء، وبعد الألف دالٌ مهملةٌ مفتوحةٌ، ثُمَّ تاء، و(أَبُو حَازِمٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بالحاء المُهْمَلة، وأنَّ اسمه سلمان الأشجعيُّ.

قوله: (عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ): هكذا جاء مطلقًا في رواية أبي هريرة، وفي رواية رافع بن خَدِيج مُقيَّدًا: (حتَّى يعلم مِن أين هو)[د٣٤٢٧]، وفي رواية أخرى: (إلَّا ما عملتْ بيدِها)[د٣٤٢٦]، ووجه الإطلاق: أنَّه كان لأهل مكَّة والمدينة إماءٌ عليهنَّ ضرائبُ يخدمن النَّاسَ، ويأخذن أجرهنَّ، ويؤدِّين ضرائبهنَّ، ومَن تكون مبتذلةً داخلةً خارجةً عليها ضريبةٌ، فلا يُؤمَن أن تبدُوَ منها زلَّةٌ، إمَّا للاستزادة في المعاش، وإمَّا لشهوة تَغلِب، أو لغير ذلك، والمعصوم قليل، فنُهِيَ عن كسبهنَّ مُطلَقًا؛ تنزُّهًا عنه، هكذا إذا كان للأمة وجهٌ معلومٌ تكتَسِب منه، فكيف إذا لم يكن لها وجه معلوم؟! والله أعلم، قاله ابن الأثير(١).

٥٢ - بَابُ المَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا، وَكَيْفَ الدُّخُولُ؟ أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ وَالمَسِيسِ

قوله: (بَابُ المَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا...) إلى آخر التَّرجمة: سَاق ابن المُنَيِّر حديث الباب بغير إسناد، ومِن جملة الحديث: (قال الرجل: مالي، قال: لا مالَ لك...) الحديث، ثُمَّ قال: (وجه المطابقة للتَّرجمة أنَّه ﷺ جعل الدُّخول عليها استحقاقًا بجميع المهر، فاستحقاق المدخول بها المهرَ كاملًا مَن المنطوق، وعدم استحقاق غير المدخول بها من المفهوم، فبالمنطوق والمفهوم يطابق الحديث قِسْمَي التَّرجمة جميعًا، والله أعلم)[المتواري٢٨٤]/. [٢/٢٣٣أ]

قوله: (وَكَيْفَ الدُّخُولُ؟ أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ): تقديره: أو كيف طلاقها؟ فاكتفى بذكر الفعل عن المصدر؛ لدلالته عليه؛ كقوله تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ﴾... إلى قوله: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]،

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١٧١/٤) مادَّة (كسب).

فأقام ﴿تُؤْمِنُونَ﴾ -وهو فعل- مقامَ (الإيمان)، وهو مصدر، والله أعلم.

٥٣٤٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ: فَرَّقَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ وَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: فِي الحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي، قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا[(١)] إِسْمَاعِيلُ): هذا هو إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّةَ، الإمامُ، أحد الأعلام، سبق، و(أَيُّوب): هو ابن أبي تميمة كيسانَ السَّخْتِيَانيُّ، تقدَّمَ.

قوله: (بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ): تَقَدَّمَ أنَّه عويمر وامرأتُه، وأنَّ امرأته لا أعرف اسمها، وأنَّ ابن شيخنا سمَّاها[الإفهام٤٨٤].

٥٣- بَابُ المُتْعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا، لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَصِيرٌ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٤١، ٢٤٢] وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي المُلَاعَنَةِ مُتْعَةً حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا.

قوله: (لَمْ يُفْرَضْ لَهَا): (يُفْرَض): مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه.

٥٣٥٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: «حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَالِي، قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ وَأَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): الظاهر أنَّه ابن عيينة، وذلك لأنَّ الحافظ عبد الغنيِّ ذكر ابن عيينة في مشايخ قُتيبةَ، ولم يذكرِ الثَّوريَّ[الكمال٨/٢٠٢]، والله أعلم، و(عَمْرٌو) بعده: هو ابن دينار المَكِّيُّ، لا قهرمان آل الزُّبَير، وقد تَقدَّمَ ذلك مرارًا.

قوله: (لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ): المراد بـ(المُتلاعَنين): عويمر وامرأته، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أخبرنا).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٨ - كِتَابُ النَّفَقَاتِ

١ - بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ، وَقَولِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ۝ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٩، ٢٢٠]

وَقَالَ الحَسَنُ: العَفْوُ الفَضْلُ

٥٣٥١ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ الأَنْصَارِيَّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ -فَقُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟- فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».

(كِتَابُ النَّفَقَاتِ)... إلى (كِتَاب الأَطْعِمَةِ).

قوله: (عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عقبة بن عَمرو[(١)] الأنصاريُّ البدريُّ، وأنَّه لم يشهد بدرًا، وإنَّما كان ينزل ماءً هناك، فنُسِب إليها، وقد تَقَدَّمَ بعض ترجمته رضي الله عنه[ح٥٥ و٤٠٠٦].

قوله: (وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا): تَقَدَّمَ أنَّ (الاحتساب): ادِّخار الثَّواب عند الله مِن غير رياء ولا سمعة، وقد تَقَدَّمَ في (الصَّوم)[قبل ح١٩٠١ و٣٥].

٥٣٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن أبي أويس عبدِ الله، وأنَّه ابن أخت مالكٍ الإمام[ح٢٢]، وتَقَدَّمَ (أَبُو الزِّنَادِ) مرارًا: أنَّه بالنُّون، وأنَّ اسمه عبد الله بن ذكوان، و(الأَعْرَج): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الرحمن ابن هرمز، و(أَبُو هُرَيْرَة): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الرحمن بن صخر، على الأصحِّ.

قوله: (أَنْفِقْ[(٢)]...؛ أُنْفِقْ عَلَيْكَ): هو أمرٌ مجزومٌ، وجوابه مجزومٌ أيضًا، والأولى: بفتح الهمزة، والثانية: بضمِّها؛ لأنَّه رُباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) في (أ): (عامر)، والمثبت من المصادر ومن ترجمته في الحديث (٥٥) وغيره.

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (يا ابن آدم).

٥٣٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزْعَةَ): تَقَدَّمَ بفتح الزَّاي وإسكانها، وتَقَدَّمَ (أَبُو الغَيْثِ): أنَّه بفتح الغين المُعْجَمة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ ثاء مُثَلَّثة، وأنَّ اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع العدويِّ، وَثَّقَهُ ابن معين[الدوري٣/٢٠٠] والنَّسائيُّ، أخرج له الجماعة(١)، وقد تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٢٣٨٧].

قوله: (أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ): (اللَّيل) و(النَّهار): منصوبان؛ لأنَّهما مفعولا اسم الفاعل، وفي أصلنا: كلاهما مجروران بالقلم، وقد طرأ عليهما النَّصبُ أيضًا، وكلاهما جائز، ولكنَّ الرَّاجح النَّصبُ(٢)، والله أعلم.

٥٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: لِي مَالٌ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالشَّطْرِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالثُّلُثِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ، وَلَعَلَّ اللهَ يَرْفَعُكَ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرُّ بِكَ آخَرُونَ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا قريبًا وبعيدًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المُثلَّثة، و(سُفْيَانُ) بعده: هو الثَّوريُّ فيما يظهر؛ لأنَّ عبد الغنيِّ ذكر في مشايخ مُحَمَّد بن كَثِير الثَّوريَّ، ولم يذكرِ ابنَ عيينة[الكمال٢/٣٨٠]، والذَّهبيُّ في «تذهيبه»[٨/٢٥٦] ذكر في مشايخه سفيانَ وأطلقَ، فحملتُ المُطلَقَ على المُقيَّد، و(سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ): هو سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف، تَقَدَّمَ، و(عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ): هو ابن أبي وقَّاص مالكِ بن أُهيب، أحدُ العشرة رضي الله عنهم.

قوله: (الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ): هو بالثَّاء المُثلَّثة، كذا في أصلنا هنا، وقال ابن قُرْقُول: («كَبِير»[خ٦٧٣٣]؛ بالباء، ويُروى: بالثَّاء، وفي بعضها: «أو كَثِير»[خ١٢٩٥، م (١٦٢٩) (١٠)]، على الشَّكِّ)، انتهى[مطالع٣/٣٣١]، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٧٤٣].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/١٧٩)، «ميزان الاعتدال» (٢/١١٤).

(٢) وهي رواية «اليونينيَّة».

قوله: (**أَنْ تَدَعَ**): تَقَدَّمَ الكلام على (أن تذرَ)، وهذا مثله، وكذا تَقَدَّمَ (**يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ**)[١٢٩٥].

٢ - بَابُ وُجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ وَالعِيَالِ

٥٣٥٥ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا **الأَعْمَشُ**: حَدَّثَنَا **أَبُو صَالِحٍ**: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ **مَا تَرَكَ غِنًى**، **وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى**، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»، **تَقُولُ المَرْأَةُ**: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الِابْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي؟ فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: **لَا، هَذَا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**): تَقَدَّمَ أنَّه عمر بن حفص بن غِيَاث، وأنَّ غِيَاثًا؛ بكسر الغين المُعْجَمة، وتخفيف المُثَنَّاة تحت، وفي آخره ثاءٌ مُثَلَّثَةٌ[ح٢٥٩]، وهذا معروف عند أهله، و(**الأَعْمَشُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه سليمان بن مِهْرَان، و(**أَبُو صَالِحٍ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ذكوان السَّمَّان الزَّيَّات.

قوله: (**مَا تَرَكَ غِنًى**): وفي رواية في «الصَّحيح»: (عن ظهر غنًى)[ح١٤٢٦]، فسَّره أيُّوب في الحديث: (عن فضل عيال)(١)، وبيانه مِن وراء ما يحتاج إليه العيال؛ كالشيء الذي يُطرَح خلف الظهر، ويفسِّره قوله ﷺ: «ابدأ بمَن تَعُول»[ح١٤٢٦]، وقد يكون قوله: (عن ظهر غنًى) بمعنى: بيان الغنى عن المسألة، ويردُّ هذا قولُه: «ابدأ بمَن تَعُول»، وأنَّه خرج على سبب، وهو أنَّ رجلًا تصدَّق بأحد ثوبين كانا له قد تُصِدِّق بهما عليه، فنهاه عن ذلك، وقال: «خير الصَّدقة مَا كان عن ظهر غنًى»، والله أعلم، قاله ابن قُرْقُول(٢).

قوله: (**وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى**): تَقَدَّمَ الكلام على (اليد العليا) و(اليد السُّفلى) في (الزَّكاة) مُطوَّلًا، وتَقَدَّمَ أنَّ بعضهم قال: (إنَّ التَّفسير مدرجٌ)(٣)[ح١٤٢٩/م].

قوله: (**تَقُولُ المَرْأَةُ**...) إلى آخر ما قال: (**لَا، هَذَا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ**): سُئِل عن هذا شيخُنا الحافظ العراقيُّ بحضوري: أَمَرفوع هذا أم لا؟ فقال: لا، ليس بمرفوع، أو ما هذا معناه، وكنتُ أنا

---

(١) روى عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (١٦٤٠٤) عن معمر، عن أيُّوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنًى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى»، قال: قلت لأيُّوب: ما (عن ظهر غنًى)؟ قال: (عن فضل عيالك).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣١٧)، وقد تقدم هذا قبل الحديث (١٤٢٦).

(٣) انظر «التوضيح» (١٠/٣١٨).

تلك الساعة توقَّفتُ فيه، ثُمَّ ظهر لي ما قاله شيخُنا أنَّه موقوف هنا على أبي هريرة، قال شيخنا الشارح فيما قرأتُه عليه في «تخريج أحاديث الرَّافعيِّ»: (رواه أحمد في «مسنده»[حم١٠٧٨٥]، والدَّارقطنيُّ بإسناد صحيح(١)، ومُتَّفقٌ عليه [مِن طريق آخَر](٢)[ح١٤٢٧،م١٠٣٤]، لكن بجعل الزِّيادة المعتبرة مِن قول أبي هريرة)(٣)، وقال في هذا «الشَّرح»: إنَّه مِن قول أبي هريرة، وقد رأيت في «الهدي» لابن قَيِّم الجَوزيَّة: أنَّ في «النَّسَائيِّ» هذا الذي قاله أبو هريرة مرفوعًا، وفيه: «وابدأ بمَن تَعُول»، فقيل: مَن أعولُ يا رسول الله؟ قال: «امرأتك، تقول: أطعِمْني، وإلَّا فارقني، خادمك يقول: أطعِمْني واستعملْني، ولدك يقول: أطعِمني، إلى مَن تتركني؟!»[كن٩١٦٧](٤)، وهذا في جميع النُّسخ في كتاب «النَّسَائيِّ» هكذا، وهو عنده مِن حديث سعيد بن أيُّوب عن مُحَمَّد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وسعيد ومُحَمَّد ثقتان، انتهى[الهدي٥/٤٥٦]، وكذا رأيت المِزِّيَّ ذكره في «أطرافه»[التحفة٩/٣٤٥]، وهو في «النَّسَائيِّ الكبير»، وقد راجعتُ «الصَّغير»؛ فلم أره فيه، و«الكبير» ليس بحلب منه نسخة فيما أعلم، وقال لي الإمام زين الدين القرشيُّ: إنَّ دمشق ليس بها منه إلَّا هذه النسخة؛ يعني: نسخةً كان أعارها للإمام صدر الدين الياسوفيِّ مغربيَّة في جلدٍ واحدٍ، ومنها سمعت أنا بعضَه بقراءة الياسوفيِّ بدمشق على ابن الفصيح تاج الدين الحنفيِّ، ومُؤذِّنِ اليعموريَّة، والله أعلم، قال ابن القَيِّم: (وقال الدَّارقطنيُّ: حدَّثنا أبو بكر الشَّافِعيُّ: حدَّثنا مُحَمَّد بن بشر بن مطر: حدَّثنا شيبان بن فرُّوخ: حدَّثنا حمَّاد بن سلمة عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «المرأة تقول لزوجها: أطعمني أو طلِّقني...»؛ الحديث[قط٣٧٣٩]، وقال الدَّارقطنيُّ: [٢/٢٣٣ب] حدَّثنا عثمان بن أحمد ابن السَّمَّاك وعبد الباقي بن قانع/ وإسماعيل بن عليٍّ قالوا: أخبرنا أحمد بن عليٍّ الحدانيُّ: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم الباورديُّ: حدَّثنا إسحاق بن منصور: حدَّثنا حمَّاد بن سلمة عن يحيى ابن سعيد [عن سعيد بن المسيب، في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته: قال: يُفَرَّقُ بينهما، وبهذا الإسناد إلى حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح](٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم

---

(١) «سنن الدارقطني» (٣٧٣٨) مرفوعًا.

(٢) ما بين معقوفين مثبت من مصدره.

(٣) «خلاصة البدر المنير» (٢/٢٥٦)، قال: (ولم يذكرها -أي: الزيادة- مسلم رأسًا، وأشار إليه الرافعي ولم يذكره كذا).

(٤) وفي الرواية السابقة لهذه (٩١٦٦) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان عن زيد عن أبي صالح...: (قال زيد: فسئل أبو هريرة: ومن تعول يا أبا هريرة؟...).

(٥) ما بين معقوفين مُثبت من مصدره.

مثلَه[قط٣٧٤١])، انتهى[الهدي٥/٤٥٧]، قال شيخنا الشارح: (وفي رواية للنَّسائيِّ: قيل: مَن يا رسول الله؟ قال: «امرأتك تقول: أطعمني، وإلَّا؛ فارقني...»[كن٩١٦٧] الحديث)[التوضيح٢٦/١٥].

قوله: (مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ): هو بكسر الكاف في أصلنا بالقلم، قال ابن قُرْقُول: (كذا رواه الكافَّة، أي: ممَّا عنده مِن العلم المُقتَنى في قلبه، كما يُقتَنى المالُ في الكِيس، ورواه الأَصيليُّ: بفتح الكاف، أي: مِن فقهه وفطنته، لا من روايته)، انتهى[مطالع٣/٣٩٨].

٥٣٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ العين، وفتح الفاء، و(اللَّيْثُ): هو ابن سعد، الإمامُ الجواد، و(ابْنِ شِهَابٍ): الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم، و(ابْنِ الْمُسَيَّبِ): سعيد، والمُسَيَّب: تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بفتح الياء وكسرها، وأنَّ غيره ممَّن اسمه المُسَيَّب لا يجوز فيه إلَّا الفتحُ.

قوله: (مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى): تَقَدَّمَ قريبًا[ح٥٣٥٥].

٣ - بَابُ حَبْسِ الرَّجُلِ قُوتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفَ نَفَقَةُ الْعِيَالِ

٥٣٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ لِي مَعْمَرٌ: قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ: هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ؟ قَالَ مَعْمَرٌ: فَلَمْ يَحْضُرْنِي، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ.

قوله: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ(١): أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ): (مُحَمَّد) هذا: وقع في أصلنا منسوبًا: (ابن سلَام)، والنسبة ملحقة في الهامش، لكن صُحِّح عليها، وقال المِزِّيُّ لمَّا طرَّفه: (البخاريُّ عن مُحَمَّد بن سلَام)، انتهى[التحفة٨/١٠٥]، ومقتضى ذلك: أنَّه كذلك وقع له، وكذا قال شيخنا الشارح: (ذكر فيه -أي: في الباب- حديثَ مُحَمَّد بن سلَام)[التوضيح٢٦/٢٩]، و(مَعْمَرٌ) بفتح الميمَين، وإسكان العين: تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه ابن راشد.

قوله: (أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ): (بعض): مجرور معطوف على المضاف إليه، وهو (سَنَتِهِمْ)، و(ابْنُ

(١) زيد في «اليونينيَّة» وهامش (ق) مُصحَّحًا عليه: (بْنُ سَلَامٍ).

شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ): هو مُحَمَّد بن مسلم، تَقَدَّمَ مِرارًا، و(**مَالِك بْن أَوْسٍ**): هو ابن الحَدَثَان النَّصريُّ، تَقَدَّمَ في (باب فرض الخُمُس)[ح٣٠٩٤].

٥٣٥٨- **حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ**: حَدَّثَنِي **اللَّيْثُ**: حَدَّثَنِي **عُقَيْلٌ**، عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: أَخْبَرَنِي **مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ**، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مَالِكٌ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ **إِذْ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا**، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلًا، فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَا سَلَّمَا وَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، فَقَالَ **الرَّهْطُ** عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: **اتَّئِدُوا أَنْشُدُكُمْ** بِاللهِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**»، يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ، **إِنَّ اللهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ** ﷺ فِي هَذَا المَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، قَالَ اللهُ: ﴿مَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ﴾ إِلَى: ﴿قَدِيرٞ﴾ [الحشر: ٦] فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاللهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا المَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللهِ، قَالَ: فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنْتُمَا حِينَئِذٍ -وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ- تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَى هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وَلِيتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا

إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ فَقَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا، فَادْفَعَاهَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ**): تَقَدَّمَ ضبطه أعلاه، وبعيدًا مرارًا، و(**اللَّيْثُ**): هو ابن سعد، و(**عُقَيْلٌ**) بِضَمِّ العين، وفتح القاف، وهو ابن خالد، و(**ابْنُ شِهَابٍ**): هو مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(**مَالِكُ بْنُ أَوْسِ ابْنِ الحَدَثَانِ**): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح الحاء والدَّال المُهْمَلتين، ثُمَّ مُثَلَّثة، وهذا معروفٌ عند أهله.

قوله: (**إِذْ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا**): تَقَدَّمَ الكلام عليه في (فرض الخمس) مُطَوَّلًا، وأنَّ الصَّحيح: أنَّه غير مهموز[ح٣٠٩٤]، وكذا تَقَدَّمَ (**الرَّهْطُ**): أنَّهم ما دون العشرة مِن الرجال؛ كالنَّفر[ح٢٧و١٣٥٤].

قوله: (**اتَّئِدُوا**): تَقَدَّمَ في (فرض الخمس)، و(**أَنْشُدُكُمْ**): بفتح الهمزة، وضمِّ الشين، أي: أسألكم، تَقَدَّمَ[ح٣٠٩٤]، وتَقَدَّمَ: (**لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**) في (فرض الخمس)[ح٣٠٩٢-٣٠٩٣].

قوله: (**إِنَّ اللهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ**): (إنَّ) بكسر الهمزة، وتشديد النُّون على الابتداء، وتَقَدَّمَ ما (**المالُ**) الذي خصَّ الله رسوله به في (فرض الخمس)، وكذا (**اسْتَأْثَرَ**)[ح٣٠٩٤].

٥ - بَابُ نَفَقَةِ المَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الوَلَدِ

قوله: (**بَابُ نَفَقَةِ المَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الوَلَدِ**): أخرج في هذا الباب حديث هند زوجِ أبي سفيان، وقد سبق أنَّه لم يكن غائبًا، بل كان حاضرًا وقت السُّؤال والجواب[ح٢٢١١]، وها أنا أذكر ذلك لك، قال السُّهيليُّ في «روضه» في (غزوة الفتح): (إنَّ هندًا بنت عتبة امرأة أبي سفيان بايعت رسول الله ﷺ على الصَّفا يوم الفتح...) إلى قوله: (لكن يا رسول الله؛ أبو سفيان رجل مِسِّيكٌ، ربَّما أخذت مِن ماله بغير علمه ما يصلح ولده، فقال رسول الله ﷺ: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»، ثُمَّ قال: «أتنَّك لأنت هند؟» قالت: نعم؛ يا رسول الله؛ اعف عني، عفا الله عنك، وكان أبو سفيان حاضرًا، فقال: أنت في حلٍّ ممَّا أخذت، فلمَّا قال: «﴿وَلَا يَزْنِينَ﴾ [الممتحنة: ١٢]»، قالت: وهل تزني الحُرَّة يا رسول الله؟! فلمَّا قال: «﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]»؛ قالت: بأبي وأمِّي ما أكرمَك وأحسنَ ما دعوتَ إليه! فلمَّا سمعت: «﴿وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢]»؛ قالت: قد والله ربَّيناهم صغارًا حتَّى قتلتَهم كبارًا أنت وأصحابُك ببدر، قال: فضحك عمر مِن قولها حتَّى مال)

انتهى[الروض٤/١١٤]، فلا يصحُّ استدلالُ مَن استدلَّ به على القضاء على الغائب(١)، وهذا مكانٌ حسنٌ جدًّا، ولم أرَ أحدًا تَقَدَّمَ السُّهيليَّ في ذلك، ومرَّ عليه حفَّاظ كثيرون ولم ينتبهوا له، وكأنَّ مدركَ البُخاريِّ رحمه الله إن كان وقف على الرواية التي ذكرها السُّهيليُّ: أنَّها إذا جاز لها أن تأخذ وهو حاضر ولولدها؛ فلأَنْ يجوز وهو غائب بطريقٍ أَولى، وهذا مِن باب مفهوم الموافقة، والله أعلم، وقال شيخنا في هذا الباب: (ذكر فيه حديثَ هند السَّالف، وليس مطابقًا لما ترجم له إلَّا في نفقة الولد فقط؛ لأنَّه كان حاضرًا في المدينة، فلا ينبغي أن يُستَدلَّ به على القضاء على الغائب وإن استدلَّ به ابن بَطَّال وغيره(٢))، انتهى[التوضيح٢٦/٣٧]، ومراده بالمدينة: مكَّة، والله أعلم.

٥٣٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِّيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا بِالمَعْرُوفِ».

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه مُحَمَّد بن مقاتل، أبو الحسن، و(عَبْدُ اللهِ) بعده: هو ابن المبارك، و(يُونُسُ): هو ابن يزيد الأيليُّ، و(ابْنِ شِهَابٍ): هو مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ): تَقَدَّمَ الكلام عليها، وأنَّها والدة معاوية[قبل ح٧٣٦٤]، وليست(٣) بأمِّ أمِّ حبيبة، أمُّ أمِّ حبيبة صفيَّة بنت أبي العاصي بن أُمَيَّة عمَّةُ عثمان، تَقَدَّمَتْ، و(أَبُو سُفْيَانَ): صخر بن حرب بن أُمَيَّة بن عبد شمس، تَقَدَّمَ.

قوله: (رَجُلٌ مِسِّيكٌ): تَقَدَّمَ الكلام عليه، وأنَّ رواية المُتقِنين: (مَسِيْك)، ورواية أكثر المُحدِّثين: (مِسِّيك)[ح٢٤٦٠].

٥٣٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ): هذا المكان تَقَدَّمَ الكلام عليه في (التَّفسير) في سورة ﴿اقْرَأْ﴾[ح٤٩٥٨]، وقبل ذلك أيضًا[ح٤٢٣]، وقال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (البُخاريُّ في «البيوع»[ح٢٠٦٦] وفي «النَّفقات» عن يحيى بن جعفر، ولم ينسبه في «النَّفقات») انتهى[تحفة١٠/٣٩٧]، و(عبد الرَّزَّاق): هو ابن همَّام، الحافظ الكبير، و(مَعْمَر) بفتح الميمَين، وإسكان العين، وهو ابن راشد، و(هَمَّام): هو ابن مُنبِّه بن كامل الأبناويُّ.

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٢/٢٣٥).

(٢) انظر «شرح ابن بطال» (٧/٥٣٧).

(٣) في (أ): (ليس)، ولعلَّ المُثبَت هو الصَّواب.

٤ - بَابٌ: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وَقَالَ: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] وَقَالَ: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ۞ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ﴾ الآيَةَ [الطلاق: ٦، ٧] وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: نَهَى اللهُ أَنْ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا، وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الوَالِدَةُ: لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ، وَهِيَ أَمْثَلُ لَهُ غِذَاءً، وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ، وَأَرْفَقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْبَى بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ لَهُ أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتَهُ، فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضِرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طِيبِ نَفْسِ الوَالِدِ وَالوَالِدَةِ، فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ، ﴿وَفِصَٰلُهُۥ﴾ فِطَامُهُ

قوله: (**وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ**)[(١)]: (يونس): هو ابن يزيد الأيليُّ، و(الزُّهري): ابن شهاب، مُحمَّد بن مسلم.

قوله: (غِذَاءً): هو بكسر الغين وبالذَّال المعجمتين، ممدودٌ، مَنصوبٌ مُنوَّن، وهذا ظاهِرٌ.

٦ - بَابُ عَمَلِ المَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٣٦١ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**: حَدَّثَنَا **يَحْيَى**، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي **الحَكَمُ**، عَنِ **ابْنِ أَبِي لَيْلَى**: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ فَاطِمَةَ - رضي الله عنها - أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ، قَالَ: فَجَاءَنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا»، فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا -أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا- فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ**[(٢)] **يَحْيَى**): تَقَدَّمَ أنَّ (يحيى) بعد (مُسدَّد): هو ابن سعيد القَطَّان الحافظ، و(**الحَكَمُ**): هو ابن عتيبة، القاضي الإمامُ، و(**ابْنِ أَبِي لَيْلَى**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الرحمن بن أبي ليلى، أبو عيسى الأنصاريُّ.

---

(١) قول يونس جاء في «اليونينيَّة» مقدَّمًا ضمن بابه (باب ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ﴾) على (باب نفقة المرأة...)، وعليهما في (ق) علامةُ تقديم وتأخير، وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).

[٢٣٤/٢أ] قوله: (مِنَ الرَّحَى): هو بالقصر معروفة مُؤَنَّثة/.

قوله: (أَوْ أَوَيْتُمَا): تَقَدَّمَ أَنَّ (أوى) إذا كان لازمًا -كهذا- يكون الأفصحُ فيه قصرَ الهمزة، وإذا كان مُتعدِّيًا؛ الأفصحُ فيه مدُّ الهمزة، وأنَّ هذه لغةُ القرآن[ح٦٦].

٧- بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ

٥٣٦٢- حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: سَمِعَ مُجَاهِدًا، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْهُ: تُسَبِّحِينَ اللهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ» -ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ- فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ.

قوله: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله بن الزُّبير، وأنَّ (الحُمَيدي) بِضَمِّ الحاء المُهْمَلة، وفتح الميم، وتَقَدَّمَ في أوَّل هذا التَّعليق لماذا نُسِب[ح١]، وتَقَدَّمَ أنَّ (سُفْيَان) بعده: هو ابن عيينة.

قوله: (قِيلَ: لَهُ[(١)] وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟): القائل له ذلك هو ابن أبي ليلى عبد الرحمن، كما رواه مسلم في «صحيحه»[م(٢٧٢٧)(٨٠/م)]، وفي «مسند أحمد»[حم٦٥٥٤] السائلُ له ابن الكوَّاء، واسمه عبد الله، فيحتمل أنَّهما سألاه معًا أو في مجلسَين، والله أعلم.

قوله: (صِفِّينَ): تَقَدَّمَ الكلام عليها، وأنَّها موضعٌ بقرب الفرات معروفٌ، بين الرَّقَّة وبالس، وهي بكسر الصَّاد، وتشديد الفاء، ومنهم مَن يقول: صِفُّون، في حالة الرَّفع، شبَّهها بالجموع المُعربة، وفي الحديث: «وبئست صِفُّون»[خ٣١٨١، ٧٣٠٨].

٨- بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ

٥٣٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدَ، سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي البَيْتِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ خَرَجَ.

قوله: (عَنِ الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ): هو بالمُثَنَّاة فوق المفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ مُوَحَّدَة، تصغير (عتبة)، وهذا معروف عند أهله ظاهر جدًّا، و(إِبْرَاهِيم): هو ابن يزيد النَّخعيُّ.

---

(١) (له): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

قوله: (فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ): هو بفتح الميم وكسرها، أي: عمل أهله وخدمتهم، وما يصلحهم، قال ابن الأثير في قوله ﷺ: «سِوَى ثَوبَي مِهْنَتِهِ»: (أي: بذلته وخدمته، والرِّواية: بفتح الميم، وقد تُكسَر، قال الزَّمخشريُّ: وهو عند الأثبات خطأٌ، قال الأصمعيُّ: بفتح الميم: هي الخدمة، ولا يقال: مِهنة؛ بالكسر، وكان القياس لو قيل: مثلُ: جِلْسَة وخِدْمَة، إلَّا أنَّه جاء على فَعْلَة واحدة، يقال: مَهَنْتُ القوم أَمهَنُهم وأَمهُنُهم، وامتهنوني: ابتذلوني في الخدمة)، انتهى، وفي «الصِّحاح»: (المَهْنة؛ بالفتح: الخدمة، وحكى أبو زيد عن الكِسائيِّ: المِهنة؛ بالكسر، وأنكره الأصمعيُّ).

٩- بَابٌ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالمَعْرُوفِ

٥٣٦٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**، عَنْ **هِشَامٍ**: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ **هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ** قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ **أَبَا سُفْيَانَ** رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالمَعْرُوفِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): (يحيى) هذا: هو ابن سعيد القَطَّان، و(**هِشَام**): هو ابن عروة بن الزُّبَير ابن العَوَّام بن خويلد[1]، و(**هِنْد بِنْت عُتْبَةَ**): تَقَدَّمَتْ، وكذا (**أَبُو سُفْيَانَ**): صخر بن حرب.

١٠- بَابُ حِفْظِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

٥٣٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**: حَدَّثَنَا **ابْنُ طَاوُسٍ**، عَنْ أَبِيهِ **وَأَبُو الزِّنَادِ**، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ -وَقَالَ الآخَرُ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ- أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». **وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّ (سفيان) بعد (عليٍّ ابن المَدينيِّ): هو ابن عيينة، و(**ابْنُ طَاوُس**): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله.

قوله: (**وَأَبُو الزِّنَادِ**): تَقَدَّمَ مِرارًا بأنَّه بالنُّون، وأنَّ اسمه عبدُ الله بن ذكوان، وقائل ذلك هو سفيان ابن عيينة، روى هذا الحديث عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورواه عن أبي الزِّناد عبدُ الله ابن ذكوان، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة؛ فاعلمه[2].

(١) في (أ): (خولد)، ولعلَّه تحريفٌ.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (٤٢٢/٩): (ووقع في مسند الحميدي [١٠٤٨] عن سفيان: وحدثنا أبو الزناد).

قوله: (وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم): (يُذكَر): مَبْنِيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه، وكأنَّه لم يكن على شرطه، فلهذا ذكره بصيغة تمريض[(١)].

١١- بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالمَعْرُوفِ

قوله: (بَابُ كِسْوَةِ المَرْأَةِ بِالمَعْرُوفِ): ساق ابن المُنَيِّر حديث الباب بغير إسناد على عادته، ثُمَّ قال: (موضع المطابقة: تشقيقه الحلَّة بين نسائه، وهذا مِن الاقتصاد بالمعروف بحسب الحالة، لا بالإسراف والتَّغلل[(٢)]؛ لأنَّ الذي ناب فاطمة عليها السلام مِن هذه الحلَّة خرقةٌ رضيت بها وقبلتها)، انتهى [المتواري٢٨٥].

قوله: (بَابُ كُسْوَةِ): هي بكسر الكاف وضمِّها.

٥٣٦٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: آتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةً سِيَرَاءَ فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي.

قوله: (آتَى إِلَيَّ[(٣)] النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةً سِيَرَاءَ): قال ابن قُرْقُول: («آتى»؛ بمدِّ الهمزة؛ لأنَّه بمعنى: أعطى، و«إليَّ»: مُشدَّد الياء، وبقيَّة الحديث تدلُّ عليه، وفي رواية النَّسفيِّ: «بعث إليَّ»، وضبطه بعضهم: «بُعِث إليَّ»، وقال بعضهم: هو وَهَمٌ، قال ابن قُرْقُول: بل له وجهٌ في العربيَّة، وفي كتاب عُبْدُوس: «أهدى إليَّ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم»[خ٢٦١٤]) انتهى [مطالع١/١٨٧].

قوله: (حُلَّةً سِيَرَاءَ): تَقَدَّمَ الكلام على (الحلَّة) وعلى (السِّيَرَاء) ما هما، وأنَّه يقال بالإضافة وبالصِّفة مُطوَّلًا؛ فانظره [ح٨٨٦].

قوله: (فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي): تَقَدَّمَ أنَّ الظَّاهر أنَّ المراد بـ(نسائه): الفواطمُ الأربعُ، كما في الحديث

---

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/٤٢٢): (أما حديث معاوية -وهو ابن أبي سفيان- فأخرجه أحمد [المسند (٤/١٠١)] والطبراني [«المعجم الكبير» (١٩/٣٤٢)] من طريق زيد بن أبي عتَّاب عن معاوية...، فذكر مثل رواية ابن طاوس في جملة أحاديث ورجاله موثقون، وفي بعضهم مقال لا يقدح، وأمَّا حديث ابن عباس؛ فأخرجه أحمد [«المسند» (١/٣١٨)] أيضًا من طريق شهر بن حوشب...، وسنده حسن، وله طريق أخرى أخرجها قاسم بن ثابت في «الدلائل» من طريق، الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس باختصار القصة).

(٢) في مصدره: (التَّغالي).

(٣) في هامش (ق): (فائد: حمل «آتى» على «بعث»، أو على «أهدى»، فعداهُ «إلى»).

الآخر: «اقسمه بين الفواطم»[م(٢٠٧١)(١٨)]، وقد ذكرتهنَّ قبل هذا في (الهبة)[ح٢٦١٤]، والحامل لي على هذا التَّأويل: أنَّ عليًّا لم يتزوَّج في حياة فاطمةَ عليها.

١٢- بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ

٥٣٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، **عَنْ عَمْرٍو**، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: **هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا**، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ»، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: **إِنَّ عَبْدَ اللهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ**، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللهُ -أَوْ: خَيْرًا-».

قوله: (**عَنْ عَمْرٍو**): هذا هو عَمرو بن دينار، تَقَدَّمَ.

قوله: (**هَلَكَ أَبِي**): هو بفتح الهمزة، وكسر الموحَّدة، وهو عبد الله بن عَمرو بن حرام الأنصاريُّ، نقيبٌ بدريٌّ كبيرٌ، استُشهد بأُحُد رضي الله عنه.

قوله: (**وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ**): هذا شكٌّ مِن الراوي، وقد جُزِم في بعض الطُّرق بأنَّهنَّ تسعٌ[ح٤٠٥٢]، والله أعلم.

قوله: (**فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا**): تَقَدَّمَ أنَّ (امرأة) هذه الثَّيِّب: تَقَدَّمَ أنَّها سُهيمة بنت مسعود بن أوس[ح٤٠٥٢].

قوله: (**إِنَّ عَبْدَ اللهِ هَلَكَ**): تَقَدَّمَ أنَّه والدُه عبدُ الله بن عَمرو بن حَرام.

قوله: (**وَتَرَكَ بَنَاتٍ**): تَقَدَّمَ أنَّهنَّ تسعٌ مِن كلام جابر[ح٤٠٥٢]، ولكنَّ الراوي شكَّ، والصَّواب مِن أحد الشَّكَّين: أنَّهنَّ تسعٌ، والله أعلم.

١٣- بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

قوله: (**بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ**): ساق ابن المُنَيِّر حديث الباب على عادته بغير إسناد، وهو حديث المجامع في رمضان، ثُمَّ قال: (وجهُ الاستدلال: أنَّ الكفَّارة واجبة، ومع هذا أسقطها عنه في الحال؛ لمعارضة ما هو أقوى منها، وهو الإنفاق على الزَّوجة وإن كان مُعسِرًا، ولو لم تكنِ النَّفقةُ واجبةً عليه؛ ما سقط بها الواجبُ) انتهى[المتواري٢٨٦].

٥٣٦٨- **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ**: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: **حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ**، عَنْ **حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: **أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ** فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَلِمَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ

عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «فَأَعْتِقْ رَقَبَةً»، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي، قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟»، قَالَ: هَا أَنَا ذَا، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا»، قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ قَالَ: «فَأَنْتُمْ إِذًا».

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه نسبه إلى جدِّه، أحمدُ بن عبد الله بن يونس، و(ابْنُ شِهَابٍ): مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(حُمَيد بْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه حُمَيد بن عبد الرَّحمن ابن عوف الزُّهريُّ، وأنَّ حُمَيد بن عبد الرَّحمن الحميريَّ ليس له في «البُخاريِّ» عن أبي هريرة شيء، إنَّما روى عنه مسلم: «أفضل الصيام بعد رمضان شهرُ الله المُحرَّم»[م١١٦٣]؛ فاعلمه، وليس للحميريِّ عن أبي هريرة في «البُخاريِّ» شيءٌ، والله أعلم[ح٣٧].

[٢/٢٢٤ب] قوله: (أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ): تَقَدَّمَ اسم هذا (الرَّجل) في (الصوم) فانظره[ح١٩٣٥]/.

قوله: (ولِمَ؟): هو بكسر اللَّام وفتح الميم، على الاستفهام.

قوله: (أَعْتِقْ(١)): هو بفتح الهمزة، رُباعيٌّ، وهذا ظاهِرٌ.

قوله: (فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ): (أُتِي) بِضَمِّ الهمزة: مَبْنيٌّ لِما لم يُسَمَّ فاعِلُه، و(النَّبيُّ): مَرفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل، وقد تَقَدَّمَ في (الصوم) مَن جاء به؛ فانظره[ح١٩٣٥].

قوله: (بِعَرَقٍ): تَقَدَّمَ أنَّه بفتح العين المُهْمَلة والرَّاء، وقد تُسكَّن، وبالقاف، وقد تَقَدَّمَ في (الصَّوم) ما هو (العَرَق)[ح١٩٣٥].

١٤- بَابٌ ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ؟ ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ﴾ الآيَةَ [النحل: ٧٦]

قوله: (بَابٌ: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]): ذكر ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (وجه المطابقة يَبينُ بمقصوده، وإنَّما قصد الرَّدَّ على مَن زعم أنَّ الأمَّ يجب عليها نفقةُ ولدِها بعد أبيه وإرضاعها؛ لدخولها في إطلاق: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ﴾، فبيَّن البُخاريُّ أنَّ الأمَّ كانت كَلًّا على الأب واجبةَ النَّفقة عليه، ومَن هو كَلٌّ بالأصالة لا يقدر على شيء في الغالب؛ كيف يتوجَّب عليه أن يُنفِق

(١) كذا في (أ)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فأَعتِق).

على غيره؟! قال: وبحديث أمِّ سلَمة[ح٥٣٦٩] فإنَّه صريح في إنفاقها على بنيها، فضلٌ وتطوُّعٌ، وبحديث هند[ح٥٣٧٠] فإنَّه أوجب لها أن تأخذ مِن مال زوجها نفقة بنيه من حيث لا يشعر، وإذا كانت ساقطةً عنها في حياته؛ فالأصل استصحاب السقوط بعد الوفاة)، انتهى[المتواري٢٨٦].

٥٣٦٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ».

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه وُهَيب بن خالد الباهليُّ الكرابيسيُّ، الحافظ، و(هِشَامٌ): هو ابن عروة بن الزُّبَير، و(زَيْنَب بِنْت[(١)] أُمِّ سَلَمَةَ): تَقَدَّمَتْ هي، وأمُّها أُمُّ سَلَمَةَ هند بنت أبي أُمَيَّة حذيفةَ، المخزوميَّة، و(أُمُّ سَلَمَةَ): هي أمُّ المؤمنين، وابنتها زينب ربيبة النَّبيِّ ﷺ.

قوله: (فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ): (بنو أبي سلَمة) عبدِ اللهِ بن عبد الأسد: زينب ولدتها أمُّ سلَمة بأرض الحبشة، وولدت له بعد ذلك دُرَّة، وأمَّ كلثوم، ولا أعرف اسمها، وعمرَ، وسلمةَ، وسلمة وُلِد بمكَّة قبل هجرة أبيه وأمِّه إلى الحبشة[(٢)]، ولم يذكر بعض حفَّاظ هذا العصر أمَّ كلثوم، وقال: (وقيل: فيهم مُحَمَّد)[هُدى٣٤٣]، ولمَّا كان أولاد أبي سلَمة ثلاثةَ ذكورٍ على ما يأتي، وثلاثَ إناث؛ غلَّبت عليهنَّ الذُّكور، هذا الذي يحضرني مِن أولاد أبي سلَمة، والله أعلم.

قوله: (لَكِ أَجْرُ مَا أَنفَقْتِ عَلَيْهِمْ): تَقَدَّمَ الكلام على إعرابه في (الزَّكاة)[ح١٤٦٧].

٥٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَتْ هِنْدُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَنِيَّ؟ قَالَ: «خُذِي بِالمَعْرُوفِ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هو الفِرْيابيُّ الحافظ، وقد قَدَّمْتُ الفرق بينه وبين مُحَمَّد بن يوسف البيكنديِّ، وذكرتُ الأماكن التي روى فيها البُخاريُّ عن البيكنديِّ في أوائل هذا التعليق[ح٦٨]، و(سفيان): هو الثَّوريُّ.

قوله: (قَالَتْ هِنْدُ): هي بنت عتبة بن ربيعة، أمُّ معاوية، من مُسْلِمة الفَتْح، تَقَدَّمَتْ، و(أَبُو سُفْيَان)

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (ابنة).

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٨٥).

زوجها: صخر بن حرب، تَقَدَّمَ.

١٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ كَلاًّ أَوْ ضَيَاعًا، فَإِلَيَّ»

قوله: (مَنْ تَرَكَ كَلًّا): (الكَلُّ) بفتح الكاف، وتشديد اللَّام: يُطلَق على الواحد والجميع، والذكر والأنثى، وقد جمعه بعضهم على (كلول) ومعناه: الثَّقيل ومَن لا يقدر على شيء؛ كالعيال، واليتيم، والمسافر، والمُعْيَى، هذا أصله مِن الكلال؛ وهو الإعياء، ثُمَّ استُعمِل في كلِّ ضائع وأمر مُثْقِلٍ[(١)]، وقد تَقَدَّمَ[ح٣].

قوله: (أَوْ ضَيَاعًا): هو بفتح الضاد المُعْجَمة، قال ابن قُرْقُول: (بفتح الضَّاد: هم العيال، سُمُّوا باسم الفعل: ضَاع الشيء ضَياعًا، أي: مَن ترك عيالًا عالةً، وأطفالًا يَضِيْعُون بعده، وأمَّا بكسر الضَّاد؛ فجمع «ضائع»، والرواية عندنا: بالفتح، وقد رُوِي: «مَن ترك ضَيعة»[م(١٦١٧)(١٦)]، أي: ذوي ضيعة، أي: قد تُرِكوا وضُيِّعوا، وهو أيضًا مصدر: ضاع العيال ضيعةً وضياعًا، وأضعتهم: تركتهم)، انتهى[مطالع٤/٣٥٨]، وقد تَقَدَّمَ[ح٢٣٩٩].

٥٣٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ فَضْلًا» فَإِنْ حُدِّثَ، أنه تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» فَلَمَّا فُتِحَ عَلَيْهِ الفُتُوحُ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا، فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا، فَلِوَرَثَتِهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): تَقَدَّمَ قريبًا وبعيدًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأنَّه يحيى ابن عبد الله بن بُكَيْر، وأنَّ (اللَّيْث): هو ابن سعد، الإمام، أحد الأعلام، و(عُقَيْل): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد، و(ابْن شِهَابٍ): أنَّه مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، و(أَبُو سَلَمَةَ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه عبد الله -وقيل: إسماعيل- ابن عبد الرحمن بن عوف، وأنَّه أحد الفقهاء السَّبعة، على قول الأكثر، وأنَّ (أَبَا هُرَيْرَةَ): عبد الرحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (كَانَ يُؤْتَى): هو مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

قوله: (فَإِنْ حُدِّثَ): هو بتشديد الدَّال المكسورة، مَبْنيٌّ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٦٠).

قوله: (فَلَمَّا فُتِحَ(١) عَلَيْهِ الفُتُوحُ): (فُتِح): مَبْنيٌّ لِما لمْ يُسَمَّ فاعِلُه، و(الفتوحُ): مَرْفوعٌ نائب مناب الفاعل.

١٦ - بَابُ المَرَاضِعِ مِنَ المُــوَالِيَاتِ وَغَيْرِهِنَّ

قوله: (بَابُ المَرَاضِعِ مِنَ المَوَالِيَاتِ وَغَيْرِهِنَّ): ساق ابن المُنَيِّر ما في الباب على عادته، ثُمَّ قال: (يشير بقوله: «المَوَاليات وغيرهنَّ»: إلى أنَّ حرمة الرَّضاع تنتشر كانت المرضعة حرَّةً أصليَّةً أو مولاةً أو أمةً؛ لأنَّ ثُوَيبةَ كانت مولاةً لأبي لهب)، انتهى[المتواري٢٨٨]، والذي ظهر لي أنَّه يحتمل أنَّه إنَّما ترجم عليه؛ ليردَّ كلام العرب في أوَّل أمرها؛ لأنَّها كانت تكره رضاع الإماء، وتقتصر على العربيَّات؛ طلبًا لنجابة الولد، فأتاهم الشارع بأنْ قد رضع مِن غير العربيَّات، وأنَّ رضاع الإماء لا يُهجِّن؛ أعني: لا يجعل الرَّضيعَ هَجِينًا، و(الهجين): الذي أمُّه عجميَّة، وأبوه عربيٌّ، عكس المُقْرِف، والله أعلم.

قوله: (المُوَالِيَاتِ): هو بفتح الميم، وتخفيف الياء، وكسر اللَّام قبلها، ورأيت في نسخة صحيحة: (المُواليات) بِضَمِّ الميم بالقلم، قال شيخنا: (قال ابن بَطَّال: كان الأقرب أن يقول: «المَوْلَيات»: جمع «مَولاة»، و«المَوَالِيَات»: جمع «مَولًى» جمع التَّكسير، ثُمَّ جمع «مَوَالي» جمع السَّلامة بالألف والتاء، فصار «مَولَيات» جمع الجمع[ابن بطال٥١١/٧]، وقال ابن التِّين: ضُبِط بِضَمِّ الميم وفتحها، والوجه الضَّمُّ؛ لأنَّه اسم فاعل من «والَتْ تُوالِي»)[التوضيح٦٢/٢٦].

٥٣٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، انْكِحْ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: «وَتُحِبِّينَ ذَلِكِ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الخَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ: «وَإِنَّ ذَلِكِ لَا يَحِلُّ لِي»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَاللهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَوَاللهِ، لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ». وَقَالَ شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهريِّ، قَالَ عُرْوَةُ: ثُوَيْبَةُ أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): تَقَدَّمَ مِرارًا أنَّه بِضَمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف، وأدناها أعلاه،

(١) كذا في (أ) و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (فَتَحَ اللهُ).

وكذا الباقي تَقَدَّمَ أعلاه.

قوله: (**انْكِحْ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ**): تَقَدَّمَ أنَّ أختها هي عزَّة، كما في «مسلم»[م١٤٤٩(١٦)] انتهى، وقيل: حمنة، وقيل: درَّة، وقد تَقَدَّمَ غيرَ مَرَّةٍ[قبل ح٥٠٧٩ و٥١٠١].

قوله: (**ذَلِكِ**): تَقَدَّمَ أنَّه بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، وهذا ظاهِرٌ، وكذا الثانية الآتية في الحديث نفسه، وكذا تَقَدَّمَ (**مُخْلِيَة**) ضبطًا ومعنًى، وتَقَدَّمَ الكلام على (**دُرَّة بِنْت**(١) **أَبِي سَلَمَةَ**)، وكذا على قوله: (**لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي؛ مَا حَلَّتْ لِي**)، وهو أنَّه علَّل الحكم بعلَّتين، فإن تخلَّفت إحداهما؛ قامتِ الأخرى[ح٥١٠١]، وتَقَدَّمَ أنَّ (**الحَجْر**) بفتح الحاء وكسرها[ح٢٢٣]، وكذا تَقَدَّمَ الكلام على (**ثُوَيْبَة**) ضبطًا وبعض ترجمة[ح٥١٠١]/. [٢/٢٣٥أ]

❋ ❋ ❋

---

(١) كذا في (أ) و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (ابنة).

الفهرس

❋ ❋ ❋